لمعات التنقيح

في شرح

مشكاة المصابيح

للخطيب التبريزي (ت: ٧٤١هـ)

تأليف
العلامة المحدث عبد الحق الدهلوي
عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي
المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢هـ)
رحمه الله تعالى

تحقيق وتعليق
الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي

طبع على نفقة سمو الشيخ
سلطان بن زايد آل نهيان
ممثل صاحب السمو رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

المجلد الأول

دار النوادر

بسم الله الرحمن الرحيم

لمعات التنقيح
في شرح
مشكاة المصابيح
(١)

المقدمات

* تقديم الأستاذ الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي (الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي).
* تقديم الشيخ محمد الرابع الحسني الندوي (رئيس دار العلوم لندوة العلماء لكناؤ الهند).
* تقديم الأستاذ الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر (جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة).
* تقديم المحدث الفقيه الشيخ محمد تقي العثماني (شيخ الحديث بجامعة دار العلوم كراتشي في باكستان).
* مقدمة المحقق:
  - ترجمة الإمام المحدث عبد الحق البخاري الدهلوي.
  - ترجمة صاحب المشكاة.
  - صور المخطوطات.
* مقدمة اللمعات.
* مقدمة في بيان بعض مصطلحات علم الحديث.
* مقدمة المشكاة.

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بقلم: أ.د. عبد الله بن عبد المحسن التركي

(الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا المصطفى محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد،

فإن الصلة بين الأقطار الإسلامية المتباعدة، لم تكن في الأزمنة الغابرة بشيء من الأسباب أشدَّ قوة، ولا أمتنَ، منها بحبل العلم وأهله؛ فقد كانت الأبصار ترصد في المسالك إلى الأمصار، ورثة الأنبياء يتجشمون وعثاء الأسفار، مستعذبيها في سبيل ما يطلبون من فنون علوم الشريعة الشريفة، وما يرجون من مُشامّة الشيوخ ولُقي الأكابر للأخذ عنهم، ووصل إسناد العلم بهم:

تَهُونُ علينا فِي المَعَالِي نُفُوسُنا ... ومَن خَطَبَ الحَسْنَاءَ لَمْ يُغْلها المَهْرُ

وبعضهم رحل بعد ما تضلع مما في بلده وتشيخ، فكانت رحلته للاطلاع والاستزادة وإفادة غيره بما عنده، كما حصل بين القاضي أبي الوليد الباجي والخطيب البغدادي في بغداد، إذ تدبجا برواية كل منهما عن صاحبه ما ليس عنده.

وكانت الكتب ترحل من بلدان مصنفيها إلى أقطار بعيدة في مدد زمنية قصيرة، مما يدل على شدة الحرص عليها، والتلهف لاقتنائها، وما أكثر ما نجد في تراجم

الأعلام، أن فلاناً أول من أدخل كتاب فلان إلى البلد الفلاني. وإن الحرمين الشريفين بما خصهما الله تعالى به من عبادة الحج والعمرة، وتضاعف الصلاة وفضل السكنى والمجاورة، صارا مجمعاً للعلم تجبى إليه الكتب والمصنفات من مختلف أرجاء العالم الإسلامي، ويلتقي فيه وعاة العلم ورواته من كل مشرق ومغرب، فيحصل بذلك من النفع والفوائد العلمية ما يتجافى عن الحصر، مما صورته كتب أثبات الأسانيد العلمية، والرحلات، والتواريخ، وتراجم أعلام الحرمين الشريفين من أهلهما والطارئين عليهما.

وبهذا الحبل المكي والمدني، الواصل بين أعلام العالم الإسلامي، اتصل بعض علماء شبه القارة الهندية، فاستفادوا من علماء الحرمين الشريفين ثم عادوا إلى بلادهم فأفادوا. ومن أبرزهم نجمان ساطعان دهلويان، بزغ أحدهما في القرن الحادي عشر، وهو عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي (ت: ١٠٥٢هـ)، وبزغ الآخر في القرن الذي بعده، وهو أحمد بن عبد الرحيم العمري الدهلوي، المشهور بشاه ولي الله (ت: ١١٧٦هـ).

وقد كان لهذين الرجلين رحمهما الله فضل كبير على أهل الهند، في تجديد علوم الشريعة ولا سيما في علوم الحديث التي كان الناس قد عزفوا عن الاشتغال بها، دهراً طويلاً، وأولعوا بالعلوم العقلية والوضعية.

ولئن كان للشيخ عبد الحق فضل السبق بحكم التقدم الزمني، حيث كان أول من نشر علم الحديث بأرض الهند تصنيفاً وتدريساً، كما وصفه صاحب نزهة الخواطر في ترجمته، فإن للعلامة شاه ولي الله شهرة لا تدانيها شهرة أحد من أهل تلك الديار، قبله ولا بعده إلى عهدنا هذا، تقررت له من جهة سعة علمه وتبحره في الكثير من الفنون، وتميزه بإعمال آلة الاجتهاد التي أظهرت إبداعاً واضحاً في مصنفاته، وفي آثاره التي تمثلت في كثرة كتبه ونجابة تلاميذه؛ فإن عدداً كبيراً من أعلام الهند من

بعده من رجال العلم والدعوة والإصلاح، يرتبطون بولي الله وأسرته التي كانت منارة علم وصلاح إلى عهد قريب.

والذي يلفت النظر في السيرة العلمية لهذين العالمين، ذلك الجزء الذي يتصل منها برحلتهما إلى الحرمين الشريفين، لأداء الحج والمجاورة حيناً من الدهر في طلب العلم. فقد كان لتلك الرحلة وذلك التتلمذ أثر بارز في صقل الموهبة العلمية لديهما، والتضلع من العلوم النقلية الأثرية، وفي مقدمتها علوم السنة والحديث التي كان الاهتمام بها بين أهل الهند، ضئيلاً إلى ذلك العهد، فقد كاد الناس يقتصرون منها على الكتاب الجامع للسنن في الترغيب والترهيب والأحكام، الذي انتخبه من دواوين السنة المشهورة، محيي السنة الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ) وسماه (مصابيح السنن) ثم جاء ولي الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله، الشهير بالخطيب التبريزي (ت: ٧٤١هـ) فأتم ما أغفله البغوي من عزو كل حديث لمخرجه وتسمية الصحابي الذي رواه، وسمى كتابه (مشكاة المصابيح).

وقد اتخذ الناس المشكاة إماماً في الحديث، يحفظه الطلاب، ويقرر عليهم في المدارس، ويشرح للناس في حلق الدروس.

ولما كانت كتب السنة بحاجة إلى شروح تستخرج كنوزها، وتفسر غريب ألفاظها، وتجلي إشكالاتها المختلفة، وتكشف عن وجه دلالتها على السنن والأحكام التي استنبطها منها الفقهاء، فقد انتدب لشرح هذا الكتاب الجليل جماعة من الأفذاذ، فشرحوه شروحاً تنوعت بين الإيجاز والإسهاب، بعضها باللغة العربية وبعضها بالفارسية التي كانت سائدة في بعض الأقطار الهندية وما يتاخمها، على عهد الدولة المغولية.

ومن أشهر تلك الشروح، الشرح الذي ألفه شرف الدين الحسين بن محمد الطِّيبي (ت: ٧٤٣هـ) شيخ التبريزي صاحب المشكاة، فقد بلغ من الأهمية بحيث اعتمد

عليـه كثير من شراح كتب السنن الذين جاءوا من بعـده، سواء في شرح هـذا الكتاب كالشيخ ملا علي القاري الهروي ثم المكي (ت: ١٠١٤هـ) أو غيره من دواوين السنة، كصاحب (عون المعبود)، وصاحب (تحفة الأحوذي)، بل أفاد منه الحافظ ابن حجر في شرح البخاري، وهو الذي وصف مؤلفه في ترجمته من الدرر الكامنة، بأنـه كـان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنة، كريماً متواضعاً حسن المعتقد شديد الرد على الفلاسفة والمبتدعة، مظهراً فضائحهم مع استيلائهم في بلاد المسلمين حينئذ.

ومن شروح المشكاة هذا الذي بين أيدينا، للشيخ عبد الحق الدهلوي السالف الذكر، سماه لمعات التنقيح، وكان قبل ذلك في أثناء اشتغالـه بكتاب المشكاة وضع عليه تعاليق باللغة الفارسيـة، حتى تم له منها شرح كامل في أربعة أسفار سماه (أشعة اللمعات)، انتخب منه الشيخ محمد قلي الدهلوي (ت: ١٠٧٣هـ) زبدة فوائده ونوادره، وأودعها في كتابه (سراج المشكاة)، ولخصه الشيخ أمين الدين بن غياث الدين محمود العمري الحنفي الجونبوري، في كتابه (المقتنيات).

ثم سنحت له سانحة أن يصنع صنيعاً شبيهاً بسالفه، يكون بالعربيـة، فبلغـه الله مأموله، وفتح له فيه من التحقيقات والتدقيقات العلميـة، فـوق مـا فتح لـه في صنوه الفارسي، وهو أكبر كتبه وأحظاها عنده؛ قال عنـه في دفتر مصنفاتـه المسمى (تأليف القلب الأليف بكتابة فهرست التواليف): وقد جاء ـ بتوفيق الله وتأييـده ـ كتابـاً حافلاً شاملاً مفيداً نافعاً، في شرح الأحاديث النبوية، على مُصدِرها الصلاةُ والتحية، مشتملة على تحقيقات مفيدة، وتدقيقات بديعة، وفوائد شريفة، ونِكات لطيفة.

وقد اعتنى أهل الهند بالشرح الفارسي أيما اعتناء، لكونـه أخصر وأسهل عبارة وأقرب تناولاً، ولما ظهرت الطباعـة طبعـوه مراراً. وأمـا الشرح العربي فلم يبلغ في الانتشار مبلغ صنوه، بل بقي تداوله مقتصراً على ذوي الهمم في البحث والولوع باقتناء

الكتب، ولهذا السبب ظل بعيداً عن القراء العرب، إذ لم يجد يداً تمتد إلى طباعته في العالم العربي ونشره بينهم، حتى تنبه لذلك رئيس ندوة العلماء الحالي، سماحة الشيخ محمد الرابع الندوي ـ حفظه الله ـ فأشار على أخينا الفاضل العالم المحقق الدكتور تقي الدين الندوي، أن يضطلع بهذه المهمة، فأجابه ـ وهو ابنُ بَجْدَتِها وأبو عُذرَتِها ـ وعكف على خدمة الكتاب بضع سنين، حتى أخرجه في عشرة أسفار، مضبوطاً في نصه، موشى في حواشيه بتوثيقات وتعليقات رافدة، كدأبه فيما سلف له من الكتب التي خدمها، وقدم له بمقدمة حافلة عن المؤلف وأصل الكتاب وشرحه، وختمه بفهارس متنوعة تكون مفاتيح لما انطوى عليه من معلومات. فالتحق هذا الكتاب بسوالفه المطبوعة قديماً كشرح القاري المسمى (مرقاة المفاتيح)، أو حديثاً كشرح الطيبي المسمى (الكاشف عن حقائق السنن)، وشرح أبي الحسن المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) المسمى (مرعاة المفاتيح).

رحم الله البغوي في تأليف كتابه (المصابيح)، والتبريزي في تكميله، والشيخ عبد الحق الدهلوي في شرحه، وغيره من شراحه، وبارك في عمر الدكتور الندوي وأجزل له المثوبة فيما بذل من جهد في إخراج هذا الكتاب بهذه الصورة المتقنة. والحمد لله رب العالمين.

أ.د. عبد الله بن عبد المحسن التركي

الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي

مكة المكرمة في ٢٧/ ٠٩/ ١٤٣٥هـ

❑ ❑ ❑

بسم الله الرحمن الرحيم

تَقْدِيمٌ

بِقَلَمِ: سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الرَّابِعِ الحَسَنِيِّ النَّدْوِيِّ
رَئِيسِ نَدْوَةِ العُلَمَاءِ بِالهِنْدِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فلا شك أن منارة الحديث الشريف ارتفعت بجهود الإمام ولي الله الدهلوي وأولاده وتلاميذه في العالم الإسلامي، ونفقت سوقه في بلاد الهند أيضاً، وقد صدرت بأقلام علماء الهند مؤلفات وشروح في كتب الحديث لا نجد لها نظيراً في المكتبة الإسلامية العالمية، ولكن غرس الإمام المحدث عبد الحق الدهلوي جذور الحديث الشريف قبله في القرن العاشر الهجري، وهو الذي تصدى للدرس والإفادة في دار الملك دهلي وقصر همته على ذلك، وصنّف وخرّج ونشر هذا العلم الشريف على ساق الجد، فنفع الله به وبعلومه كثيراً من عباده المؤمنين، ثم إن إخلاص الشيخ المحدث عبد الحق الدهلوي وصدقه وجهوده المباركة صرفته إلى العناية بالحديث الشريف، فأثار رغبة قوية وحركة جديدة إلى مطالعته ودراسته وتدريسه وشرحه وتحشيته. واختار لمؤلفاته اللغة الفارسية السائدة في ذلك الزمان وقد جاءت تفاصيله في تقديم هذا الكتاب الذي كتبه أخونا الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي.

ومن جملة مؤلفاته في شرح الحديث (لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح).

ذكر الشيخ المحدث سبب تأليفه في تقديمه على شرحه (أشعة اللمعات): لما اشتغلت بتأليف هذا الشرح ألقى الله في رُوعي معاني وأسراراً أكبر وأعظم من أن يستوعبها الشرح الفارسي، فالله سبحانه وتعالى وفقنا لشرحها باللغة العربية باسم (لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح)، أما شرح المشكاة بالفارسية فطبع مراراً عديدة، وصار مرجعاً للمدرسين والباحثين في شبه القارة الهندية، وأما شرح المشكاة باللغة العربية فكان بحاجة إلى تحقيق وتعليق وضبط نصوصه مع الفهارس ليقدم إلى العالم العربي والإسلامي، وكان من أعظم أماني كثير من المحدثين والعلماء أن ينشر هذا الكتاب ويطبع. وقد طلبت من أخي الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي أداء هذا الواجب وتحقيق هذا الأمل، فأدى هذه الرسالة على خير الوجوه. وقد صدرت بتحقيقه عدة كتب في الحديث الشريف وعلومه، كما حقق عدة شروح قيمة لأمهات كتب السنة النبوية مثل تعليقات الإمام المحدث أحمد علي السهارنفوري (ت: ١٢٩٧هـ) على (الجامع الصحيح) للبخاري، و(بذل المجهود شرح سنن أبي داود) للشيخ المحدث خليل أحمد السهارنفوري (ت: ١٣٤٦هـ) و(أوجز المسالك شرح موطأ مالك) للشيخ المحدث محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي (ت: ١٤٠٢هـ).

إن فضيلة الدكتور حفظه الله تعالى خدم هذا الشرح الجليل بالتحشية والإيضاح فجاء عملاً مباركاً ذا قيمة عالية، يستحق التقدير والثناء، فإن خدمة الحديث الشريف تعدّ توفيقاً من الله تعالى، وتكريماً للذي يشتغل به، تحقيقاً لوعده تعالى بحفظ الكتاب وبيانه المبين وهو السنة النبوية المطهرة، فالذي يوفقه الله تعالى لحفظ القرآن والحديث فكأنه يجعله أداة لتحقيق وعده. وهو شرف جليل جدًّا، يستحق القائم به التقدير والثناء والتهنئة، وإني أَعُدّ عمل الشيخ الدكتور تقي الدين الندوي هذا مبعث كرامة له من الله تعالى، تقبله الله تعالى منه وجزاه جزاءً كبيراً.

أدعو الله تعالى أن يجعل هذا العمل مباركاً له وينفع به سائر الطالبين.

كتبه

محمد الرابع الحسني الندوي

رئيس ندوة العلماء، لكناؤ (الهند)

١٩/ ٦/ ١٤٣٥هـ = ٢٠/ ٤/ ٢٠١٤م

يوم الأحد

❐ ❐ ❐

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بقلم: أ. د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر
مكة المكرمة - جامعة أم القرى

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سَيِّدِ الأولين والآخرين نبيِّنا مُحَمَّدٍ وعلى آلهِ وصحبه أجمعين.

أمّا بعد:

لقد اعتنى المُحَدِّثون عناية فائقة بشرح السُّنَّة النَّبويَّة المطهرةِ، واتبعوا في ذلكَ مناهج متنوعة تدل على عُلُوِّ الفِكْرِ، واتساع الأفقِ، فمنهم مَن صَنَّفَ في غريب الحديثِ، ومنهم مَن أَلَّفَ في النَّاسِخِ والمنسوخِ، ومنهم مَن أَلَّفَ في مُشكل الآثار، ومنهم مَن أَلَّف في السُّنَّةِ، ويريد بها خلاف البِدْعَةِ، ومنهم مَن أَلَّف في جزءٍ من الأجزاء الحديثية، والتي يُريد بها جَمع الأحاديث التي تشتمل على مُعيَّنٍ مِنَ المطالبِ، ومنهم مَن صَنَّفَ في الجوامع والمُصَنَّفات، وهي مرتبة على الأبواب الفقهية، مشتملة على السنن وما هو في حيزها، أو له تعلق بها، بعضها يُسَمَّى مُصَنَّفاً، وبعضها جامِعاً، ومنهم مَن صَنَّفَ كتباً تعرف بـ (السنن)، وهي في اصطلاحهم: الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية، من الإيمان، والطهارة، والصلاة، والزكاة، إلى آخرها، وليس فيها شي من الموقوف، لأن الموقوف لا يسمى في اصطلاحهم سُنَّة، ويسمى حديثاً... وغير ذلِكَ مِنَ المؤلَّفات التي يطول ذِكْرها...

وكثير مِنَ المُصَنَّفات اتبعت عناوينَ الكُتُبِ، والأبواب، أو الفصول، التي تدلُّ

على المرادِ مِن الشَّرحِ والبيانِ. . .

وصنَّفَ الإمامُ الحسين بن مسعود الفرَّاء البغويّ (ت: ٥١٦هـ) كتاب (مصابيح السُّنَّة)[١]، جمع فيها أحاديث النَّبيِّ ﷺ تحت أبواب الفقه والعقيدة والأخلاق دُون ذكر الصَّحابي ولا السند ولا الكتاب الذي خرّج الحديث. . .

ولم يذكر الإمامُ البَغَويُّ في مقدمة كتابه اسماً صريحاً للكتاب، بل قال: «. . .هُنَّ مصابيح الدُّجَى»، ولذا فقد اختلفت الأقوال في تسميته، فمنهم من سَمَّاه (المصابيح)، ومنهم مَن سَمَّاهُ (المصابيح في الصِّحاح والحسان)، ومنهم من أطلق عليه (المصابيح المقتبسة)، و(مصابيح السُّنَّة)، وكل هذه المسميات تدور حول المضمون العلمي للكتاب.

وقد شرح (مصابيح السُّنَّةِ) كثير من الشُّرَّاح، ذكر حاجي خليفة وبروكلمان أكثر من اثنين وأربعين شرحاً ومختصراً وتخريجاً لهذا الكتاب[٢].

وجاء الإمام وليّ الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله الخطيب العُمري التبريزي، المتوفى سنة (٧٤١هـ)، فتمم كتابه بأن ذكر اسم الصحابي والكتاب الذي خرّجه وأضاف عليه بعض الأحاديث وسماها (مشكاة المصابيح)[٣].

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٤٤٠)، و«المعجم المفهرس» لابن حجر، برقم (١٧٢٧)، وطبع بتحقيق يوسف المرعشلي، ومحمد سليم سمارة، وجمال الذهبي، دار المعرفة، بيروت، (٤ مج)، (٢٢٣٢ص)، وحققه أيضاً ضحى الخطيب، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ، (٢ مج).

(٢) انظر: «كشف الظنون» (ص: ١٦٩٨)، و«تاريخ الأدب العربي» (٦/ ٢٤٥).

(٣) «مشكاة المصابيح» لمحمّد بن عبدالله الخَطيب التبريزي، طبع بتَحْقِيق الشيخ مُحَمَّد نَاصِر الدِّين الألباني، الطبعة الأولى (١٣٨٠هـ ـ ١٩٦١م)، المكتب الإسلامي، بيروت. وقد بلغ عدد أحاديث مشكاة المصابيح (٦٢٨٥) حديثاً.

واعتنى بشأن (مشكاة المصابيح) العلماء فقاموا بشرحه والتعليق عليه. . .

ولقد لقي كتاب (مشكاة المصابيح) كلّ عناية وإكرام مِن قِبَلِ عُلماء القارة الهنديَّة، فقاموا بشرحه في أكثر من شرح رائق عذبٍ متلألئ، جمعوا فيه فِكر المتقدمينَ، ومحاسِنَ المتأخرين. . .

إنَّ عُلماء هذه القارة احتفوا بالسُّنَّة النَّبويَّة أيَّما حفاية، فنالت منهم صدق الرِّعاية، فقاموا بخدمتها عبر السنين الطوال، ولا عجب في ذلك، فروح الكرم فيهم نزاعة، وروح المبرة فيهم مستمرة، وحبهم للسُّنَّة مُخيم لا ينقطع، وهذا من تمام الدِّين. . .

ومن هؤلاء الشُّرَّاح الشَّيخ عبد الحقّ بن سيف الدِّين الدَّهْلوي (٩٥٨ ـ ١٠٥٢هـ)، رحمه اللهُ تعالى مؤلِّف كتاب (لمعات التَّنقيح في شرح مشكاة المصابيح) كانَ مُحَدِّثَ الهند في عصره، جاور في الحرمين الشَّريفين أربع سنوات، فنال جزيل الأجرِ، وأخذ عن علمائها، فقصدهُ النَّاسُ وائتموا به، كانَ واسع النَّفَس، ذو باعٍ طويلٍ، كتبَ بالعربية، والفارسيَّةِ، وقيلَ: بلغت مُصنَّفاته مئة مُجلَّدٍ، كان بارعاً بالحديثِ وعلومهِ، عارفاً بالمسائل واختلاف العلماء والفتاوى، قدمهُ عُلماء بلدهِ، وزارهُ الأمراءُ والأشرافُ، وأثنَى عليه غيرهم من عُلماء الدِّيار الإسلاميَّة. . .

بلغ التّسعينَ من عُمُرهِ، وكان يتمتعُ بالصِّحَّةِ وروح الشَّبابِ، ولله في خلْقِهِ أسرار. . .

وكتابهُ (لمعات التَّنقيح في شرح مشكاة المصابيح)، هو واحد من الشروح التي أثنى عليها عدد من أهل العلمِ. . . شرحٌ عذبٌ لباغي الحديثِ وطالبِ السُّنَّة، تشرق منه الفوائد، وتغيبُ فيه الغوامض، وتُرْتَشفُ من ثناياه الدُّرر، فيكرع طلاب العلم من زلاله العذبِ، فتخصب العقول، ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ

أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى ٱلْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾[فاطر: ١٢]. . .

إنَّ هذا الشَّرح كنزٌ مِن كنوز الدَّهرِ، ثقيلةٌ مؤنتـهُ، خفيفـةٌ حمولتـهُ، وسطٌ بينَ الشُّروح، و«البَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ، فكُلُوا مِنْ حَافتَيْهِ». . .

وأمَّا مُحقق الكتابِ، فهو الشَّيخُ الأستاذ الدكتور، تَقيُّ الدِّين النَّدويّ، سَمعتُ به وعرفتهُ من خلالِ كُتُبهِ النَّافعةِ، قَدِمَ لمكة المُكَرَّمَةِ مُعتمراً في شَهْرِ رَمَضَان المبارك، فاتصل بي رَاغباً مُخاطباً. . . فطرتُ كأني قانص طيرٍ، فلمَّا رأيتُه وقع في قلبي «طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». . . واستضفتُهُ في دَارِنا فجلسنا وتحدثنا، فرأيتُ رجلاً مُتقدِّماً بالسِّنِّ والفضلِ، وصِناعَةِ الحديثِ، عَيْناً من عيون الهندِ، تاريخهُ تاريخ العلماء ورواةِ الآثار. . . فقلتُ: النَّاس سابق أو مسبوقٌ، وأنا أرتقب الفرصة لألج بابَها، فطلبتُ منه الإجازة في الحديث عن شيوخه، فلم يبخل بجوابهِ، ومدَّ يدهُ الكريمة فأخذَ القَلمَ وجَمع الكَلم، وما جف المداد حتَّى نلتُ المراد البعيد. . .

نَعم سُررت، فقـد أجازني بمروياتـه قبلـهُ شيخنا العلامـة أبـو الحسن النَّدويّ رحمه الله تعالى، فكان العهد المعقودُ بالإجازة والسَّماعِ للأسانيد الهنديَّـةِ، نسأل الله تعالى أن نكون ممن نستحق أن يُسند إلينا باللِّقاءِ والإجازة. . .

إنَّ تحقيق ونشر كُتُب التُّراث على مشقته قـد غَلبَ على قلبِ الشَّيخ النَّدويّ، وزيَّنَ عقلهُ، فهو يتقلَّبُ فيه، ويمشي مَعهُ، ولا عجب في ذلكَ فقد نشأ الشَّيخ وترعرع وهو يكتـب الحديـثَ ويسعـى فيـه ﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]. . .

لقـد اعتنى الشَّيخُ يحفظـه الله تعالى في تحقيق كتاب (لمعات التَّنقيح في شرح

مشكاة المصابيح)، فَوَفَّر الأصول الخطية لهُ، وسارَ على نهج النَّص المُختار، وعارض بينَ النُّسخِ المتعددة، وأعادَ النَّظر أكثر مِن مَرَّةٍ، لتجنبِ الخطأ والخلافات والتَّفاوتِ التي تقع أحياناً بينَ النُّسَخ . . . واستعان بفريق يعينهُ، وَمَنَحَ طبعته هذهِ مميزات : من تعليقٍ نافعٍ، وتخريجٍ موجزٍ، وتعريفٍ للأعلامِ، مقرونة بمقدمة ماتعةٍ عن الكتابِ ومؤلِّفهِ . . .

فجزى الله الشَّيخ تقي الدِّين خير الجزاء، وبارك في أعماله وجهده . . .

والشُّكر موصول لِمَن أعانَ الشَّيخ وسَعَى في طباعة الكتابِ ونشره، وقد قال عُرْوَةُ بنُ الزُّبير : «الشُّكر وإنْ قل، ثمنٌ لكل نوال وإنْ جَل» . . .

وأختم هذه المقدمة بحديث عَائِشَة ﵂ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْغَيْثَ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً»[1].

والله تعالى الموفق والهادي إلى سواء السَّبيل . . .

كَتَبَهُ

أ.د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر

مكة المكرمة ـ جامعة أم القرى ـ قسم الكتاب والسنة

حرر في: ٩/ ٨/ ١٤٣٥هـ

❑ ❑ ❑

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩٩)، وابن ماجه (٣٨٩٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بقلم: فضيلة الأستاذ المحدث الفقيه الشيخ محمد تقي العثماني
شيخ الحديث بجامعة دار العلوم كراتشي في باكستان

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى كل من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد:

فإن علماء شبه القارة الهندية لهم خدمات جليلة في جميع العلوم الإسلاميّة والعربيّة، دراسة وتدريساً وتأليفاً. واهتمامهم بعلوم القرآن والسنة أنشأ من المؤلفات في علم التفسير والحديث ما يملأ المكتبات، ولكنّ معظم هذه المؤلفات لم تزل مقتصرة على البلاد الهندية، ومختفية عن أنظار أهل العلم خارجها، ولم يبلغ إليهم إلا عدد قليل. وذلك أوّلاً لقلّة وسائل الاتصال في الماضي، وثانياً لأن مستوى الطباعة والنشر في بلاد شبه القارة كان ضعيفاً ـ ولا يزال ـ بالنسبة إلى البلاد العربيّة.

وجزى الله سبحانه وتعالى فضيلة العلامة الشيخ تقي الدين الندوي حفظه الله تعالى أنّه أولى اهتمامه البالغ لإخراج هذه الكنوز المخبوءة إلى حيّز النشر مراعياً في ذلك المذاق المعاصر لإخراجها في حُلّة قشيبة من الطّباعة بعد تحقيق واف لضبط نصوصها. فقد وفّقه الله تعالى لنشر (بذل المجهود) و(أوجز المسالك) و(إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء) وعدّة كتب أخرى.

وهو الآن في سبيل كتاب قيّم آخر من تراثنا الثّمين، ألا وهو (لمعات التنقيح،

شرح مشكاة المصابيح) للعلاّمة المحدّث الكبير الشّيخ عبد الحقّ المحدث الدهلويّ رحمه الله تعالى من علماء القرن العاشر والمتوفّى في بداية القرن الحادي عشر. وهو الّذي حصل على علم الحديث من مشايخه في مكـة المكرمة، ثمّ جاء به إلى الهند، واشتهر بأنّه أول من أتى بعلم الحديث إلى هذه البلاد. والحقّ أن علم الحديث كـان متداولاً في الهند بفضل علمـاء السند والگجرات منذ قديم، ولكن الشيخ رحمـه الله تعالى جاء به في المناطق الشمالية من الهند، وفى عاصمتها دلهي، فالظّاهر أنه أول من شرع بتدريس الحديث فيها، بعد ما كـان النّاس فيها مُكبّين على العلوم العقلية فقط، ولم تكن لهم بضاعة في علم الحديث. فوفق الله تعالى الشيخ رحمه الله تعالى لملء هذه الدّيار بالسنّة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام.

وإنّ كتاب (مشكاة المصابيح) للخطيب التبريزي رحمه الله تعالى كما يعرفه أهل العلم من أحسن مجموعات الحديث فإنّ دراسته تُمِدّ طلبة العلم بمعرفة مضمون معظم الأحاديث النبوية التي تتعلق بحياة الإنسان العملية. ولذاك تصدى جمع كبير من العلماء لشرحه، ومنهم معاصر مؤلـف المشكاة العلاّمـة الطّيبيّ، والعلامة الشيخ المنلا علي القاري وغيرهما.

وإنّ (مشكاة المصابيح) لم تزل من المقررات الدراسية في المدارس الدينية في شبه القارة الهندية.

وإن الشيخ عبد الحق المحدث الدهلويّ رحمه الله تعالى ألّف شرحه أولاً باللغة الفارسية باسم (أشعة اللمعات) ثم ألّف شرحاً عربياً باسم (لمعات التنقيح) وذكر بنفسه أنّه أتى في شرحه العربيّ بمضامين لم يستطع أن يأتي بها في الشرح الفارسيّ، لكونها فوق إدراك العامّة. وكنت أثناء تدريسي لـ (مشكاة المصابيح) أنتفع بشرحيه جميعـاً،

فوجدتهما نافعين للغايـة، وشارحين للبّ الحديث بعبـارة موجزة دون إطناب مملّ. فجزاه الله سبحانه خيراً.

وإن فضيلة العلامة الشيخ تقي الدين الندوي حفظـه الله تعالى قـام بإخراج هذا الكتاب على طراز ما أخرجه من قبل، وأضاف في بدايته مقدمة ضافية في تعريف (مشكاة المصابيح) ومؤلفه، ثمّ بالشيخ عبد الحق رحمه الله تعالى وبمؤلفاته، وبشرحيه لـ (مشكاة المصابيح)، كما أنه ذكر خلاصة تاريخ رواية علم الحديث في البلاد الهندية.

وأدعو الله سبحانه وتعالى أن يتقبل هذا الجهد المشكور وأن ينفع به العباد والبلاد. وصلى الله تعالى على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

محمد تقي العثماني
٢٢/ ٠٨/ ١٤٣٥هـ = ٢٠/ ٠٦/ ٢٠١٤م
يوم الجمعة

❑❑❑

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ المُحَقِّق

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على سيد المرسلين محمد وآله وأتباعه أجمعين.

وبعد،

فإن كتاب (مشكاة المصابيح) هو أجمع كتاب للأحاديث النبوية، لذا عُني بشرحه والتعليق والتخريج عليه منذ ظهور هذا الكتاب إلى عصرنا هذا كثيرٌ من المحدثين والعلماء، وكلٌّ عَمِلَ على حسب اجتهاده، وأوفى شرحٍ لهذا الكتاب هو للعلامة علي بن سلطان المعروف بالقاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ، وكذلك من مؤلفات الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي البخاري كتابه (لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح) هو شرح نفيس قد أورد فيه بعض التحقيقات والنكات والفرائد والفوائد ربما لا توجد في كتاب آخر، فقد اعتنى فيه بتحقيق المفردات من الألفاظ لغةً ونحواً وفقهاً، وأدّى حق شرح الحديث والجمع بين حديثين متعارضين مع الإنصاف، ولم يخرج عن دائرة الاعتدال، وهذا الكتاب دليل بيّن على أن الشيخ المحدث له رسوخ في فن الحديث الشريف.

ولا شك أن لشرح علي القاري ترجيحاً على هذا الكتاب، ولكن الشارح اختار في هذا الكتاب حُسْنَ الاختيار والانتخاب من شروح الحديث، والظاهر أنه شرح لـ (مشكاة المصابيح) يغني عن جملة من شروح الكتب الستة، يقول الشيخ المحدث: وهو أجلُّ وأعظمُ وأطولُ وأكبرُ تصنيفاته، وقد جاء بتوفيق الله وتأييده كتاباً حافلاً شاملاً

مفيداً نافعاً في شرح الأحاديث النبوية، على صاحبها الصلاة والسلام، مشتملةً على تحقيقات مفيدة، وتدقيقات بديعة، وفوائد شريفة، ونكات لطيفة. (تأليف القلب الأليف) (ص: ٣٠).

ولذا فقد عُني علماء الحديث في الهند بهذا الكتاب منهم الإمام المحدث الشيخ أحمد علي السهارنفوري (ت: ١٢٩٧هـ) أخذ منه في حاشية (مشكاة المصابيح) وفي هوامش (جامع الترمذي) و(الجامع الصحيح) للبخاري، وكذلك استفاد منه الإمام المحدث الفقيه الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت: ١٣٤٦هـ) في (بذل المجهود) وصاحب (عون المعبود) وصاحب (تحفة الأحوذي) وغيرهم في شروحهم.

فكان من أماني كثير من العلماء تحقيق هذا الكتاب وإخراجه إلى العالم الإسلامي، فلما تمت طباعة كتاب (إزالة الخفاء) ألقى الله في رُوعي تحقيق هذا الكتاب وإخراجه إلى النور. وأصر على ذلك أيضاً ولدي العزيز الدكتور ولي الدين الندوي فبدأنا هذا الأمر منذ سنتين بمساعدة الباحثين الذين يشتغلون معي في مركز الشيخ أبي الحسن الندوي، أخص منهم بالذكر الأخ الكريم شمس الرحمن المظاهري والعزيز محمد حسان أختر الندوي وكان لهما سهم بارز في هذا العمل، وساعدهما الأعزة: عبيدالله القاسمي ومحمد هاشم القاسمي وأبو ثاقب الندوي ومحمد حمزة وغيرهم من الباحثين والطباعين من مركز الشيخ أبي الحسن الندوي.

وبحثنا عن مخطوطات هذا الكتاب وبذلنا جهوداً جبّارة في تحصيلها، وكذلك حصلنا على النسخة المخطوطة لكتاب (الإكمال في أسماء الرجال) للشيخ المحدث عبد الحق بمساعدة نائب الرئيس الهندي السيد حامد الأنصاري، جزاهم الله خير الجزاء في الدنيا والآخرة.

وفي الأخير عرضنا هذا المشروع على حضرة **سمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان ـ حفظه الله ـ ممثل صاحب السمو رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة**، فوافق سموه على طباعة ثلاثة آلاف نسخة على نفقته وتوزيعها في العالم الإسلامي، ولسُمُوّه مكارمُ كثيرةٌ وخدماتٌ جليلةٌ عديدةٌ لميراث النبوة، فقد أذن بطباعة عَدَدٍ من كتب الحديث والفقه بتحقيقنا. والله يطوّل حياته ويبارك في أمواله وأولاده، آمين.

❒ ❒ ❒

عملي في هذا الكتاب

١ ـ قد جعلنا نسخة المحدث أحمد علي السهارنفوري لمشكاة المصابيح أصلاً وأمًّا للتحقيق، ثم قارَنَّا بين النسخ المطبوعة، وبيَّنا ما بينهن من اختلاف.

٢ ـ صححت الكتاب بقدر الإمكان، وإذا وجدت فيه تحريفاً أو تغييراً نبّهتُ عليه.

٣ ـ نسخت هذا الشرح من أول الكتاب إلى آخره، وقارنت بين النسخ المخطوطة التي ذكرناها في التقدمة، ورجحت بعد المقارنة بين النسخ، فما كان صواباً فمن الله سبحانه وتعالى، وما كان خطأ فمن الشيطان، والله يغفر لنا.

٤ ـ علقت على مواضع كثيرة من الكتاب بما يستكمل مقاصده ويزيد فرائده وفوائده.

٥ ـ قد استفدنا في هذا الشرح من شروح (المشكاة) وغيرها من الشروح، أخص منها بالذكر (مرقاة المفاتيح) للعلامة علي القاري، وحاشية على (المشكاة) لشيخنا الإمام محمد زكريا الكاندهلوي، فما كان فيها من جديد أشرنا إليه بـ (التقرير).

٦ ـ إذا ترددت في كلمة من الشرح رجعنا إلى المصادر التي نَقَلَ منها الشارح، وتأكدت من صحتها.

٧ ـ كان للشيخ المحدث بعض الرموز التي يستخدمها في الشرح وقد أشار إليها في مقدمة الكتاب فاكتفينا بذكرها.

٨ ـ تخريج الأحاديث من الكتب الستة ومن غيرها تخريجاً موجزاً.

٩ ـ وضعت فهرساً عامًّا للكتاب.

وأخيراً ندعو الله سبحانه وتعالى أن يتقبل منا هذا العمل، ويتجاوز عما وقع منا من الخطأ والزلل، وينفع الله بهذا الكتاب الباحثين والدارسين، آمين يا رب العالمين.

كتبه

أ.د. تقي الدين الندوي

يوم الثلاثاء بعد العصر ١٠/ جمادى الأولى ١٤٣٥هـ

الموافق ١١/ مارس ٢٠١٤م

في مدينة العين الإمارات العربية المتحدة

□□□

ترجمة الإمام المحدّث
عبد الحق البخاري الدّهلوي

*** كيف دخل الإسلام الهند:**

فقد دخل الإسلام في الهند بطريق البر والبحر، كان طريق البر هو ممر خيبر، فقد دخل الإسلام من هذا الطريق إلى الهند في أواخر القرن الرابع وبداية القرن الخامس، ولكن قد دخل تجار العرب المسلمون إلى السند ومليبار حتى شواطئ گجرات، وانتشروا في هذه المناطق، وقد جاؤوا بدينهم والقرآن الكريم والعلوم الإسلامية، واستوطنوا هذه البلاد، وأسسوا المساجد فكانت حافلة بالدروس الملتزمة بِقَالَ الله وقال الرسول، وأيضاً قد دخل الجيش الإسلامي في عصر سيدنا عمر بن الخطاب إلى سواحل الهند.

فدخل علم الحديث في أوائل الفتح الإسلامي في بلاد الهند، وكان من جملة من وفد إليها من المجاهدين في سبيل الله الربيع بن صبيح السعدي الذي قال عنه حاجي خليفة في (كشف الظنون): هو أول من صنف في الإسلام[1]، ولا شك أنه كان من أوائل المصنفين في علم الحديث إذ لم يكن أولهم بإطلاق، وهو من أتباع التابعين، ومات ودفن في الهند سنة ١٦٠هـ[2].

وقد رافق علمُ الحديث العربَ الذين فتحوا هذه البلاد فامتزج بلحمهم ودمهم،

---

(١) «كشف الظنون» (١/ ٣٤).

(٢) انظر: «سبحة المرجان» (ص: ٢٦٠)، و«تذكرة علماء الهند» (ص: ٣).

فحملوا معهم هذا العلم الشريف، وكان يرافقهم في كل غزوة علماء ومحدثون، وكان فيهم من سكن الهند ومات فيها. وانتشر علم الحديث في دولة العرب وحكمهم[١].

فلما انقرضت دولة العرب من بلاد السند، صارت صناعة أهل الهند حكمة اليونان والإضراب عن علوم السنة والقرآن إلا ما يذكر من الفقه على القلة، وكان قصارى نظرهم في الحديث في (مشارق الأنوار) للصغاني، فإن ترفَّع أحد إلى (مصابيح السنة) للبغوي أو إلى (مشكاة المصابيح) ظنّ أنه وصل إلى درجة المحدثين، وما ذلك إلا لجهلهم بالحديث[٢].

* * *

*** علم الحديث في القرن العاشر الهجري:**

ذكر العلامة عبد الحي الحسني[٣]: أن الله منّ على الهند بإفاضة هذا العلم، فورد به بعض العلماء في القرن العاشر، كالشيخ عبد المعطي بن الحسن بن عبدالله باكثير المكي المتوفى بأحمد آباد سنة ٩٨٩هـ، والشهاب أحمد بن بدر الدين المصري المتوفى بأحمد آباد سنة ٩٩٢هـ، والشيخ محمد بن أحمد بن علي الفاكهاني الحنبلي المتوفى بأحمد آباد سنة ٩٩٢هـ، والشيخ محمد بن محمد عبد الرحمن المالكي المصري المتوفى بأحمد آباد سنة ٩١٩هـ، والشيخ رفيع الدين الچشتي الشيرازي المتوفى بأكبر آباد سنة ٩٥٤هـ، والشيخ إبراهيم بن أحمد بن الحسن البغدادي، والشيخ ضياء الدين

(١) راجع لمعرفة أسماء من قصد الهند من المحدثين وأتباع التابعين «الثقافة الإسلامية في الهند» للعلامة السيد عبد الحي الحسني (ص: ١٣٥).

(٢) انظر: مقدمة «أوجز المسالك» (١/ ٢٩).

(٣) «الثقافة الإسلامية في الهند» (ص: ١٣٦ ـ ١٣٧).

المدني المدفون بكاكوري، والشيخ بهلول البدخشي، والخواجه مير كلان الهروي المتوفى بأكبر آباد سنة ٩٨١هـ، وخلق آخرون.

ثم وفق الله سبحانه بعض العلماء من أهل الهند أن رحلوا إلى الحرمين الشريفين، وأخذوا الحديث وجاؤوا به إلى الهند، وانتفع به خلق كثير، كالشيخ عبدالله بن سعد الله السندي، والشيخ رحمة الله بن عبدالله بن إبراهيم السندي، المهاجرَين إلى الحجاز، فإنهما قدما الهند ودرّسا بگجرات مدة طويلة ثم رجعا إلى الحجاز، والشيخ يعقوب ابن الحسن الكشميري المتوفى سنة ١٠٠٣هـ، والشيخ جوهر الكشميري المتوفى سنة ١٠٢٦هـ، والشيخ عبد النبي بن أحمد الگنگوهي، والشيخ عبدالله بن شمس الدين السلطان پوري، والشيخ قطب الدين العباسي الگجراتي، والشيخ أحمد بن إسماعيل المندوي، والشيخ راجح بن داود الگجراتي، والشيخ عليم الدين المندوي، والشيخ المعمَّر إبراهيم بن داود المنكپوري المدفون بأكبر آباد، والشيخ محمد بن طاهر بن علي الفتني صاحب (مجمع البحار)، والسيد عبد الأول بن علي بن العلاء الحسيني وغيرهم.

لا سيما الشيخ محمد بن طاهر المذكور المتوفى سنة ٩٨٦هـ، فإنه درّس وخرّج وصنف كتباً عديدة في ذلك العلم الشريف، كـ (مجمع البحار) في غريب الحديث، و(المغني) في أسماء الرجال، و(التذكرة) في الموضوعات، وكانت له يد جارحة ويُمنَى عاملة في الحديث، ما نهض من الهند مثله في سعة المعلومات وبلوغ النظر غير شيخه حسام الدين علي المتقي الگجراتي، ولكنه انقطع إلى الحجاز، وعمت فيوضه لأهل الحرمين الشريفين، والشيخ محمد بن طاهر أقام بالهند.

وأما الشيخ عبد الأول بن علي بن العلاء الحسيني المتوفى سنة ٩٦٨هـ، فأخذ عن

جده علاء الدين عن الحسين الفتحي عن الشيخ محمد بن محمد بن محمد الشافعي الجزري بإسناده إلى مصنفي الصحاح والجوامع وغيرها، وأخذ عنه جمع كثير، أجلّهم الشيخ طاهر بن يوسف السندي المتوفى سنة ١٠٠٤هـ، فقد درّس وأفاد بمدينة برهانفور مدة طويلة، وتخرّج عليه خلق كثير من العلماء.

وفي هذا العصر كان الإمام أحمد السرهندي(١) مجدد الألف الثاني المتوفى سنة ١٠٣٤هـ، وكان له عناية خاصة بعلم الحديث، قال العلامة السيد عبد الحي الحسني: وكذلك تصدى له الشيخ أحمد بن عبد الأحد السرهندي إمام الطريقة المجددية، وولده محمد سعيد شارح (المشكاة) وأبناؤه لا سيما فرخ شاه، يقال: إنه يحفظ سبعين ألف حديث متناً وإسناداً وجرحاً وتعديلاً، ونال منزلة الاجتهاد في الأحكام الفقهية، ويذكر عنه مع ذلك أنه كتب رسالة في المنع عن الإشارة بالسبابة عند التشهد، وهذا يقضي

---

(١) ولد الإمام السرهندي ليلة الجمعة ١٤ شوال عام ٩٧١هـ، الموافق ١٥٦٣م، بمدينة سرهند، أخذ أكثر العلوم والطريقة الجشتية عن أبيه، واستفاد بعض العلوم العقلية عن الشيخ كمال الدين الكشميري، وأسند الحديث عن الشيخ يعقوب بن الحسن الصرفي الكشميري (٩٨٠ ـ ١٠٠٣هـ) الذي أخذ عن الشيخ شهاب الدين ابن حجر الهيتمي المكي، وترك في مؤلفاته شرحاً مستفيضاً لصحيح البخاري. وقد كان الشيخ يعقوب يحمل الإجازة من كبار المحدثين والمؤلفين في الحديث والتفسير، وتناول الحديث المسلسل بالأولية عن القاضي بهلول البدخشي عن الشيخ عبد الرحمن فهد عن أبيه الشيخ عبد القادر وعمه الشيخ جار الله عن أبيهما الحافظ عز الدين عبد العزيز عن جده الحافظ الرحلة تقي الدين محمد بن فهد العلوي الهاشمي والحافظ الحجة شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، وللشيخ أحمد إجازة برواية الكتب الحديثية وغيرها عن القاضي المذكور. توفي لليلتين بقيتا من صفر سنة أربع وثلاثين وألف بمدينة سرهند، فصلى عليه ابنه محمد سعيد ودفنه بها، وقبره هناك مشهور. انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٤٧٩)، و«رجال الفكر والدعوة» (٣/ ١٤٥).

منه العجب.

ومن أولاده الشيخ سراج أحمد السرهندي ثم الرامپوري، لـه شرح على جامع الترمذي.

ومنهم الشيخ محمد أعظم بن سيف الدين المعصومي السرهندي، له شرح على صحيح البخاري.

ثم جاء الله سبحانه بالشيخ عبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي المتوفى سنة ١٠٥٢هـ، وهو أول من أفاضـه على سكان الهند، وتصدّى للدرس والإفادة بدار الملك دهلي، وقصر همته على ذلك وصنّف وخرّج ونشر هذا العلم على ساق الجد، فنفع الله به وبعلومه كثيراً من عباده المؤمنين، حتى قيـل: إنـه أول من جاء بالحديث بالهند، وذلك غلط كما علمت.

يقول العلامة السيد سليمان الندوي: إن كان في هذا الكلام نظر، ولكن الحق أن الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي هو الذي نشر علم الحديث في دهلي وأطرافها بل في الهند كلها في عصره، وقد فاز بتأليفاته عند العلماء الربانيين بمكانة رفيعة كلهم يعترفون بفضله[١].

وقد أصاب البروفيسور خليق أحمد نظامي في قوله: وعلى كُلّ فإنّ العهد الذي بدأ فيه الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي دروسَه في الحديث الشريف، كان قد طُوي ـ إذ ذاك ـ بِساط هذا العلم الشريف في شمالي الهند، وإنـه قـد أشعَل في هذا الوسط المظلم الضيّق شمعةً جَذَبَتْ إليه الناسَ من أنحاء نائية بعيـدة، فالتفُّوا حولها وتهافتوا عليها تهافتَ الفراش على النور، وبدأ نشاطٌ جديد لدروس الحديث الشريف في شمالي

---

(١) انظر: «علم الحديث بالهند» (ص: ٢٣).

الهند، وانتقل بذلك مركزُ العلوم الدينية لا سيما الحديث الشريف من گجرات إلى دلهي[١].

* * *

*** اسمه ولقبه وأسرته ومولده ونشأته:**

ـ اسمه: هو الشيخ الإمام العالم العلامة المحدث الفقيه شيخ الإسلام، وأعلم العلماء الأعلام، وحامل راية العلم والعمل، الشيخ عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي المحدث المشهور[٢].

ـ لقبه: عرف الشيخ بلقبين: المحدث، لقِّب به بسبب كثرة اشتغاله بالحديث الشريف تدريساً وتأليفاً. والشاه، هي كلمة فارسية معناها الملك والسلطان والمحترم والمعزز[٣].

ـ أسرته: أول من هاجر إلى الهند من أجداد الشيخ عبد الحق آغا محمد ترك، هو من سكان بخارى[٤]، وقد هاجر هو في جماعة كثيرة من الأتراك إلى الهند لظروف سيئة في آسيا الوسطى في القرن السابع الهجري، وكان هذا في عهد السلطان علاء الدين الخلجي[٥] (ت: ٦٠٩هـ). وحينما قدم آغا محمد ساعد السلطانُ أسرته وأكرمهم بالوظائف الرفيعة.

---

(١) «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ١٣٧)، و«رجال الفكر والدعوة» (٣/ ٥٤٤).

(٢) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥٤).

(٣) انظر: «فيروز اللغات» (ص: ٥٤٧).

(٤) انظر: «دائرة المعارف الإسلامية» (ص: ٥٧٦ ـ ٥٨٣).

(٥) انظر ترجمته في: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (١/ ١١٠).

وكان من أشهر أفراد الأسرة الشيخ سيف الدين الدهلوي والد الشيخ المحدث، المتوفى سنة ٩٩٠هـ، كان متصفاً بالصلاح والزهد، وكان معروفاً بالشعر والأدب أيضاً، ولـه عنايـة خاصة بالعلوم الشرعية لا سيّما بالحديث النبوي كما يدلّ على ذلك بعض تعليقاته على كتب أسماء الرجال مثل «الكاشف» للحافظ الذهبي[1].

ـ **مولده ونشأته**: ولد في شهر المحرم سنـة ثمـان وخمسين وتسع مئـة بمدينة دهلي، ونشأ نشأة ربّانية برعاية والده الجليل، يقول الشيخ المحدث: نشأت ليلاً ونهاراً في حضن رحمته وجوار عنايته[2]. ونعرف ما سجّل الشيخ من حوادث طفولتـه عن حياته أنه كان مطبوعاً على الصلاح والتقوى منذ صغره، ولا يضيع وقتـه في الألعاب مثل عامة الأطفال، كما أنه ورث الورع والطهارة عن أبيه. وبذل جهداً عظيماً في طلب العلم كما ذكر في كتابه (أخبار الأخيار) أنه تلقى دروسه من والده الجليل، وكان أبوه من غاية أمانيه أن يكون ولده عالماً جليلاً ربانيًّا، لهذا ربّاه تربية ربّانية من بداية الحال، وعلّمه الأعمال والأشغال الربّانية.

فقد تعلم من والده قراءة القرآن الكريم، ثم اتّجه إلى تعلّم الكتابة والإنشاء حتى تمكن منهما في شهر واحد، وقرأ أجزاءً من گلستان وبوستان وديوان الحافظ ودراسة النحو والصرف والمنطق والعقائد، وله اثنا عشر عاماً، ثم قرأ غيرها من الكتب الدراسية، وأخذ كلَّ ذلك في سبع سنوات أو ثماني عن الأستاذ محمد مقيم تلميـذ الأمير محمد مرتضى الشريفي وعن غيره من العلماء بمدرسة دهلي وكانت على مسافة ميلين من منزله، يروح ويغتدي إليها كل يوم في حرّ وبرد، وكان دائم الاشتغال مكبًّا على المطالعة في

---

(١) انظر: «حياة الشيخ عبد الحق» (ص: ٥١).

(٢) «أخبار الأخيار» (ص: ٣٠٠).

دياجير الليالي حتى إنه قد احترقت عمامته غير مرة بالسراج الذي كان يجلس أمامه للمطالعة، فما كان يتنبه له حتى تتصل النار ببعض شعره.

ولما قرأ فاتحة الفراغ حفظ القرآن في سنة واحدة، وبايع الشيخ موسى بن حامد الحسني الأجي سنة خمس وثمانين وتسع مئة وله اثنتان وعشرون سنة.

* * *

*** تدريسه قبل سفره إلى الحجاز:**

لما فرغ الشيخ من دراسته، وكان سنه عشرين سنة، اشتغل بالتدريس مدة بعد ما استفاد من والده وعلماء الهند وعلماء ما وراء النهر، وحصول الربّانية من الشيخ موسى، كما ذكره في (أخبار الأخيار).

* * *

*** ارتحاله لطلب العلم:**

ثم قطع حبائل المحبة عن الأهل والدار وسافر للحج والزيارة سنة خمس وتسعين وتسع مئة، فلما وصل إلى أجين أقام بها زماناً، وهيّأ له مرزا عزيز الدين بن شمس الدين الدهلوي أميرُ تلك الناحية الزاد والراحلة، فسافر إلى أحمد آباد وأقام بها زماناً، وأدرك الشيخ وجيه الدين بن نصر الله العلوي الگجراتي[1] وأخذ عنه بعض أذكار الطريقة

---

(١) هو الشيخ وجيه الدين بن نصر الله بن عماد الدين العلوي الگجراتي (٩١١ ـ ٩٩٨هـ) أحد أكابر العلماء في عصره، ومن المؤلفين المكثرين فيه. ولد بـ «جانبانير» في إمارة گجرات، واشتغل بالعلم على أساتذة عصره، وبرع في العديد من العلوم. وله مؤلفات كثيرة في مختلف العلوم والفنون، ومنها في أصول الحديث شرحه على «نخبة الفكر» للحافظ ابن حجر. =

القادرية وأشغالها، وأكرمه مرزا نظام الدين بن محمد مقيم الهروي الأكبر آبادي وأضافه.

* * *

*** ارتحاله إلى الحرمين الشريفين:**

ثم سافر إلى مكة المباركة سنة ست وتسعين وتسع مئة، فحجّ وأقام بمكة عشرة أشهر، وسافر إلى المدينة المنورة لسبع ليال بقين من ربيع الآخر سنة سبع وتسعين وتسع مئة، وأقام بها إلى آخر شهر رجب سنة ثمان وتسعين وتسع مئة، ثم رجع إلى مكة وأقام بها زماناً وحجّ مرة ثانية، ثم رحل إلى الطائف في آخر شعبان سنة تسع وتسعين وتسع مئة، ثم رجع إلى مكة وأقام بها زماناً قليلاً، ورجع إلى الهند في ذلك العام.

* * *

*** عودة الشيخ المحدث من الحجاز إلى الهند:**

أقام الشيخ المحدث في الحرمين الشريفين أربع سنوات تقريباً مستفيداً من علمائها ومشايخها في الحديث الشريف وغيره من العلوم الأخرى، فأمر الإمام عبد الوهاب المتقي[1] تلميذَه الشيخ عبد الحق بالعودة إلى الهند وأصرّ على ذلك وجرى الحوار

= انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٤/ ٤٤٢).

(١) هو الشيخ العالم الكبير المحدث الفقيه الزاهد عبد الوهاب بن ولي الله المندوي البرهانبوري المهاجر إلى مكة المشرفة والمدفون بها، كان من العلماء الربانيين، ولد ونشأ بمدينة برهانفور بعد ما انتقل والده من مندو إليها، وصار يتيماً، فرماه الاغتراب إلى گجرات وإلى ناحية الدكن وجزائر السيلان وإلى سرانديب حتى وصل إلى مكة المباركة سنة ثلاث وستين وتسع مئة، وأدرك بها الشيخ علي بن حسام الدين المتقي الگجراتي، وكانت بينه وبين أبيه مودة، فأقام بمكة المشرفة، ولازمه اثنتي عشرة سنة، وأخذ عنه العلم والمعرفة، وأسند الحديث عنه وعن =

بينهما، ولما رأى الشيخ هذا الإلحاح المتواصل من شيخه قرر الرجوع إلى الهند.

لما ودعه الشيخ عبد الوهاب أكرم تلميذه، ورجع الشيخ المحدث إلى الهند سنة ١٠٠٠هـ، وهذا العهد الذي اتَّخذَتْ فيه أفكار الملك أكبر صورة الدين الإلهي، وكانت بيئة البلاد كلها قد فسدت، وعمّ الإعراض عن الشريعة والسنة، ويُسْخَر في البلاط الملكي بالشعائر الدينية ويستهزأ بها، فقد أثر ضلال الملك أكبر في حياة عامة الناس. ورجع الشيخ في هذه الظروف المؤلمة، وكان الشيخ متألماً بهذا الوضع المؤلم في البلاد، فقرر أن يْجلس لتدريس الحديث في زاوية بدهلي، وكانت هي المدرسة الأولى في شمالي الهند في ذلك العهد لتدريس الحديث الشريف، وكان الكتاب والسنة في هذه المدرسة قطب الرحى، وذكر الشيخ في كتابه (أخبار الأخيار) اشتغاله بالتعليم والتدريس بتواضع كبير، يقول: أبذل كل جهد في هذا السبيل، وأقوم بأشد رياضة في ذلك، وأقضي أيامي مشتغلاً بالتعليم والإفادة ـ معاذ الله ـ بل بالتعلم والاستفادة، لا يهمني أمرُ صالحٍ أو فاسقٍ، معرضاً عن صحبة هذا وذا، وواصل الشيخ اشتغاله بالتدريس

= غيره من المشايخ، وتصدر للدرس والإفادة بعده بمكة المباركة، وتزوج بها حين بلغ خمسين سنة من عمره. وكان على قدم شيخه في الزهد والتورع والاستقامة على الطريقة، أخذ عنه الشيخ عبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي وخلق كثير من العلماء والمشايخ، وكان مشايخ الحرمين الشريفين يعتقدون فيه خيراً وصلاحاً ويقولون: إنه على قدم الشيخ أبي العباس رحمه الله، [هو أَبُو الْعَبَّاس أَحْمد بن عمر الأَنْصَارِيّ المرسي المتوفى ٦٨٦هـ].

قال عبد الحق بن سيف الدين المذكور في «أخبار الأخيار»: إنه لقيني شيخ من شيوخ العرب وقال: إني سافرت إلى اليمن وأدركت المشايخ والدراويش فوجدتهم كلهم متفقين على الثناء عليه والإخبار بأنه قطب مكة في وقته، وقال: إن عبد الوهاب استقام على المشيخة ستاً وثلاثين سنة بمكة وما فاتته حجة في أيام إقامته، انتهى. توفي سنة إحدى وألف، هذا هو الصحيح. انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٨٤).

إلى آخر لحظات حياته، من ذلك الوقت عرف الشيخ بلقب المحدث الذي أصبح بعده جزءاً من اسمه حتى إذا قيل: المحدث الدهلوي، لا يُعنى به إلا هو، وصارت مدرسته معروفة بخصائصها في الهند[١]، اجتمع فيها عدد كبير من الطلاب لتحصيل العلم، وصارت المدرسة أكبر حصن للشريعة الإسلامية والسنة النبوية في ذلك العهد المليء بالفتن، وظل الشيخ جبلاً ثابتاً أمام موجات الضلالات والأقوال المعادية للإسلام.

قال الأستاذ خليق أحمد نظامي[٢]: عاد الشيخ المحدث إلى الهند بإلحاح من الشيخ عبد الوهاب المتقي، لكن كان في قلبه حنين وشوق للرجوع إلى الحجاز. وكتب في وصيته بكل حسرة: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك.

* * *

*** منهج الشيخ المحدث في الدعوة في هذه الظروف:**

إن الشيخ المحدث حاول بعد وفاة الملك أكبر التأثير على نور الدين جهانگير الذي صار ملكاً بعد أكبر عن طريق الشيخ فريد[٣]، وكانت شخصيته بارزة في البلاط الملكي، وألف رسالة ناقش فيها قواعد السلطنة وأركانها بالتفصيل، وكذلك جمع لملك شاهجهان أربعين حديثاً سماها: ترجمة الأحاديث الأربعين في نصيحة الملوك والسلاطين.

وكان للشيخ علاقة وطيدة مع الأمين عبد الرحيم خان خانان المتوفى سنة ١٠٣٦هـ، الذي كانت له شخصية معروفة في العهد المغولي بعلمه وفضله، وكذا لغيرهما من أعيان

---

(١) ويدرس فيها شيوخ وأساتذة كثيرون.

(٢) «حياة الشيخ عبد الحق» (ص: ١٢١).

(٣) هو الأمير مرتضى خان ـ الشيخ فريد ـ كان من كبار أعيان الدولة في العهد المغولي.

البلاد، وكان بينهم وبين الشيخ علاقة روحية دينية، والشيخ يرسل إليهم رسائل ويوجههم إلى التمسك بالصراط المستقيم، ولكن حديث الشيخ كان في السر والكتمان لا يرى الجهر به وإشاعته.

* * *

*** شيوخه:**

إن الشيخ المحدث ذكر أسماء الشيوخ الذين استفاد منهم في مؤلفاته: (زاد المتقين)، و(إجازات الحديث في القديم والحديث)، و(أسماء الأستاذين)، وقد فقدت هذه الرسائل؛ لذا صعب علينا معرفة أسمائهم وأحوالهم، وعرفنا منهم بعد البحث والتحقيق التاليةَ أسماؤهم:

١ ـ الشيخ سيف الدين والده، قد ذكرت ترجمته سابقاً.

٢ ـ وبعد ما تعلم من والده دخل بمدرسة في دهلي وكمل دراسته، ولكن لا نعرف أسماء شيوخه بها إلا اسماً واحداً، وهو الشيخ محمد مستقيم وهو تلميذ الأمير محمد مرتضى الشريفي[1].

وقد ذكر الشيخ في كتابه (أخبار الأخيار): أنه استفاد من علماء ما وراء النهر لكن لا نعرف أسماءهم أيضاً. ولما سافر إلى الحرمين الشريفين استفاد من علمائهما، منهم الشيخ الإمام عبد الوهاب المتقي وهو تلميذ الشيخ علي المتقي وخليفته، وقد استفاد منه في علم الظاهر والباطن استفادة تامة، ويقول الشيخ عبد الحق: إني في خدمته منذ سنتين، وفي هذه المدة أخذ منه إجازة الحديث، وذكر أنه ألبسه خرقة الخلافة، ويقول: قد أجازني سيدي الشيخ عبد الوهاب بكتب القوم وطرقهم وسلاسلهم وأجازني

---

(١) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥٤).

من أربع سلاسل: القادرية والشاذلية والمدنية والجشتية[١].

٣ ـ القاضي علي بن جار الله بن ظهيرة القرشي المخزومي المكي. ذكر الشيخ المحدث في ثبته أنه أعلم العلماء وأعظم الفقهاء في وقته.

٤ ـ الشيخ أحمد بن محمد بن محمد أبي الحزم المدني. ذكر الشيخ المحدث أنه أكبر فقهاء مدينة الرسول ﷺ علماً وسنًّا وبركة، وشيخُ الشيوخ، وأخذ منه إجازة الحديث، وتوفي غرة شعبان سنة ٩٩٨هـ.

٥ ـ الشيخ حميد الدين بن عبدالله السندي المهاجر. ذكر الشيخ المحدث في مقدمة (لمعات التنقيح): أني أخذت رواية (مشكاة المصابيح) عن الشيخ حميد الدين السندي، ويقول في ثبته: إنه الشيخ العالم العامل تذكرة السلف المتورعين وبقية المشايخ المحدثين مولانا حميد الدين بن القاضي عبدالله السندي المدني.

وقال مرتضى الزبيدي[٢]: وفَد إِلَى الحَرَميْن، فَأَخذ عَن الشِّهاب أَحْمد بن حَجَر المَكِّي، وطَبقتِه، كالشيخ عبد الوهَّاب المتقِي، ومُلّا علي قارِي، وَغَيرهمَا.

وقال الكتاني[٣]: ذكر الحافظ مرتضى في (ألفية السند) له أن المترجَم يروي عن المتقي مباشرة، وكذا عن ابن حجر الهيتمي وعن علي القاري، وناهيك بهؤلاء الثلاثة.

وما ذكر من رواية الشيخ المحدث عن الشيخ علي المتقي والحافظ ابن حجر المكي بدون واسطة فيه نظر، لأن الشيخ علي المتقي توفي سنة ٩٧٥هـ، والشيخ ابن حجر توفي سنة ٩٧٤هـ، وقد ورد الشيخ المحدث إلى مكة المكرمة سنة ٩٩٦هـ، فلا

---

(١) انظر: «رسالة ذكر الأحوال والأقوال منبهة على رعاية طريق الاستقامة والاعتدال» (ص: ٣٧١).

(٢) «تاج العروس» (٢٨/ ٥١٤).

(٣) «فهرس الفهارس» (٢/ ٧٢٥).

يمكن لقاؤه بهما.

أما روايته عن الشيخ علي القاري فلم أقف عليها.

* * *

*** اختيار الشيخ المحدث إسناداً خاصًا لرواية الحديث:**

كان للشيخ المحدث عدة شيوخ لكنه اختار للرواية إسناد الشيخ عبد الوهاب المتقي كما ذكر السيد عبد الحي الكتاني[١]: قال الشيخ عبد الحق الدهلوي المترجم: أوصاني سيدي عبد الوهاب المتقي بأنه ينبغي للمحدث أن يختار لنفسه من الأسانيد التي حصلت له من مشايخه سنداً واحداً يحفظه ليتصل به إلى سيد المرسلين، وتعود بركته على حامله في الدنيا والآخرة، فاختصرت لوصية شيخي سنداً من طريق البخاري وآخر لمسلم واكتفيت بهما ففيهما البركة، فقلت: قال العبد الضعيف: حدثنا شيخنا الولي المقتدي عبد الوهاب الحنفي قال: حدثنا شيخنا علي بن حسام الدين المتقي قال: حدثنا أبو الحسن البكري قال: حدثنا الزين زكرياء الأنصاري عن ابن حجر. (ح) وحدثنا الشيخ عبد الوهاب المتقي قال: ثنا المسند علي بن أحمد الجناتي الأزهري الشافعي، حدثنا شيخ الإسلام الجلال السيوطي، حدثنا الشهاب ابن حجر.

*** تنبيه**: إن الحافظ جلال الدين السيوطي لم يأخذ عن شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني بل يروي عنه بالإجازة العامة[٢].

* * *

(١) «فهرس الفهارس» (٢/ ٧٢٧).

(٢) انظر: «ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٢٥١).

*** اعتراف شيوخه برسوخه في العلم:**

قد اعترف علماء الحرمين الشريفين للإمام المحدث عبد الحق برسوخ قدمه في العلم، قال القاضي: إنه الفرد العلم في القطر الهندي، وقال: إنه ممن أعلى الله همته في الطلب، ووفقه للسعي فيما يوصل إلى بلوغ الأرب، وخدم العلم الشريف وضرب فيه بالسهم الأعلى والقدح المعلى، وقد شرفني بالحضور عندي برهة من الزمان في المسجد الحرام بقراءة قطعة من (صحيح الإمام البخاري) وقطعة من (ألفية الحديث) للعراقي البحر الهمام، فاستفدت منه أكثر مما استفاد، وأبدى من الأبحاث ما أحسن فيه وأجاد، قراءة ظهر بها أنه بالإفادة أحق منه بالاستفادة، وأن له رسوخ قدم في الاشتغال على جمل الوجوه المعتادة، انتهى[1].

*** الفرق بين منهج المحدث عبد الحق الدهلوي وبين منهج الإمام ولي الله الدهلوي:**

١ ـ الشيخ المحدث لا يتكلم بمصطلحات الصوفية في مؤلفاتهم، والإمام ولي الله يتكلم لكنه لا يخرج عن الكتاب والسنة.

٢ ـ الشيخ عبد الحق لا يخرج عن مذهب الجمهور قيد شبر، والإمام ولي الله قد ينفرد ببعض آرائه.

٣ ـ الشيخ عبد الحق يحيط بالموضوع من جميع جوانبه إحاطة تامة مع البحث والتحقيق تشهد على ذلك مؤلفاته، لما ألف كتابه (شرح سفر السعادة) كان بين يديه مكتبة ضخمة لكتب الحديث والرجال والتاريخ والسير، واستفاد منها استفادة كاملة. وقال: لم أرض قط بالتقصير في تصحيح النقول والإحالة على الأصول لا سهواً ولا نسياناً، ولم يخرج من طريق الحيطة، ويتجلى هذا المنهج في جميع مؤلفاته. وأما

---

(١) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥٤).

الإمام ولي الله الدهلوي لا شك مع سعة أفكاره وعمق نظره في الكتاب والسنة فله إبداع وابتكار فيما يتناوله من موضوعات لا توجد عند غيره، تدل على ذلك مؤلفاته منها (حجة الله البالغة) و(إزالة الخفاء) وغيرهما.

* * *

*** وصايا الشيخ عبد الوهاب للشيخ المحدث:**

كان من وصايا الشيخ عبد الوهاب المتقي للشيخ المحدث أن يجتنب الأمراءَ وأهل الدنيا لئلا يشتغل بوظيفة من وظائف الحكومة، إذ لو حدث هذا لحرم من خير كثير، وأوصاه أن يتعاون مع الناس في أمور الخير، وأن يجتنب أمور الشر، ويختار العزلة بقدر ما يمكن، وقال الشيخ المحدث: قال: سبحان الله، ما أحسن هذا لو كسر أحد قدميه وجلس في زاوية العزلة والخمول فهو على مرتبة في الوصول والقبول، ثم قال: ولكن هذا أمر صعب شديد، ثباتُ القدم فيه بعيد، والأصل في هذا أن يشارك المرءُ الناس ويخالطهم في خيرهم ويجتنب شرهم، فلذلك لم يخالط الملوك، ولم يذهب حين الرجوع من الحج ـ كما هو عادة بعض الحجاج من أهل الحرص والأمل واللجاج ـ إلى ديار دكن وبيجافور وبرهان فور ونواحيها مما يجب على الفقراء وأهل هذه الطريقة منه الهرب والنفور، فجاء بحمد الله سالماً عن الآفات غانماً بما شاء الله من البركات في وطنه المألوف، أعني: حضرة الدهلي الذي هو مكان الفقراء والمساكين ومسكن العاشقين المحبين، والتزم باب الفقر متوكلاً على الله راجياً فضله وكرمه في دنياه وأخراه... أن الشيخ قد أمرني بالخلوة والعزلة والانفراد، ولكنه قد تساهل في ذلك ملاحظة ونظراً للاعتبار، ولم يترك جانب الرخصة رأساً مخافة أن لا يرى في ذلك شدة وبأساً، فكان هذا العبد الضعيف يمضي أوقاته بما شاء الله من الأعمال والأشغال،

ولكنه كان يخرج إلى بعض المواضع في بعض الأوقات والأحوال، ويخدم ويزور بعض الأحباب والأصحاب من أهل الخير، ويتبرك بصحبتهم، ويتشرف بخدمتهم مأموناً عن وصمة الغير ولحوق الضير[1].

وكان من وصاياه أيضاً أن يستفيد الطالب من كل مفيد، وقال: شأن طالب الحق أن يستفيد من كل مفيد، ويفيد كل مستفيد، ولا يغلق باب الطلب، ولا يسدّ طريق الاستفادة على نفسه[2].

* * *

*** وصايا الشيخ أبي المعالي للشيخ المحدث:**

إن الله سبحانه وتعالى أراد أن يكون الشيخ المحدث ناشراً للحديث الشريف تدريساً وتأليفاً، وهذا العمل الجليل يحتاج إلى هدوء وعزلة، ولهذا أوصاه العالم الرباني الشاه أبو المعالي القادري اللاهوري (ت: ١٠٢٤هـ) بأن يجتنب الاختلاط، وأكد عليه اختيار العزلة، سأل الشيخُ المحدثُ عن سر ذلك فلم يجب الشيخ أبو المعالي عن هذا، والشيخ المحدث يذكر وصيته هكذا:

ثم سلط الله عليّ يا سيدي رجلاً من أهل سلسلتنا من عشاق الحضرة الجيلانية، ومجذوباً سكراناً بشراب المحبة العرفانية، فجبرني وقهرني وألزمني الخلوة والعزلة والانفراد، ومنعني من الدخول على الناس والتردد إلى بيوتهم وصحبتهم، ولو كان مع الفقراء والصالحين من العباد، وجدّ في ذلك وبالغ ولم يتسامح قطعاً، وقال: يا هذا لا يطلب منك عمل غير هذا، وقال: ولا أقول: إنه ذلك من عند نفسي، وإنما هو أمر

---

(١) «فوائد جامعة» للشيخ محمد عبد الحليم الجشتي (ص: ١٩)، و«أخبار الأخيار» (ص: ٣٧٠).

(٢) «فوائد نافعة» (ص: ٢٢).

مؤكَّد من مكان آخر فعليك بـه، فألححته بالسؤال عن الاطلاع على حقيقة هذا الأمر وانكشاف حلية الحال، فقال: تدعو الله أن لا يطلعكم على حقيقة الأمر، ولا يكشفه عليكم حتى يبلغ الكتاب أجله، ويظهر عند ذلك ما هو المرجع والمآل، وبشرني بأن فيه الخير كل الخير إن شاء الله تعالى[١].

ولهذا ترك الشيخ المحدث مع العبادة والرياضة مئة مؤلف أو أكثر.

* * *

*** استكمال التربية والسلوك من الشيخ الكبير عبد الباقي النقشبندي المعروف بخواجه باقي بالله:**

ذكر الشيخ المحدث في رسالة الوصية: لما دخل الشيخ الخواجـه عبـد الباقي النقشبندي[٢] دهلي سنة ١٠٠٨هـ صَحِبْتُه وبايعته وأكملت منه أذكار النقشبندية.

مَن درس التاريخ الإسلامي في القرن الحادي عشر دراسة عميقة تبين له أن الشيخ الخواجة باقي بالله كان مصدراً لجميع حركات أهل السنة وإماطة البدع والمحدثات في الهند، ويقول الشيخ في رسالة: هو من مشايخنا في هذا الطريق، جزاه الله خيراً[٣].

استفاد منـه الشيخ استفادة كبيرة، توجد في كتاب (المكاتيب والرسائل) سبـع رسائل من الشيخ عبد الحق الدهلوي إلى شيخه عبد الباقي النقشبندي، تلقي هذه الرسائل

---

(١) «فوائد جامعة» للشيخ محمد عبد الحليم الجشتي (ص: ٢١)، «أخبار الأخيار» (ص: ٣٧٠).

(٢) ولـد في حدود سنة إحدى أو اثنتين وسبعين وتسع مئـة بكابل، توفي يوم الأربعاء رابع عشر من جمادى الآخرة سنة أربع عشرة بعد الألف بمدينة دهلي، ولـه أربعون سنة وأربعة أشهر. «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥١).

(٣) «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ١٢٨).

الضوء على حب الشيخ المحدث لشيخه المرشد. وكذلك كان للشيخ خواجة باقي بالله محبة شديـدة للشيخ المحدث، ولا شك أن الشيخ المحدث لـه إجازة في خمس من طرق التصـوف لكن علاقتـه القلبية كانت مع السلسلة القادرية، فلذلك كتب في بيان نسبه: عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي وطناً، البخاري أصلاً، التركي نسباً، الحنفي مذهباً، الصوفي مشرباً، القادري طريقةً[١].

* * *

*** الشيخ المحدث وعلاقته بالربانية:**

١ ـ إن الشيخ المحدث نشأ وعاش في تربية والده وهو عالم رباني في السلسلة القادرية، وتلقن منه الطريقة القادرية.

٢ ـ كذلك استفاد من السيد موسى الكيلاني، وقد أخذ الشيخ المحدث منه الأذكار والأعمال ولم يتجاوز من عمره السنـة التاسعة والعشرين، وكان هـو من أسرة الشيخ عبد القادر الجيلاني.

٣ ـ كذلك بايع الشيخ المحدث في مكة المكرمة شيخـه عبد الوهاب المتقي، ونال منه الخلافة في الطرق الجشتية والقادرية والشاذلية والمدنية، ودعاء حزب البحر له أهمية كبيرة في الطريقة الشاذلية، فأجازه الشيخ المتقي إجازة خاصة.

٤ ـ إن الشيخ المحدث قد بايع الشيخ خواجة عبد الباقي النقشبندي واستفاد منه استفادة كبيرة[٢].

* * *

(١) «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ١٣٠).

(٢) «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ١٢٢ ـ ١٢٨).

* البركة في أعمال الشيخ المحدث :

لقد بلغ الشيخ المحدث في سنة ١٠٤٧هـ تسعين عاماً من عمره ومـع ذلك فهو لا يزال يتمتع بسلامـة الحواس الظاهرة والباطنـة، ويقوم بأعمال التصنيف والتأليـف والتصحيح والعبادة وتعليم أبنائه وتلامذته ويعتني بتربيتهم(١).

* * *

* الشيخ المحدث بين التصنيف والتأليف :

إلى جانب عكوفه على تدريس الحديث الشريف كان له اعتناء كبير جدًّا بالتأليف والتصنيف في شتى المجالات الدينية، وكانـت عنده مكتبـة ضخمة، نستغرب حينما نطَّلع على قائمة مصادر كتاب (شرح سفر السعادة) التي بلغت أربعـاً وستين مصدراً، ثم يقول الشيخ: إلى جانب هذه المصادر أيضاً كانت بعض الكتب والرسائل في المطالعة تحت الدراسة(٢).

* * *

* الشيخ المحدث ومآثره :

١ ـ إنه قد جدد علم الحديث بجهوده المضنية المخلصة في عهد كان قد تقلّص فيه هذا العلم في شمالي الهند، وهو أول من جعل كتب الحديث جزءاً لازماً من مناهج التعليم في عصره مع عنايته بالتفسير والفقه والعلوم الدينية.

---

(١) انظر: البحث المنشور في مجلة «ثقافة الهند» للشيخ نسيم أحمد فريدي.

(٢) «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ١٦٢)، وهذه المكتبة ضاعت، كما ذكره الشيخ نور الحق في آخر المجلد الثاني من شرح البخاري. إنا لله وإنا إليه راجعون.

٢ ـ كان الشيخ قد نقل كتب الحديث والسيرة إلى اللغة الفارسية، وهي اللغة السائدة في ذلك العهد بين العلماء والباحثين من المسلمين.

٣ ـ إن الشيخ اختار الوسطية والاعتدال لإصلاح الفرد والمجتمع، وهذا الأسلوب واضح من رسائله.

٤ ـ إن منهج الشيخ المحدث والإمام السرهندي واحد ولكن يختلفان في الأسلوب والبيان، حيث يتميز منهج الإمام السرهندي بالحماس والصراحة ليؤثر في النفوس والقلوب، أما الشيخ المحدث فأسلوبه يتحلّى بالرقة واللين والستر.

* * *

*** علاقة الشيخ المحدث مع الإمام السرهندي:**

كان كل من الشيخ المحدث والإمام الشيخ السرهندي المعروف بمجدد الألف الثاني أشهرَ العلماء الربانيين في عصرهما، وكانا من المستفيدين من الإمام الرباني الشيخ عبد الباقي بالله، وقد حدث بينهما سوء تفاهم في بعض الآراء، ولما فسر الإمام السرهندي آراءه زالت الشبهات وتغير رأي الشيخ المحدث وصارت بينهم مودة ومحبة كما يظهر ذلك من رسائله[1].

ويقول سماحة الشيخ أبو الحسن علي الندوي: نشأ بينهما سوء التفاهم أو الخلاف بسبب رواية مدسوسة في بعض المكاتيب التي عرضت على الشيخ المحدث، كما يقول ولده الشيخ نور الحق: إن والدي اعتذر عمّا كتب في هذا الموضوع ووَقَّعَ عليه، والشيخ نور الحق أيضاً كان من خلفاء الشيخ محمد سعيد السرهندي ومن خلفاء

---

(١) انظر: «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ٢٠٣).

الشيخ محمد معصوم ميان السرهندي أيضاً[١].

* * *

*** ثناء العلماء عليه:**

قال السيد عبد الحي الكتاني في شأنه[٢]: محدث الهند العلاّمة المسند صاحب المؤلفات العدة.

قال السيد غلام علي آزاد البلكرامي: المتضلع من الكمال الصوري والمعنوي، والعاشق الصادق من عشاق الجمال النبوي، رزق من الشهرة قسطاً جزيلاً، وأثبت المؤرخون ذلك إجمالاً وتفصيلاً[٣].

وذكر السيد مرتضى الزبيدي: ومِن المتأخِّرين الإِمامُ المحدِّث أَبُو مُحَمَّد عبد الحَقِّ ابن سَيف الدِّين البُخارِيّ الدِّهْلَوِيّ، مِن كِبار أئمَّة الحَديثِ[٤].

إن الإمام الشيخ عبد العزيز المحدث الدهلوي يَعُدُّ الشيخ المحدث في أئمة الحديث مثل فضل الله التُّورِبِشْتِي والقاضي عياض[٥].

يقول العلامة المؤرخ عبد الحي: هو أول من نشر علم الحديث بأرض الهند تصنيفاً وتدريساً. ويقول أيضاً: ونشر العلوم لا سيما الحديث الشريف بحيث لم يتيسر

---

(١) انظر: «تاريخ دعوت وعظيمت» (٤/ ٣٣٦)، و«تاريخ علماء الهند» للشيخ محمد ميان (١/ ٣٦٦).

(٢) «فهرس الفهارس» (٢/ ٧٢٥).

(٣) «سبحة المرجان في آثار هندوستان» (ص: ٥٢).

(٤) «تاج العروس» (٢٨/ ٥١٤).

(٥) «فوائد جامعة بر عجاله نافعة» (ص: ٣٧).

لأحد مثله من العلماء السابقين في ديار الهند. وأما مصنفاته فكلها مقبولة عند العلماء محبوبة إليهم، يتنافسون في تحصيلها وهي حقيقة بذلك، وفي عباراته قوة وفصاحة وسلاسة، تعشقها الأسماع وتلتذ بها القلوب[١].

قال الأمير صديق حسن القنوجي: تواليفه في بلاد الهند مقبولة ومشهورة، كلها نافعة ومفيدة[٢]. وقال أيضاً: والحق أن الشيخ عبد الحق ينفرد بالترجمة من اللغة العربية إلى اللغة الفارسية لا نظير له في هذه الأمة، ولا مثيل له في عصره، والله يختص برحمته من يشاء[٣]. وقال أيضاً: كل ما يرى الناس في شأني من الفوائد الظاهرة والباطنة من العلوم والمعارف حصَّلْتُ أكثرها بدراسة تأليفات الشيخ المحدث، ومصنفات الشاه ولي الله الدهلوي وأولاده[٤].

* * *

*** تلاميذه:**

الشيخ المحدث عمِّر أربعاً وتسعين سنة، وقضى أكثر أوقات حياته في التدريس، وقد استفاد منه ألوفٌ من الناس من العرب والعجم، أذكر بعض أشهر تلاميذه:

١ ـ الشيخ نور الحق المشرقي النجل الأكبر للشيخ المحدث، المتوفى سنة ١٠٩٣هـ، له مؤلفات كثيرة[٥].

---

(١) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥٤ ـ ٥٥٧).

(٢) «اتحاف النبلاء» (ص: ٣٠٤).

(٣) «تقصار جيود الأحرار» (ص: ٦١٢).

(٤) المصدر السابق (ص: ١٥٠).

(٥) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٦٥٨).

٢ ـ الشيخ علي محمد بن الشيخ المحدث عبد الحق الدهلوي، وهو تلميذ لوالده وعالم جليل، وكان من فضلاء زمانه، رافق والده وأخذ عنه الكتب الدراسية، له مؤلفات.

٣ ـ الشيخ محمد هاشم بن الشيخ المحدث عبد الحق الدهلوي، وكان أيضاً أخذ عن والده. كتب الشيخ المحدث عن ولده محمد هاشم: يمتاز جوهر طبعه بالجودة والسلامة، وقوة العلم لا سيما في علم الحديث الشريف[1].

٤ ـ الشيخ أبو رضا بن إسماعيل الدهلوي المتوفى سنة ١٠٦٣هـ، هو حفيد الشيخ المحدث.

٥ ـ الشيخ أبو أحمد سليمان الكردي الگجراتي.

٦ ـ الشيخ شاكر محمد بن وجيه الدين الحنفي الدهلوي المتوفى سنة ١٠٦٣هـ.

٧ ـ عناية الله بن إله داد الصديقي البلگرامي.

٨ ـ الشيخ حيدر بن فيروز الكشميري المتوفى سنة ١٠٥٧هـ. وغيرهم.

* * *

*** خلفه:**

خلّف الشيخُ المحدث ثلاثة أولاد من الذكور وكان أكبرهم الشيخ نور الحق الدهلوي، له مؤلفات، توفي عن تسعين من عمره، ودفن بجانب والده عند الحوض الشمسي. وكذلك دفن الاثنان الآخران من أولاد الشيخ المحدث بجانب والدهما عند الحوض الشمسي.

---

(١) انظر: «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ٢٣٠).

ونبغ من ذريته علماء أجلاء خدموا الحديث النبوي تدريساً وتأليفاً، وظلت أسرته تخرج رجال الأقلام من الكتاب والمؤلفين إلى أن جاء عهد الإنكليز، ومال رجال هذه الأسرة إلى كسب العلوم العصرية كعامة الناس[١].

* * *

*** وفاته:**

توفي الشيخ المحدث عن أربع وتسعين، في الحادي والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ١٠٥٢هـ، بمدينة دهلي، وصلى عليه نجله الشيخ نور الحق، كتب الشيخ المحدث في وصيته: «يدعو هذا الفقير ويتمنى: اللهمّ ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي ببلد رسولك. إن استجاب الله دعوتي هذه فلا حاجة إلى وصية، وإن وافاني الأجل في هذا البلد فليدفنوني في عوالي الحوض الشمسي الذي هو مدفن الصالحين المغفور لهم». فدفن في ناحية من الحوض الشمسي.

وأوصى عن قبره: «أن يوسعوا القبر، ولا يتجاوزوا حدّ الاعتدال، ولا يجصّصوا داخل القبر، ولا يرفعوا جداره إلا بالآجر». وأوصى كذلك: «إن رأوا من المصلحة أقاموا لوحاً يكتبون عليه تاريخ الولادة والوفاة، ونبذةً من أخبار طلب العلم، والرحلات فيه». فتنفيذاً لوصيته نصب لوحة على ضريحه، وكتب ما أوصى به رحمه الله تعالى[٢].

تاريخ وفاته: (فخر العلماء) و(فخر العالم) و(علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل)[٣].

* * *

(١) المصدر السابق (ص: ٢٣٧).

(٢) انظر: «حياة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي» (ص: ١٣٦).

(٣) «فوائد نافعة» (ص: ٣٩).

*** وصول إسناده إلى الحرمين الشريفين :**

قد انتشرت سلسلة إسناد الشيخ المحدث بطريق الشيخ محمد حسين الخافي إلى الحرمين الشريفين ، يقول السيد عبد الحي الكتاني : والخافي هذا هو تلميذ الشيخ عبد الحق الدهلوي والراوي عنه عامة ، وقد وقفت على إجازة الشيخ عبد الحق له بخطه الشريف ، وأدركه الشيخ حسن العجيمي وأخذ عنه ، ومن طريق العجيمي عنه نروي مؤلفاته ومؤلفات الشيخ عبد الحق ومروياته ، ولولا هذا الشيخ الخافي وروايته عن الدهلوي عامة لما كنا اتصلنا بالشيخ علي المتقي لرواية (كنز العمال) وغيره ، وهذه فائدة نفيسة قل من يعلمها[1] .

* * *

*** مؤلفاته :**

عاش الشيخ المحدث أربعاً وتسعين سنة ، وقضى معظم حياته من عهد الشباب إلى آخر الحياة في التصنيف والتأليف ، وقد ذكر بعض المؤلفين قائمة مؤلفاته فبلغ عددها مئة أو أكثر ، وأخص بالذكر الكتب التي لها صلة بالحديث الشريف :

١ ـ أشعة اللمعات في شرح المشكاة (مطبوع) وأقوم بتعريفه بمناسبة لمعات التنقيح .

٢ ـ لمعات التنقيح في شرح المشكاة . وهو كتابنا هذا ، سيأتي الحديث عنه .

٣ ـ جامع البركات في منتخب شرح المشكاة (مخطوط) .

٤ ـ إكمال أسماء رجال مشكاة المصابيح (مخطوط) .

---

(١) «فهرس الفهارس» (٢/ ٧٢٦) .

٥ ـ مقدمة في أصول الحديث (بالعربية) مطبوع.

٦ ـ طريق الإفادة في شرح سفر السعادة (مطبوع).

٧ ـ تحقيق الإشارة إلى تعميم البشارة (مخطوط).

٨ ـ ترجمة مكتوب النبي ﷺ في تعزية ولد معاذ بن جبل (بالفارسية) مخطوط.

٩ ـ رسالة أقسام الحديث (بالفارسية) مخطوط.

١٠ ـ جمع الأحاديث الأربعين في أبواب الدين (مخطوط).

١١ ـ ترجمة الأحاديث الأربعين في نصيحة الملوك والسلاطين (بالفارسية مخطوط.

١٢ ـ رسالة في ليلة البراءة (بالفارسية) مخطوط.

١٣ ـ إجازة الحديث في القديم والحديث (مخطوط).

١٤ ـ ما ثبت بالسُّنة في أيام السَّنَة (مطبوع).

١٥ ـ مطلع الأنوار البهية في الحلية النبوية (مخطوط).

*** أشعة اللمعات في شرح المشكاة:**

شرح فارسي في أربع مجلدات، قال في (تأليف الأليف): إنه تلوٌ لأخته (لمعات التنقيح في شرح المشكاة) وأرجح منها في التنقيح والتهذيب والضبط والربط وأكبر منها في الحجم والضخامة[1].

يقول الشيخ المحدث: التمس مني بعضُ أجلّة الأصحاب وصَفْوَة الأحباب أن أكتب لهم بالفارسية شرحاً على ذلك الكتاب المستطاب، ليعمّ نفعُها الخواص والعوام،

---

(١) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥٥).

ويتيسر فهمُها بالكمال والتمام، فأجبتُ سُؤلَهم، وأسعفتُ مرامَهم ومأمولَهم، مع كون هذا الأمر الخطير محلَّ الاعتذار والتقصير.

يذكر الشيخ المحدث في تقديمه: لما وفقني الله سبحانه وتعالى لخدمة الحديث الشريف، وأقامني في مقام الاستقامة، ألقى في قلبي أن أشرح شرح مشكاة المصابيح، وهو كتاب معروف متداول، فإني قد جمعت الفوائد التي استفدت من شيوخنا أو ألقى الله في خاطري من العلوم والمعارف، فحاولت أن أجمعها إلى طلاب الحديث، وقد أكد علي بعض المخلصين الربانيين ـ كالشيخ أبي المعالي اللاهوري ـ أن أؤلف شرح هذا الكتاب بالفارسية، يقول في نهايته: «تم تسويد هذا الكتاب عشية يوم الأربعاء الرابع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة خمس وعشرين وألف من هجرة سيد المرسلين وخاتم النبيين ﷺ وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين. وابتدأ تأليفه في الثالث عشر من ذي الحجة سنة تسع عشرة وألف، وتخلَّلتها أعمال أخرى من التأليف في ثلاث سنوات وكسر، وتم في الزاوية القادرية في دهلي، وهذا الفقير يخدمها ويكنسها ويوقد سراجها، كأنما تم في مجلس واحد، والغرض هو بيان الشكر لنعمة الله على هذا العبد الضعيف. ولله الحمد على التوفيق، وأستغفر الله على التقصير، وأنا الفقير الحقير عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي وطناً والبخاري أصلاً والتركي نسباً والحنفي مذهباً والصوفي مشرباً والقادري إرادةً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين»[1].

*** لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح:**

هو شرح لـ(مشكاة المصابيح) باللغة العربية، وهو أجلُّ وأعظمُ وأطولُ وأكبرُ تصنيفاته، قال في (تأليف القلب الأليف) في حق ذلك الكتاب: وقد جاء بتوفيق الله

---

(١) «أشعة اللمعات» (٤/ ٥١٥) طبع بمبئي سنة ١٢٧٩هـ.

وتأييده كتاباً حافلاً شاملاً مفيداً نافعاً في شرح الأحاديث النبوية، على مصدرها الصلاة والسلام، مشتملةً على تحقيقات مفيدة، وتدقيقات بديعة، وفوائد شريفة، ونكات لطيفة(١).

أما سبب تأليف الشيخ المحدث هذا الشرح فهو أنه لما كان عاكفاً على تأليف «أشعة اللمعات» عرضت له بعض الفوائد لم يستحسن بيانها بالفارسية لكونها لغة الشعب وقتئذ في الهند، فلم يكن من المصلحة إشراك عامة الناس في بعض البحوث العلمية البحتة التي تلتوي عليهم، فلذلك ما تغاضى عنه في شرحه الفارسي سجّله في الشرح العربي، كما يقول: «خلال المطالعة ظهرت أمور لا يستحسن شرحها باللغة الفارسية، ولم يسعني إغفالها، فشرعت في شرحها باللغة العربية، فتمّ تسويد الشرحين معاً، ولكن الشرح العربي سبقه كالحصان العربي، وتمّ، ولما أعدت النظر فيه وبيّضته مرّ عليه زمن طويل وصارت مسودة الشرح الفارسي نسياً منسيًّا، ثم أمرت فأتممت الشرح الفارسي كذلك»(٢). وقد بين سبب تأليفه في مقدمة هذا الشرح بالتفصيل.

لقد فرغ الشيخ المحدث من تأليف هذا الشرح في (٢٤) من شهر رجب سنة ١٠٢٥هـ، واهتم فيه بحل المشكلات اللغوية والنحوية وتوضيح المسائل الفقهية في أسلوب سهل، كما سعى فيه إلى التوفيق بين الفقه الحنفي والحديث النبوي الشريف. ونص على أن دراسة هذا الشرح ستؤكد أن الإمام الشافعي من أصحاب الرأي، وأن الإمام أبا حنيفة من أصحاب الظاهر. وكتب مقدمة نفيسة في بيان بعض مصطلحات الحديث ما يكفي في شرح الكتاب، الذي طبع في الهند على متن (المشكاة) كما طبع مفرداً.

---

(١) «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» (٥/ ٥٥٥).

(٢) «أشعة اللمعات» (١/ ٢).

* مصابيح السنة :

هو كتاب مبارك، قال الخطيب التبريزي: كان «كتاب المصابيح» ـ الذي صنفه الإمام محيي السنة، قامع البدعة، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، رفع الله درجته ـ أجمع كتاب صنف في بابه، وأضبط لشوارد الأحاديث وأوابدها(١). اهتمَّ العلماء بهذا الكتاب الجليل واعتنوا به اعتناءً تامًّا بالشروح والتعليقات والتخريجات عليه، وكان من بينها:

ـ (**الميسر في شرح مصابيح السنة**) لشهاب الدين فضل الله التُّورِبِشْتِي (ت: ٦٦١هـ) ط.

ـ (**تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة**) للقاضي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) ط.

ـ (**المفاتيح في شرح المصابيح**) للحسين بن محمود الزيداني المُظهري (ت: ٧٢٧هـ) ط.

ـ (**التجاريح في فوائد متعلقة بأحاديث المصابيح**) للفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ).

ـ (**شرح مصابيح السنة**) للمحدث الفقيه ابن الملك الرومي الكرماني الحنفي (ت: ٨٥٤هـ) ط.

ـ (**شرح المصابيح**) لابن كمال باشا (ت: ٩٤٠هـ).

ـ (**كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح**) للمناوي (ت: ٨٠٣هـ).

ـ (**هداية الرواة إلى تخريج المصابيح والمشكاة**) للحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ط.

---

(١) «مشكاة المصابيح» (١/ ٣).

إلى غير ذلك من الشروح والتعاليق القيّمة. راجع للبسط والتفصيل (كشف الظنون) (٢/ ١٦٩٨).

❏❏❏

ترجمة صاحب المشكاة

هو الإمام ولي الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله الخطيب العمري التبريزي ـ بكسر التاء نسبة إلى تبريز من أكبر مدن أذربيجان كذا ذكره السمعاني وغيره بالكسر للتاء والمشهور فتحها ـ قال فيه شيخه حسين بن محمد الطيبي: بقية الأولياء وقطب الصلحاء، شرف الزهاد والعباد. وقد جمع المشكاة بمشورته، وكفى بهذا الكلام من شيخ عارف بتلميذه مجرب له.

وقال عنه الملا علي القاري صاحب (مرقاة المفاتيح): مولانا الحبر العلامة والبحر الفهامة، مظهر الحقائق وموضح الدقائق، الشيخ التقي النقيّ، وإن فيما ألفه لدليلاً واضحاً على سعة علمه ووفرة فضله، ولا نعرف تاريخ وفاته على الضبط كما لا نعرف تاريخ ولادته، غير أننا نستطيع الجزم بأنه توفي بعد سنة (٧٣٧)، وهي السنة التي أكمل فيها كتابه (المشكاة[١]).

وله أيضاً (**الإكمال في أسماء الرجال**)، وقد طبع مع (المشكاة) ومنفرداً. فرغ من تصنيفه يوم الجمعة عشرين رجب سنة ٧٤٠هـ، جمعه بمعاونة شيخه العلامة الطيبي، وقد عرض الكتابين عليه فاستحسنهما واستجادهما[٢].

* * *

---

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢)، و«مرعاة المفاتيح» (١/ ٣١).

(٢) «مرعاة المفاتيح» (١/ ٣٠).

* **مشكاة المصابيح:**

إن المشكاة تكملة للمصابيح، وتذييل لأبوابه، جمعه مؤلفه بإشارة شيخه الحسين ابن عبدالله بن محمد الطيبي المتوفى سنة ٧٤٣هـ، قال[1]: «كنت قبل قد استشرت الأخ في الدين، المساهم في اليقين، بقية الأولياء، قطب الصلحاء، شرف الزهاد والعباد في الدين، محمد بن عبدالله الخطيب بجمع أصل من الأحاديث المصطفوية، فاتفق رأينا على تكملة (المصابيح) وتهذيبه وتشذيبه وتعيين روايته ونسبة الأحاديث إلى الأئمة المتقنين، فما قصر فيما أشرت إليه من جمعه، فبذل وسعه واستفرغ طاقته فيما رمت منه»، وقد بيّن وجه تصنيفه في مقدمته في أول الكتاب».

ولقد رزق هذا الكتاب من القبول والعناية، وكان له من النفع ما كان لأصله (المصابيح)، وعُني العلماء به بالقراءة والتدريس والشرح والتحشية عليه، فظهرت له شروح وحواشٍ عديدة. وكان من بينها:

- **(الكاشف عن حقائق السنن)** أول من شرحه هو شيخه الطيبي، سماه (الكاشف عن حقائق السنن)، وشرحه أنفس الشروح وأحسنها. قال في مقدمة شرحه: «فلما فرغ من إتمامه شمرت عن ساق الجد في شرح معضله وحل مشكله وتلخيص عويصه وإبراز نكاته ولطائفه على ما يستدعيه غرائب اللغة والنحو ويقتضيه علم المعاني والبيان، بعد تتبع الكتب المنسوبة إلى الأئمة، معلما لكل مصنف بعلامة مختصة به»[2].

- **(منهاج المشكاة)** للشيخ عبد العزيز الأبهري المتوفى في حدود سنة ٨٩٥هـ.

- **(فتح الإله في شرح المشكاة)** لأحمد بن حجر المكي الهيتمي المتوفى سنة

---

(١) «شرح الطيبي» (٢/ ٣٦٨).

(٢) «الكاشف عن حقائق السنن» (٢/ ٣٦٨).

٩٧٥هـ. مع الأسف فقد شرح نحو النصف ومات ولم يتمَّه.

- (**مرقاة المفاتيح**) للعلامة علي بن سلطان المعروف بالقاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ، شرح عظيم ممزوج على (المشكاة)، جمع فيه جميع الشروح والحواشي واستقصاها.

- (**لمعات التنقيح**)، و(**أشعة اللمعات**)، الأول بالعربية وهو شرح لطيف بين الإيجاز والإطناب، وهو كتابنا هذا، سيأتي البحث فيه، والثاني بالفارسية، كلاهما للعلامة الشيخ عبد الحق الدهلوي المتوفى سنة ١٠٥٢هـ.

- (**التعليق الصبيح**) للشيخ المحدث محمد إدريس الكاندهلوي المتوفى سنة ١٣٩٨هـ.

- (**مرعاة المصابيح**) للشيخ عبيدالله الرحماني المباركفوري، ولم يكمله. بلغ شرحه إلى كتاب المناسك.

- (**الرحمة المهداة إلى من يريد زيادة العلم على أحاديث المشكاة**) للسيد نور الحسن ابن صديق حسن القنوجي المتوفى سنة ١٣٣٦هـ، جمع فيه الفصل الرابع في كل باب من أبواب (المشكاة)، وزاد فيه (١٥٠٠) حديثاً. (مطبوع).

وإلى غير ذلك من الشروح والتعليقات والحواشي، راجع للبسط والتفصيل (كشف الظنون) (٢/ ١٦٩٨) و(الثقافة الإسلامية) (ص: ١٥٤).

* * *

*** عدد أحاديثه:**

قال في (كشف الظنون[1]): قيل: عدد أحاديث (المصابيح) أربعة آلاف وسبع مئة

(١) «كشف الظنون» (٢/ ١٦٩٨).

وتسعة عشر حديثاً، وقال ابن الملك[١]: إن عدد الأحاديث المذكورة فيه أربعة آلاف وأربع مئة وأربعة وثمانون حديثاً.

قال القاري في (المرقاة[٢]): قيل: أحاديث (المصابيح) أربعة آلاف وأربع مئة وأربعة وثلاثون حديثاً، وزاد صاحب (المشكاة) ألفاً وخمسَ مئـةٍ وأحد عشر حديثاً، فصار المجموع خمسة آلاف وتسع مئة وخمسة وأربعين، وينضبط بستة آلاف إلا كسرِ خمسٍ وخمسين، انتهى.

قلت[٣]: ما نقل القاري من قول البعض في عدد أحاديث (المصابيح) هو مخالف لما ذكره حاجي خليفة چلپي في (كشف الظنون)، وابن الملك في (شرح المصابيح)، والله أعلم.

* * *

*** وصف النسخ المخطوطة:**

اعتمدنا في تحقيق هذا السفر الجليل **(لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح)** للإمام المحدث الفقيه الشيخ عبد الحق الدهلوي البخاري على ستة نسخ خطية، حصلنا على صور منها من بتنه ورامفور وعليجراه وديوبند وتونك وكولكاتا، منها ما هو كامل لا نقص فيـه، ومنها ما وقع فيه بعض النقص، أو كان قطعة من الشرح، وهذا وصف هذه النسخ:

*** النسخة الأولى:**

نسخة مكتبة خـدا بخش الشرقيـة العامـة (بتنه)، تقع في مجلدين تحت رقم:

---

(١) «شرح مصابيح السنة» (١/ ١٤).

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١/ ١١).

(٣) «مرعاة المفاتيح» (١/ ٣١).

(٥٨٩/ ٣٦١) و(٥٩٠/ ٣٦٢)، وقد رمزنا إليها بالرمز (ب).

المجلد الأول: وعدد ورقاتـه (٥٩٢)، يبتدئ بأول الكتاب وينتهي إلى كتاب المناسك، كامل الطرفين.

المجلد الثاني: وعدد ورقاته (٥٢٠)، يبتدئ بكتاب البيوع، وبه نقص في بدء شرح حديثين من كتاب البيوع، وينتهي إلى آخر الشرح كاملاً.

هذه النسخة متقنة، يندر وقوع الخطأ فيها، نسخت بخط فارسي، وقد كتبت في القرن الحادي عشر.

*** النسخة الثانية:**

نسخة مكتبة رضا رامفور، تقع أيضاً في مجلدين تحت رقم: (١٠٦٢/ ٤٥٩٩) و(١٠٦٣/ ٤٦٠٦)، وقد رمزنا إليها بالرمز (ر).

المجلد الأول: وعدد ورقاته (٤٩٣)، يبتدئ بـ «أفق العبادة قولـه: فإن أولى ما يعتني أرباب الهمم العالية . . . إلخ»، وينتهي إلى كتاب المناسك.

المجلد الثاني: وعدد ورقاته (٦٤٦)، يبتدئ بـ «فمن حَرّمَهُ حمله على الأول ومن جوزه على الثاني فتدبر . . . إلخ» وفيه نقص شرح أربعة أحاديث من البدء، ولكنْ الصفحتان اللتان تشتملان على شرح هذه الأحديث الأربعة تقعان في الأخير. وينتهي إلى آخر الشرح كاملاً.

هذه النسخة غير متقنة، يقع الخطأ فيها كثيراً، نسخت بخط فارسي غير جميل.

*** النسخة الثالثة:**

نسخة مكتبة مولانا آزاد، جامعة عليجراه الإسلامية، تقع أيضاً في مجلدين، وقد رمزنا إليها بالرمز (ع).

المجلد الأول: وعدد ورقاتـه (٥٢٢)، فيـه نقص في بدء الكتاب، ينتهي إلى كتاب الحج كاملاً.

المجلد الثاني: وعدد ورقاته (٥١٤)، وبه نقص في طرفيه.

وهذه النسخة غير متقنة أيضاً، وفيها سقطات، نسخت بخط جميل.

*** النسخة الرابعة:**

نسخة مكتبة الجمعية الآسيوية (كولكاتا)، تقـع أيضاً في مجلدين تحـت رقم: (٢٠٤/ ١٠٥) و(٢٠٥/ ١٠٥)، وقد رمزنا إليها بالرمز (ك).

المجلد الأول: وعدد ورقاته (٤٧٦)، كامل الطرفين في الظاهر، لكن نقصت عدة صفحات قبل نهاية كتاب الحج في البين. وينتهي إلى كتاب المناسك.

المجلد الثاني: وعـدد ورقاتـه (٦٠٧)، يبتدئ بكتاب البيوع إلى آخر الكتاب كاملا.

هـذه النسخـة متقنـة جيدة، نسخت بخط جميل واضح، نكاد أن نقررها أصلاً لكنها لم تسلم من بعض الأخطاء والسقطات لذا لم نجعلها أصلاً.

*** النسخة الخامسة:**

نسخة مكتبة دار العلوم ديوبند (سهارنفور)، تحتوي على مجلد فقط تحت رقم: (٦٩/ ١٧٢)، وقد رمزنا إليها بالرمز (د).

المجلد الأول: وعدد صفحاته (٨٥١)، كامل الطرفين.

هذه النسخة متقنة، نسخت بخط جميل.

*** النسخة السادسة:**

نسخة مكتبة معهد البحوث العربية والفارسية (تونك)، تقـع أيضاً في مجلدين

تحت رقم: (٥٧٠/ ٤٥٥) و(٥٧١/ ٤٥٦)، وقد رمزنا إليها بالرمز (ت).

المجلد الأول: وعدد ورقاته (٧٣١)، كامل الطرفين من بداية الكتاب إلى كتاب الحج.

المجلد الثاني: وعدد ورقاته (٤٢٩)، يبتدئ بـ (كتاب البيوع) إلى آخر الكتاب كاملاً.

هذه النسخة جيدة، نسخت بخط جميل واضح. ولكن للأسف الشديد لم نحصل منها إلا على مئتي صفحة من كتاب البيوع إلى كتاب اللباس فقط، ويرجع هذا إلى عدم مساعدة صاحب المكتبة.

❐ ❐ ❐

صور المخطوطات

فيما يلي صور عن المخطوطات التي تقدم وصفها :

صورة النسخة الأولى

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة خدا بخش الشرقية العامة (بتنه)

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة خدا بخش الشرقية العامة (بتنه)

صورة النسخة الثانية

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة رضا (رامفور)

ين وقد انضم معه في هذه المدة من الشرح الفارسي
مشكوة وسمع فتوح الغيب في جزء كبير ورسايل اخر ما يشغل سنة
ى العاداة وقد ختم في اثنا هذه القاعدلانيه بتقيده وهلى الذى هدا
يلشه وتجدمه ويوقد مراجه في مكان ابتدا فيه كان ثم في مجلس واحد والمقصود
ن توفيق الله سبحانه واعطايه الابتغا منه وتخصيصه فيه المسكين بالعافيه
والسلامة فالحمد لله ذات شكر علي اتمام النعمة النعمة التام حمدا يكافي نعمه ويزيد كرمه
احمده بجميع محامده ما علمت منها وما لم اعلم على جميع نعمه ما علمت منها وما لم اعلم
وعدد جميع خلقه ما علمت منهم وما لم اعلم وصلى الله تعالى على سيد المرسلين
والاولين والاخرين الذي اصطفاه الله على جميع خلقه وارسله رحمة للعالمين
محمد واله واصحابه وازواجه واتباعه اجمعين هداة طريق الحق ومحي علوم الدين
واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم ام فتم فتم

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة رضا (رامفور)

صورة النسخة الثالثة

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة مولانا آزاد، جامعة عليجراه الإسلامية

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة مولانا آزاد، جامعة عليجراه الإسلامية

صورة النسخة الرابعة

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة الجمعية الآسيوية (كولكاتا)

صورة النسخة الخامسة

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة دار العلوم ديوبند (سهارنفور)

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة دار العلوم ديوبند (سهارنفور)

صورة النسخة السادسة

الصفحة الأولى من نسخة مكتبة معهد البحوث العربية والفارسية (تونك)

الصفحة الأخيرة من نسخة مكتبة معهد البحوث العربية والفارسية (تونك)

لمعات التنقيح
في شرح
مشكاة المصابيح

للخطيب التبريزي (ت: ٧٤١هـ)

تأليف
العلامة المحدث عبد الحق الدهلوي
عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي
المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢هـ)
رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدّمةُ اللّمعاتِ

سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَـا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَـا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

الحمد لله الذي خلق الخلق، وكرّم منهم نوعَ الإنسان، وحَمَّلَهم الأمانةَ، وأرسل رسـلاً مُبَشِّرين ومُنـذرين، ودَاعِين لِلْخَلق إلى طريق الحق واليقين، ومُبَيِّنِينَ للنـاسِ ما يحتاجون إليه من أمورِ الدنيا والدين، وأَيَّدَهُمْ بالمعجزاتِ القاهرةِ، والآياتِ الباهرةِ، فصار أمرُهم في الصدقِ كالعِيان، لا يحتاج إلى البرهان، ثم بعث أفضلَهم وأكملَهم، وأجلَّهم وأجملَهم، وأبرَّهم وأنورَهم، محمدًا ﷺ، وجعلـه سيِّدَ المُرسلين، وخاتَمَ النبيين، وجعل شريعتَه أكملَ الشرائع، ودينَه ناسخَ جميعِ الأديان، حَبيب الله وخليله وصفيّه ونجيّه المجتبى، والشفيع المرتضى، سيِّد أهلِ الأرض، وسيِّد أهلِ السماء، النبي الأمي العربي القرشي الهاشمي المكي المدني التِّهامي، البشير النذيـر، الداعي إلى الله بإذنه، السراج المنير، بَعثَه لِيُتَمِّمَ مَكارِمَ الأخلاق، ومَحَاسنَ الأعمال، ويوضح طريقَ الحق في جميع الآفاق، فنوّر العالمَ بنوره، وأظهر الحق بظهوره، وأقام الحُجَّةَ، وأوضح المحَجَّةَ، فيا سعادةَ مَنْ آمَنَ بـه، واتَّبعَ سبيلَه، واقتدى بهديـه، وقوَّمَ دليلَه، فذلك الذي شرح اللهُ صـدرَه بنور الصدق والإيقـان، ويا خسارةَ مَنْ لم يؤمن بذلك، ولم يقرّ من السعادة بما هنالك، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الذي استهوتْه الشياطين في الأرض وهو حيران، اللهمّ فصلّ وسلّم، وزِدْ وبَارِكْ وكَرِّمْ على هـذا النبيّ الكبير الكريم المُخْتَصِّ

بالشرف الباذخ[١]، والفضل العظيم، وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين، هداة طريق الحق، ومحيي علوم الدين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه، شهادةً بها طلعتْ شمسُ الهدايةِ من أُفُقِ العِنايةِ، وأَسْفَرَ صبح السعادة من أُفُقِ سَمَاءِ العِبَادَةِ.

أمّا بعد:

فإن أولى ما يعتني به أرباب الهمم العالية في طلب الكمالات والسعادات، وأهم ما يصرف في تحصيله نقود الأعمار والأوقات، علمُ الدين الذي يرفع الله الذين أُوتوه مراتب ودرجات، ويكشف به عنهم العَمَى، ويحفظهم عن الرَّدَى، ويهديهم إلى الهُدَى، ويعصمهم عن الضَّلالة، ويخرجهم من الظلمات، وأفضلُ العلوم وأشرفُها وأعلاها وأسناها علمُ التفسير والحديث، فكلاهما الأصل المقصود بالذات، وما سواهما من العلوم وسائل إليهما وآلات، أو فروع لهما ونتائج وثمرات، وعلم الحديث هو المرجع والمآل، أو هو بيان وتفسير لكتاب الله المتعال، إذ أحكام الكتاب كلُّها كلِّيَّات، ومجملات ومبهمات، والسنة تُبَيِّن جزئياتِها، وتُفَصِّل مجملاتِها، وتُعَيِّن كيفياتِها وكَمِّيَّاتِها، وهيئاتها وصفاتها، وسائر الأوضاع والأحوال للحرام والحلال. وأعلى العلماءِ قدراً ورُتبةً، وأعظمُهم شرفاً ومنزلةً، وأنبأهم شأناً ومكاناً، وأقواهم حجةً وبرهاناً، علماءُ هذا العلم الشريف، وخُدَّام هذا الجناب المنيف، فأقدمهم وأسبقهم وأفضلهم أصحابُ رسول الله ﷺ ورضي عنهم ومن بعدهم من التابعين، وتبعِ التابعين، والثقاتِ والحفّاظِ، وأئمةِ المحدّثين، حَمَلَةِ السنّة، ورُوَاةِ الحديثِ، وحُمَاةِ الدين، رحمة الله عليهم أجمعين.

---

(١) أي: العالي.

ثم العلماء الذين شرحوا ألفاظَها ومعانيها، وبيَّنُوا مُشْكِلاتِها ومُجملاتِها، وكَشَفُوا حَقَائقَها ودَقَائقَها، ثم الذين جاؤا من بعدهم، وصنَّفُوا كُتُباً، ورتَّبُوا صُحُفاً، وهَذَّبُوهَا وحَرَّرُوهَا، رَحِمَهُم اللهُ، وشكر اللهُ سعيَهُمْ، وجَزَاهُم خيراً عن المسلمين.

وإنَّ هذا العبدَ الضعيف الفقير إلى الله القويِّ الغني الباري عبدَ الحق بن سيف الدين[1] بن سعد الله[2] الدهلوي البخاري، أصلح الله شانه، وعصمه عما شانه، لما تشرف بحج بيت الله الحرام، وزيارة قبر نبيّه وحبيبه عليه الصلاة والسلام، أقام بالحرمين الشريفين ـ زاد هما الله تشريفاً وتعظيماً ـ بُرهةً من الزمان، واستسعد بخدمة هذا العلم الشريف، وأدرك عدةً من علماء هذا الشأن، وحصل له منهم الإجازات والبركات، بتوفيق واهب العطيات، ومفيض الخيرات، من أجلِّهم وأفضلِهم، وأعظمِهم وأكملِهم، قُدوةُ العارفين، وزُبدةُ المتّقين، الشيخ العالم العامل، العارف الكامل، الولي المتّبع المقتدى، طود[3] العلم ونور الهدى، مشيّد قواعد الطريقة، والجامع بين أحكام

---

(١) الشيخ الفاضل سيف الدين بن سعد الله بن فيروز البخاري الدهلوي، أحد رجال العلم والطريقة، ولد ونشأ بدهلي في بيت علم وصلاح، وأخذ عن الشيخ عبد الملك بن عبد الغفور الپاني پتي وعن غيره من العلماء والمشايخ وصحبهم واستفاض منهم، وله رسالة تسمى بـ «المكاشفات في الحقائق والتوحيد»، وله «سلسلة الوصال» منظومة بالفارسية، وكان شاعراً مجيد الشعر صاحب أذواق ومواجيد، مات لثلاث بقين من شعبان سنة: ٩٩٠هـ. «نزهة الخواطر» (٤/ ٣٤٦).

(٢) الشيخ الفاضل سعد الله بن فيروز بن موسى بن معز الدين البخاري الدهلوي، ولد ونشأ بدهلي، وقرأ العلم ثم أخذ الطريقة من الشيخ محمد بن منكن الصديقي الملاوي، وكان زاهداً عفيفاً متين الديانة قانعاً على اليسير، مات يوم الجمعة لثمان بقين من ربيع الأول سنة: ٩٢٨هـ بدهلي. «نزهة الخواطر» (٤/ ٣٤٣).

(٣) الطَّوْد: الجبل.

الشريعة وأسرار الحقيقة، صاحب الاستقامة التي هي فوق الكرامة، والكرامة التي تحصل بعد الاستقامة، قطبُ وقتِهِ وأوانِه، فردُ عصره وزمانه، الشيخ المكين الأمين، والولي التقي النقي، سيِّدي الشيخ عبد الوهاب[1] المكي الحنفي القادري الشاذلي المتقي، قدّس الله روحه، وأوصل إلينا بركاتِه وفتوحَه، وقد حصل لهذا الفقير ببركة صحبته، والتزام خدمته، في الظاهر والباطن، ما لا يفي بشكره البيانُ، ولا يستطيع ببيانه القلمُ واللسانُ:

ولو أن لي في كل منبت شعرة   لساناً يبثّ الشكر منه لقصَّرا

وكنت في خدمته أكثر من سنتين، فأفاض عليّ بمقتضى استعدادي ما أرجو به الخير في مبدئي ومعادي، وأتوقع بذلك سعادة النشأتين، ثم ودعني بإشاراتٍ وبشاراتٍ

---

(١) هو الشيخ العالم الكبير المحدث الفقيه الزاهد عبد الوهاب بن ولي الله المندوي البرهانفوري المهاجر إلى مكة المشرفة والمدفون بها، كان من العلماء الربانيين، ولد ونشأ بمدينة برهان فور بعد ما انتقل والده من مندو إليها، وصار يتيماً، فرماه الاغتراب إلى كجرات، وإلى ناحية الدكن، وجزائر السيلان، وإلى سرانديب، حتى وصل إلى مكة المباركة سنة ثلاث وستين وتسع مئة، وأدرك بها الشيخ علي بن حسام الدين المتقي الكجراتي، وكانت بينه وبين أبيه مودة، فأقام بمكة المشرفة، ولازمه اثنتي عشرة سنة، وأخذ عنه العلم والمعرفة، وأسند الحديث عنه وعن غيره من المشايخ، وتصدر للدرس والإفادة بعده بمكة المباركة، وتزوج بها حين بلغ خمسين سنة من عمره.

قال عبد الحق بن سيف الدين في «أخبار الأخيار»: إنه لقيني شيخ من شيوخ العرب وقال: إني سافرت إلى اليمن وأدركت المشايخ والدراويش، فوجدتهم كلهم متفقين على الثناء عليه والإخبار بأنه قطب مكة في وقته، وقال: إن عبد الوهاب استقام على المشيخة ستا وثلاثين سنة بمكة وما فاتته حجة في أيام إقامته، وتوفي سنة: ١٠٠١هـ، انتهى ملخصاً. «نزهة الخواطر» (٥/ ٥٨٣ ـ ٥٨٤)، وانظر: «أخبار الأخيار» (ص: ٢٧١).

ناشئةٍ من مقام الصدق واليقين، وأوصاني بالتزام الخلوة والاشتغال بعلم الدين، فرجعت بأمره إلى الوطن الأليف، والتزمت بتوفيق الله خدمة هذا العلم الشريف، وأرجو من الله ثبات القدم على طريق الجِدّ والاستقامة، ثم أسأل الله العود إلى ذلك المقام، مقام الفضل والكرامة، والعكوف على باب كرمه وقبوله، والإقامة ببلد رسوله، داعياً إلى الله الوهاب بدعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي ببلد رسولك، إنه على كل شيء قدير، وبإجابة دعاء الراجين جدير.

وقد يَسَّرَ اللهُ سبحانه لهذا المسكين تواليفَ في أنواع علوم الدين، جعلها الله بفضله مقبولةً، وبكرمه ورحمته ورضاه موصولةً، وإن كتاب (مشكاة المصابيح) للشيخ العالم العامل، والسالك الناسك، والوارع البارع، الفاضل الكامل، ولي الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله العمري الخطيب التبريزي، طَيَّبَ اللهُ ثراه، وجعل الجنةَ مثواه، كتابٌ طيبٌ مباركٌ، مصون عن الخلل والزلل، حافل شامل للآحاديث والآثار المتعلقة بالعلم والعمل، ولقد سعى ـ رحمه الله ـ في ترتيبه وتهذيبه، وتنقيحه وتصحيحه، بما لا يُتصور المزيد على ذلك، ويكفي للطالب في حصول المطالب الدينية، وإدراك المقاصد الأخروية، ما يفوز من الفوائد فيما هنالك، شكر الله سعيه وجزاه خيراً.

فالتمس مني بعضُ أجلّة الأصحاب، وصَفْوَة الأحباب، أن أكتب لهم بالفارسية شرحاً[1] على ذلك الكتاب المستطاب، ليعمّ نفعُها الخواص والعوام، ويتيسر فهمُها بالكمال والتمام، فأجبتُ سُؤلَهم، وأسعفتُ مرامَهم ومأمولَهم، مع كون هذا الأمر الخطير محل الاعتذار والتقصير.

---

(١) هو «أشعة اللمعات في شرح المشكاة».

ولما شرعت فيه كان يظهر لي في أثناء المطالعة والنظر في شروح الكتاب معان ونكات لا يليق إدراجها في الشرح الفارسي، ولا يتيسر فهمها لبعض الأصحاب، وقد كانت تلك المعاني مما لا ينبغي أن يضيع ويهمل، وكانت مما يعدُّ من الغنائم ويؤخذ ويحمل، وقع في الخاطر أن لو وُضِعَ شرحٌ باللسان العربي أيضاً لكان أولى وأنسب بالحال، وأقضى للمآب لأهل الفضل والكمال، ولكن كنت مدة متردداً ومتحيراً في ذلك لقلة البضاعة، وقصر الباع في هذه الصناعة، وضعف البنية، وقصور الهمة، وتعسر البلوغ إلى تلك النهمة، وأنّى لمثلي سلوك مثل هذا الطريق، والوصول إلى مقام التحقيق والتدقيق، ولكن الله إذا أراد بعبد خيراً سَهَّل له في طريقه، وأعانه بفضله، ويَسّر له الأمر بتوفيقه، ومن خرج له توقيعُ السعادة، جاءه المطلوب على حسب الإرادة، وقد سبقت العناية إلى المتخلف العاجز، فألحقه بمحض الفضل بالواصل الفائز، تلك قسمة أزلية، وموهبة سماوية، ولمحة ربانيّة، ونفحة صَمدانية، لا مانع لما أعطى، ولا مُعطي لما منع، إنه جواد كريم، ملك برّ رؤف رحيم، فانفسح القلب، وانشرح الصدر، وتصمم العزم، واتضح الأمر.

فشرعت فيه أيضاً مستعيناً بالله، وسائلاً من فضله القديم، وكرمه العميم، أن يسهّل لذلك أيضاً التكميل والتتميم، فكانا يمشيان متقاربين متلاحقين، أو متسابقين، فتارة يسبق الفارسي لكونه سابقاً في الشروع، ويلحقه العربي لكونه حاوياً على الأصول والفروع، وأخرى يغلبه العربي لعلو درجته، ورفعة مرتبته، ولِمَا كان في الطبع إليه من الميلان، لمناسبته بأذهان كثير من الإخوان، فسبق العربي كالفرس الجواد، وأُبدع بي في سير الفارسي كما شاء الله أو أراد، فتمّ العربي على الوجه المرجو والطريق المرغوب، والحمد لله معطي السؤال ومحصل المطلوب.

فجاء بحمد الله كتاباً حافلاً مشتملاً على فوائد شريفة، ونكات لطيفة، وتحقيقات

عجيبـة، وتدقيقات غريبـة، ملتقطـة من كتب العلماء والشارحين، وناشئة من فكري الفاتر ونظري القاصر أيها العبـد المسكين، مبيّناً لمعاني المفردات اللغويـة، ومعربـاً عن وجوه التركيبات النحوية، وحاوياً على الفوائـد الحديثية، ومشتملاً على المسائل الفقهية، وذاكراً طرق الرواية، ومشيراً إلى وجوه الدرايـة، وضابطاً للألفاظ بالإعجام والإهمال، ومصححاً لأسمـاء الرجـال، ولكن من غير ذكـر الأحـوال، والسبب في الإهمال في ذكر الأحوال، أنها إن ذكرت في موضع لم تحفظ في مواضع أُخـر، وإن ذكرت في كل موضع ففيه من التكرير والتكثير مـا يوجب التطويل والإملال، فكتبتها في كتاب على حدة جعلته كالتكملة للشرح، مشتملٍ على التوثيق والتوهين، والتعديل والجرح، إلا الضعفاء من الرواة الذين حكم المؤلف بضعفهم، فإني ذكرت أحوالهم في الشرح ولـم أخالطهم في الأقوياء والثقات.

وكتبت مقدمة في بيان بعض مصطلحات الحديث ما يكفي في شرح الكتاب، ولم أرض في هذا الباب بالتطويل والإطناب، اكتفاءً بمـا سبق مني من مقدمة فارسية في شرح كتاب (سفر السعادة)[1]، من الله الإبداء والإعادة.

ثم أوردت مما ذكر الشارح الأول[2] ـ رحمه الله ـ سوى بعض ما نقل من الشرّاح إلا قليلاً، والذي ذكرت منه شيئاً فما طوّله اختصرتُه، وما فصّله أجملتُه، وما اختصره طولتُه، وما أجمله فصّلتُه تفصيلاً، ولا يخلو الأخذ والترك من كلامه عن تضمن رعاية معنى واعتبار، كما لا يخفى على من طالع بعين عبرة واستبصار.

وقد نقلت إلى بعض المواضع من شرح شيخ شيوخنا في الحديث شهاب الدين

---

(١) هـو للعلامـة اللغوي مجـد الدين الفيروزآبادي، شرحـه الشيخ عبـد الحق الدهلوي فأحسن وأجاد.

(٢) لعل المراد به العلامة الحسين بن عبدالله بن محمد الطيبي المتوفى ٧٤٣هـ.

أحمد بن حجر الهيتمي المكي الصغير[١]، وذكرت فيه: كذا في شرح الشيخ، وشرحٍ آخر للأبهري[٢]، وقلت فيه: كذا في بعض الشروح، ومجموعة أخرى للشيخ محمد ابن طاهر الفتَّني الججراتي[٣]، مسمًّى بمجمع البحار، وأوردت فوائد من شرح الشيخ ابن حجر الكبير[٤] على (صحيح البخاري)، وأكثر ما أقول فيه: قال الشيخ، أو أقول:

---

(١) هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري الشافعي، ولد في رجب سنة: ٩٠٩هـ في محلة أبي الهيتم من إقليم الغربية بمصر المنسوب إليها. وتوفي سنة: ٩٧٥هـ بمكة ـ زادها الله شرفاً وتعظيماً ـ وكان مقيماً بها، وله تأليفات مفيدة منها «شرح المشكاة». انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (٨/ ٣٧٠)، و«البدر الطالع» للشوكاني (١/ ١٠٩)، و«هدية العارفين» (٥/ ١٤٦)، و«معجم المؤلفين» (١/ ٢٩٣).

(٢) الشيخ العالم المحدث عبد العزيز الأبهري الشيخ عماد الدين الكاهاني السندي، كان من العلماء المبرزين في الحديث والفقهين، وصنف شرحاً على «مشكاة المصابيح» سماه «منهاج المشكاة»، وتعليقات شتى على الكتب الدرسية.

وذكره الفاضل الجلبي في «كشف الظنون» وقال: إنه مات سنة: ٩٢٨هـ، ولا يصح فأنه خرج من هرات في تلك السنة ومات بكاهان كما في «المآثر»، ولم أقف على سنة وفاته، انتهى ملخصاً. «نزهة الخواطر» (٤/ ٣٧٠).

(٣) هو الشيخ العالم الكبير المحدث اللغوي العلامة مجد الدين محمد بن طاهر بن علي الحنفي الفتني الكجراتي، ولد سنة: ٩١٣هـ بفتن من بلاد كجرات. وله مصنفات جليلة ممتعة أشهرها وأحسنها كتاب «مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار» في خمس مجلدات، طبع بإشراف المحدث الكبير حبيب الرحمن الأعظمي، وتوفي مقتولاً مظلوماً سنة ٩٨٦هـ ببلدة أُجّين، فنقلوا جسده إلى فتن ودفنوه بمقبرة أسلافه، انظر ترجمته في: «نزهة الخواطر» (٤/ ٤٠٩).

(٤) هو شيخ الإسلام أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر، من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان (بفلسطين)، ومولده ووفاته بالقاهرة، ولد =

كذا في (فتح الباري)، وقلت في مواضع عديدة: كذا في بعض الحواشي، من غير ذكر اسم قائلها على التعيين، وهي للسيد الفاضل النبيل الأصيل ميرك شاه[١] بن الأمير المحدث السيد جمال الدين[٢].

ولقد ذكرت فوائد شريفة، وفوائد نفسية، هي كالقلادة في نحر البيان، وكالجواهر في قلائد التبيان، من (مشارق الأنوار)[٣] للقاضي عياض المالكي[٤] اليحصبي لم يُر

= في شعبان سنة ٧٧٣هـ، وتوفي في ليلة السبت الثامن عشر من ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ. وله مؤلفات كثيرة مشهورة، منها «فتح الباري» و«تهذيب التهذيب» و«لسان الميزان» و«الدرر الكامنة» و«التلخيص الحبير» و«بلوغ المرام من أدلة الأحكام» وغيرها، انظر ترجمته في: «الجواهر والدرر» (١/ ٦٥)، و«إنباء الغمر» (١/ ١٠٢)، و«الضوء اللامع» (٢/ ٣٦)، و«البدر الطالع» (١/ ٩١ ـ ٩٢).

(١) هو نسيم الدين محمد بن عطاء الله الملقب بميرك شاه، كان من أعيان علماء عصره، تصدر على مسند التدريس والإفادة بعد أبيه، لم يذكر عنه تأليف ولم يعثر على سنة وفاته، كذا في هامش «إتحاف النبيه» (ص: ٧٨)، و«روضة الصفا» (٧/ ٨٣)، و«ريحانة الأدب» (٢/ ٤٦٧).

(٢) هو السيد الأمير عطاء الله بن الأمير فضل الله الحسيني الهروي الشيرازي النيسابوري الملقب بجمال الدين، من أفاضل المحدثين في عصره، ومن المبرزين في علم الحديث، توفي سنة ١٠٠٠هـ، له مؤلفات عديدة منها «روضة الأحباب في سيرة النبي والآل والأحباب» بالفارسية. انظر ترجمته في هامش: «إتحاف النبيه» (ص: ٧٨)، و«روضة الصفا» (٧/ ٨١)، و«ريحانة الأدب» (٢/ ٤٢٦). «كشف الظنون» (١/ ٩٢٢).

(٣) «مشارق الأنوار على صحاح الآثار» في تفسير غريب الحديث المختص بالصحاح الثلاثة وهي «الموطأ»، و«البخاري»، و«مسلم» وهو كتاب مفيد جداً، وقال الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٥٥): هو كتاب لو وزن بالجوهر أو كتب بالذهب كان قليلاً فيه.

(٤) هو الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، الحَافِظُ الأَوْحَدُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، القَاضِي، أَبُو الفَضْلِ عياض بن موسى ابن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي المالكي، عالم المغرب وإمام العلماء في وقته، وُلِدَ =

مثلها في النفاسة في كتب الأعيان، وذكرت أشياء مفيدة من شرح كتاب الخرقي[١] في مذهب الإمام الجليل أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ومن الحاوي[٢] وشرحه في مذهب الإمام العظيم محمد بن إدريس الشافعي، ومن رسالة ابن أبي زيد[٣] في مذهب الإمام الكبير مالك بن أنس الإمام الثاني.

وقد تعرضت في مواضع الخلاف لتأييد مذهب الإمام الأعظم نعمان بن ثابت أبي حنيفة الكوفي[٤] من غير تعصب واعتساف، وأكثر ذلك من شرح (الهداية)، للشيخ

= فِي سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ، وتُوُفِّيَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِ مِئَةٍ، وله مصنفات جليلة، منها «مشارق الأنوار» و«الشفا بتعريف حقوق المصطفى» و«ترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك»، و«الإكمال في شرح صحيح مسلم» وغيرها. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢١٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٠٤)، و«الديباج المذهب» (٢/ ٤٦)، و«شذرات الذهب» (٤/ ١٣٨)، و«فهرس الفهارس» (٢/ ٧٩٧).

(١) اسمه «مختصر الخرقي في فروع الحنبلية» للشيخ أبي القاسم عمر بن الحسين الخرقي الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة: ٣٣٤هـ، شرحه موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي المتوفى سنة: ٦٢٠هـ، وسماه «المغني». «كشف الظنون» (٢/ ١٦٢٦).

(٢) يعني «الحاوي الصغير في الفروع»، للشيخ نجم الدين عبد الغفار بن عبد الكريم القزويني الشافعي المتوفى سنة: ٦٦٥هـ، وهو من الكتب المعتبرة بين الشافعية، وله شروح كثيرة ذكرها في «كشف الظنون» (١/ ٦٢٠).

(٣) رسالة ابن أبي زيد ـ في الفقه المالكي ـ للشيخ الإمام أبي محمد عبدالله بن أبي زيد المالكي القيرواني المتوفى سنة: ٣٨٩هـ. «كشف الظنون» (١/ ٨٤١).

(٤) هو الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفي، أحد الأئمة الأربعة، واتفق المؤرخون ـ على وجه العموم ـ على أنه كان عجمي النسل من أبناء فارس الأحرار، ولد سنة ثمانين، وَذَهَبَ ثَابِتٌ إِلَى عَلِيٍّ ﷺ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِيهِ وَفِي ذُرِّيَّتِهِ، وتوفي سنة مئة وخمسين عن سبعين سنة. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٩٥)، و«الوافي =

المحقق والإمام المدقق كمال الدين بن الهمام[١]، حافظ الرواية، وصاحب الدراية، فإنه رحمه الله قد أثبت مذهب أبي حنيفة بالأحاديث والآثار الصحيحة البواهر، وبلغ في هذا الأمر إلى أن كاد يقال: إن الشافعي من أصحاب الرأي، وأبا حنيفة من أصحاب الظواهر، ومما سنح لي على الإجمال من الدليل على كون مذهب الإمام أبي حنيفة موافقاً للحديث والأثر، موافقته لمذهب الإمام أحمد إلا ما قلّ وندر، ولا ريب أن مذهب الإمام مؤسَّس على الأحاديث الصحيحة والآثار الصريحة، وما ذكر في كتبنا من الدلائل العقلية والقياسات الفقهية إنما هي لترجيح بعض الأحاديث على بعض بالخصوص، وليس كما زعم المخالفون من قبيل القياس في مقابلة النصوص، وأيضاً ما يضعّفه الشافعية من بعض الأحاديث التي تمسك بها أبو حنيفة كما ذكر في الكتاب، فهو بضعف بعض الرواة الذين جاؤوا بعده، لا في الذين قبله، فهو عنده كان صحيحاً بلا شك وارتياب، ومن مذهب أبي حنيفة وجوب تقليد الصحابي فيما قال، والشافعي يقول: نحن رجال وهم رجال[٢]، وأبو حنيفة رحمه الله يقدم أقساماً من الحديث على القياس من غير خلاف ونزاع، فهو أكثر موافقةً للأحاديث، وأدخل وأثبت قدماً في الاتِّباع.

= بالوفيات» (٦/ ٢٣)، و«تاريخ ابن خلدون» (٣/ ٢٠١)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٦٥ وما بعدها).

(١) الشيخ الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، المعروف بابن الهمام، الحنفي، ولد تقريباً سنة تسعين وسبع مئة، وتوفي في رمضان سنة إحدى وستين وثمان مئة، وله تصانيف، منها «فتح القدير» في شرح «الهداية»، و«التحرير» في أصول الفقه. انظر: «كشف الظنون» (٢/ ٢٠٣٤)، و«حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» (١/ ٤٧٤)، و«الفوائد البهية» (ص: ١٨٠).

(٢) انظر: «حجة الله البالغة» (١/ ١٤٧).

وإن هذا الشرح قد وقع فيه من الإطناب والتطويل ما يثقل حمله على أرباب الكسل، وتتعسر مطالعته والخوض فيه على بعض أصحاب التحصيل، وكنت أردت في بدء الأمر أن أسلك في هذا الشرح سبيل الاقتصار، ولا أكتب إلا ما يحتاج إليه في مطالعة الأحاديث على وجه الضرورة والاضطرار، ولكن لما منّ الله سبحانه عليّ بغنائم فضله وإحسانه، وفتح عليّ خزائن جُوده وامتنانه على الإطلاق، ما أمسكت في إنفاقها على الطالبين متحرِّزاً بقوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾[الإسراء: ١٠٠].

وما تركت حديثاً إلا شرحته وتكلمت فيه وإن قلّ، ضبطاً لأحاديث الكتاب، وتشرفاً لها، بخلاف طريق الشارح الأول، وقد ضبط الشارح الأحاديث بالأول والثاني، وكتب اسم الراوي في كل فصل من الفصول، ورقّمت أنا لعددها روماً للاختصار، وكتبت اسم الصحابي في الهامش[1] على طريقة (جامع الأصول)[2]، والتزمت في شرح تراجم الأبواب ذكر معانيها وأحكامها، مما فيه تحقيق ذلك المقام، فاندرجت في ذلك علوم جمة، وفوائد مهمة، بتوفيق الملك العلاّم، وسميته بـ(لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح)، وأرجو من الله أن يجعلني فيما عملت في هذا الشرح مأجوراً، ويجعل سعيي في سلوك طريق جمعه وتأليفه مشكوراً، ولا يضيع ما كابدت في الهواجر، وسهرت في الدياجر في الأيام والليالي، إنه لا يضيع أجر عمل عامل من الأداني والأعالي، وإني لا أسأل أحداً على ذلك أجراً، إن أجري إلا على الله، وهو تعالى حَسْبُ من توكل عليه وكفاه، اللهم أغنِنا بفضلك عمن سواك، واجعلنا ممن أعطيته

---

(١) تنبيه: لكن تسهيلاً للقارئ نحن كتبنا اسم الصحابي في الشرح عند بدء الحديث.

(٢) هو للإمام أبي السعادات مبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري الشافعي المتوفى سنة: ٦٠٦هـ. «كشف الظنون» (١/ ٥٣٥).

إذا سأل، وأجبته إذا دعاك، واجعلنا من أفقر عبادك إليك، وأغنِنا عن الخلق اكتفاءً بفضلك وتوكلاً عليك.

والمأمول من الله سبحانه أن ينفع به الطالبين، ويجعله مقبولاً لديه، وأن يجعله وسيلة لي في حضرة حبيبه، وسبباً لبياض الوجه عنده بشرح كلامه وإثبات سنته، وتجديد أمر دينه وتأييد ملته ﷺ، وأن يوفقني ثانياً لإتمام الشرح الفارسي أيضاً، ويحفظ أوقاتي عن الضياع والتفرقة والفتور، إنه جواد كريم ملك برّ رؤف غفور شكور.

والمأمول من الأصحاب أن يُسبلوا ذيل العفو على خطيئاتي، ويُغمضوا الطرف بالعفو والصفح عن زلاّتي، وينظروا بعين العناية والإحسان، ويَعذروني فيما وقع من الخطأ، فإن الإنسان يساوق السهو والنسيان، وأن يردوا الفساد إلى الصلاح، والخطأ إلى الصواب، وبالله التوفيق، ومنه إلهام الحق، وإليه المرجع والمآب، والصلاة والسلام أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، على النبي الكريم، صاحب الخلق العظيم، والفضل المبين، وعلى آله وأصحابه وأتباعه وأحزابه أجمعين، هُداة طريق الحق، ومحيي علوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ثم اعلم أنه قد أجازني سيدي الشيخ عبد الوهاب وغيره من المشايخ أولي الألباب بجميع ما تجوز روايته منهم من الصحاح الست وغيرها من كتب الأحاديث وعلوم الدين، من كتب المتقدمين والمتأخرين، ودخل في عمومها كتاب (المشكاة)، ولكنه لم يتفق منهم الإجازة بخصوصية الأثبات، وقال شيخي بعد إتمام قراءتي إياه عليه: أجزناكم رواية هذا الكتاب كما أجازنا المشايخ من غير ذكر الإسناد، وما حصل لي روايته بخصوصيته بالإسناد، إلا من قبل الشيخ العالم العامل الفاضل الكامل، تذكرة السلف، بقية المحدثين، مولانا الشيخ حميد الدين السندي مولداً، والمدني موطناً،

والمكي مدفناً[١]، وهو من الشيخ الإمام الهمام خطيب المسجد النبوي ﷺ نور الدين علي بن عرَّاق[٢] رحمة الله عليه رحمة واسعة، قال: أخبرنا بـه شيخنا أقضى القضاة شرف الدين عبد الكريم الرافعي إذناً شفاهاً، عن الإمام أبي الفتح المراغي المدني[٣] إذناً،

---

(١) الشيخ الإمام العالم العلامة المحدث حميد الدين بن عبدالله بن إبراهيم الحنفي العمري السندي المهاجر إلى مكة المشرفة، ولد ونشأ ببدربيله من بلاد السند، وقرأ العلم ورحل إلى الحرمين المحترمين مع والده، وأخذ الحديث بها عن الشيخ أبي الحسن الشافعي البكري، والشيخ أحمد بن حجر المكي، والشيخ نور الدين علي بن عرَّاق الخطيب بالمدينة المنورة، والشيخ نجم الدين محمد بن أحمد الغيطي المصري، والشيخ محمد سالم الطبلاوي المصري، والشيخ محمد العلقمي الشافعي المصري والشيخ عبد القادر الحنفي المصري وغيرهم من كبار المشايخ، وأخذ عنه الشيخ محمد بن أحمد بن العجل أبو الوفاء اليمني، والشيخ عبد الرحمن بن عيسى العمري المرشدي مفتي الحرم الشريف بمكة المباركة، والشيخ عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي وخلق آخرون. وقال محمد بن فضل الله المحبي في «خلاصة الأثر» (٢/ ٢٤): إنه كان صوفي الأخلاق، كثير الخوف، خشن العيش، حسن العشرة، ولم يزل بمكة إلى أن توفي، وكانت وفاته سنة تسع بعد الألف، وعمره نحو تسعين سنة، ودفن بالمعلاة بجنب قبر أخيه، ومدة إقامته بمكة تسع سنين، انتهى ملخصاً. «نزهة الخواطر» (٥/ ٥٢٤).

(٢) الظاهر هو صاحب «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» الشيخ علي بن محمد بن عراق الكناني خطيب مسجد النبي ﷺ، ولد سنة ٩٠٧هـ، وتوفي سنة ثلاث وستين وتسع مئة، انظر: «هدية العارفين» (١/ ٣٩٦)، و«أبجد العلوم» (٣/ ١٦٢)، و«الكواكب السائرة» (ص: ٣١٢)، و«معجم المؤلفين» (٧/ ٢١٨)، و«الأعلام» (٥/ ١٢).

(٣) هو أبو الفتح محمد بن أبي بكر بن الحسين، شرف الدين، القرشي العثماني المراغي القاهري الأصل، فقيه عارف بالحديث، ولد في أواخر سنة خمس وسبعين وسبع مئة بالمدينة، وتوفي بمكة ليلة الأحد سادس عشر المحرم سنة تسع وخمسين وثمان مئة، من آثاره: «المشرع الروي في شرح منهاج النووي» أربع مجلدات، و«تلخيص أبي الفتح لمقاصد الفتح» اختصر به =

وإن لم يكن سماعاً لبعضه، قال: أخبرني بـه والدي قاضي طيبـة أبو بكر بن الحسين المراغي[١]، أخبرنا به العلامة إمام الدين علي بن مبارك شاه الصديقي[٢] قال: أخبرنا به مؤلفه الخطيب أبو عبدالله محمد بن عبدالله العمري التبريزي قراءة لجميعه، وإجازة لما تجدد إلحاقه بعد القراءة.

❐ ❐ ❐

= «فتح البـاري» لابن حجر في نحو أربـع مجلدات أيضاً، ولـد ٧٧٥هـ، وتوفي ٨٥٩هـ، انظر: «البدر الطالع» (٢/ ١٤٠)، و«الضوء اللامع» (٣/ ٤٦٤)، و«الأعلام» (٦/ ٢٨٣).

(١) هو أبو بكر بن الحسين بن أبي حفص عمر القرشي العبشمي الأموي العثماني المراغي المصري الشافعي نزيل المدينة المنورة، زين الدين، وكنيته أبو محمد، ويقال: اسمه عبدالله، والمشهور أن اسمه كنيته، ولـد بالقاهرة سنة ٧٢٧هـ، ومات بالمدينـة سنـة ٨١٦هـ، لـه «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة» في تاريخ المدينة، و«روائح الزهر» اختصر به «الزهر الباسم» في السيرة النبوية لمغلطاي، و«الوافي» أكمل به شرح شيخه الأسنوي للمنهاج، وغير ذلك. انظر: «الضوء اللامع» (٥/ ٢٣٢)، و«الأعلام» (٦/ ٢٨٣).

(٢) الشيرازي، ولـد سنة ٧٠٩هـ، وسمع من الحَافِظ المزي وَغَيره، قال ابن الجزري: كان إماماً علامة جمع بين العلم والعمل، ورجع إلى شيراز بعلم كثير وشهر السنة بها، ولم يؤرخ وفاته. «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» (٤/ ١١٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةٌ فِي بَيَانِ بَعْضِ مُصْطَلَحَاتِ عِلْمِ الْحَدِيثِ مِمَّا يَكْفِي فِي شَرْحِ الْكِتَابِ مِنْ غَيْرِ تَطْوِيلٍ وإِطْنَابٍ

* [تَعْرِيف الحَدِيث]:

اعلم أن الحديث في اصطلاح جمهور المحدثين يطلق على قول النبي ﷺ وفعله وتقريره.

ومعنى التقرير: أنه فَعَلَ أحدٌ أو قال شيئاً في حضرته ﷺ، ولم ينكره ولم ينهه عن ذلك بل سكت وقرر.

وكذلك يطلق ـ الحديث ـ على قول الصحابي وفعله وتقريره، وعلى قول التابعي وفعله وتقريره.

* [الْمَرْفُوع]:

فَمَا انْتهى إِلَى النَّبِي ﷺ يُقَال لَهُ الْمَرْفُوع.

* [الْمَوْقُوف]:

وَمَا انْتهى إِلَى الصَّحَابِيّ يُقَال لَـهُ الْمَوْقُوف، كَمَا يُقَال: قَالَ، أَو فعل، أَو قرر ابْن عَبَّاس، أَو عَن ابْن عَبَّاس مَوْقُوفاً، أَو مَوْقُوف على ابْن عَبَّاس.

* [الْمَقْطُوع]:

وَمَا انْتهى إِلَى التَّابِعِيّ يُقَال لَهُ الْمَقْطُوع.

* [الحَدِيث والأثر]:

وَقد خصص بَعضهم الحَدِيث بالمرفوع وَالْمَوْقُوف، إِذ الْمَقْطُوع يُقَال لَهُ: الأثر، وَقد يُطلق الأَثر على الْمَرْفُوع أَيْضا كَمَا يُقَال: الأَدْعِيَة المأثورة، لما جَاءَ من الأَدْعِيَة عَن النَّبِي ﷺ.

والطحاوي(١) سمى كتابه المشتمل على بيان الأحاديث النبوية وآثار الصحابة بـ (شرح معاني الآثار)، وقال السخاوي(٢): إن للطبري(٣) كتاباً مسمًّى بـ (تهذيب

---

(١) هو الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي المصري الطحاوي الحنفي، ابن أخت المزني، المولود سنة ٢٢٩هـ، والمتوفى سنة ٣٢١هـ، برع في الفقه والحديث، وصنف مؤلفات كثيرة منها «شرح معاني الآثار» و«مشكل الآثار» و«أحكام القرآن» وغيرها. انظر ترجمته في: «أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٢٩١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٩)، و«العبر» (٢/ ١١)، و«طبقات السيوطي» (ص: ٣٣٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٠٩)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٧٢).

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي، مؤرخ وعالم بالحديث والتفسير والأدب، أصله من «سخا» قرية من قرى مصر، ولد في القاهرة سنة ٨٣١هـ، وتوفي بالمدينة سنة ٩٠٢هـ، ١٤٩٧م، لازم الحافظ ابن حجر وتخرج عليه، وصنف زهاء مئتي كتاب أشهرها «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» و«فتح المغيث شرح ألفية الحديث» و«المقاصد الحسنة» و«الإعلام بالتوبيخ لمن ذم التاريخ» و«الجواهر والدرر» في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني وغير ذلك، انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» (٤/ ٦٣)، و«فهرس الفهارس والأثبات» (٢/ ٩٨٩)، و«معجم المؤلفين» (١٠/ ١٥٠)، و«الأعلام» (١٠/ ١٩٤).

(٣) هو الإمام العالم المفسر المؤرخ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، ولد سنة ٢٢٤هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ، وَصَنَّفَ تَصَانِيف حسنةً أبرزها «تاريخ الرسل والملوك» و«جامع البيان في تفسير القرآن» و«تهذيب الآثار» وغير ذلك. قال أبو بكر بن كامل البغدادي الحافظ: لم أر بعد أبي جعفر أجمع للعلم وكتب العلماء ومعرفة اختلاف الفقهاء وتمكنه في العلم منه، انظر: =

الآثار) مع أنه مخصوص بالمرفوع، وما ذكر فيه من الموقوف فبطريق التبع والتطفل.

* [الْخَبَر والْحَدِيث]:

والخبر والحديث في المشهور بمعنى واحد، وبعضهم خصوا الحديث بما جاء عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين، والخبر بما جاء عن أخبار الملوك والسلاطين والأيام الماضية، ولهذا يقال لمن يشتغل بالسنة: محدث، ولمن يشتغل بالتواريخ: أخباري.

* [الرّفْع قِسْمَانِ صَرِيح وحكمي]:

والرفع قد يكون صريحاً وقد يكون حكماً.

* [القولي الصَّرِيح]:

أما صريحاً ففي القولي كقول الصحابي: سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا، أو كقوله أو قول غيره: قال رسول الله ﷺ، أو: عن رسول الله ﷺ أنه قال كذا.

* [الفِعْلِيّ الصَّرِيح]:

وفي الفعلي كقول الصحابي: رأيت رسول الله ﷺ فعل كذا، أو عن رسول الله ﷺ أنه فعل كذا، أو عن الصحابي أو غيره مرفوعاً أو رفعه أنه فعل كذا.

* [التقريري الصَّرِيح]:

وفي التقريري أن يقول الصحابي أو غيره: فعل فلان أو أحد بحضرة النبي ﷺ كذا، ولا يذكر إنكاره.

= «تاريخ بغداد» (٢/ ١٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٦٧)، و«العبر» (١/ ٤٦١)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧١٠).

* [القولي الْحكمِي]:

وأما حكماً فكإخبار الصحابي ـ الذي لم يخبر عن الكتب المتقدمة ـ ما لا مجال فيه للاجتهاد عن الأحوال الماضية كأخبار الأنبياء وأممهم، والإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، أو الآتية كالملاحم والفتن وأهوال يوم القيامة، أو عن ترتب ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص على فعل، فإنه لا سبيل إليه إلا السماع عن النبي ﷺ.

* [الْفعْلِيّ الْحكمِي]:

أو يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه.

* [التقريري الْحكمِي]:

أو يخبر الصحابي بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي ﷺ؛ لأن الظاهر اطّلاعه ﷺ على ذلك ونزول الوحي به، أو يقولون: من السنة كذا؛ لأن الظاهر أن السنة سنة رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: إنه يحتمل سنة الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين، فإن السنة تطلق عليه.

* * *

فَصْلٌ

* [السَّنَد]:

السند: طريق الحديث، وهو رجاله الذين رووه.

* [الإِسْنَاد]:

والإسناد بمعناه، وقد يجيء بمعنى ذكر السند والحكاية عن طريق المتن.

* [الْمَتْن]:

والمتن ما انتهى إليه الإسناد.

* [الْمُتَّصِل]:

فإن لم يسقط راو من الرواة من البين فالحديث متصل، ويسمى عدم السقوط اتصالاً.

* [الْمُنْقَطع]:

وإن سقط واحد أو أكثر فالحديث منقطع، وهذا السقوط انقطاع.

* [الْمُعَلق]:

والسقـوط إمـا أن يكون من أول السند ويسمّى معلّقاً، وهـذا الإسقاط تعليقاً، والساقط قد يكون واحداً، وقد يكون أكثر، وقـد يحذف تمام السند، كما هـو عـادة المصنفين يقولون: قال رسول الله ﷺ.

* [تعليقات البُخَارِيّ]:

والتعليقات كثيرة في تراجم (صحيح البخاري) ولها حكم الاتصال؛ لأنه التزم في هذا الكتاب أن لا يأتي إلا بالصحيح، ولكنها ليست في مرتبة مسانيده، إلا ما ذكر منها مسنداً في موضع آخر من كتابه.

* [حكم التَّعْلِيق بِصِيغَة الْمَعْلُوم والمجهول]:

وقد يفرق فيها بأن ما ذكر بصيغة الجزم والمعلوم كقوله: «قال فلان» أو: «ذكر فلان» دلّ على ثبوت إسناده عنده فهو صحيح قطعاً، وما ذكره بصيغة التمريض والمجهول كـ «قيل، ويقال، وذُكِرَ» ففي صحته عنده كلام، ولكنه لما أورده في هذا الكتاب كان له أصل ثابت، ولهذا قالوا: تعليقات البخاري متصلة صحيحة[1].

---

(١) انظر: «هدي الساري» (ص: ١٩).

* [الْمُرْسل]:

وإن كان السقوط من آخر السنـد فإن كان بعد التابعي فالحديـث مرسل، وهذا الفعل إرسال، كقول التابعي: قال رسول الله ﷺ، وقد يجيء عند المحدثين المرسل والمنقطع بمعنًى، والاصطلاح الأول أشهر.

* [حكم الْمُرْسل]:

وحكم المرسل التوقف عند جمهور العلماء، لأنه لا يُدرى أن الساقط ثقة أو لا؛ لأن التابعي قد يروي عن التابعي، وفي التابعين ثقات وغير ثقات.

وعند أبي حنيفة ومالك: المرسل مقبول مطلقاً، وهم يقولون: إنما أرسله لكمال الوثوق والاعتماد؛ لأن الكلام في الثقـة، ولـو لم يكن عنده صحيحاً لم يرسله، ولم يقل: قال رسول الله ﷺ.

وعند الشافعي إن اعتضد بوجه آخر مرسلٍ أو مسند وإن كان ضعيفاً قُبِـلَ، وعن أحمد قولان.

وهذا كله إذا علم أن عادة ذلك التابعي أن لا يرسل إلا عن الثقات، وإن كانت عادته أن يرسل عن الثقات وعن غير الثقات، فحكمه التوقف بالاتفاق، كذا قيل، وفيه تفصيل أزيد من ذلك ذكره السخاوي في شرح (الألفية)[1].

* [المعضل]:

وإن كان السقوط من أثناء الإسناد، فإن كان الساقط اثنين متوالياً يسمّى مُعضَلاً ـ بفتح الضاد ـ.

---

(١) «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» (١/ ١٢٩ وما بعدها)، وانظر: «ظفر الأماني» (ص: ٣٤٩ وما بعدها).

* [الْمُنْقَطع]:

وإن كان واحداً أو أكثر من غير موضع واحد يسمى منقطعاً، وعلى هـذا يكون المنقطع قسماً من غير المتصل، وقـد يطلق المنقطع بمعنى غير المتصل مطلقاً شاملاً لجميع الأقسام، وبهذا المعنى يجعل مقسَّماً.

* [طَرِيق معرفَة الانقِطَاع]:

ويُعرف الانقطاع وسقوط الراوي بمعرفة عدم الملاقاة بين الراوي والمروي عنه، إما لعدم المعاصرة أو لعدم الاجتماع والإجازة عنه، بحكم علم التاريخ المبين لمواليد الرواة ووفياتهم وتعيين أوقات طلبهم وارتحالهم، وبهذا صار علم التاريخ أصلاً وعمدة عند المحدثين.

* [المدلس]:

ومن أقسام المنقطـع المدلَّس ـ بضم الميم وفتـح اللام المشددة ـ، ويقال لهـذا الفعل: «التدليس» ولفاعله: «مدلِّس» بكسر اللام.

* [تَعْرِيف التَّدْلِيس اصْطِلاحاً]:

وصورته: أن لا يسمي الراوي شيخه الذي سمعه منه، بل يروي عمن فوقه بلفظ يوهم السماع ولا يقع كذباً، كما يقول: عن فلان، وقال فلان.

* [تَعْرِيف التَّدْلِيس لُغَة]:

والتدليس في اللغة: كتمان عيب السلعـة في البيع، وقـد يقال: إنـه مشتق من الدلس، وهو اختلاط الظلام واشتداده.

* [وَجه التَّسْمِيَة بِهِ]:

سمي به لاشتراكهما في الخفاء.

* [حكم المدلِّس]:

قال الشيخ[١]: وحكم من ثبت عنه التدليس أن لا يقبل منه إلا إذا صرّح بالتحديث.

* [حكم التَّدْلِيس]:

قال الشُّمُنِّي[٢]: التدليس حرام عند الأئمة، رُوي عن وكيع أنه قال: لا يحل تدليس الثوب فكيف بتدليس الحديث، وبالغ شعبة في ذمه.

* [حكم رِوَايَة المدلس]:

وقد اختلف العلماء في قبول رواية المدلِّس، فذهب فريق من أهل الحديث والفقه إلى أن التدليس جَرح، وأنّ من عُرف به لا يُقبل حديثه مطلقاً، وقيل: يقبل، وذهب الجمهور إلى قبول تدليس من عُرف أنه لا يدلّس إلا عن ثقة كابن عيينة، وإلى ردّ من كان يدلّس عن الضعفاء وغيرهم حتى ينصّ على سماعه بقوله: سمعت أو حدثنا أو أخبرنا.

---

(١) أي الحافظ ابن حجر العسقلاني.

(٢) هو الإمام المحدث تقي الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد الحنفي الشُّمُنِّي ـ بضم المعجمة والميم وتشديد النون ـ، ولد في العشر الأخيرة من رمضان سنة: ٨٠١هـ، وتوفي في سابع عشر ذي الحجة سنة: ٨٧٢هـ.

قال السيوطي في «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» (١/ ٤٧٤): قدوة عين الزمان وإنسانها، وواحد عصره في العلوم بحيث خضعت له رجالها وفرسانها، وشجرة المعارف التي طاب أصلها فزكت فروعها وأغصانها، ورياض الآداب التي فاضت ينابيعها، وفاحت زهورها، وتنوعت أفنانها، وصنف حاشية على «مغني اللبيب»، وحاشية على «الشفا» و«شرح النقاية» في الفقه، وغير ذلك. انظر: «الفوائد البهية» (ص: ٣٧)، و«البدر الطالع» (١/ ١١٣)، و«الضوء اللامع» (١/ ٣٧٢).

* [أَسبَاب التَّدْلِيس]:

والباعث على التدليس قد يكون لبعض الناس غرض فاسد، مثل إخفاء السماع من الشيخ لصغر سنّه، أو عدم شهرته وجاهه عند الناس.

* [تَدْلِيس الأكابر]:

والذي وقع من بعض الأكابر ليس لمثل هذا، بل من جهة وثوقهم بصحة الحديث واستغنائهم بشهرة الحال.

قال الشُّمُنِّي: يحتمل أن يكون قد سمع الحديث من جماعة من الثقات وعن ذلك الرجل، فاستغنى بذكره عن ذكر أحدهم أو ذكر جميعهم لتحققه بصحة الحديث فيه كما يفعل المرسِل.

* [المضطرب]:

وإن وقع في إسناد أو متن اختلاف من الرواة بتقديم أو تأخير، أو زيادة أو نقصان، أو إبدال راو مكان راو آخر، أو متن مكان متن، أو بتصحيف في أسماء السند أو أجزاء المتن، أو باختصار أو حذف، أو مثل ذلك، فالحديث مضطرب.

* [حكم المضطرب من الرِّوَايَات]:

فإن أمكن الجمع فبها وإلا فالتوقف.

* [المدرج]:

وإن أدرج الراوي كلامه أو كلام غيره من صحابي أو تابعي مثلاً لغرض من الأغراض كبيان اللغة، أو تفسير للمعنى، أو تقييد للمطلق، أو نحو ذلك، فالحديث مدرج.

* تَنْبِـيه:

* [الرِّوَايَة بِالْمَعْنَى]:

وهذا المبحث ينجرّ إلى رواية الحديث ونقله بالمعنى، وفيه اختلاف، فالأكثرون على أنـه جائـز ممن هو عالم بالعربيـة، وماهر في أساليب الكلام، وعارف بخواص التراكيب ومفهومات الخطاب لئلا يخطئ بزيادة ونقصان. وقيـل: جائز في مفردات الألفاظ دون المركبات. وقيل: جائز لمن استحضر ألفاظـه حتى يتمكن من التصرف فيـه. وقيـل: جائـز لمن يحفظ معاني الحديـث ونسي ألفاظها للضرورة في تحصيل الأحكام، وأمـا من استحضر الألفاظ فلا يجوز له لعدم الضرورة، وهذا الخلاف في الجواز وعدمه.

* [رِوَايَة اللَّفْظ أولى]:

أما أولوية رواية اللفظ من غير تصرف فيها فمتفق عليـه، لقولـه ﷺ: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمع»[1] الحديث، والنقل بالمعنى واقع في الكتب الستة وغيرها.

* [العنعنة]:

والعنعنة رواية الحديث بلفظ: عن فلان عن فلان.

* [المعنعَن]:

والمعنعن حديث روي بطريق العنعنة.

* [شُرُوط العنعنة]:

ويشترط في العنعنة المعاصرة عند مسلم، واللُّقي عند البخاري، والأخذ عند قوم

---

(١) أخرج نحوه أبو داود (٣٦٦٢)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٦).

آخرين، ومسلم[١] ردّ على الفريقين أشد الرد وبالغ فيه، وعنعنة المدلس غير مقبول.

* [الْمسند]:

وكل حديث مرفوع سنده متصل فهو مسند، هذا هو المشهور المعتمد عليه، وبعضهم يسمّي كل متصل مسنداً وإن كان موقوفاً أو مقطوعاً، وبعضهم يسمّي المرفوع مسنداً وإن كان مرسلاً أو معضلاً أو منقطعاً.

* * *

فَصْلٌ

ومن أقسام الحديث: الشاذ والمنكر والمعلل.

* [الشاذ لُغَة]:

والشاذ في اللغة: من تفرّد من الجماعة وخرج منها.

* [الشاذ اصْطِلاَحاً]:

وفي الاصطلاح: ما روي مخالفاً لما رواه الثقات[٢]، فإن لم يكن راويه ثقة فهو مردود، وإن كان ثقة فسبيله الترجيح بمزيد حفظٍ وضبطٍ أو كثرة عدد ووجوهٍ أُخر من الترجيحات، فالراجح يسمّى محفوظاً، والمرجوح شاذاً.

* [الْمُنكر]:

والمنكر: حديث رواه ضعيف مخالف لمن هو أضعف منه[٣].

---

(١) انظر: مقدمة «صحيح مسلم» (١/ ٢٩).

(٢) وفي «توجيه النظر» (١/ ٥١٥): وَالْمُعْتَمد فِي حد الشاذ بِحَسب الِاصْطِلَاح: أَنه مَا يرويهِ الثِّقَة مُخَالفاً لمن هُوَ أرجح مِنْهُ.

(٣) وفي «توجيه النظر» (١/ ٥١٥): وَالْمُعْتَمد فِيهِ بِحَسب الِاصْطِلَاح: أَنه مَا يرويهِ غير الثِّقَة =

* [الْمَعْرُوف]:

ومقابله المعروف.

* [حكم الْمَعْرُوف وَالْمُنكر والشاذ وَالْمَحْفُوظ]:

فالمنكر والمعروف راويهما ضعيف وأحدهما أضعف من الآخر، وفي الشاذ والمحفوظ قوي، أحدهما أقوى من الآخر، والشاذ والمنكر مرجوحان، والمحفوظ والمعروف راجحان.

* [تَعْرِيف آخر للشاذ]:

وبعضهم لم يشترطوا في الشاذ والمنكر قيد المخالفة لراو آخر قويًّا كان أو ضعيفاً، وقالوا: الشاذ: ما رواه الثقة وتفرّد به، ولا يوجد له أصل موافق ومعاضد له، وهذا صادق على فرد ثقة صحيح.

* [تَعْرِيف ثَالِث للشاذ]:

وبعضهم لم يعتبروا الثقة ولا المخالفة، وكذلك المنكر لم يخصوه بالصورة المذكورة، وسمّوا حديث المطعون بفسق أو فرطِ غفلةٍ وكثرةِ غلطٍ منكراً.

وهذه اصطلاحات لا مشاحة فيها.

* [الْمُعَلل]:

والمعلل ـ بفتح اللام ـ إسناد فيه علل وأسباب غامضة خفية قادحة في الصحة يتنبه لها الحذاق المهرة من أهل هذا الشأن، كإرسال في الموصول ووقف في المرفوع ونحو ذلك، وقد تقتصر عبارة المعلل ـ بكسر اللام ـ عن إقامة الحجة على دعواه كالصَّيْرفي في نقد الدينار والدرهم.

= مُخَالفاً لمن هُوَ أرجح مِنْهُ.

* [المتابع]:

وإذا روى راوٍ حديثاً، وروى راوٍ آخر حديثاً موافقاً له، يسمّى هذا الحديث متابعاً ـ بصيغة اسم الفاعل ـ.

وهـذا معنى مـا يقـول المحدثون: تابعـه فلان، وكثيراً مـا يقول البخـاري في «صحيحه»، ويقولون: وله متابعات.

* [فَائِدَة الْمُتَابَعَة]:

والمتابعة توجب التقوية والتأييد.

ولا يلزم أن يكون المتابع مساوياً في المرتبة للأصل، وإن كان دونه يصلح أيضاً للمتابعة.

* [دَرَجَات الْمُتَابَعَة]:

والمتابعـة قـد تكون في نفس الراوي، وقد تكون في شيخ فوقـه، والأول أتم وأكمل من الثاني؛ لأن الوهن في أول الإسناد أكثر وأغلب.

* [مَتى يسْتَعْمل «مثله» و«نحوه»]:

والمتابع إن وافق الأصل في اللفظ والمعنى يقال: مثلـه، وإن وافق في المعنى دون اللفظ يقال: نحوه.

* [شَرط الْمُتَابَعَة]:

ويشترط في المتابعة أن يكون الحديثان من صحابي واحد.

* [الشَّاهِد]:

وإن كانـا من صحابيين يقال لـه: شاهـد، كما يقال: لـه شاهدٌ من حديث أبي هريرة، ويقال: له شواهد، ويشهد به حديث فلان.

* [تَعْرِيف آخر للمتابع وَالشَّاهِد]:

وبعضهم يخصون المتابعة بالموافقة في اللفظ، والشاهد في المعنى، سواء كان من صحابي واحد أو من صحابيين.

وقد يطلق الشاهد والمتابع بمعنى واحد والأمر في ذلك بيّن.

* [الاِعْتِبَار]:

وتتبع طرق الحديث وأسانيدها لقصد معرفة المتابع والشاهد يسمى الاعتبار.

* * *

فَصْلٌ

وأصل أقسام الحديث ثلاثة: صحيح وحسن وضعيف، فالصحيح أعلى مرتبة، والضعيف أدنى، والحسن متوسط، وسائر الأقسام التي ذكرت داخلة في هذه الثلاثة.

* [الصَّحِيح]:

فالصحيح ما ثبت بنقلِ عدلٍ تامِّ الضبط غير معلَّلٍ ولا شاذٍّ.

* [الصَّحِيح لذاته]:

فإن كانت هذه الصفات على وجه الكمال والتمام فهو الصحيح لذاته.

* [الصَّحِيح لغيره]:

وإن كان فيه نوع قصور، ووجد ما يَجبر ذلك القصور من كثرة الطرق، فهو الصحيح لغيره.

* [الْحسن لذاته]:

وإن لم يوجد فهو الحسن لذاته.

* [الضَّعِيف]:

وما فقدت فيه الشرائط المعتبرة في الصحيح كلاً أو بعضاً فهو الضعيف.

* [الْحسن لغيره]:

والضعيف إن تعدد طرقه، وانجبر ضعفه، يسمّى حسناً لغيره.

* [النُّقْصَان الْمُعْتَبر فِي الْحسن]:

وظاهر كلامهم أنه يجوز أن يكون جميع الصفات المذكورة في الصحيح ناقصاً في الحسن، لكن التحقيق أن النقصان الذي اعتبر في الحسن إنما هو بخفة الضبط وباقي الصفات بحالها.

* [الْعَدَالَة]:

والعدالة ملكة في الشخص تحمله على ملازمة التقوى والمروءة.

* [التَّقْوَى]:

والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيّئة من الشرك والفسق والبدعة، وفي الاجتناب عن الصغيرة خلاف، والمختار عدم اشتراطه؛ لخروجه عن الطاقة، إلا الإصرار عليها لكونه كبيرة.

* [الْمُرُوءَة]:

والمراد بالمروءة التنزه عن بعض الخسائس والنقائص التي هي خلاف مقتضى الهمّة والمروءة، مثل بعض المباحات الدنيئة كالأكل والشرب في السوق، والبول في الطريق، وأمثال ذلك.

* [عدل الرِّوَايَة أَعم من عدل الشَّهَادَة]:

وينبغي أن يعلم أن عدل الرواية أعم من عدل الشهادة، فإن عدل الشهادة

مخصوص بالحر، وعدل الرواية يشتمل الحر والعبد.

*** [الضَّبْط]:**

والمراد بالضبط حفظ المسموع وتثبيته من الفوات والاختلال بحيث يتمكن من استحضاره. وهو قسمان: ضبط الصدر وضبط الكتاب، فضبط الصدر بحفظ القلب ووعيه. وضبط الكتاب بصيانته عنده إلى وقت الأداء.

* * *

فَصْــلٌ

*** [وُجُوه الطعْن الْمُتَعَلّقَة بِالْعَدَالَةِ]:**

أما العدالة فوجوه الطعن المتعلقة بها خمس: الأول بالكذب، والثاني باتهامه بالكذب، والثالث بالفسق، والرابع بالجهالة، والخامس بالبدعة.

[١ ـ الْكَذِب]:

والمراد بكذب الراوي أنه ثبت كذبُهُ في الحديث النبوي ﷺ إما بإقرار الواضع أو بغير ذلك من القرائن.

*** [الْمَوْضُوع]:**

وحديث المطعون بالكذب يسمى موضوعاً.

*** [حكم متعمد الْكَذِب]:**

ومن ثبت عنه تعمد الكذب في الحديث وإن كان وقوعه في العمر مرة، وإن تاب من ذلك لم يقبل حديثه أبداً، بخلاف شاهد الزور إذا تاب.

*** [الْمُرَاد بالموضوع]:**

فالمراد بالحديث الموضوع في اصطلاح المحدثين هذا، لا أنه ثبت كذبه وعُلِمَ

ذلك في هذا الحديث بخصوصه.

* [مَسْأَلَة الحكم بِالْوَضْعِ ظنية]:

والمسألة ظنية، والحكم بالوضع والافتراء بحكم الظن الغالب، وليس إلى القطع واليقين بذلك سبيلٌ، فإن الكذوب قد يصدق.

وبهذا يندفع ما قيل في معرفة الوضع بإقرار الواضع: أنه يجوز أن يكون كاذباً في هذا الإقرار، فإنه يعرف صدقه بغالب الظن، ولولا ذلك لما ساغ قَتْلُ الْمُقِرِّ بالقتل، ولا رَجْمُ المعترف بالزنا، فافهم.

[٢ ـ اتهام الرَّاوِي بِالْكَذِبِ]:

وأما اتهام الراوي بالكذب، فبأن يكون مشهوراً بالكذب ومعروفاً به في كلام الناس، ولم يثبت كذبه في الحديث النبوي.

* [الْمَتْرُوك]:

وفي حكمه رواية ما يخالف قواعد معلومةً ضروريةً في الشرع كذا قيل، ويسمى هذا القسم متروكاً، كما يقال: حديثه متروك، وفلان متروك الحديث.

* [حكم الْمُتَّهم بِالْكَذِبِ]:

وهذا الرجل إن تاب وصحت توبته وظهرت أمارات الصدق منه جاز سماع الحديث منه.

* [حكم من يكذب نَادراً]:

والذي يقع منه الكذب أحياناً نادراً في كلامه غير الحديث النبوي فذلك غير مؤثر في تسمية حديثه بالموضوع أو المتروك وإن كانت معصية.

[٣ ـ الْفسق]:

وأمـا الفسق فالمراد بـه الفسق في العمـل دون الاعتقـاد، فإن ذلك داخـل في البدعة، وأكثر ما تستعمل البدعة في الاعتقاد، والكذب وإن كان داخلاً في الفسق لكنهم عدُّوه أصلاً على حدة لكون الطعن به أشد وأغلظ.

[٤ ـ جَهَالَة الرَّاوِي]:

وأما جهالة الراوي فإنه أيضاً سبب للطعن في الحديث؛ لأنه لما لم يعرف اسمه وذاته لم يعرف حاله وأنه ثقة أو غير ثقة، كما يقول: حدثني رجل، أو أخبرني شيخ، ويسمى هذا مبهماً.

* [حكم الْمُبْهم]:

وحديث المبهم غير مقبول إلا أن يكون صحابياً لأنهم عدول، وإن جاء المبهم بلفظ التعديل كما يقول: أخبرني عدل، أو حدثني ثقة، ففيـه اختلاف، والأصح أنـه لا يقبل؛ لأنـه يجوز أن يكون عدلاً في اعتقاده لا في نفس الأمر، وإن قال ذلك إمام حاذق قُبِـلَ.

[٥ ـ الْبِـدْعَة]:

وأما البدعة فالمراد به اعتقاد أمر مُحْدَث على خلاف ما عُرف في الدين وما جاء عن رسول الله ﷺ وأصحابـه بنوع شبهـة وتأويل، لا بطريق جحود وإنكار، فإن ذلك كفر.

* [حكم حَدِيث المبتدع]:

وحديث المبتدع مردود عند الجمهور، وعند البعض[1] إن كان متصفاً بصدق

---

(١) وهذا القول حكاه الخطيب في «الكفاية» (ص: ١٩٤ ـ ٢٠٢) عن الشافعي وابن أبي ليلى=

اللهجة وصيانـة اللسان قُبِلَ، وقال بعضهم: إن كـان منكراً لأمر متواتـر في الشرع، وقد عُلِمَ بالضرورة كونه من الدين، فهو مردود، وإن لم يكن بهذه الصفة يقبل ـ وإن كفّره المخالفون ـ مع وجود ضبط وورع وتقوى واحتياط وصيانة.

والمختار أنه إن كان داعياً إلى بدعته ومروجاً لها رُدَّ، وإن لم يكن كذلك قُبِلَ، إلا أن يروي شيئاً يُقَوِّي به بدعتَه فهو مردود قطعاً.

وبالجملة الأئمـة مختلفـون في أخذ الحديـث من أهل البدع والأهواء وأرباب المذاهب الزائغة.

وقال صاحب (جامع الأصول): أخذ جماعة من أئمة الحديث من فرقة الخوارج والمنتسبين إلى القدر والتشيع والرفض وسائر أصحاب البدع والأهواء، وقد احتاط جماعة آخرون وتورّعوا من أخذ حديث من هذه الفرق، ولكل منهم نِيّات[(١)]، انتهى.

ولا شك أن أخذ الحديث من هذه الفرق يكون بعد التحري والاستصواب، ومع ذلك الاحتياط في عدم الأخذ؛ لأنه قد ثبت أن هؤلاء الفرق كانوا يضعون الأحاديث لترويج مذاهبهم، وكانوا يقرّون به بعد التوبة والرجوع، والله أعلم.

* * *

فَصْـلٌ

* [وُجُوه الطعْن الْمُتَعَلّقَة بالضبط]:

وأما وجوه الطعن المتعلقـة بالضبط فهي أيضاً خمسة: أحدها: فرط الغفلـة،

= وسفيان الثوري وأبي حنيفـة والقاضي أبي يوسف، ونسبـه الحاكم إلى أكثر أئمـة الحديـث، انظر: «المدخل» (ص: ٤٩)، و«ظفر الأماني» (ص: ٤٧٣)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٥٤٧).

(١) «جامع الأصول» (١/ ٧٥).

وثانيها: كثرة الغلط، وثالثها: مخالفة الثقات، ورابعها: الوهم، وخامسها: سوء الحفظ.

[١ ـ و٢ ـ فرط الْغَفْلَة وَكَثْرَة الْغَلَط]:

أما فرط الغفلة وكثرة الغلط فمتقاربان، فالغفلة في السماع وتحمل الحديث، والغلط في الإسماع والأداء.

[٣ ـ مُخَالفَة الثِّقَات]:

ومخالفة الثقات في الإسناد والمتن يكون على أنحاء متعددة تكون موجبة للشذوذ، وجَعْلُهُ من وجوه الطعن المتعلقة بالضبط من جهة أن الباعث على مخالفة الثقات إنما هو عدم الضبط والحفظ، وعدم الصيانة عن التغيير والتبديل.

[٤ ـ الْوَهم]:

والطعن من جهة الوهم والنسيان اللذين أخطأ بهما وروى على سبيل التوهم، إن حصل الاطلاعُ على ذلك بقرائن دالّةٍ على وجوه عللٍ وأسبابٍ قادحةٍ كان الحديث معللا.

*** [غموض علم الْعلَّة ودقته]:**

وهذا أغمض علوم الحديث وأدقّها، ولا يقوم به إلا من رُزِقَ فهماً وحفظاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواة وأحوال الأسانيد والمتون كالمتقدمين من أرباب هذا الفن إلى أن انتهى إلى الدارقطني، ويقال: لم يأت بعده مثله في هذا الأمر، والله أعلم.

[٥ ـ سوء الْحِفْظ]:

وأما سوء الحفظ فقالوا: إن المراد به أن لا يكون إصابته أغلب على خطئه، وحفظه وإتقانه أكثر من سهوه ونسيانه، يعني إن كان خَطَؤه ونسيانه أغلب أو مساوياً

لصوابه وإتقانه كان داخلاً في سوء الحفظ، فالمعتمد عليه صوابه وإيقانه وكثرتهما.

* [حكم سيئ الْحِفْظ]:

وسوء الحفظ إن كان لازِمَ حاله في جمع الأوقات ومدة عمره لا يعتبر بحديثه، وعند بعض المحدثين هذا أيضاً داخل في الشاذ.

* [الْمُخْتَلِط]:

وإن طرأ سوء الحفظ لعارض مثل اختلال في الحافظة بسبب كبر سنّه أو ذهاب بصره أو فوات كتبه فهذا يسمى مختلطاً.

* [حكم الْمُخْتَلط]:

فما روى قبل الاختلاط والاختلال متميزاً عما رواه بعد هذه الحال قُبِلَ، وإن لم يتميز تُوُقِّفَ، وإن اشتبه فكذلك، وإن وُجدت لهذا القسم متابعات وشواهد تَرَقَّى من مرتبة الرد إلى القبول والرجحان، وهذا حكم أحاديث المستور والمدلِّس والمرسِل.

* * *

فَصْلٌ

* [الْغَرِيب]:

الحديث الصحيح إن كان راويه واحداً يسمّى غريباً.

* [الْعَزِيز]:

وإن كان اثنين يسمى عزيزاً.

* [الْمَشْهُور]:

وإن كانوا أكثر يسمى مشهوراً ومستفيضاً[١].

* [الْمُتَوَاتر]:

وإن بلغت رُواتُـه في الكثرة إلى أن تُحِيلَ العـادة تواطأهم على الكذب يسمى متواتراً.

* [الْفَرد]:

ويسمى الغريب فرداً أيضاً.

* [الْفَرد النسبي]:

والمراد بكون راويه واحداً كونه كذلك ولو في موضع واحد من الإسناد، لكنه يسمى فرداً نسبياً.

* [الْفَرد الْمُطلق]:

وإن كان في كل موضع منه يسمى فرداً مطلقاً.

* [الْمُرَاد بِكَوْن الرَّاوِي اثْنَيْنِ أَو أَكثر]:

والمراد بكونهما اثنين أن يكونا في كل موضع كذلك[٢]، فإن كـان في موضع واحد مثلاً لم يكن الحديث عزيزاً بل غريباً، وعلى هذا القياس معنى اعتبار الكثرة في المشهور: أن يكون في كل موضع أكثر من اثنين، وهذا معنى قولهم: إن الأقل حاكمٌ على الأكثر في هذا الفن، فافهم.

---

(١) انظر: «توجيه النظر» (ص: ١٧١) فيه بحث لطيف عن المستفيض.

(٢) وفي «توجيه النظر» (ص: ١١٣): العزيز الذي يرويه جماعة عن جماعـة غير أن عددها في بعض الطبقات يكون اثنين فقط.

* [لاَ تنَافِي بَين الغرابة وَالصِّحَّة]:

وعلم مما ذكر أن الغرابة لا تنافي الصحة، ويجوز أن يكون الحديث صحيحاً غريباً، بأن يكون كل واحد من رجاله ثقة.

والغريب قد يقع بمعنى الشاذ؛ أي: شذوذاً هو من أقسام الطعن في الحديث، وهذا هو المراد من قول صاحب (المصابيح) من قوله: هذا حديث غريب، لما قال بطريق الطعن.

وبعض الناس يفسرون الشاذ بمفرد الراوي من غير اعتبار مخالفته للثقات كما سبق، ويقولون: صحيح شاذ، وصحيح غير شاذ، فالشذوذ بهذا المعنى أيضاً لا ينافي الصحة كالغرابة، والذي يذكر في مقام الطعن هو مخالف للثقات.

* * *

فَصْلٌ

* [الضَّعِيف]:

الحديث الضعيف هو الذي فقدت فيه الشرائط المعتبرة في الصحة والحسن كلاً أو بعضاً، ويتَّسِم راويه بشذوذ أو نكارة أو علة، وبهذا الاعتبار يتعدد أقسام الضعيف، ويكثر إفراداً وتركيباً.

* [مَرَاتِب الصَّحِيح وَالْحسن]:

ومراتب الصحيح والحسن لذاتهما ولغيرهما أيضاً متفاوتة بتفاوت المراتب والدرجات في كمال الصفات المعتبرة المأخوذة في مفهوميهما مع وجود الاشتراك في أصل الصحة والحسن، والقوم ضبطوا مراتب الصحة وعيّنوها وذكروا أمثلتها من الأسانيد، وقالوا: اسم العدالة والضبط يشمل رجالها كلها، ولكن بعضها فوق بعض.

* [أصح الأَسَانِيد]:

وأما إطلاق «أصح الأسانيد» على سند مخصوص على الإطلاق ففيه اختلاف.

فقال بعضهم: أصح الأسانيد: زين العابدين عن أبيه عن جده.

وقيل: مالك عن نافع عن ابن عمر.

وقيل: الزهري عن سالم عن ابن عمر.

والحق أن الحكم على إسناد مخصوص بالأصحية على الإطلاق غير جائز، إلا أن في الصحة مراتب عُليا، وعدة من الأسانيد تدخل فيها، ولو قُيّد بقيد بأن يقال: أصح أسانيد البلد الفلاني، أو في الباب الفلاني، أو في المسألة الفلانية، يصح، والله أعلم[١].

* * *

فَصْــلٌ

* [اصْطِلاَحَات التِّرْمِذِيّ]:

من عادة الترمذي أن يقول في (جامعه): حديث حسن صحيح، حديث غريب حسن، حديث غريب صحيح، ولا شبهة في جواز اجتماع الحسن والصحة بأن يكون حسناً لذاته وصحيحاً لغيره، وكذلك في اجتماع الغرابة والصحة كما أسلفنا.

* [إشْكَال اجْتِمَاع الغرابة وَالْحسن]:

وأما اجتماع الغرابة والحسن فيستشكلونه بأن الترمذي اعتبر في الحسن تعدد الطرق، فكيف يكون غريباً؟.

---

(١) انظر: «ظفر الأماني» (ص: ١٣٥).

* [جَوَاب الإِشْكَال]:

ويجيبون بأن اعتبار تعدد الطرق في الحسن ليس على الإطلاق بل في قسم منه، وحيث حكم باجتماع الحسن والغرابة فالمراد به قسم آخر(١).

وقال بعضهم: إنه أشار بذلك إلى اختلاف الطرق بأن جاء في بعض الطرق غريباً، وفي بعضها حسناً.

وقيل: الواو بمعنى «أو» بأنه يشك ويتردد في أنه غريب أو حسن لعدم معرفته جزماً.

وقيل: المراد بالحسن ههنا ليس معناه الاصطلاحي بل اللغوي بمعنى: ما يميل إليه الطبع، وهذا القول بعيد جداً.

* * *

فَصْلٌ

* [الاِحْتِجَاج بِالصَّحِيحِ وَالْحسن]:

الاحتجاج في الأحكام بالخبر الصحيح مجمع عليه، وكذلك بالحسن لذاته عند عامة العلماء، وهو ملحق بالصحيح في باب الاحتجاج، وإن كان دونه في المرتبة، والحديث الضعيف الذي بلغ بتعدد الطرق مرتبة الحسن لغيره أيضاً محتج.

* [الاِحْتِجَاج بالضعيف]:

وما اشتهر أن الحديث الضعيف معتبر في فضائل الأعمال لا في غيرها، المراد مفرداتُه لا مجموعُها؛ لأنه داخل في الحسن لا في الضعيف، صرح به الأئمة، وقال

(١) انظر: «توجيه النظر» (ص: ٣٨٨).

بعضهم: إن كان الضعيف من جهة سوء حفظ أو اختلاط أو تدليس مع وجود الصدق والديانة ينجبر بتعدد الطرق، وإن كان من جهة اتهام الكذب أو الشذوذ أو فُحْشِ الخطأ لا ينجبر بتعدد الطرق، والحديث محكوم عليه بالضعف، ومعمول به في فضائل الأعمال، وعلى مثل هذا ينبغي أن يحمل ما قيل: «إن لحوق الضعيف بالضعيف لا يفيد قوة» وإلا فهذا القول ظاهر الفساد، فتدبر.

* * *

فَصْلٌ

* [صَحِيح البُخَارِيّ أَعلَى الصِّحَاح]:

لما تفاوتت مراتب الصحيح، والصحاح بعضها أصح من بعض، فاعلم أن الذي تقرر عند جمهور المحدثين أن (صحيح البخاري) مقدم على سائر الكتب المصنفة، حتى قالوا: أصح الكتب بعد كتاب الله (صحيح البخاري).

* [وَجه تَرْجِيح صَحِيح مُسلم عِنْد بعض المغاربة]:

وبعض المغاربة رجحوا (صحيح مسلم) على (صحيح البخاري)، والجمهور يقولون: إن هذا فيما يرجع إلى حسن البيان وجودة الوضع والترتيب ورعاية دقائق الإشارات ومحاسن النكات في الأسانيد، وهذا خارج عن المبحث، والكلام في الصحة والقوة وما يتعلق بهما، وليس كتاب يساوي (صحيح البخاري) في هذا الباب بدليل كمال الصفات التي اعتبرت في الصحة في رجاله، وبعضهم توقف في ترجيح أحدهما على الآخر، والحق هو الأول.

* [الْمُتَّفق عَلَيْهِ]:

والحديث الذي اتفق البخاري ومسلم على تخريجه يسمى متفقاً عليه، وقال

الشيخ[1]: بشرط أن يكون عن صحابي واحد.

*** [عدد الأَحَادِيث الْمُتَّفق عَلَيْهَا]:**

وقالوا: مجموع الأحاديث المتفق عليها ألفان وثلاث مئة وستة وعشرون.

*** [دَرَجَات الصِّحَاح]:**

وبالجملة:

١ ـ ما اتفق عليه الشيخان مقدم على غيره.

٢ ـ ثم ما تفرد به البخاري.

٣ ـ ثم ما تفرد به مسلم.

٤ ـ ثم ما كان على شرط البخاري ومسلم.

٥ ـ ثم ما هو على شرط البخاري.

٦ ـ ثم ما هو على شرط مسلم.

٧ ـ ثم ما رواه غيرهم من الأئمة الذين التزموا الصحة وصححوه، فالأقسام سبعة.

*** [معنى شَرط الْبُخَارِيّ وَمُسلم]:**

والمراد بشرط البخاري ومسلم أن يكون الرجال متّصفين بالصفات التي يتصف بها رجال البخاري ومسلم من الضبط والعدالة وعدم الشذوذ والنكارة والغفلة.

وقيل: المراد بشرط البخاري ومسلم رجالهما أنفسهم.

---

(١) أي: ابن حجر العسقلاني.

والكلام في هذا طويل ذكرناه في مقدمة (شرح سفر السعادة).

* * *

فَصْـلٌ

* [البُخَارِيّ وَمُسلم لم يستوعبا الصِّحَاح]:

الأحاديث الصحيحة لم تنحصر في صحيحي البخاري ومسلم، ولم يستوعبا الصحاح كلّها بل هما منحصران في الصحاح، والصحاح التي عندهما وعلى شرطهما أيضاً لم يورداها في كتابيهما فضلاً عما عند غيرهما. قال البخاري[١]: ما أوردت في كتابي هذا إلا ما صحّ، ولقد تركت كثيراً من الصحاح، وقال مسلم[٢]: الذي أوردت في هذا الكتاب من الأحاديث صحيح، ولا أقول: إن ما تركت ضعيف، ولابدّ أن يكون في هذا الترك والإتيان وجهُ تخصيص الإيراد والترك، إما من جهة الصحة أو من جهة مقاصد أخر.

* [مُسْتَدْرك الْحَاكِم]:

والحاكم[٣] أبو عبدالله النيسابوري صنف كتاباً سماه (المستدرك) بمعنى أن

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ١٩)، و«تدريب الراوي» (١/ ٥٥)، و«هدي الساري» (ص: ٥)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٥٤).

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (رقم: ٩٣٢).

(٣) هو الإمام الحافظ الناقد العلامة شيخ المحدثين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري، الشهير بالحاكم، المعروف بابن البيع. ولد سنة ٣٢١هـ، وتوفي سنة ٤٠٥هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١١٢)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٤٠٩)، و«تاريخ بغداد» (٥/ ٤٧٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٣٩)، =

ما تركه البخاري ومسلم من الصحاح أورده في هذا الكتاب، وتلافى واستدرك بعضها على شرط الشيخين، وبعضها على شرط أحدهما، وبعضها على غير شرطهما، وقال: إن البخاري ومسلماً لم يحكما بأنه ليس أحاديث صحيحة غير ما خرجاه في هذين الكتابين، وقال: قد حدث في عصرنا هذا فرقة من المبتدعة أطالوا ألسنتهم بالطعن على أئمة الدين بأن مجموع ما صح عندكم من الأحاديث لم يبلغ زهاء عشرة آلاف، ونقل عن البخاري أنه قال: حفظت من الصحاح مئة ألف حديث، ومن غير الصحاح مئتي ألف.

والظاهر ـ والله أعلم ـ أنه يريد الصحيح على شرطه، ومبلغُ ما أورد في هذا الكتاب مع التكرار سبعة آلاف ومئتان وخمس وسبعون حديثاً، وبعد حذف التكرار أربعة آلاف.

* [صَحِيح ابْن خُزَيْمَة]:

ولقد صنف الآخرون من الأئمة صحاحاً مثل (صحيح ابن خزيمة)[1] الذي يقال له: إمام الأئمة، وهو شيخ ابن حبان، وقال ابن حبان في مدحه: ما رأيت على وجه الأرض أحداً أحسن في صناعة السنن وأحفظ للألفاظ الصحيحة منه، كأن السنن والأحاديث كلّها نصب عينه.

= و«علم رجال الحديث» (ص: ٢٨٧).

(١) هو الإمام الحافظ الحجة الفقيه إمام الأئمة شيخ الإسلام محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري الشافعي، صاحب التصانيف. ولد سنة ٢٢٣هـ وتوفي سنة: ٣١١هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٦٥)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٣١٠)، و«طبقات الشافعية» (٣/ ١٠٩)، و«علم رجال الحديث» (ص: ٢٨٠).

* [صَحِيح ابْن حبَان]:

ومثل (صحيح ابن حبان)[١] تلميذ ابن خزيمة، ثقة ثبت فاضل إمام فَهَّام، وقال الحاكم: كان ابن حبان من أوعية العلم واللغة والحديث والوعظ، وكان من عقلاء الرجال.

* [صَحِيح الْحَاكِم (الْمُسْتَدْرك)]:

ومثل صحيح الحاكم أبي عبدالله النيسابوري الحافظ الثقة المسمى بـ(المستدرك)، وقد تطرق في كتابه هذا التساهلُ وأخذوا عليه، وقالوا: ابن خزيمة وابن حبان أمكن وأقوى من الحاكم، وأحسن وألطف في الأسانيد والمتون.

* [المختارة للمقدسي]:

ومثل (المختارة) للحافظ ضياء الدين المقدسي[٢]، وهو أيضاً خرج صحاحاً ليست في الصحيحين وقالوا: كتابه أحسن من (المستدرك).

---

(١) هو الإمام الحافظ العلامة أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي البستي، صاحب الكتب المشهورة، ولد سنة بضع وسبعين ومئتين، وتوفي سنة ٣٥٤هـ، انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٩٢)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٣٧٤)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٢٠)، و«النجوم الزاهرة» (٣/ ٣٤٢)، و«علم رجال الحديث» (ص: ٢٨٢).

(٢) هو الإمام الحافظ الحجة أبو عبدالله ضياء الدين محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، المقدسي الأصل، الصالحي الحنبلي، صاحب التصانيف النافعة والرحلة الواسعة، ولد سنة ٥٦٩هـ، وتوفي سنة ٦٤٣هـ، من تصانيفه المشهورة «فضائل الأعمال» و«الأحاديث المختارة» و«مناقب المحدثين» و«فضائل الشام» وغير ذلك. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٢٦)، و«ذيل التقييد في رواة السند والأسانيد» (١/ ١٧٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٠٥)، و«النجوم الزاهرة» (٦/ ٣٥٤).

* [صِحَاح أُخْرَى]:

ومثل صحيح أبي عوانة[١] وابن السكن[٢] و(المنتقى) لابن جارود[٣].

وهذه الكتب كلها مختصة بالصحاح، ولكن جماعة انتقدوا عليها تعصباً أو إنصافاً، وفوق كل ذي علم عليم، والله أعلم.

* * *

فَصْلٌ

* [الْكتب السِّتَّة]:

الكتب الستة المشهورة المقرّرة في الإسلام التي يقال لها (الصحاح الست) هي:

---

(١) هو الإمام الحافظ الكبير أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري ثم الإسفرائيني، صاحب «المسند الصحيح» الذي خرجه على «صحيح مسلم»، مولده بعد الثلاثين ومئتين، وتوفي سنة: ٣١٦هـ، قال الحموي: أحد حفاظ الدنيا، وسافر في طلب الحديث إلى البلاد الشاسعة. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤١٧)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٣٢٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٨٠)، و«شذرات الذهب» (٢/ ٢٧٤)، و«معجم البلدان» (١/ ١١٧).

(٢) هو الإمام الحافظ أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي، ولد سنة ٢٩٤هـ، وتوفي سنة ٣٥٣هـ، وصنف «الصحيح المنتقى»، انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١١٧)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٣٧٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٣٧)، و«شذرات الذهب» (٣/ ١٢).

(٣) هو الإمام الحافظ الناقد عبدالله بن علي بن الجارود، أبو محمد النيسابوري، المجاور بمكة، ولد في حدود الثلاثين ومئتين، وتوفي سنة سبع وثلاث مئة، انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٣٩).

١ ـ صحيح البخاري، ٢ ـ وصحيح مسلم، ٣ ـ والجامع للترمذي، ٤ ـ والسنن لأبي داود، ٥ ـ والنسائي، ٦ ـ وسنن ابن ماجه، وعند البعض (الموطأ) بدل ابن ماجه، وصاحب (جامع الأصول) اختار (الموطأ).

* [أَحَادِيث الْكتب الأَرْبَعَة]:

وفي هذه الكتب الأربعة[1] أقسام من الأحاديث من الصحاح والحسان والضعاف، وتسميتها بـ(الصحاح الست) بطريق التغليب.

* [اصْطِلاَح الْبَغَوِيّ]:

وسمى صاحب (المصابيح) أحاديث غير الشيخين بالحسان، وهو قريب من هذا الوجه، قريب من المعنى اللغوي، أو هو اصطلاح جديد منه.

* [كتاب الدَّارِمِيّ]:

وقال بعضهم: كتاب الدارمي أحرى وأليق بجعله سادس الكتب؛ لأن رجاله أقلّ ضعفاً، ووجود الأحاديث المنكرة والشاذة فيه نادر، وله أسانيد عالية، وثلاثياته أكثر من ثلاثيات البخاري.

وهذه المذكورات من الكتب أشهر الكتب، وغيرها من الكتب كثيرة شهيرة.

* [مصَادر السُّيُوطِيّ فِي جمع الْجَوَامِع]:

ولقد أورد السيوطي[2] في كتاب (جمع الجوامع) من كتب كثيرة تتجاوز خمسين،

---

(١) أي: سنن أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

(٢) هو الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري السيوطي الشافعي، صاحب التصانيف الكثيرة، ولد سنة: ٨٤٩هـ، وتوفي سنة: ٩١١هـ ـ ١٥٠٥م، انظر: «البدر الطالع» (١/ ٣١١)، و«الضوء اللامع» (٢/ ٢٣١)، و«الأعلام» (٣/ ٣٠١).

مشتملة على الصحاح والحسان والضعاف، وقال: ما أوردت فيها حديثا موسوماً بالوضع اتفق المحدثون على تركه ورده، والله أعلم.

*** [جمَاعَة من الأَئِمَّة المتقنين]:**

وذكر صاحب (المشكاة) في ديباجة كتابه جماعة من الأئمة المتقنين وهم: البخاري، ومسلم، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام أحمد بن حنبل، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، والدارقطني، والبيهقي، ورزين، وأجمل في ذكر غيرهم، وكتبنا أحوالهم في كتاب مفرد مسمّى بـ (الإكمال بذكر أسماء الرجال)، ومن الله التوفيق وهو المستعان في المبدأ والمآل.

❑ ❑ ❑

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ الْمِشْكَاةِ

الْحَمْدُ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، . . . .

قوله: (**الحمد لله**) أتى بالحمد بعد التسمية اقتداء بكتاب الله، بل نقول: امتثالاً لأمره سبحانه بناءً على ما قيل: إن فاتحة الكتاب تعليم من الله تعالى للعباد بأن يحمدوه على صفات كماله، ويشكروه على عظيم نواله، ويبتدؤوا به في عزائم أمورهم في كل حال وفي كل حين، وهو الموجب لورود الحديث بالابتداء بـه والوعيد على تركـه، والتزام السلف تصدير كتبهم بـه، ولذا أتى بلفظ (الحمد لله)، ثم الظاهر أنـه محمول ههنا على حقيقة الإخبار باستحقاقه سبحانه الحمد، واختصاصه به، وإنشاؤه إنما هو بقوله: (نحمده) وإلا يلزم التكرار، يعني أنـه تعالى لما كان مستحقاً للحمد بالذات، وكان ثابتاً له دائماً، سواء كان من العباد أو منه على ذاتـه المقدسة في الكلام القديم، أو ببث الآيات[1] وإظهار الكمالات وإفاضة الآلاء وإسباغ النعماء، وقـد أمرنا بـه، فلابدّ أن نحمدَه، ويجوز أن يحمل على الإنشاء، ويتجدد فائدةُ قوله: (**نحمده**) بعطف (**نستعينه ونستغفره**) عليه.

ولفظ الجمع في نحمده وما عطف عليه لنفسه ولجميع أفراد النوع الإنساني معه، بل لجميع الخلق الجسماني والروحاني الحامدين لربهم بلسان القال والحال، ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤] إشارة إلى أن هذا الأمر العظيم لا يتيسر من واحـد

---

(١) كذا في (ب)، وفي (ر): «وإثبات الآيات».

وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ. . . . .

من أفراد النوع الإنساني حتى يجتمعوا بل ومن عداهم من الخلائق أجمعين، ومع ذلك نحتاج إلى إعانته تعالى وتأييده وتيسيره، ونتبرأ من حولنا وقوتنا، ونستغفر من تقصيراتنا في أداء ذلك كما هو حقه من الصدق والإخلاص، وكما يليق بجناب قدسه وكبريائه، ويناسب كمال عظمته وتواتر آلائه.

ثم أكده بقوله: (**نعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا**) بأن يراد بها إثبات الحول والقوة وشوب الرياء والسمعة في حمد ذاته العظيمة وشكر نعمائه الجسيمة، أو الاشتغال بغير حمده وشكره مع تواتر الآلاء ودوام النعماء والغفلة عن ذكره ومراقبته تعالى مع كونه حاضراً ناظراً دائماً.

ويجوز أن يراد بها التصدي للتصنيف في علم الحديث مع قصور في تجريد الإخلاص وتصحيح النية، أو تقصير في أداء حق الشكر على هذه النعمة الجزيلة، أو التكلم بالباطل وما لا يعني؛ لقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]، أو يكون المراد أعم من ذلك، من ارتكاب المحرمات والمكروهات والتهاونِ في أداء العبادات والطاعات مطلقاً.

ولما أضاف الشر والسوء إلى نفسه باعتبار الفعل والكسب أشار إلى أن الكل بخلق الله، وأن القدر خيره وشره منه تعالى، ومنه الهداية والإضلال فقال: (**من يهده**[1] **الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له**) وهذا الكلام وإن كان خبراً عن

(١) قال القاري: إِنَّ الضَّمِيرَ الْبَارِزَ ثَابِتٌ فِي «يَهْدِهِ»، وَأَمَّا فِي «يُضْلِلْ» فَغَيْرُ مَوْجُودٍ فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ، وَهُوَ عَمَلٌ بِالْجَائِزَيْنِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٨).

. . . .

بيانـه الواقع وإثبات توحده وتفرده سبحانه بالهداية والإضلال، لكنه في المعنى طلبٌ وسؤال للهداية منه تعالى والحفظ والوقاية عن الإضلال كأنه قال: أنت الهادي وأنت المضلّ، لا إله إلا أنت، فاهدنا ولا تضلّنا، فإنك قادر على ما تشاء.

ثم الهداية لها معنيان، أحدهما: الدلالة وبيان الطريق الموصل وتعليم علاماتها وكيفية سلوكها، وهذا الذي يسند إلى القرآن والرسول كالضلالة إلى الأصنام والشيطان، وثانيهما: الدلالـة الموصلـة والإيصال إلى المقصد، وهذا فعل الله تعالـى دون غيره تعالى، وهو المراد ههنا.

ولما ورد في الحديث: (كـل خطبة ليس فيها تشهُّد فهي كاليد الجذماء)، رواه الترمذي[1]، وقال: هذا حديث حسن، ورواه أبو داود وسكت عليه، أورد الشهادتين، ووصف الشهادة بكونها وسيلـةً للنجاة عن عذاب النار وسخط الله والبعـد عن جناب قربـه تعالى، وكفيلةً لرفـع درجات الجنـة وقرب الله تعالى ورضاه، وهي التي تكون بالصدق والإخلاص ومواطـأة القلب باللسان مع الاستقامـة عليها إلى وقت الموت، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾[الأحقاف: ١٣].

وإيراد صيغة الجمع في الحمد والاستعانة والاستغفار، ولفظ الواحد في الشهادة؛ لأن الأول مقـام الفرق وملاحظة الكثرة برؤيـة الآلاء والتقصيرات والذنوب، والثاني مقام الجمع ومشاهدة وحدة الذات فيناسب لفظ الواحد، فتدبر، وليوافقَ كلمة الإسلام ومواردها في الأحاديث.

اعلم أن هذا الكـلام الذي ذكـره في الخطبـة أكثره من كـلام النبـوة كمـا روى

---

(١) «سنن الترمذي» (١١٠٦)، و«سنن أبي داود» (٤٨٤٣).

وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ شَهَادَةً تَكُونُ لِلنَّجَاةِ وَسِيلَةً، . . . .

مسلم[1] عن ابن عباس: (أن ضمادا قدم مكة وكان من أزد شنوءة، وكان يرقي من هذه الريح، فسمع سفهاءَ من أهل مكة يقولون: إن محمداً مجنونٌ، فقال: لو أني رأيت هذا الرجل لعلّ الله يشفيه على يديَّ، قال: فلقيه فقال: يا محمد إني أرقي من هذه الريح، [وإن الله يشفي على يدي من يشاء] فهل لك؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، [أما بعد! قال:] فقال: أَعِدْ عليَّ كلماتِك هؤلاء، فأعادهنّ عليه رسولُ الله ﷺ ثلاث مرات، فقال: لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء، ولقد بَلَغْنَ ناعوس[2] البحر، هات يدك أبايعك على الإسلام، قال: فبايعه).

وقوله: (**أشهد أن لا إله إلا الله**) المراد بالإله المعبود بالحق، وبالله الذات المقدسة الإلهية، فإن التحقيق أنه عَلَمٌ للذات لا صفة، وخبرُ (لا) محذوف، فقيل: يقدر في الإمكان ليفيد امتناع وجود إله غيره تعالى، وقيل: في الوجود لأن (لا) التي لنفي الجنس إنما تكون قرينة على نفي الوجود، ولأن النزاع إنما وقع فيه، والأصوب أن لا يقدر الخبر على لغة بني تميم.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٤٥).

(٢) قال النووي: ضبطناه بوجهين أشهرهما «ناعوس» بالنون والعين، هذا هو الموجود في أكثر نسخ بلادنا، والثاني «قاموس» بالقاف والميم، وهذا الثاني هو المشهور في روايات الحديث في غير «صحيح مسلم»، وقال القاضي عياض: أكثر نسخ «صحيح مسلم» وقع فيها «قاعوس» بالقاف والعين، قال أبو عبيد: قاموس البحر وسطه، وقال صاحب كتاب «العين»: قعره الأقصى، انظر: «المنهاج» للنووي (٦/ ١٥٧).

وَلِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ كَفِيلَةً، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي بَعَثَهُ، . . .

وقوله: (**وأشهد أن محمداً عبده ورسوله**) اعلم أن محمداً عَلَمٌ منقول موضوع في الأصل لمن كثرت خصاله الحميدة، سمي به نبينا بإلهام من الله لجده عبد المطلب بذلك، وقد سماه الله بـه قبـل الخلق بألفي عام على ما ورد عند أبي نعيم[1]، وروى ابن عساكـر عن كعـبِ الأحبار[2]: أن آدم عليه السلام رآه مكتوبـاً على سـاق العرش، وفي السموات، وعلى كل قصر وغرفة في الجنة، وعلى الحور العين، وعلى ورق شجرة طوبى، وسدرة المنتهى، وأطراف الحجب، وبين أعين الملائكة، ولم يسمّ أحد قبله بـه، لكن لما قرب زمنه ونشر أهـل الكتـاب نعته ﷺ سمّـى قوم أولادهم بـه رجـاء النبـوة لهم، والله أعلم حيـث يجعل رسالتـه، وعِـدَّتهم خمسة عشر كمـا بيّنـه بعض العلماء.

وإنما قدم (عبده) على (رسولـه) لما ورد في الحديث الصحيح (ولكن قولوا: عبده ورسوله) ولأنه أحب أسمائه ﷺ إلى الله وأرفعها إليه، ومن ثم وصفه الله تعالى به في أشرف المقامات، فذكره في إنزال القرآن عليه فقال: ﴿مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾[البقرة: ٢٣]، وقال: ﴿أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾[الكهف: ١]، وقال: ﴿نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾[الفرقان: ١]، وفي مقام الدعوة إليه في قولـه: ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾[الجن: ١٩]، وفي مقـام الإسراء والوحي إليه في ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ﴾[الإسراء: ١]، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾[النجم: ١٠]، ومن ثَم لما خُيـِّر ﷺ بين أن يكـون نبيًا ملكاً أو نبيًا عبـداً اختار الثاني، وسليمان عليه السلام سأل الأول، فانظر بُعدَ ما بين المرتبتين.

---

(١) انظر: «حلية الأولياء» (٣/ ٢٧٣)، و«كنز العمال» (٣٣٠٤٣).

(٢) انظر: «تاريخ دمشق» (٢٣/ ٢٨١).

وَطرقُ الإِيمَانِ قَدْ عفَتْ آثَارُهَا، وَخبَتْ أَنْوَارُهَا، ووَهَنَتْ أَرْكَانُهَا، وَجُهِلَ مَكَانُهَا، فَشَيَّدَ صَلوَاتُ اللهِ وَسلاَمُهُ عَلَيْهِ مِنْ مَعَالِمِهَا مَا عَفَا، وشَفَى مِنَ الْعَلِيلِ فِي تَأْيِيدِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ مَنْ كَانَ عَلَى شفى، . . . .

وقوله: (**وطرق الإيمان قد عفت آثارها**) إلى آخر الفقرات الأربع، يحتمل أن يكون المراد بطرق الإيمان: الأنبياءَ والرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، ومتابعيهم من العلماء الأتقياء، والمراد بعفاء الآثار وخبو الأنوار ووهن الأركان: تركَ العمل بما شَرَعوه وأَمروا به العباد وأوضحوا من الأحكام: الفرائض والواجبات والسنن والآداب والأخلاق، وتركَ تعلّمها وتعليمها، وعدمَ فهم ما قصدوا بها من العلوم والمعارف، والمراد بجهل مكانهم: الجهلَ بمراتبهم ومنازلهم في الدين.

ويحتمل أن يكون المراد بطرق الإيمان: الأشياءَ التي يوصل بها إلى كماله من الأعمال والآداب والأخلاق والرياضات، وبعفاء آثارها وخبو أنوارها ووهن أركانها وجهل مكانها: عدمَ العلم والعمل بها وعدم الاتصاف بالأشياء المذكورة، كذا قيل، فتدبر.

وقوله: (**فَشَيَّدَ**) أي: رفع وأعلى، شاد الحائطَ يَشيده: طَلاه بالشِّيد بالكسر، وهو ما طُلِيَ به حائط من جصٍّ ونحوه، والمعالم: جمع معلم، ومعلم الشيء: مظنته وما يستدل به كالعلامة، وفي (الصراح)[1]: معلم بالفتح نشان كه برراه نهند.

وقوله: (**وشفى من العليل في تأييد كلمة التوحيد من كان على شفى**) في (القاموس)[2]: الشفاء الدواء، وفي (الصراح)[3]: شفاء بالكسر والمد: تندرستي يافتن

---

(١) (ص: ٤٨٤).

(٢) «القاموس المحيط» (٣/ ٤٣٨).

(٣) (ص: ٥٦٨).

. . . .

وتندرستي دادن، يقال: شفاه الله من مرضه؛ أي: أنجاه منه، والعليل فعيل من العِلّة وهي بالكسر: المرض، علّ يَعِلّ وأعلّه الله فهو مُعَلٌّ وعَلِيلٌ، ولا تقل: مَعْلُولٌ، والمتكلمون يستعملون هكذا، كذا في (القاموس)[1]، والمراد بكلمة التوحيد كلمة الإيمان وهي لا إله إلا الله محمد رسول الله.

والشفا بالفتح والقصر حرف كل شيء؛ أي: طرفه وجانبه، وأشفى على الشيء: أشرف عليه. وفي (مجمع البحار)[2]: يقال: هو على شفاً بفتح الشين مقصور منونٌ؛ أي: على شرف الهلاك، ومنه: مرضت مرضاً أشفيت منه على الموت، وحذف منه التنوين في لفظ الكتاب للوقف، ويقال للرجل عند موته، وللقمر عند محاقه، وللشمس عند غروبها: ما بقي إلا شفاً؛ أي: قليلٌ.

والمعنى: شفى وأنجى من الهلاك والردى من كان على جانب من الطريق وطرف منه غير سالك لها، أو على طرف من نار جهنم قريب الوقوع فيها، فيكون تلميحاً إلى قوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ﴾[آل عمران: ١٠٣]، أو كان على شرف الهلاك بسبب الضلال، والمراد الجنس؛ أي: المعلولين بعلة الجهل والكفر، و(من) بيانية، وهو بيان لمن قدم عليه للسجع أي: شفى من كان على شفا من المعلولين، أو تبعيضية أي: شفى من جملة المعلولين من كان على شفا.

وقوله: (في تأييد) الظاهر أنه متعلق بقوله: (شفى) حال من ضميره؛ أي: كائناً ثابتاً في تأييد كلمة الحق، أو يكون (في) للتعليل، وقيل: يجوز أن يكون متعلقاً بعليل؛

---

(١) «القاموس المحيط» (٣/ ١٣٧).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٢٤٠).

وأَوْضَحَ سَبِيلَ الْهِدَايَةِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْلُكَهَا، وَأَظْهَرَ كُنُوزَ السَّعَادَةِ لِمَنْ قَصَدَ أَنْ يَمْلِكَهَا.

أي: العليل الضعيف في هذا الأمر، فظهر بما ذكرنا أن العليل بالعين المهملة وهو الموجود في النسخ.

قال الأمير جمال الدين المحدث رحمة الله عليه في ترجمته على ديباجة الكتاب: وهو الثابت في أصل سماعنا والمصحَّح في النسخ الحاضرة من (المشكاة) قال[1]: ويجوز أن يكون بالغين المعجمة، إما من الغِل بالكسر بمعنى الحقد والضغن، أو من الغلل بفتحتين بهذا المعنى، أو بمعنى حرقة العطش؛ أي: من كان ذا ضغن وحقد على أهل الإيمان، أو كان تائهاً حائراً في تيه الضلال مشرفاً على الهلاك كالعطاش، انتهى. ويكون وجه الإعراب كما ذكر آنفاً، وأقول: قد جاء الغليل بمعنى المصدر، ومنه قول الشاعر[2]:

إن الذين ترونهم إخوانكم   يشفي غليل صدورهم أن تُصرعوا

وفي (القاموس): وكأميرٍ: العطشُ أو شدتُه، أو حرارة الجوف[3]، وحينئذ يكون من الغليل متعلقاً بـ (شفى).

وقوله: **(وأظهر كنوز السعادة لمن قصد أن يملكها)** يقال: المراد بكنوز السعادة: الإسلام والإيمان والإحسان والطاعات والعبادات والتوجهات التي هي من مقتضيات هذه المقامات، والعلوم والمعارف والأنوار والأسرار التي هي مواهب هذه المكاسب

(١) انظر: «مرقاة المصابيح» (١/ ١٠).

(٢) هو عبدة بن الطبيب، انظر: «منتهى الطلب من أشعار العرب» (ص: ٨٤).

(٣) «القاموس المحيط» (٣/ ١٤٢).

أَمَّا بَعْدُ:

ونتائجها، وفيه رمز خفي إلى قوله ﷺ: (لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة)[١]، وهذه الجملة على وزان قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة: ٢] باعتبار انتفاعهم بها، وإلا فالإيضاح والإظهار عام شامل للكل مَن أراد أو لم يرد، وقصد أو لم يقصد.

وقوله: **(أما بعد)** قال الزّجّاج: مقام استعمال (أما بعد) هو أن يسوق المتكلم كلاماً على أسلوب فيريد أسلوباً آخر فيقول: أما بعد، وقال بعضهم: تقدير الكلام أما الثناء على الله والصلاة على النبي ﷺ فهو ما ذكر، أما بعد الثناء والصلاة فهو كذا، فيكون في المعنى لتفصيل ما أجمل، والمشهور أنه في ابتداء الكلام يكون للاستئناف، وذكر هذه الكلمة مسنون في الخطبة، وقد كان ﷺ يقول في الخطبة بعد الثناء على الله بما هو أهله: (أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد. . .)[٢]، الحديث.

واختلفوا في أول من تكلم بها فقيل داود عليه السلام، وقال الشيخ في (فتح الباري)[٣]: أخرجه الطبراني مرفوعاً عن أبي موسى الأشعري، وقال: في إسناده ضعف، وأخرج موقوفاً عن الشعبي: أن فصل الخطاب الذي أوتي داود عليه السلام كما قال الله سبحانه: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾[ص: ٢٠] هو هذه الكلمة، وقيل: يعقوب عليه السلام، وقيل: أول من تكلّم بها يعرب بن قحطان، وقيل: كعب بن لؤي، وقيل: قس بن ساعدة، وقيل: سحبان بن وائل، وقد أشار إلى ذلك فيما ينسب إليه من البيت من قوله:

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٤٢٠٥)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٦٧)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٧١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠).

(٣) (٢/ ٤٠٤).

فَإِنَّ التَّمَسُّكَ بِهَدْيِهِ لاَ يَسْتَتِبُّ إِلاَّ بِالاِقْتِفَاءِ لِمَا صَدَرَ مِنْ مِشْكَاتِهِ، . .

لقد علم الحي اليمانون أنني إذا قلت أما بعد أني خطيبها

وقال الشيخ: القول الأول أشبه وأثبت، وقد يجمع بين الأقوال بأن الأولية في الأول حقيقةٌ وفي البواقي إضافية، والله أعلم.

وقوله: (**فإن التمسك بهديه**[١]) الهدي بفتح الهاء وسكون الدال: الطريقة والسيرة، وكذا الهدْية بكسر الهاء وفتحها، يقال: هدى هدي فلان؛ أي: سار سيرته.

وقوله: (**لا يستتب**) أي: لا يستقيم ولا يستمر، وفي (الصحاح)[٢]: استتب له الأمر؛ أي: تهيأ واستقام واستمر، كذا في (النهاية)[٣].

وقوله: (**إلا بالاقتفاء لما صدر من مشكاته**) المشكاة: كوّة في الجدار غير نافذة يوضع فيها المصباح، وفي (الصراح)[٤]: مشكاة: سوراخ ناگذاره كه چراغ دروي نهند، شبّه صدره ﷺ بالمشكاة التي فيها مصباح، وهو قلبه المنوَّر بنور الله، أو شبّه قلبه بالزجاجة التي كالكوكب الدري، واللطيفةَ القدسية المنوّرة لقلبه بالمصباح، حتى يوافق بقوله سبحانه: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ﴾ الآية [النور: ٣٥]، فافهم.

---

(١) أَي: التَّشَبُّثَ وَالتَّعَلُّقَ بطَرِيقه عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، وَيحْتملُ أَنْ يَرْجِعَ الضَّمِيرُ فِي «هَدْيِهِ» إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَالْمُرَادُ بِهَدْيِهِ تَوْحِيدُهُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٠).

(٢) «الصحاح» (١/ ٢٠٨).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٦٥).

(٤) (ص: ٥٦٨).

وَالاِعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللهِ لاَ يَتِمُّ إِلاَّ بِبَيَانِ كَشْفِهِ، . . . .

وقوله: **(والاعتصام بحبل الله لا يتم إلا ببيان كشفه)** اعتصم بفلان: تمسك به، والحبل معروف، والبيان إظهار المقصود بأبلغ لفظ، وفي (الصراح)(١): بيان: سخن پيدا وكشاده گفتن وفصاحت، ويقال: فلان أبين من فلان؛ أي: أفصح، وفي الحديث: (إن من البيان لسحرا)، وسيجيء بيانه في (باب البيان والشعر) من الكتاب، والكشف: الإظهار ورفع شيء عما يواريه ويغطيه، كذا في (القاموس)(٢)، وفي (الصراح)(٣): كشف: كشاده وبرهنه كردن.

وإضافة البيان إلى كشفه بيانية، والضمير للرسول ﷺ، والمراد بحبل الله: عهده الذي أخذ من عباده بالإيمان والتوحيد والإقرار بربوبيته والتزام طاعته وعبادته، المشارُ إليه بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[الأعراف: ١٧٢] وهذا العهد قد نسوه بسبب تعلق الأرواح بالأبدان، وطريان الكدورات والحجب الحاصلة لها من هذا التعلق، وتراكم ظلمات الذنوب والمعاصي، فأرسل الله تعالى الرسل إليهم لتذكير هذا العهد خصوصاً سيد الرسل صلوات الله عليه وعليهم، أظهره وذكرهم به ببيانٍ صحيحٍ وكشفٍ صريحٍ حتى يوفوا به فتحصل لهم النجاة من عذاب جهنم، والفوز بنعيم الجنة، كما قال: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِيٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾[البقرة: ٤٠].

ويحتمل أن يكون المراد بحبل الله القرآن كما ورد في الحديث: (القرآن حبل

---

(١) (ص: ٥٠٢).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٧٨٣).

(٣) (ص: ٣٦٢).

وَكَـانَ «كِتَـابُ الْمَصَابِيـحِ» الَّـذِي صَنَّفَـهُ الإِمَـامُ مُحْيِـي السُّنَّـةِ، قَـامِـعُ الْبِـدْعَةِ، . . . .

الله)[1] الممدود من السماء إلى الأرض، فكما أن استعمال الحبل سبب الوصول إلى ماء البئر الذي [هو] سبب الحياة الدنياوية وبقاء الأجسام، كذلك العمل بالقرآن سبب الوصول بعين الحياة الأبدية وحياة الأرواح بالمعارف الإلهيـة والعلوم الدينية والفوز بنعيم الجنة، أو لأن الحبل سبب النجاة من الردى والوقوع في البئر عند الاحتياج إلى الماء، كذلك القرآن سبب النجاة عن النار والوقوعِ فيها، وجاء في حديث آخر: (القرآن حبل الله لا تنقضي عجائبه، من اعتصم به هدي إلى صراط مستقيم)[2]، هذا الطرف من الحديث يأتي ذكره في فضائل القرآن. وقال:

لقـــد ظفـــرت بحبـــل الله فاعتـــصم

وقوله: **(الذي صنفه)** يقال: صنفه تصنيفاً: جعله أصنافاً وميّز بعضها عن بعض، من الصنف بالكسر والفتح: النوع والضرب، وجمعه: أصناف.

وقوله: **(محيي السنة)** السنة في اللغة: الطريقة، وفي الشريعة: الطريقة المسلوكة في الدين، وقد سبق معناه في اصطلاح المحدثين، وهو قول النبي وفعله وتقريره ﷺ، وقد يعمّ بما يتناول الصحابة والتابعين، وعند الأصوليين: ما واظب عليه النبي ﷺ ولم يكن عليه دليل الوجوب، وقد يعتبر مع المواظبة الترك أحياناً.

وقوله: **(قامع البدعة)** قمعه كمنعه: قهره وذلّله، وقَمَعَ البردُ النَّبـاتَ: ردّه وأحرقه، والبدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استُحْدِثَ بعد النبي ﷺ من

---

(١) أخرجه الدارمي (٣٣٧٨)، وأخرج نحوه مسلم (٢٤٠٨)، والترمذي (٢٩٠٦).

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (٨٣٦)، والترمذي نحوه (٢٩٠٦).

أَبُو مُحَمَّد الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرّاءِ الْبَغَوِيُّ، . . . .

الأهواء والأعمال، كذا في (القاموس)[١]، وستجيء أقسامه وما هو مذموم منها وغير مذموم في (باب الاعتصام بالكتاب والسنة) إن شاء الله تعالى.

وقوله: **(الفراء)** صانع الفرو وبائعه، وهذا نعت لأبي الشيخ كان ذلك صنعته.

وقوله: **(البغوي)** منسوب إلى بغشور قرية بين هراة ومرو، والأغلب في النسبة إلى المركَّب الامتزاجي النسبة إلى الجزء الثاني، وقد ينسب إلى الجزء الأول أيضاً، نحو مَعْدِيٌّ في معدي كرب، وبَعْلِيٌّ في بعلبك، والبغوي من هذا القبيل، وقد يقال لتلك القرية: بغ، فعلى هذا لا حاجة إلى الاعتذار، ويقال في توجيه وجود الواو: إنه أجرى (بغ) مجرى (دم) محذوف العجز، فأعيدت الواو في حال النسبة مثل دموي، كذا قيل، ولزيادة الواو قاعدة في النسبة نحو علوي وغزنوي ذكرت في علم الصرف، فليرجع ثمة.

وقد ذكر في وجه تلقيبه بمحيي السنة أنه لما صنف كتابه (شرح السنة) رأى النبي ﷺ في المنام فقال له: أحياك الله كما أحييت سنتي.

وقال: في (جامع الأصول)[٢]: الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الفقيه الشافعي صاحب (كتاب المصابيح) و(شرح السنة) و(كتاب التهذيب) في الفقه، وله من التصانيف الحسان ما يشهد له بعلو المنزلة، مات بعد المئة الخامسة سنة ست عشرة وخمس مئة، رحمه الله.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٦٤٧ و٦٩٧).

(٢) (١٢/ ٣١٢).

رَفَعَ اللهُ دَرَجَتَهُ أَجْمَعَ كِتَابٍ صُنِّفَ فِي بَابِهِ، وَأَضْبَطَ لِشَوَارِدِ الأَحَادِيثِ وَأَوَابِدِهَا، وَلَمَّا سَلَكَ ﷺ طَرِيقَ الاِخْتِصَارَ، . . . .

وقوله: (**أجمع كتاب صنف في بابه**) المراد أنه من أجمع كتاب، أو هو مبالغة للترغيب في تحصيله، وهي صادقة من وجه، والمراد من (بابه) جميع أحكام الإسلام والإيمان من العمليات والاعتقاديات وما يتعلق بها من الفضائل والآداب وأمثالها، فيكون الضمير في (بابه) لكتابه.

وقوله: (**وأضبط لشوارد الأحاديث وأوابدها**) ضبطه ضبطاً: حفظه، ورجل ضابط، وجمل ضابط: قوي شديد، والشوارد جمع شاردة، وشرد البعير شروداً وشراداً بالكسر: نفر، والأحاديث جمع حديث ضد القديم، وقد عرفت معناه الاصطلاحي، ونقل عن الفراء أنه قال: الأحاديث جمع أحدوثة في الأصل، ثم جعل جمع حديث، وقال في (القاموس)[1]: الحديث: الجديد والخبر، وجمعه أحاديث شاذٌ، وقال: الأحدوثة ما يُتَحَدَّثُ به، والأوابد جمع آبدة: البهيمة المتوحشة، وفي (القاموس)[2]: الأوابد: الوحوش، وأَبَدَت البهيمة وتأبدت: وحشت وتوحشت.

والمراد بالشوارد: الأحاديثُ المخرجة في الأصول، ومواضع إيرادها فيها قد خفيت على الطالبين، فكأنها نفرت منهم، وبالأوابد: الأحاديثُ التي دلالتها على معانيها التي قصدت منها خفية، فكأنها توحشت من الطلاب، وبإيراد محيي السنة إياها في الأبواب المناسبة والمواضع اللائقة التي تظهر منها معانيها ويتضح المراد منها ارتفع الشرود وانتفى التوحش منها، وصارت مضبوطة مأنوسة، كذا قال الأمير جمال الدين

---

(١) (ص: ١٦٦).

(٢) (ص: ٢٥٤).

وَحَذَفَ الأَسَانِيدَ؛ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ النُّقَّادِ، وَإِنْ كَانَ نَقْلُهُ ـ وَإِنَّهُ مِنَ الثِّقَاتِ ـ كَالإِسْنَادِ، لَكِنْ لَيْسَ مَا فِيهِ أَعْلَامٌ كَالأَغْفَالِ، فَاسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى، . . . . .

المحدث رحمة الله عليه.

وقوله: **(وحـذف الأسانيـد)** عطف على (سلك) على طريقـة عطف التفسير، والإسناد قد عرف معنـاه في المقدمة، وهو عبارة عن رجال الحديث، والمراد ههنـا ترك ذكر المُخْرِج؛ لأن المصنف إنما زاد على صاحب (المصابيح) ذكر الصحابي وذكر مخرج الحديـث، فالظاهر أن مقصوده بيـان ما أهملـه الشيخ مما ذكـره، ويشعر بهذا الاحتمال قوله الآتي: (ليس ما فيه أعلام كالأغفال)، ويحتمل أن يراد بالإسناد المعنى المصطلح، أعني ذكر الرجال كلهم، لكن المصنف اكتفى بذكر المخرج لما سيأتي من قوله: (وإني إذا نسبت الحديث إليهم كأني أسندت إلى النبي ﷺ)، ويؤيد هذا الاحتمال ظاهر قوله: (وإن كان نقله ـ وإنه من الثقات ـ كالإسناد)، وعلى هذا الوجه يكون ذكر الصحابي غير محتاج إليه بل يكون للتبرك والتأكيد، فافهم.

وقوله: **(وإنه من الثقات)** صحح (إنه) بالكسر على أنه حال من المضاف إليه، أعني الضمير المجرور في (نقله)، وبالفتح عطف على اسم كان بتأويل المصدر؛ أي: وإن كان نقله وكونه من الثقات، والأظهر عندي هو المعنى الأول، والثقات جمع ثقة، وهو مصدر في الأصل من وثق يثق ثقة كوعد يعد عدة، سمي به الرجل الذي يوثق به ويعتمد عليه.

وقوله: **(لكن ليس مـا فيـه أعلام كالأغفال)** الأعلام بالفتح: جمع علم كقلـم وأقلام، وهو أثر دال على شيء، والأغفال: جمع غفل بضم الغين المعجمة وسكون الفاء كقفل وأقفال، والغفل: الأرض التي ليس فيها أثر عمارة وليست فيها علامة؛ أي:

وَاسْتَوْفَقْتُ مِنْهُ، فَأَعْلَمْتُ مَا أَغْفَلَهُ، فَأَوْدَعْتُ كُلَّ حَدِيثٍ مِنْهُ فِي مَقَرِّهِ كَمَا رَوَاهُ الأَئِمَّةُ الْمُتْقِنُونَ، . . . .

ليست الأراضي التي فيها أعلام كالأراضي التي لا علامة فيها، ويجوز أن تكون الأعلام والأغفال بكسر الهمزة على لفظ المصدر، ولا يذهب عليك أن مقتضى السياق أن يقول: ليس الأغفال كالتي فيها الأعلام[1]، فافهم.

وقوله: (**استوفقت**) بتقديم الفاء على القاف من التوفيق، وهو الموجود في النسخ المصححة، وفي بعضها: (استوقفت) بتقديم القاف من الوقوف، وفي بعضها: (استوثقت) بالمثلثة مكان الفاء من الوثوق.

وقوله: (**فأعلمت ما أغفله**) يعني أن صاحب (المصابيح) تَرَكَ ذكر الصحابي في الأحاديث كثيراً، وأنا التزمت ذكره في كل حديث، وتَرَكَ ذكر مخرج الأحاديث بحيث يعلم في كل حديث بخصوصه، وأنا أوردت ذكره في كل حديث بخصوصه، وإن كان الاصطلاح قرره في قوله: (من الصحاح) و(من الحسان) أن يذكر في الأول أحاديث الشيخين جمعاً أو فرادى وفي الثاني أحاديث غيرهما يعلم المخرج مجملاً، فافهم.

والتخريج: إيراد الحديث بإسناده، كما يقال: أخرجه الشيخان، أو أخرجه الترمذي، أو أخرجه أبو داود مثلاً، ويراد أنهم أوردوا الحديث في كتبهم بإسناده،

---

(١) قال القاري: وَلَعَلَّهُ قَلَبَ الْكَلَامَ تَوَاضُعاً مَعَ الإِمَامِ، وَهَضْماً لِنَفْسِهِ عَنْ بُلُوغِ ذَلِكَ الْمَرَامِ، وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ ادَّعَى أَنَّ فِي صَنِيعِ الْبَغَوِيِّ قُصُوراً فِي الْجُمْلَةِ، وَهُوَ عَدَمُ ذِكْرِ الصَّحَابَةِ أَوَّلاً، وَعَدَمُ ذِكْرِ الْمُخْرِجِ فِي كُلِّ حَدِيثٍ آخِراً، فَإِنَّ ذِكْرَهُمَا مُشْتَمِلٌ عَلَى فَوَائِدَ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٣).

وَالثِّقَاتُ الرَّاسِخُونَ؛ مِثْلُ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ(١)، وَأَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ(٢)، . . . .

والمصنف ذكر (رواه) مكان أخرجه.

---

(١) هو أمير المؤمنين في حديث سيد المرسلين، إمام الأئمة المجتهدين، سلطان المحدثين، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف بردزبه الجعفي مولاهم ولاء إسلام، البخاري، نسبة إلى بخاري بلدة عظيمة من بلاد ما وراء النهر لتولده فيها، وصار بمنزلة العلم له ولكتابه، ولد يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة ١٩٤هـ، وتوفي وقت العشاء ليلة السبت ليلة الفطر سنة ٢٥٦هـ، ودفن يوم العيد بعد صلاة الظهر بخرتنك على فرسخين من سمرقند، وعمره اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوماً، ولم يخلف ولداً، قال السيد جمال الدين المحدث: يقال له: أمير المؤمنين في الحديث، وناصر الأحاديث النبوية، وناشر المواريث المحمدية، قيل: لم ير في زمانه مثله من جهة حفظ الحديث واتقانه وفهم معاني كتاب الله وسنة رسوله، ومن حيثية حدة ذهنه، ودقة نظره، ووفور فقهه، وكمال زهده، وغاية ورعه، وكثرة اطلاعه على طرق الحديث وعلله، وقوة اجتهاده واستنباطه، وكانت أمه مستجابة الدعوة، توفي أبوه وهو صغير، فنشأ في حجر والدته ثم عمي، وقد عجز الأطباء عن معالجته، فرأت إبراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام قائلاً لها: قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك له، فأصبح وقد رد الله عليه بصره، كَانَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ يَقُولُ لَهُ: دَعْنِي أُقَبِّلُ رِجْلَيْكَ يَا أُسْتَاذَ الأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَيَا طَبِيبَ الْحَدِيثِ فِي عِلَلِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَمْ أَرَ أَحَداً بِالْعِرَاقِ وَلاَ بِخُرَاسَانَ فِي ذَلِكَ أَعْلَمُ مِنْهُ. وانظر ترجمته في: «المرقاة» (١/ ١٤)، ومقدمة «الفتح» (ص: ٥٦٣ ـ ٥٨٣)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٧ ـ ٥٥)، ومقدمة «إرشاد الساري» (١/ ٣١ ـ ٤٦)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٦٧ ـ ٧٦)، و«طبقات الشافعية» (٢/ ٢ ـ ١٩)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٤ ـ ٣٤)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ١٣٥).

(٢) هو الإمام الحافظ الحجة أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري صاحب الصحيح، يلقب بعساكر الدين، ولو أنه عجمي المولد والمسكن لكنه عربي السلالة والأرومة، =

وَأَبِي عَبْدِاللهِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ الأَصْبَحِيِّ(١)، . . . .

. . . .

= إذ إن نسبه يتصل بقبيلة بني قشير من أشهر قبائل العرب ولذلك يقال قشيرياً ـ بالتصغير ـ، ولد عام وفاة الشافعي سنة أربع ومئتين، وقيل: سنة ٢٠٦هـ ورجحه ابن الأثير في مقدمة «جامع الأصول» (١/ ١٨٧)، وبه قال ابن خلكان. وتوفي في رجب سنة إحدى وستين ومئتين، سمع من مشايخ البخاري وغيرهم كأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وقتيبة بن سعيد والقعنبي، وروى عنه جماعة من كبار أئمة عصره وحفاظ دهره، كأبي حاتم الرازي وابن خزيمة وخلائق. وله المصنفات الجليلة غير جامعه الصحيح.

انظر ترجمته في: «المرقاة» (١/ ١٦ ـ ١٧)، و«تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠٠ ـ ١٠٤)، و«جامع الأصول» (١/ ١٨٧)، و«وفيات الأعيان» (٥/ ١٩٤ ـ ١٩٦)، و«تهذيب الكمال» (٥٩٢٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٨٨)، و«العبر» (٢/ ٢٣)، و«تاريخ ابن كثير» (١١/ ٣٣ ـ ٣٥)، و«المنتظم» (٥/ ٣٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٢٦ ـ ١٢٨)، و«النجوم الزاهرة» (٣/ ٣٣)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٢٦٠)، و«شذرات الذهب» (٢/ ١٤٤)، و«أشعة اللمعات» (١/ ١٣ ـ ١٤)، و«الإكمال» للمصنف، و«بستان المحدثين» (ص: ١١٦ ـ ١١٧)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ١٧٥).

(١) هو أحد الأئمة الأعلام، ركن من أركان الإسلام، فقيه الأمة، إمام دار الهجرة، صاحب المذهب، أبو عبدالله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الحِمْيَرِيُّ الأَصْبَحِيُّ المَدَنِيُّ، كان من أسرة عربية عريقة من أشرف القبائل جاهلية وإسلاماً، وأول من نزل من آبائه بمدينة النبي ﷺ هو جده الأعلى أبو عامر، وهو من ذي أصبح بطن من اليمن من ملوك اليمن بني أبرهة بن الصباح. ولد سنة ثلاث وتسعين على الأشهر، وكذا قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٢٢)، وتوفي سنة تسع وسبعين ومئة، ودفن بالبقيع. انظر ترجمته في: مقدمة «أوجز المسالك» (١/ ٧٥)، ومقدمة «التعليق الممجد» (١/ ٧٣)، و«المرقاة» (١/ ١٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٠٧ ـ ٢١٣)، و«العبر» للذهبي (١/ ٢٧٢)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٨٥).

وَأَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ[١]، وَأَبِي عَبْدِاللهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ[٢]، . . . .

. . . .

---

(١) هو الإمامُ، عَالِمُ العَصْرِ، نَاصِرُ الحَدِيثِ، فَقِيهُ المِلَّةِ، صاحب المذهب أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيسَ بنِ العَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ بنِ شَافِعِ بنِ السَّائِبِ بنِ عُبَيدِ بنِ عَبْدِ يَزِيدَ بنِ هِشَامِ بنِ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ القُرَشِيُّ، المُطَّلِبِيُّ، الشَّافِعِيُّ نسبة إلى جده الأكبر شافع، قيل: شافع كان صاحب راية بني هاشم يوم بدر، فأسر وفدى نفسه فأسلم، وقيل: لقي شافع النبي ﷺ وهو مترعرع، ولد بغزة سنة ١٥٠هـ، على الأصح، وهي سنة وفاة أبي حنيفة، وتوفي آخر يوم من رجب ليلة الخميس أو ليلة الجمعة سنة أربع ومئتين، ودفن بعد العصر يوم الجمعة بقرافة مصر، وعاش أربعاً وخمسين سنة. انظر ترجمته في: «المرقاة» (١/ ٢٠)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ٢٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٦١)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٥٦ ـ ٧٣)، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٢٥١)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ١٠٨).

(٢) هو الإمام الحافظ الحجة صاحب المذهب أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي البغدادي، كان عربياً خالصاً من قبيلة شيبان، قدم به أبوه من مرو وهو حمل، فوضعته أمه ببغداد في ربيع الأول سنة أربع وستين ومئة، ومات بها لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومئتين، وله سبع وسبعون سنة، قال الشافعي: خرجت من بغداد وما خلفت بها أحداً أتقى وأورع ولا أفقه ولا أعلم من أحمد بن حنبل، قال أبو زرعة: كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: ما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب، وقال أيضا: حزرت كتبه اثني عشر حملاً أو عدلاً كل ذلك كان يحفظه عن ظهر قلبه، وقال أبو داود السجستاني: كأن مجالسة أحمد بن حنبل مجالسة الآخرة لا يذكر فيها شيء من أمر الدنيا. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب» (١/ ٥٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٧٧)، و«تاريخ بغداد» (٤/ ٤١٢ ـ ٤٣٢)، و«المرقاة» (١/ ٢٢)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ١١٩).

وَأَبِي عِيسَى مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى التِّرْمِذِيِّ[١]، وَأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيِّ[٢]، ....

....

(١) هو الإمام الحافظ الحجة أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الضرير البوغي الترمذي، نسبة إلى ترمذ، واختلف في ضبطها كثيراً، والمعروف المشهور على الألسنة كسر التاء والميم وبينهما راء ساكنة بوزن «إثمد» كما ضبطها صاحب «القاموس»، وهي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال لـه جيحون، وتقع الآن بجنـوب أوزبكستان قرب الحدود الأفغانية، ولد سنة ٢٠٩هـ، وتوفي بترمذ سنة تسع وسبعين ومئتين. وله تصانيف كثيرة في علم الحديث، انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٤٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٣٤)، و«المرقاة» (١/ ٢٣)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٢٢٤).

(٢) هو الإمام الحافظ الحجة أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني بكسر السين الأولى وتفتح وبكسر الجيم وسكون السين الثانية بعدها تاء مثناة من فوقها وبعد الألف نون، نسبة إلى سجستان، وهي بين هراة والسند قرب بلوجستان، وسجستان معرب سيستان، ولد في سجستان سنة ٢٠٢هـ، لكن قضى جـلّ أيام حياتـه في بغداد، وتوفي بالبصرة يوم الجمعة منتصف شوال سنة ٢٧٥هـ عن ثلاث وسبعين سنة.

قال الذهبي: تفقه أبـو داود بأحمد بن حنل ولازمه مدة، قال: وكان يشبه به، كما كان أحمد يشبه بشيخه وكيع، وكان وكيع يشبه بشيخه سفيان، وكان سفيان يشبـه بشيخه منصور، وكان منصور يشبه بشيخه إبراهيم، وكان إبراهيم يشبه بشيخه علقمة، وكان علقمة يشبه بشيخه عبدالله ابن مسعود ﷺ، وقال: كان يشبه عبدالله بن مسعود بالنبي ﷺ في هديـه ودلـه، انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢١١)، و«تهذيـب التهذيب» (٢/ ٣٨٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٩١)، و«وفيات الأعيان» (٢/ ٤٠٥)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٢/ ٢٩٦)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٧٥)، و«المرقاة» (١/ ٢٣)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٢٠١).

وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبٍ النَّسَائِيِّ[١]، وَأَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ يزِيدَ ابْنِ مَاجَهْ الْقَزْوِينِيِّ[٢]، وَأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ[٣]، . . .

. . . .

(١) هو الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام ناقد الحديث أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي ابن سنان بن بحر بن دينار الخراساني النسائي صاحب السنن، نسبة إلى نسأ ـ بفتح النون والسين المهملة وبعدها همزة ـ، وهي مدينة بخراسان، ولد سنة ٢١٥هـ، وتوفي في شعبان سنة ٣٠٣هـ، وفي رواية أنه دفن في الرملة في فلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر، وعاش ثمان وثمانين سنة. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (١/ ٢٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٢٩٨)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٧٧)، و«المرقاة» (١/ ٢٤)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٢٥٠)، و«بستان المحدثين» (ص: ١١١).

(٢) هو الحَافِظُ، الكَبِيرُ، الحُجَّةُ، المُفَسِّرُ، أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ ابنِ مَاجَهْ القَزْوِينِيُّ، الربعي بالولاء، مُصَنِّفُ «السُّنَنِ»، وَ«التَّارِيخِ»، وَ«التَّفْسِيرِ»، وَالقَزْوِينِيُّ نسبة إلى قَزْوِينَ، وهي من أشهر عراق العجم ـ أي: إيران ـ، وُلِدَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَمِئَتَيْنِ. ومَاتَ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ. وَالأَوَّلُ أَصَحُّ. وَعَاشَ أَرْبَعاً وَسِتِّينَ سَنَةً. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٧٧)، و«تهذيب التهذيب» (٥/ ٣٣٩)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٧١)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٢٧٩)، و«المرقاة» (١/ ٢٥)، و«أعلام المحدثين» للمحقق (ص: ٢٧٨)، و«بستان المحدثين» (ص: ١١٢)، و«العجالة النافعة» (ص: ٢٨).

(٣) هو الإِمَامُ الحَافِظُ أَحَدُ الأَعْلاَمِ عَبْدُاللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الفَضْلِ بْنِ بَهْرَامَ بنِ عَبْدِاللهِ، أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، ثُمَّ الدَّارِمِيُّ، السَمَرْقَنْدِيُّ. وَدَارِمٌ هُوَ ابْنُ مَالِكِ بنِ حَنْظَلَةَ بنِ زَيدِ مَنَاةَ بنِ تَمِيمٍ. وُلِد سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِئَةٍ، عامَ توفي ابْنُ المُبَارَكِ، وتوفي سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَينِ، يَوْمَ التَّروِيَةِ بَعْدَ العَصرِ، وَدُفِنَ يَوْمَ عَرَفَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٢٤)، و«تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٩٤)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٣٤)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٢٣٥)، و«شذرات الذهب» (٢/ ١٣٠)، و«المرقاة» (١/ ٢٥).

وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيِّ[١]، وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ[٢]، وَأَبِي الْحَسَنِ رَزِينِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعَبْدَرِيِّ[٣] وَغَيْرِهِمْ وَقَلِيلٌ مَا هُوَ.

وقوله: **(العبدري)** منسوب إلى عبد الدار بن قصي، بطن مشهور من قريش،

---

(١) هو الإِمَامُ، الحَافِظُ، المُجَوِّدُ، شَيْخُ الإِسلاَمِ، عَلَمُ الجهابذةِ، أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ عُمَرَ بنِ أَحْمَدَ بنِ مَهْدِيِّ بنِ مَسْعُودِ بنِ النُّعْمَانِ بنِ دِينارِ بنِ عَبْدِاللهِ البَغْدَادِيُّ، مِنْ أَهْلِ مَحلَّةِ دَارِ القُطْنِ بِبَغْدَادَ. أول من صنّف القراءات وعقد لها أبواباً. قَالَ أَبُو عَبْدِاللهِ الحَاكِمُ فِي كِتَابِ «مُزكّي الأخبار»: أَبُو الحَسَنِ صَارَ وَاحدَ عَصْرِهِ فِي الحِفْظِ وَالفَهْمِ وَالوَرَعِ، وَإِمَاماً فِي القُرَّاءِ وَالنَّحْوِيِّينَ. وُلِدَ: سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاَثِ مئَةٍ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الخَمِيسِ لِثَمَانٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَلاَثِ مئَةٍ.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٤٩)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٣١٧)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٢٩٧)، و«المرقاة» (١/ ٢٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٩١)، و«العبر» (٣/ ٢٨)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٣٩٣).

(٢) هو الإِمَامُ الحَافِظُ، الثَّبْتُ، الفَقِيْهُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ بنِ مُوْسَى البَيْهَقِيُّ، نسبة لبيهق على وزن صيقل بلد قرب نيسابور. وقال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي فإنه له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرته لمذهبه وأقاويله، صنف السنن الكبرى وغيرها من كتب الحديث، ولد فِي شَعْبَانَ سنة أربع وثمانين وثلاث مئة، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربع مئة. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٦٣)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٧٥)، و«المرقاة» (١/ ٢٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ١١٣٢)، و«العبر» (٣/ ٢٤٢)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٤٣٣).

(٣) هو الإِمَامُ، المُحَدِّثُ الشَّهِيرُ، أَبُو الحَسَنِ رَزِينُ بنُ مُعَاوِيَةَ بنِ عَمَّارٍ، أَبُو الحَسَنِ العَبْدَرِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ، السَّرَقُسْطِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ «تَجرِيدِ الصِّحَاحِ». تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ فِي المُحَرَّمِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ وَخَمْسِ مئَةٍ. «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٠٤).

وَإِنِّي إِذَا نَسَبْتُ الْحَدِيثَ إِلَيْهِمْ كَأَنِّي أَسْنَدْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ فَرَغُوا مِنْهُ، وَأَغْنَوْنَا عَنْهُ. وَسَرَدْتُ الْكُتُبَ وَالأَبْوَابَ كَمَا سَرَدَهَا، وَاقْتَفَيْتُ أَثَرَهُ فِيهَا، وَقَسَّمْتُ كُلَّ بَابٍ غَالِباً عَلَى فُصُولٍ ثَلَاثَةٍ:

والدار صنم، وبه سمي عبد الدار.

وقوله: (**وسردت الكتب والأبواب**[١]) السرد: الخَرْز في الأديم، ونسج الدرع، والتتابع في الكلام، وفي الصوم كما في حديث: (لم يكن ﷺ يسرد الحديث سرداً) أي: يتتابعه ويستعجل فيه، وحديث: (يسرد الصوم) أي: يواليه ويتتابعه، ويجيء بمعنى جودة سياق الحديث أيضاً، يقال: فلان يسرد الحديث، إذا كان جيد السياق له، والمناسب للمقام إرادة هذا المعنى، يعني: لما رأيت الشيخ سرد الكتب[٢] والأبواب واتخذ لها التراجم والعنوانات على الوجه اللائق المناسب اتَّبعته في ذلك من غير تقديم وتأخير وتغيير وتبديل.

واعلم أن من عادة المصنفين أن يتخذوا مبحثاً عاماً شاملاً لمباحث كثيرة تحته كالجنس بالنسبة إلى الأنواع التي تحتها الأصناف ويعنونوه بالكتاب، والمباحث التي تحته بالأبواب، والأصناف التي تحت الأنواع بالفصول، ككتاب الطهارة وأبواب الغسل والوضوء والتيمم وفصل غسل الجنابة وغسل الجمعة مثلاً، لكن المصنف جعل الأبواب منحصرة في الفصول ولم يذكر فيها شيئاً سوى ما في الفصول، فتدبر.

وقوله: (**واقتفيت أثره فيها**) الاقتفاء: الاتباع، والأثر بكسر الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما: العلامة، وفي (الصراح) الأثر: نشان پا.

---

(١) أَيْ: أَوْرَدْتُهَا، وَوَضَعْتُهَا مُتَتَابِعَةً مُتَوَالِيَةً. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٣).

(٢) في المطبوعة: «لما رتَّب الشيخ الكتب».

أَوَّلُهَا: مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَـا، وَاكْتَفَيْتُ بِهِمَـا وَإِنِ اشْتَرَكَ فِيهِ الْغَيْرُ؛ لِعُلُوِّ دَرَجَتِهِمَا فِي الرِّوَايَةِ.

وقوله: (**أولها ما أخرجه الشيخان**[1] . . .**إلخ**) هذا على زعم الشيخ، مع كونه كثيراً غالباً، وكون خلافه كما فعل المؤلف نادراً قليلاً.

وقوله: (**لعلو درجتهما في الرواية**) أي: فلا يُحتاج في أصل الصحة إلى نسبة الحديث مع وجودهما إلى غيرهما، مع ما فيه من الاختصار والاقتصار على المقصود، فلا يرد ما قيل: لو ذكر المصنف غير الشيخين أيضاً لكان أولى وأحرى؛ لأنه وإن لم يكن محتاجاً إليـه في أصل الصحة ولكن يحتاج في الترجيح؛ لأن كثرة الروايات من وجوه الترجيحات.

واعلم أن ما أخرجه الشيخان معاً يسمى حديثاً متفقاً عليه في اصطلاح المحدثين لكن بشرط أن يروياه من صحابي واحـد، ولـو روى أحدهما من صحابي والآخر من صحابي آخر لا يسمى متفقاً عليه في الاصطلاح، صرح به الشيخ ابن حجر في (شرح

---

(١) والمراد بالشيخين فِي اصْطِلَاحِ الْمُحَدِّثِينَ: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَعِنْدَ فُقَهَاءِ الْحَنَفِيَّةِ: أبو حنيفة وأَبُو يُوسُفَ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: الرَّافِعِيُّ وَالنَّوَوِيُّ، وأما الإخراج والتخريج فهو إيراد المحدث الحديث بسنده في كتابه، ويقال له الرواية أيضاً، فلا يقال في حق أحد ممن جمع الأحاديـث في مؤلفاتهم ونقلوها من كتب الأصول كالبغوي في «المصابيح» والخطيب في «المشكاة» وابن الأثير في «جامع الأصول» وأمثالهم، قال الجزائري في «توجيه النظر» (١/ ٣٤٩): أما التخريج فيطلق على معنيين: أحدهما: إيراد الحديث بإسناده في كتاب أو إملاء، وأكثر ما تقع هذه العبارة للمغاربة، والأولى أن يقولـوا: الإخراج كمـا يقولـه غيرهم، الثاني: عزو الأحاديث إلى من أخرجها من الأئمة، ومنه قيل: «خرج فلان أحاديث كتاب كذا»، و«فلان له كتاب في تخريج أحاديث الإحياء»، ونحو ذلك، انتهى. انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٣)، و«مرعاة المفاتيح» (١/ ٢٣).

وَثَانِيهَا: مَا أَوْرَدَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ الأَئِمَّةِ الْمَذْكُورِينَ.

وَثَالِثُهَا: مَا اشْتَمَلَ عَلَى مَعْنَى الْبَابِ مِنْ مُلْحَقَاتٍ مُنَاسِبَةٍ مَعَ مُحَافَظَةٍ عَلَى الشَّرِيطَةِ، وَإِنْ كَانَ مَأْثُوراً عَنِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ. ثُمَّ إِنَّكَ إِنْ فَقَدْتَ حَدِيثاً فِي بَابٍ؛ فَذَلِكَ عَنْ تَكْرِيرٍ أُسْقِطُهُ . . . .

نخبة الفكر).

وقوله: (**مع محافظة على الشريطة**) وهي التزام ذكر الصحابي والمخرج في كل حديث، وهذا الفصل الثالث زيادة من المصنف وليس مذكوراً في (المصابيح)، وإنما المذكور فيه هو القسم الأول والثاني، وذلك أيضاً ليس معنوناً بعنوان الفصل بل عنون القسم الأول بقوله: من الصحاح، والثاني بقوله: من الحسان، وتسميته بالحسان اصطلاح جديد من محيي السنة وإلا ففيه من صحاح الحديث أيضاً، أو هو تغليب.

وقوله: (**ثم إنك إن فقدت حديثاً ـ إلى قوله: ـ وإن عثرت**) شرع في بيان بعض تصرفاته وأعماله في الكتاب، (ثم) ههنا للتراخي في الرتبة والتكلم؛ أي: بعد ما سمعت من المقدمات، اعلم أنه قد يوجد حديث في باب المذكور في (المصابيح) ولم أذكره لكونه وقع مكرراً فيه فأسقطته لأجل التكرار، وقد يكون حديث اختصره الشيخ فأتركه أنا أيضاً على اختصاره، وقد أضم إليه في بعض المواضع بقية الحديث، وذلك لشيء يدعوني إما إلى تركه على اختصاره أو إلى ضم بقيته إليه، أما الداعي إلى الاختصار فكما يكون جزء من حديث مناسباً للباب دون باقي أجزائه أو يكون جزءاً مناسباً لهذا الباب وجزءاً آخر مناسباً لباب آخر فأختصر وأقتصر على جزءٍ منها في هذا الباب، وأذكر جزءاً آخر في ذلك الباب، وما لم يَجمع من الحديث بين هذين الوصفين ألحقت معه باقيه.

وَإِنْ وَجَدْتَ آخرَ بَعْضَهُ مَتْرُوكاً عَلَى اخْتِصَارِهِ، أَوْ مَضْمُوماً إِلَيْهِ تَمَامُهُ؛ فَعَنْ دَاعِي اهْتِمَامٍ أَتْرُكُهُ وَأُلْحِقُهُ، وَإِنْ عَثَرْتَ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي الْفَصْلَيْنِ مِنْ ذِكْرِ غَيْرِ الشَّيْخَيْنِ فِي الأَوَّلِ، وَذِكْرِهِمَا فِي الثَّانِي؛ فَاعْلَمْ أَنِّي بَعْدَ تَتَبُّعِي كِتَابَيِ «الْجمع بَين الصحيحن» لِلْحُمَيْدِيِّ، وَ«جَامِعَ الأُصُولِ»؛ . . . .

وقوله: **(بعضه)** بدل من قوله: (آخر)، والضمير في (اختصاره) للحديث، وهو الأظهر، وقد يجعل لمحيي السنة وفيه من تفكيك الضمير ما لا يخفى.

وقوله: **(وإن عثرت على اختلاف في الفصلين ـ إلى قوله: ـ وإن رأيت)**، شرح هذا الكلام يستدعي بسطاً في الكلام، فاعلم أن المصنف يقول: قد تقرر أن ما أورده الشيخ محيي السنة ـ رحمه الله ـ من الأحاديث في القسم الأول فهو من الشيخين، منهما أو من أحدهما، وما أورد في القسم الثاني فهو من غيرهما من الأئمة المذكورين.

وقد يذكر الشيخ حديثاً في الأول ونسبتُه أنا إلى غير الشيخين، وذلك مذكور في مواضع كما في الفصل الأول من (باب سنن الوضوء)، ومن (باب فضائل القرآن) وغيرهما، ونسبت بعض أحاديث القسم الثاني إلى الشيخين كما في الفصل الثاني من (باب ما يقرأ بعد التكبير) و(باب الموقف) وغيرهما، فاعلم أن عذري في ذلك ودليلي عليه أني تتبعت كتابين جُمع فيهما أحاديث الشيخين، أحدهما كتاب (الجمع بين الصحيحين) للحميدي[١]، والثاني (جامع الأصول) لابن الأثير الجزري[٢]، ولم أقتصر

---

(١) هو الإِمَامُ القُدْوَةُ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي نَصْرٍ فُتُوح بن عَبْدِاللهِ بنِ فُتُوح بنِ حُمَيْدٍ الأَزْدِيُّ الحُمَيْدِيُّ، صَاحِبُ «الجمع بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ». ولد قَبْلَ سَنَة عِشْرِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ، وتُوُفِّيَ فِي سَابع عَشر ذِي الحِجَّةِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٢٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢١٨)، و«الكامل في التاريخ» (١٠/ ٢٥٤).

(٢) هو الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد المشهور بابن الأثير الجزري، ولد =

. . . .

في معرفة أحاديث الشيخين على تتبع هذين الكتابين، بل اعتمدت على صحيحي الشيخين ومتنيهما؛ أي: أصلي كتابيهما ونفسيهما دون (الجمع بين الصحيحين) و(جامع الأصول) المشتملين عليهما المغايرين لهما كالشرحين لهما، فما وجدت من الأحاديث للشيخين في الكتابين المذكورين وفي أصلي صحيحهما نسبتها إليهما، وما لم أجد لم أنسب إليهما وإن كان مخالفاً لما ذكره الشيخ محيي السنة، وهذا ادِّعاء منه كمال التتبع والتصفح لأحاديث الشيخين، يعني: أني لو اقتصرت على تتبع الكتابين وقلت: ليس هذا الحديث للشيخين، لكان لقائل أن يقول: لعله يكون في متني صحيحهما، ولو اقتصرت على تتبع متني صحيحهما يقال: لعله يوجد في كتابي (الجمع بين الصحيحن) و(جامع الأصول)، فتتبعت الكل ليحصل الوثوق والاعتماد في هذه النسبة على وجه الكمال، ولم يبق لأحد مجال المقال.

هذا ولكن لا يخفى أن تتبع الصحيحين ومتنيهما و(الجمع بين الصحيحين) و(جامع الأصول) إنما يفيد معرفة أحاديث الشيخين وذكرهما في الفصل الثاني، وأما ذكر غير الشيخين في الفصل الأول فلابد من تتبع كتب الآخرين من الأئمة وتصفح سننهم لتُعرف أحاديثهم، فيُذكرون في الفصل الأول، وغاية ما يعرف من تتبع الصحيحين وأختيهما عدمُ كون الحديث المذكور في الفصل الأول منهما، وأما كونه من غيرهما من الأئمة فلابد فيه من تتبع كتبهم كما لا يخفى، ولعل المصنف لم يتعرض لها لظهور المراد ووضوح المقصود، ولأن مطمح نظره إظهار المخالفة مع الشيخ في النسبة إلى

= سنة ٥٤٤هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٨٨)، و«العبر» (٥/ ١٩)، و«الكامل في التاريخ» (١٢/ ١٢٠).

اعْتَمَـدْتُ عَلَى صَحِيحَي الشَّيْخَيْنِ وَمَتْنَيْهِمَـا ، وَإِنْ رَأَيْتَ اخْتِلَافاً فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ ؛ فَذَلِكَ مِنْ تَشَعُّبِ طُرُقِ الأَحَادِيثِ ، وَلَعَلِّي مَا اطَّلَعْتُ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ الَّتِي سَلَكَهَا الشَّيْخُ ﷺ ، وَقَلِيلاً مَا تَجِدُ أَقُولُ : مَا وَجَدْتُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ فِي كُتُبِ الأُصُولِ أو وَجَدْتُ خِلَافَهَا فِيهَا ، فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَيْهِ. . . . .

الشيخين ، فافهم وبالله التوفيق .

وقوله : (**وإن رأيت اختلافاً في نفس الحديث . . .إلخ**) أي : إن وجدت حديثاً أورده محيي السنة بلفظ ، وأنا أوردته بلفظ آخر ، (**فذلك**) الاختلاف ناشٍ (**من تشعب طرق الأحاديث**) وتعدد أسانيدها ، فاللفظ الذي أورده الشيخ جاء بطريق ، واللفظ الذي أوردته أنا جاء من طريق آخر ، ولما كان ههنا محلٌّ أن يقال : فَلِمَ لم تورد بلفظ الشيخ ولِمَ اخترت هذا اللفظ؟ قال في جوابه : (**ولعلي ما اطلعت على تلك الرواية التي سلك طريقها الشيخ**) ، فلما لم أطلع كيف أوردها؟ وههنا احتمال آخر وهو أنه اطلع عليها ، ولكن كان الطريق الذي أوردها المؤلف أسلم وأقوى ، ولم يذكره اكتفاءً وتواضعاً مع الشيخ واعترافاً بعدم علمه واطلاعه .

ثم الظاهر أن يقول : تشعب طرق الحديث ؛ أي : هذا الحديث له طرق وروايات متعددة ، وكأنه أراد بالأحاديث : الروايات لهذا الحديث أو المعنى ، فذلك من تشعب الطرق التي تكون للأحاديث ، وما نحن فيه من هذا الباب ، أو لأنه لم ينحصر ذلك في حديث واحد بل في أحاديث متعددة فجمع لهذا الاعتبار ، فافهم .

وقوله : (**في كتب الأصول**) المراد بها كتب الأئمـة ومؤلفاتهم التي هي أصول الروايات ومعادنها .

وقوله : (**فإذا وقفت عليه**) أي : على قولي هذا المنبئ عن نسبة شيء من الخطأ

فَانْسِبِ الْقُصُورَ إِلَيَّ لِقِلَّةِ الدِّرَايَةِ، لاَ إِلَى جَنَابِ الشَّيْخِ رَفَعَ اللهُ قَدْرَهُ فِي الدَّارَيْنِ، حَاشَا لِلَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

والاشتباه ونحوهما إلى الشيخ وقلة تصفحه.

وقوله: (**لا إلى جناب الشيخ**) في (القاموس)[1]: الجناب: الفناء، وفي (الصراح)[2]: جناب بالفتح درگاه، والعرب إذا أرادوا أن يذكروا اسم أحد من العظماء بالتعظيم والاحترام أضافوا الجناب إليه، كأنه لا يمكن ذكر اسمه لعلو قدره إلا اسم جنابه وعتبته.

وقوله: (**حاشا لله من ذلك**) في (القاموس)[3]: حاش لله؛ أي: تنزيهاً له، ولا يقال: حاش لك بل حاشاك وحاشا لك.

اعلم أن للنحاة خلافاً في معنى هذه الكلمة وفي أنها اسم أو فعل أو حرف، فقال بعضهم: الصحيح أنه اسم مرادف للتنزيه بدليل أن بعض القراء قرأ في ﴿حَشَ لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٣١، ٥١] الواقع في سورة يوسف: (حاشاً لله) بالتنوين، وبعضهم قرأ بالإضافة: (حاش اللهِ)، واللام في (لله) للبيان؛ أي: لبيان المنزه والمبرئ على صيغة اسم الفاعل، كأنه قال: براءة وتنزيه، ثم قال: لله؛ أي: هذه البراءة والتنزيه لله؛ أي: المنزِّه والمبرئ الله، وهذه اللام مثل اللام في سقياً لك وهنيئا لك.

فحاصل المعنى على هذا القول: الشيخُ منزّه ومبرأ عن أن يُنسب القصور وقلة الدراية إليه، وهذا التنزيه والتبرئة لله؛ أي: هو المنزِّه والمبرئ، وحينئذ وإن كان الظاهر

---

(١) (ص: ٧٨).

(٢) (ص: ٢٢).

(٣) (ص: ٥٤٧).

رَحِمَ اللهُ مَنْ إِذَا وَقَفَ عَلَى ذَلِكَ نَبَّهَنَا عَلَيْهِ، وَأَرْشَدَنَا طَرِيقَ الصَّوَابِ. . . . .

أن يقول: الله بلا لام لكن أدخل اللام ليفيد معنى الاختصاص كأنه قال: تنزيهه عن ذلك مخصوص بالله تعالى وله تنزيهه ولا ينبغي لغيره، وفيه تعظيم وتنزيه لهذا التنزيه.

ويحتمل أن يكون حاصل المعنى على هذا القول: أقول في حقه: التنزيه لله ولوجهه خالصاً لا لأمر آخر، وفيه أيضاً من المبالغة ما لا يخفى.

وقال بعضهم: (حاشا) فعل، وفسروا قوله تعالى: ﴿حَشَ﴾ أي: جانب يوسف الفاحشة، وجعلوا اللام في ﴿لِلَّهِ﴾ بمعنى الأَجْل؛ أي: جانب يوسف الفاحشة لأجل الله ولوجهه ورضاه لا لغرض آخر.

وعلى هذا القول حاصل المعنى في عبارة (المشكاة) يرجع إلى أنه: جانَبَ الشيخ محيي السنة ذلك القصور لأجل الله، وعلى هذا التقدير يحتمل أن يكون المراد أني إنما قلت: (حاشا) في شأنه لله لا لغرض آخر، وقال قوم: حاشا اسم فعل؛ أي: أبرئ أو أبرأت.

وأما القائلون بكونه حرفاً فإنما يقولون به في مقام الاستثناء، ولا يستقيم معنى الاستثناء ههنا، فتدبر، كذا ذكر الأمير جمال الدين رحمه الله[1].

وقوله: **(وقف على ذلك)** أي: على ما ذكر الشيخ من الرواية ولم أجده.

وقوله: **(نبهنا عليه)** التنبيه إن حمل على حقيقته اختص بزمان حياة المصنف وإلا فالمراد به إصلاح الكتاب على سبيل المحو والإثبات والتبديل والتحويل وتعليق الحواشي عليه، وهو صحيح على طريق المجاز.

---

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٦).

وَلَمْ آلُ جُهْداً فِي التَّنْقِيرِ وَالتَّفْتِيشِ بِقَدْرِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، وَنَقَلْتُ ذَلِكَ الاِخْتِلاَفَ كَمَا وَجَدْتُ، وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ﷺ مِنْ غَرِيبٍ أَوْ ضَعِيفٍ أَوْ غَيْرِهِمَا بَيَّنْتُ وَجْهَهُ غَالِباً، . . . .

وقوله: (**ولم آل جهداً**) أي: لم أقصر، و(جهداً) إما تمييز أو حال بمعنى مجتهداً، أو ظرف؛ أي: في الاجتهاد، وفي هذه العبارة كلام وتحقيق ذكر في شرح (التلخيص) وحواشيه في ديباجة متن (التلخيص[١]) فليرجع ثمة، والجهد بضم الجيم وفتحها: الطاقة والمشقة والجد والاجتهاد كذا في (القاموس)[٢]، وفي (الصراح)[٣]: جهد بالفتح والضم توانائي وكوشش، وقال الفراء رحمة الله عليه: بالضم الطاقة، وبالفتح المشقة.

وقوله: (**في التنقير والتفتيش**) هما بمعنًى، وحاصله التفحص والتصفح؛ أي: إني لم أقصر في طلب الأحاديث والروايات المختلفة من كتب الأصول، ونقلت ذلك الاختلاف كما وجدت بلا زيادة ونقصان وتغيير وتبديل.

وقوله: (**بينت وجهه غالباً**) وذلك ما ينقل المؤلف عن الأئمة كلاماً يحكم فيه بضعف الحديث أو غرابته مثلاً خصوصاً عن الترمذي، فإنه المتكلم بذلك في الأغلب كما ستعرف في مواضعه إن شاء الله تعالى، وإنما قال: غالباً؛ لأن في بعض المواضع لم يبين، إما لعدم الاطلاع على وجهه أو لأمر آخر، والله أعلم.

---

(١) هو «تلخيص المفتاح في المعاني والبيان» للشيخ الإمام جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعي، المتوفى: سنة تسع وثلاثين وسبع مئة. وهو متن مشهور، وله شروح كثيرة. انظر: «كشف الظنون» (١/ ٤٧٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٢٦٣).

(٣) (ص: ١٢٦).

وَمَا لَمْ يُشِرْ إِلَيْـهِ مِمَّا فِـي الأُصُولِ؛ فَقَدْ قَفَّيْتُـهُ فِي تَرْكِـهِ، إِلاَّ فِي مَوَاضِـع لِغَرَضٍ، . . . .

وقوله: (فقد قفيته) هكذا في جميع النسخ الحاضرة المعتمدة (قفيته) بتشديد الفاء من التقفية، وهو يستعمل متعدياً بنفسه وبالباء، في (القاموس)[١]: قفيته زيداً وبه: أَتْبَعْتُه إياه، وقد استعمل بالباء في قوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٤٦]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ﴾ [البقرة: ٨٧]، فيكون معنى قوله: (قفيته) جعلته تابعاً، ولا معنى له؛ لأن المعنى ههنا الاتباع والاقتفاء، فالظاهر قفوته بتخفيف الفاء من القفو، وفي (القاموس)[٢]: قفوته قَفْواً: تبعته كتقفّيته واقتفيته.

وقوله: **(إلا في مواضع لغرض)** بين الطيبي[٣] الغرض بأن بعض الطاعنين على (المصابيح) أفرزوا أحاديث منها وحكموا بوضعها، وقد فاز المؤلف من جانب بعض الأئمة كالترمذي وغيره تصحيحها وتحسينها، فبيَّن ذلك دفعاً لطعنهم، كحديث أبي هريرة رضي الله عنه: (المرء على دين خليله) صرح الطاعنون بأنه موضوع، وقد قال الترمذي في (جامعه)[٤]: إنه حسن، وذكر النووي أنه صحيح الإسناد.

ومن جملة الأغراض أنه قد قال محيي السنة في خطبة (المصابيح): إني أعرضت عن إيراد الحديث المنكر، مع أن فيه أحاديث منكرة متعددة، وقد أقر بإنكار بعضها ولم يبين في بعضها، فنبه المؤلف على ذلك، هذا حاصل كلام الطيبي.

---

(١) (ص: ١٢١٧).

(٢) (ص: ١٢١٧).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٨٧).

(٤) «سنن الترمذي» (٢٣٧٨).

وَرُبَّمَا تَجِد مَوَاضِـعَ مُهْمَلَةً، وَذَلِكَ حَيْثُ لَمْ أَطَّلِعْ عَلَى رَاوِيهِ فَتَرَكْتُ الْبَيَاضَ، فَإِنْ عَثَرْتَ عَلَيْهِ فَأَلْحِقْهُ بِهِ، أَحْسَنَ اللهُ جَزَاءَكَ.

وَسَمَّيْتُ الْكِتَابَ بِـ:

«مِشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ»

وقد يقال في جوابه: إن مراد صاحب (المصابيح) من المنكر: المتفق على إنكاره، وأما بيانه الإنكار في بعضها فلئلا يحمل على ذهوله وغفوله، وأما عدم البيان في بعض آخر فبناءً على أن الحكم بإنكاره غير معتبر عنده.

وقوله: **(وربما تجد مواضع)** قالوا: أصل وضع (رب) للتقليل وقد شاع استعمالها في التكثير بحيث صار استعماله في التقليل كالمجاز محتاجاً إلى القرينة، والظاهر ههنا الحمل على التقليل؛ لأن تلك المواضع قليلة معدودة، ولو نظر إلى كثرتها وتعددها في الجملة جاز حملها على التكثير حملاً على ما هو الشائع في بعض الاستعمال.

وقوله: **(مهملة)** أي: متروكاً فيها ذكر المخرج.

وقوله: **(وذلك)** أي: الإهمال.

وقوله: **(فألحقه)** أي: ذكر الراوي **(به)** أي: بالكتاب، واكتبه في موضع البيان، وقد بيَّن بعض العلماء المواضع المهملة، وكتب في هامش الكتاب، وترك البياض الذي تركه المصنف على حاله ليعلم أنه ليس البيان من المصنف، وقد يكتب في بعض النسخ في موضع البيان في الهامش: أنه كان في الأصل بياض والكتابة عارض، كما يظهر بالنظر في نسخ المشكاة، وأكثرها وقع من الشيخ محمد الجزري أحسن الله جزاءه.

وقوله: **(وسميت الكتاب بمشكاة المصابيح)** قد عرفت أن المشكاة هي الكوّة الغير النافذة في الجدار التي يوضع فيها المصباح، فوجه التسمية أنه كما يوضع المصباح

وَأَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ وَالإِعَانَةَ وَالْهِدَايَةَ وَالصِّيَانَةَ، وَتَيْسِيرَ مَا أَقْصِدُهُ، . .

في الكوّة كذلك وضع كتاب (المصابيح) فيها، وتشتمل عليه اشتمال المشكاة على المصباح، أو لأن الأحاديث التي ذكرت في هذا الكتاب كل منها كالمصباح، فهذا الكتاب كالكوّة التي وضع فيها المصابيح المتعددة، فافهم[1].

وقوله: (**وأسأل الله التوفيق**) بإيجاد الأسباب والإعانة بترتب المسبَّبات عليها، والهداية لسلوك طريق الصواب في ذلك، والصيانة عن الخطأ والزلل فيه، وتيسير ما أقصده من ذلك، ولا يخفى أن الظاهر أن يراد سؤال التوفيق في تصنيف الكتاب وتتميمه على النمط المطلوب، فتكون هذه الخطبة سابقة على التصنيف، فتحمل الألفاظ المذكورة قبلُ على القصد والنية، أو يكون المراد التوفيق والتيسير في سائر الأمور والأحوال.

ويجوز أن يكون قوله: (وأسأل) جملة حالية بتقدير المبتدأ.

---

(١) قَالَ الطِّيبِيُّ: رُوعِيَ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ الاِسْمِ وَالْمَعْنَى، فَإِنَّ الْمِشْكَاةَ يَجْتَمِعُ فِيهَا الضَّوْءُ فَيَكُونُ أَشَدَّ تَقَوِّياً بِخِلَافِ الْمَكَانِ الْوَاسِعِ، وَالأَحَادِيثُ إِذَا كَانَتْ غُفلاً عَنْ سِمَةِ الرُّوَاةِ انْتَشَرَتْ، وَإِذَا قُيِّدَتْ بِالرَّاوِي انْضَبَطَتْ، وَاسْتَقَرَّتْ فِي مَكَانِهَا، اه. وَتَبِعَهُ ابْنُ حَجَرٍ، وَقَالَ مِيرَكُ: الأَظْهَرُ فِي وَجْهِ الْمُطَابَقَةِ أَنَّ كِتَابَهُ مُحِيطٌ، وَمُشْتَمِلٌ عَلَى مَا فِي «الْمَصَابِيحِ» مِنَ الأَحَادِيثِ كَمَا أَنَّ الْمِشْكَاةَ مُحِيطَةٌ وَمُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْمِصْبَاحِ، اه. وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: مُرَادُهُ بِالْمَصَابِيحِ الأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي كِتَابِهِ مِمَّا فِي الْمَصَابِيحِ وَغَيْرِهِ مُشَبَّهاً بِهَا لأَنَّهَا آيَاتٌ نُورَانِيَّةٌ وَدَلَالَاتٌ بُرْهَانِيَّةٌ صَدَرَتْ مِنْ مِشْكَاةِ صَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِيَقْتَدِيَ بِهَا أُمَّتُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ فِي بَيْدَاءِ الضَّلَالَةِ، وَصَحْرَاءِ الْجَهَالَةِ، وَهَذَا الْمَعْنَى وَرَدَ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»، وَشَبَّهَ كِتَابَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جَامِعٌ لَهَا، وَمَانِعٌ مِنْ تَفَرُّقِهَا بِالْمِشْكَاةِ، وَهِيَ الْكُوَّةُ الْغَيْرُ النَّافِذَةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ: فِيهِ مَعْنَى التَّوْرِيَةِ، وَهِيَ أَنْ يُؤْتَى بِكَلِمَةٍ لَهَا مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا قَرِيبٌ، وَالآخَرُ بَعِيدٌ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ الْبَعِيدَ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٩).

وَأَنْ يَنْفَعَنِي فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ، وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ. حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ.

١ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَال بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهجرته إِلَى مَا هَاجر إِلَيْهِ». مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ١، م: ١٩٠٧].

وقوله: (أن ينفعني) الظاهر أن الضمير المستتر لله تعالى، ويجوز أن يكون للكتاب باعتبار التسبب.

وقوله: (في الحياة) بالمطالعة والتعليم والعمل وإيصاله إلى الناس وأداء حق النصيحة لهم.

وقوله: (وبعد الممات) بالأجر والثواب وحصول رضاه تعالى.

وهذا أوان الشروع في شرح أحاديث الكتاب مستعيناً بالله، وأول حديث بدأ به المؤلف الكتاب:

١ ـ عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لامْرِئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

وقد كثر كلام الشارحين في هذا الحديث، ولا علينا أن ننقل بعينها بل ننقل شيئاً منها مع تحرير وتنقيح بزيادة ونقصان مما سنح في أثناء المقال، ولا نخاف الإطالة والإملال، ونذكره في أربعة أجزاء:

. . . .

الأول: في فضل هذا الحديث وشرفه، اعلم أنـه قد تواتر النقل عن الأئمة في مدح هـذا الحديـث بعظم موقعـه وكثرة فوائده، وأنـه أصل عظيم من أصول الدين، ومن ثَمَّ خطب به رسول الله ﷺ على المنبر كما في رواية البخاري[١]، وخطب به أمير المؤمنين عمر ﷺ على منبر رسول الله ﷺ كما أخرجـه البخاري أيضاً، ولهذا قال أبو عبيد: ليس في الأحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث.

وقال بعضهم: إنـه نصف العلم، ووجهـه: أن الأعمال قسمان: أعمال القلب وأعمال الجوارح، والنية أجلُّ أعمال القلب وأفضلها، فالعلم المتعلق بها يكون نصفاً بل أعظم النصفين؛ لأن النية أصل لجميع الأعمال القلبية والقالبية، وعليها مدار جميع الطاعات والعبادات صحة وثواباً، والمعاملات والمباحات ثواباً كما يأتي تقريره، وبهذه الاعتبارات إن أريدت المبالغة ساغ أن يقال: كأنه العلم كله، والأكثرون منهم الشافعي ـ فيما نقله البويطي عنه ـ وأحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدي وعلي بن المديني وأبو داود والدارقطني على أنه ثلث العلم أو ثلث الإسلام.

وقال البيهقي في توجيهه: إن كسب العبد إما بقلبه أو بلسانـه أو بأركانه، فالنية التي هي عمل القلب أحدها وأرجحها لأنهما تابعان لها صحةً وفساداً وثواباً وحرماناً، ولا يتطرق إليها رياء، وقد تكون النية عبادة مستقلة، وغيرها يحتاج إليها.

وقال الشيخ في (فتح الباري)[٢]: وكلام الإمام أحمد يدل على أنه أراد بكونه

---

(١) أما خطبته ﷺ بهذا الحديث على المنبر فلم نجده صريحاً في «صحيح البخاري» نعم ذكره الزبير ابن بكار في «أخبار المدينة»، كما ذكره العلامة عابد السندي في «المواهب اللطيفة».

(٢) (١/ ١١).

. . . .

ثلث العلم أنه أحد القواعد الثلاث التي تردُّ إليها جميع الأحكام، أولها هذا الحديث، وثانيها (ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)، وثالثها (الحلال بين والحرام بين)، ومنهم من قال: ربعه، وقد نقل الشافعي من الشعر ما يدل على ذلك قال:

عمدة الخير عندنا كلمات أربع قالهن خير البرية

اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية[1]

ونقل عن الشافعي أنه قال: هذا الحديث يدخل في سبعين باباً، فقيل: إنه يريد به المبالغة في معنى الكثرة؛ لأن هذا العدد قد تعارف ذكره في هذا المعنى، والتحقيق أنه على حقيقته، وأقول: إنما حَمَل من حمله على المبالغة؛ لأنه يدخل في أكثر من سبعين باباً وليس منحصراً فيه، إذ يدخل في قسم العبادات من الواجبات والمستحبات وفي المباحات وفي العادات وفي أكثر المعاملات ثواباً مما يَعسر ضبطه وحصره، وقد عدُّوه في كتبهم مفصَّلاً فعليك بها.

ثم إن هذا الحديث مما اتفقوا على صحته أخرجه الأئمة المشهورون، وقال الشيخ: إلا الموطأ، ووهم من ظن أنه في الموطأ مغتراً بتخريج الشيخين له والنسائي من طريق مالك[2]؛ ولكنه ليس بمتواتر كما توهم البعض؛ لأنه فرد في الأصل، رواه

---

(١) وفي «فيض الباري» (١/ ٤): ونسبهما علي القاري (١/ ٤٣) إلى الإمام الشافعي، وهو سهو منه، بل هما لشاعر آخر. وفي «جامع العلوم والحكم» (١/ ٦٣) هما للحافظ أبي الحسن طاهر ابن مفوز المعافري الأندلسي. وقال أبو داود: يكفي للإنسان لدينه أربعة أحاديث، هذه الأحاديث الثلاثة والرابع: حديث أن يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه بدل حديث ازهد. انظر: «التوضيح» لابن الملقن (٢/ ١٩٦)، و«أعلام المحدثين» (ص: ٢١٥).

(٢) قلت: بل هو في الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني (ح: ٩٨٢)، انظر: «التعليق =

. . . .

عمر رضي الله عنه ولم يصح منه إلا برواية علقمة، ولا عن علقمة إلا برواية محمد بن إبراهيم، ولا عن محمد بن إبراهيم إلا برواية يحيى بن سعيد، ولا خلاف بين أهل الحديث أنه لم يرو صحيحاً بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، ثم اشتهر عن يحيى بن سعيد وبلغ حد التواتر، فقيل: روى عن يحيى مئتان وخمسون نفساً، وسرد أسماءهم أبو القاسم بن منده يجاوز ثلاث مئة، وقيل: سبع مئة من أصحاب يحيى، قال الشيخ: وأنا أستبعد صحة هذا، فقد تتبعت طرقه من الروايات المشهورة [والأجزاء المنثورة] منذ طلبت الحديث إلى وقتي هذا فما قدرت على تكميل المئة[1]، انتهى.

وبالجملة وهو حديث شريف عظيم الشأن كثير المنفعة، وقد جَرَتْ عادة المحدثين أكثرهم على ابتداء تصانيفهم به وإيراده في أوائلها إشارة إلى حسن نيتهم وتمحض إخلاصهم فيها، وأنها ليست مشوبة بغرض من الأغراض والأعواض.

والأولى أن يقال: إن الابتداء به تنبيه للطالبين والمصنفين بتخليص نياتهم وتحسينها، وإشعار بأن الاشتغال بعلم الحديث والتصدي للتأليف فيه في حكم الهجرة، فينبغي أن يكون لله ولرسوله حتى يصير مقبولاً، وسمّاه بعضهم طليعة كتب الحديث.

وقال أبو سليمان الخطابي: إن المتقدمين من مشايخنا كانوا يستحسنون تقديم حديث: (إنما الأعمال بالنيات) قبل كل أمر من أمور الدين كانوا يبدؤون به، وكان عبد الرحمن بن مهدي يقول: من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث[2].

= الممجد» (٣/ ٥١٣).

(١) انظر: «فتح الباري» (١/ ١١).

(٢) انظر: «أعلام الحديث» (١/ ١٠٦)، وفيه «يستحبون» بدل «يستحسنون».

. . . .

الثاني: في قوله: (إنما الأعمال بالنيات) هذا أشهر الروايات وأظهرها لإفادته الاستغراق صريحاً؛ لأن (إنما) مفيد للحصر بمنطوقه لكونه بمعنى (ما) و(إلا) كما يدل عليه موارد استعمال الآيات والأحاديث وكلام العرب، وذلك بحكم الوضع، وما ذكروا من وجوه إفادته الحصر فلمناسبات ذكروها في وضع (إنما) بمعنى (ما) و(إلا) كما هو عادة النحاة، ولو قيل بعدم إفادة (إنما) الحصر كما ذهب إليه بعض، واستدل بما لا يتم الاستدلال به كما ذكر في موضعه، فإفادة اللام للاستغراق في الأعمال كافية في ذلك، إذ معناه: كل عمل بالنية، ويلزم منه أنه لا أعمال إلا بالنية، وقد وقع في معظم الروايات بإفراد النية، والمراد بها الجنس، وقيل في وجه إفراده: إن محل النية القلب وهو متحد فناسب إفرادها، بخلاف الأعمال فإنها متعلقة بالجوارح وهي متعددة فناسب جمعها، ولأن النية ترجع إلى الإخلاص المراد به الواحد الأحد الذي لا شريك له، وقد جاء في (صحيح ابن حبان): (الأعمال بالنيات) بحذف (إنما)، وجمع الأعمال والنيات، وكذا وقع في (العتق) من (صحيح البخاري) من رواية الثوري، وفي (الهجرة) من رواية حماد بن زيد، ووقع عنده في (النكاح) بلفظ: (العمل بالنية) بإفراد كل منهما، كذا في (فتح الباري)[1].

ويجوز إرادة الحصر في الجميع بحمل اللام على الاستغراق جمعاً أو مفرداً، وقالوا: المراد بالأعمال أعمال الجوارح، فلا يتوجه أن النية أيضاً من الأعمال، فينبغي أن يتوقف على النية ويتسلسل، والتحقيق أنها تعم أفعال الجوارح وأفعال القلوب؛ لأن الكل يتوقف على النية صحةً أو ثواباً.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٢).

. . . .

قال الخطابي(١): مقتضى العموم فيها أن لا يصح عمل من الأعمال الدينية أقوالِها وأفعالِها، فرضِـها ونفلِها، قليلِها وكثيرِها، إلا بنية، ودخل فيها التوحيد الذي هو رأس الأعمال الدينية فلا يصح إلا بقصد إخلاص فيه، انتهى.

قلت: هذا الذي ذكره الخطابي من دخول أفعال القلوب صحيح بلا شبهة، فإن معنى النية هو قصد التقرب إلى الله، وذلك جائز وجوداً وعدماً في الأفعال القلبية كحب أحد أو بغضه لا لقصد التقرب، ولـذا ورد: (الحب لله والبغض لله)، لكن في دخول التوحيد والتصديق الذي هو من أعمال القلب شيء من الخفاء، والظاهر دخوله أيضاً؛ لأن التصديق القلبي الذي هـو عبـارة عن الإيمـان يجب أن يكون على قصـد التقرب والإخلاص وتحصيل اليقين الذي يتنوّر به جوهر القلب حتى يصير سبباً للتقرب من الله ومعرفته وحصول رضاه، ويصير سبباً للفوز بنعيم الجنـة والنجاة من العذاب الأليم، لا على نية أن يصفه الناس بالإيمان ويَعُدُّوه في زمرة المؤمنين، وتظهر آثاره عندهم، وتجرى عليه ظواهر أحكام الإسلام فيصير سبباً لحصول الغنائم والعزة عند الناس، كما هو حال المنافقين في الإقرار، فلا يتّجه ما قال الكرماني(٢): ليس دخول التوحيد فيها مسلَّماً، لأن التوحيد من الاعتقاديات لا من العمليات، إلا أن يراد بالتوحيد قول كلمة الشهادة، وبالعمل ما يتناول عمل اللسان.

أقول: ويَرِدُ عليه أن الاعتقاديات من أعمال القلوب فتشتملها الأعمال، ولعله زعم أنه لو كانت الاعتقاديات التي هي من أعمال القلوب داخلة لزم التسلسل؛ لأن من

---

(١) انظر: «أعلام الحديث» (١/ ١١٣).

(٢) «شرح الكرماني» (١/ ٢٠).

. . . .

جملتها النية فيحتاج إلى نية أخرى وهلمّ جرًّا، ويَرِدُ عليه أيضاً: أن النية وإن كانت من أعمال القلوب لكنها تكون مستثناة من الأعمال ألبتة؛ لأن المراد من النية قصد التقرب إلى الله، وتوقفه على قصد التقرب فيه مما لا يعقل، ولا يحتاج إليه، بل القصد مطلقاً يُحتاج إليه في صدور الفعل، ثم لا يحتاج إلى قصد آخر في القصد، بخلاف الاعتقاديات وسائر أعمال القلوب فإنها تحتاج في الصحة والثواب إلى النيـة، ولا يلزم من توقفها على النية التسلسل، فافهم.

وتكلموا في المعرفة أيضاً بأنها داخلة في الأعمال أم لا؟ فقال بعضهم: إنها غير داخلة لأن النية قصد المنوي، وإنما يقصد المرء ما يعرف، فيلزم أن يكون عارفاً قبل المعرفة.

وتعقِّب بما محصله: أنه إن كان المراد بالمعرفة مطلق الشعور فمسلَّم، وإن كان المراد بالمعرفة النظر في الدليل فلا؛ لأن كل عاقل يشعر مثلاً بأن له من يدبره، فإذا أخذ بالنظر في الاستدلال عليه لتحققه لم يلزم محذور، كذا قال في (فتح الباري)[1].

ثم الظاهر أن جميع الأعمال داخلـة فيهـا من العبادات والعادات، ولكن وقـع الاختلاف بين أبي حنيفة رحمه الله والشافعي رحمه الله في الوضوء وأمثالها، فما لا يكون مقصوداً بذاته بل يكون وسيلة فالشافعي رحمه الله يقول: لا يصح إلا بالنية، ولا تجوز الصلاة بوضوء من غير نيـة، وأبـو حنيفة يقول: يصح ويصير مفتاحاً للصلاة، ولكن لا يحصل الثواب.

ومبنى الاختلاف كمـا هو المشهور أن قولـه ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات) ليس

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٣).

. . . .

المراد به حقيقته، فإن حقيقته عدم وجود ذات الفعل بدون النية وانتفائه بدونها، وليس كذلك، لأنه قد يوجد ذات العمل بغير نية، وأيضاً الشارع إنما بعث لبيان الشرائع والأحكام، فالمراد نفي حكم الفعل، والحكم نوعان: دنيوي كالصحة والفساد، وأخروي كالثواب والعقاب، والدينية مرادة بالاتفاق، فلا يصح إرادة الدنيوية لئلا يلزم عموم المشترك، فالمراد: ثواب الأعمال بالنيات، لكن الثواب هو المقصود في العبادات المقصودة لذاته، فإذا انتفى انتفت الصحة، وفيما ليس مقصوداً بذاته ليس المقصود الثواب، فلا يلزم من انتفائه انتفاء الصحة، لا يقال: الخصم قائل بعموم المشترك فيلتزمه، ولا محذور في ذلك عنده، لأنا نقول: قال المحققون من الشافعية كالغزالي وغيره: أن لا عموم للمشترك، ولا يجوز ذلك في لغة العرب قطعاً، فتدبر.

وقد يرجح تقدير الصحة بأنه أشبه بنفي الشيء نفسه؛ ولأن اللفظ دل على نفي الذات بالصريح وعلى نفي الصفات بالتبع، فلما منع الدليلُ نفي الذات بقيت دلالته على نفي الصفات مستمرة، كذا قالوا، ويمكن ترجيح تقدير الثواب بأنه المقصود الأصلي من العمل، وورود هذا الحديث للترغيب في تحصيل النية حتى يقع العمل مقبولاً ويثاب عليه، ويدل على ذلك تفريع: (فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله . . .إلخ)، والله أعلم. لكن الوسائل من حيث هي وسائل ليس الثواب منظوراً فيها فيصح بدون النية.

ثم اختلفوا في التروك هل هي داخلة أم لا؟ فقيل: لا تدخل، لأنها لا تسمى أعمالاً فلا تشترط النية فيها، ولذا لم تشترط النية في إزالة النجاسة لأنها من باب التروك، وشدّد بعضهم فأوجبها، وهذا عند الشافعية رحمهم الله.

. . . .

أما عندنا فلا تشترط لأنها من الوسائل كالوضوء، والحق أن التروك داخلة إذا كان فيها كف النفس وهو عمل ولابد فيها من النية حتى يحصل الثواب، ويكون امتثالاً للشارع، فالتارك للزنا مثلاً إن فعل تركه لوجه الله وقصد التقرب يثاب عليه وإلا فلا.

وبالجملة العمل في الأصل عبارة عن الحركة، وههنا يراد به معنى يشتمل الحركات والسكنات، فإن النية معتبرة في الكل.

ثم اعلم أنه قد استثني من هذه الكلية بعض الأحكام مثل صريح الطلاق والإعتاق والبيع والشراء، فإنه لا تشترط فيها النيـة؛ لأن الشارع عيّن هذه الألفاظ لهذه المعاني وجعلها كأنها عينها، فالتلفظ بها بمنزلة النية، هذا كلامهم، ويوهم أن المراد بالنية ههنا القصد القلبي الذي هو المعنى اللغوي للنية، وإنما المراد ههنا المعنى الشرعي الذي هو قصد التقرب إلى الله، وحصولُ الثواب بدون النية بهذا المعنى في هذه العقود ممنوع، فافهم.

وأما الهزل بالكفر فإنمـا يكون كفراً وإن لم يكـن هناك نيـة؛ لأن الهزل بالكفر نفسه كفر، لا من جهة قصد المعنى، وأما صحة الإيمان بالهزل والإكراه فلكونه مقصوداً وحسناً لذاته فجعلت صورته كمعناه، وفروع الإيمان من العبادات والمعاملات وجزئياتُها واشتراطُ النية وعدمه مذكورة في كتب الفقه فلينظر ثمة.

هذا، والظاهر أن هذا البحث خارج عما هو المقصود من هـذا الحديـث، فإن المقصود منه الترغيب والحث على رعايـة التقرب إلى الله وإرادة وجهه ليصير العمل مقبولاً عنده، ويَنظر هذا إلى رجحان ما قاله الحنفية رحمهم الله.

والنيات جمع النية بكسر النون وتشديد التحتانية على المشهور من نوى بمعنى

. . . .

قصد، فأصله نِوْيَة، ثم أعلت كسيد، وقد جاء في بعض اللغات بالتخفيف أيضاً من ونى بمعنى أبطأ؛ لأنه يُحتاج في تصحيحها إلى نوع الإبطاء.

ومعنى النية في اللغة: القصد إلى الفعل، قال الخطابي: معنى النية: قصدك الشيء بقلبك وتحري الطلب منك له[1]. وقال النووي: النية: القصد وهو عزيمة القلب. وقال الكرماني[2]: ليس النية عزيمة القلب لما قال المتكلمون: إن القصد إلى الفعل هو ما نجده من أنفسنا حال الإيجاد، والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد فلا يصح تفسيره به، انتهى.

ويمكن أن يقال: إن مراد النووي بالعزيمة ههنا هو قصد القلب المقارِن للفعل، لا العزمُ الذي يكون قبله، وهو المعنى الذي عبر عنه التيمي بوجهة القلب، وقال: النية ههنا وجهة القلب؛ أي: توجهه إليه بإيجاده وإحداثه.

ونقل الطيبي عن القاضي البيضاوي[3]: أن النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرضٍ من جلب نفعٍ أو دفع ضررٍ حالاً أو مآلاً، والشرع خصصها بالإرادة المتوجهة إلى الفعل ابتغاءً لوجه الله وامتثالاً لحكمه، والنية في الحديث محمولةٌ على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه لما بعده وتقسيمه إلى من كانت هجرته إلى كذا وكذا، فإنه تفصيل لما أجمله، انتهى. يعني أن قوله: (ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها) عطف على قوله: (من كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله) والشرطيتين

---

(١) «أعلام الحديث» (١/ ١١٢).

(٢) «شرح الكرماني» (١/ ١٨).

(٣) انظر: «شرح الطيبي» (١/ ٨٩)، و«تحفة الأبرار» (١/ ١٩).

. . . .

تفصيل الإجمال الذي في قوله: (إنما الأعمال بالنيات) والنية بالمعنى الشرعي مفقودة في الشرطية الثانية، فلا يصلح تفصيلاً لذلك الإجمال بهذا المعنى، فينبغي أن يحمل على النية بالمعنى اللغوي حتى يكون المعنى: فمن كان نيته وقصده إلى وجه الله فهو كذا، ومن كان قصده إلى ما سواه فهو كذا.

ويَرِدُ عليه أن الحمل على المعنى الشرعي أظهر وأنسب لكلام الشارع، ولا يُخل بالتفصيل المذكور، فإن المعنى أن الأعمال محسوبة ومربوطة بالنية الشرعية، فما وجد فيه ذلك فهو مقبول، وما لم يوجد فهو مردود وغير معتدٍّ به، وبهذا المعنى صح كونه تفصيلاً لذلك الإجمال، وهذا ظاهر.

وقيل: إن قوله: (فمن كانت هجرته . . . إلخ) تفصيل جملة (وإنما لامرئ ما نوى) لا لقوله: (إنما الأعمال بالنيات)، وفيه: أنه على القول بكون الجملة الثانية تأكيداً للأولى لا ينفع هذا الكلام، وعلى القول بكونه تأسيساً لا تأكيداً أيضاً غير نافع لكونه مشتملاً على ذكر النية، فإن حمل على المعنى اللغوي فذاك، وإن كان محمولاً على المعنى الشرعي فالمحذور لازم، فالجواب هو الأول لا غير، وسيجيء بيان الفرق بين الجملتين فانظر ثمة.

والباء في قوله: (بالنيات) يحتمل أن يكون للمصاحبة فيفيد وجوب استصحاب النية للعمل، لكنهم فصَّلوا مواضع النية، فمنها ما تجب مقارنتها للعمل كنية الصلاة.

ومنها: ما يجوز تقديمها عليه كالصيام، وقد تقع في بعض الأحوال على إبهام، ثم يقع التعيين فيما بعد، كمن عليه كفارتان من قتل وظهار، فأعتق رقبة ونوى بعده لأحدهما، فينبغي أن يكون الاستصحاب الذي هو مدلول الباء ما هو أعم من المقارنة،

. . . .

وإن كان بمعنى المقارنة فيقال: المراد الاستصحاب حقيقة أو حكماً، وفي صورة التقديم والتأخير كما ذكر مستصحب حكماً.

وقيل: الأولى أن يكون للاستعانة؛ لأن الحمل على الاستصحاب يشعر بوجوب استصحاب النية، ووجودِها إلى آخر العمل، ولم يقل به أحد، وجوابه ما ذكرنا من إرادة الاستصحاب أعم من أن يكون حقيقة أو حكماً بأن لا يطرأ عليه ما يناقضه، وهذا شرط اتفاقاً.

ويحتمل أن يكون للسببية، لأن النية لما كانت مقوِّمة للعمل ومحصِّلة له من جهة الاعتداد به، فكأنها سبب في إيجاده، ومتعلق الجار والمجرور هو الحصول والاستقرار كما هو المقدر في الظرف المستقر، لكن الاستقرار والحصول ههنا باعتبار الصحة والثواب، وما ذكره الشارحون من أن المحذوف مثل: تُعتبر أو تَكمل أو تصح، فراجع إلى ما ذكرنا، فافهم.

والألف واللام في (النيات) بدل عن الإضافة، والتقدير: أي الأعمال بنياتها، فدل على اعتبار نية العمل بخصوصه من كونه صلاة أو غيرها، وكونه فرضاً أو نفلاً، وكونه ظهراً أو عصراً، وهل يُحتاج في مثل هذا إلى تعيين العدد؟ ففيه نظر، والراجح الاكتفاء بتعيين العبادة التي لا تنفك عن العدد المعين، نعم جوزوا النفل بنية مطلقة، وتمامه في الفقه.

واعلم أن النية المعتبرة في جميع العبادات ـ بل وغيرها من مواضع النية ـ إنما هي بالقلب لأنها فعل القلب دون اللسان، فلو تلفظ بالألفاظ الدالة على النية مع غفلة القلب عنها لم تعتبر، ولو حصلت بالقلب من غير تلفظ فهي معتبرة بلا خلاف، بل لو

. . . .

خالف اللسانُ القلبَ لم يضر في حصول النية ووجودها.

واختلف العلماء في التلفظ بما يدل على النية في الصلاة مثلاً بعد الاتفاق على أن الجهر بذلك غير مشروع، ولا ينبغي لأحد أن يجهر بألفاظ النية سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً، فقيل: التلفظ بالنية شرط لصحة الصلاة، وهذا القول شاذ بل باطل، والأكثر على أن التلفظ بما يدل على النية مستحب لتحصل المواطأة بين القلب واللسان، وذلك أفضل، وأيضاً يسهل عند التلفظ تعقل معنى النية واستحضارها في القلب.

وقيل: لا يجوز التلفظ بالنية بمعنى أن ذلك خلاف السنة إذ لم ينقل ذلك من النبي ﷺ وأصحابه ومن تبعهم، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة قال: الله أكبر، ولو كان يقول شيئاً قبلُ لروي ذلك، وقد صح أنه ﷺ لما أمر الرجل الذي لم يحسن صلاته بالإعادة، قال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، والفاء تدل على تعقيب التكبير بالقيام من غير تراخ من غير أن يتخلل بنيهما شيء آخر، وقال أبو داود: وسألت محمد بن إسماعيل أنك تقول قبل التكبير شيئاً؟ قال: لا، والاتباع كما يكون في الفعل يكون في الترك، فمن واظب على ما لم يفعله الشارع فهو مبتدع، كذا قال المحدثون.

الثالث: في قوله: و(إنما لامرئ ما نوى) وفي رواية: (وإنما لكل امرئ ما نوى) والامرئ الرجل، وفيه لغتان: امرئ على وزن زِبْرِج، ومَرْء على وزن فأس، ولا جمع لهذه الكلمة من لفظه، وعينه تابع للامه في الحركات الثلاث: الرفع والنصب والجر، وهو من الغرائب، وفي مؤنثه أيضاً لغتان امرأة ومرأة، وفي الحديث استعملت على اللغة الأولى مذكراً ومؤنثاً، والظاهر أن هذه الجملة تأكيد للجملة السابقة، وفيه تحقيق لاشتراط النية والإخلاص وتقرير له، وقال بعضهم: بل تأسيس تفيد ما لا تفيده

. . . .

الأولى، ووجهوه بوجوه لا يخلو أكثرها عن شيء.

أحدها: أن الجملة الأولى تفيد أن صحة العمل أو ثوابه منوط بالنية، وهذه الجملة الثانية تبين أن تعيين المنوي على وجه يتميز عن غيره شرط، كمن عليه صلوات فائتة لا يكفيه أن ينوي الفائتة منها لا على التعيين حتى يعينها ظهراً أو عصراً مثلاً، نعم إن كانت فائتة واحدة يكفيه أن ينوي الفائتة من غير تعيين ظهر أو عصر، وهذا التعيين يستفاد من لفظ (ما نوى) بخلاف الجملة الأولى، فليس فيها ما يفيده، وقيل: كأن هذا القائل استنبط هذا المعنى من (ما) الموصولة لأنها من المعارف المفيدة للتعيين، وفيه: أن هذا المعنى يفهم من الجملة الأولى أيضاً؛ لأن مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الأحاد على الأحاد، فالمعنى: أن كل فرد من أفراد العمل معتبر ومحسوب بنية ذلك الفرد، وأيضاً قد ذكرنا أن اللام بدل عن المضاف إليه، أو نقول: اللام للعهد على ما هو الأصل فيها، بل ذكر صاحب (المفتاح): أن أصل وضع لام التعريف للعهد، فتدبر.

وثانيها: أن الجملة الأولى دلت على أن العمل يتبع النية ويصاحبها، فيترتب الحكم على ذلك، والثانية أفادت أن العامل لا يحصل له إلا مانواه.

وثالثها: أن الجملة الثانية تقتضي أن من نوى شيئاً يحصل له، يعني: إذا عمله بشرائطه أو حال دونه ما يعذر به شرعاً، وكل ما لم ينوه لم يحصل له، ولا يخفى أن هذين الوجهين يفيد التغاير بين مفهومي الجملة بحسب الظاهر، ولكن بحسب المآل واحد، ولا يبعد استفادة هذين المعنيين من الأولى أيضاً، وبهذا الاعتبار جعل من جعل الثانية مؤكدة للأولى ومحقِّقة لها.

. . . .

وههنا فائدة ينبغي أن ينبّه عليها وهي: أنه قد تكون نية عامة شاملة لخصوصيات تندرج تحتها وتحصل في ضمنها من غير أن يكون للعامل نية فيها فهل يحصل له ثوابها؟ اختلف فيه أنظار العلماء، فبعضهم يقولون: يحصل؛ لاندارجها تحت النيـة العامة، وقال بعضهم: لا يحصل؛ لأنه لم ينو في الخصوصيات، وظاهر هذا الحديث يدل عليه، ويؤيد الأول[1] حديث: (الخيل لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج والروضة كانت لـه حسنات، ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفاً أو شرفين كانت أرواثها وآثارها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنات)[2]، الحديث.

وقد يحصل ثواب تحية المسجد وإن لم ينوها لأن المقصود بالتحية شغل البقعة، وقد حصل، وهذا بخلاف من اغتسل يوم الجمعة عن الجنابة؛ فإنه لا يحصل له ثواب غسل الجمعة على الأرجح، لأن غسل الجمعة ينظر فيه إلى التعبد لا إلى محض التنظيف فلابد [فيه] من القصد إليه بخلاف تحية المسجد، كذا في (فتح الباري)[3].

ورابعها: أن الجملة الثانيـة أفادت التعميم المستفاد من كلمـة (مـا)؛ لأنها من صيغ العموم، ولما أشار في الجملـة الأولى إلى أن صحة الأعمال الشرعيـة أو ثوابها يتوقف على النية عمم في الثانية على وجه أفادت أن الحاصل لكل شخص من كل عمل

---

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٤٥).

(٢) أخرجه «البخاري» (٢٨٦)، و«مسلم» (٩٨٧).

(٣) «فتح الباري» (١/ ١٤).

. . . .

يعمله ما نواه، سواء كان خيراً أو شرًّا، محموداً أو مذموماً، فرضاً كان أو مندوباً، محرماً أو مكروهاً، أفعالاً كانت أو تروكاً، عبادات كانت أو عادات، في كل ذلك يحصل له الثواب إذا نوى؛ لأن المباحات تصير في حكم المندوبات بإقران نية التقرب إلى الله، مثل الأكل والشرب بنية القوة في عبادة الله، وأمثال ذلك، وأنت خبير بأن هذا المعنى يستفاد من الجملة الأولى أيضاً بحمل اللام على الاستغراق، اللهم إلا أن يفرق بكونه مستفاداً من الثانية صريحاً نصًّا، وفيه ما فيه، ومع ذلك لا يخرجه عن كونها تأكيداً للأولى.

وخامسها: أنه أفادت الثانية أن النيابة لا تصح في النية على ما أفاده قوله: (ما نوى)، والجملة الأولى عارية عن الدلالة عليه.

وسادسها: أن الجملة الأولى لبيان ما يعتبر من الأعمال، والثانية لبيان ما يترتب عليها.

وسابعها: أن الثانية أفادت أن العمل إذا كان مشتملاً على جهات متعددة من الخير يحصل للعامل ثواب ما نوى من تلك الجهات دون الأخرى، مثلاً إذا أعطى فقيراً قريباً له: إن أعطاه من جهة فقره، ولم يخطر قرابته له ولم ينوها، يحصل له ثواب الصدقة فقط، وإن أعطاه لأجل القرابة وصلة الرحم ولم تخطر حيثية فقره، يحصل له ثواب الصلة فقط، وإن نواهما يحصل ثوابهما معاً، والجملة الأولى لا تفيد هذا المعنى.

وهكذا قد يحصل للشخص بواسطة النية في عمل واحد أنواع من الثواب، ويحرز جميعها بالنية، كالجلوس في المسجد عمل واحد، ويمكن حصول خيرات كثيرة وحسنات متعددة بالنية:

. . . .

الأول: أن المسجد بيت الله تعالى وتقدس، فالداخل فيه يكون في حكم الزائر لـه تعالى، فينوي زيارة مولاه الكريم رجاء في إيفاء وعده، فقـد ورد: (من قعـد في المسجد فقد زار الله، وحق على المزور إكرام زائره)[١].

الثاني: انتظـار الصلاة بجماعــة، وورد في الصحيح: (أن الرجل في الصــلاة ما دام منتظراً لها)، وهو معنى المرابط المأمور بها بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ ﴾[آل عمران: ٢٠٠] عند بعض المفسرين، وقد ورد في الصحيح: (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله! قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط)[٢]، وقد جاء من الكفارات المكث في المسجد.

الثالث: قصد حفظ السمع والبصر وسائر الأعضاء من المحظورات والمنهيات على مـا هـو شأن المؤمن المتقي، ومقتضى ذلك المكانِ الشريف، الـذي لا يحصل غالباً في الأسواق والطرق وسائر المواضع، فقد ورد في الأخبار: (المسجد بيت كل تقي)[٣].

الرابع: اطمئنان القلب، والحضور مع الله، وعدم تفرقة الخواطر وتشتت البال، الذي لا يحصل في غير هذا المكان، وربمـا يتشرف فيـه بالتجلي الذاتي، وقد ورد:

---

(١) قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤/ ١٦٨): أخرجـه ابن حبان في «الضعفاء» من حديث سلمان.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٨٤)، و«مسلم» (٢٥١).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٠٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٥٤، رقم: ٦١٤٣).

. . . .

(المؤمن في المسجد كالسمك في الماء[١]).

الخامس: نية الاعتكاف، وقالوا: إنه ينبغي للرجل أن ينوي كلما دخل المسجد الاعتكاف، فإنه جائز على قول من يقول: أقله ساعة، ولا يشترط فيه الصوم، فيحصل له ثوابه، ويباح بعض ما لا يباح لغير المعتكف من الأعمال في المسجد، وهذا العمل مما يغفل عنه أكثر الناس مع كونه يسيراً حاصلاً بلا تكلف.

السادس: يحصل ثواب الصلاة على النبي ﷺ، وهو مسنون في وقت الدخول في المسجد والخروج عنه، فقد صح أن له ثواباً عظيماً كثيراً، ويحصل أيضاً ثواب الأدعية المأثورة عند الدخول والخروج.

السابع: التجرد لذكر الله عزّ شأنه، أو استماع الذكر من غيره، أو تذكير الغير وترغيبه إليه بالقول والعمل، وجاء في الأخبار: (من غدا إلى المسجد يذكُر الله ويذكِّر به كان كالمجاهد في سبيل الله)[٢].

الثامن: ثواب الحج والعمرة فقد ورد: (من توضأ وراح إلى المسجد وصلى فيه كان له ثواب الحج والعمرة) أو كما قال.

التاسع: قصد التعليم والتعلم، أو أمرٍ بالمعروف ونهي عن المنكر؛ لأنه قد حصل هذا في المسجد من جهة اجتماع أنواع الناس فيه.

العاشر: قصد زيارة أخ في الله تعالى والتبرك والانتفاع بصحبته.

---

(١) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢٦٨٩)، وقال: لم أعرفه حديثاً وإن اشتهر بذلك.

(٢) ذكره العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤/ ١٦٨)، وقال: هو معروف من قول كعب الأحبار.

. . . .

الحادي عشر: قصد السلام أو رده على من كـان في المسجد من المسلمين أو دخله.

الثاني عشر: قصد التفرغ للفكر في أحوال النفس وأمور الآخـرة والاستغفار، والاحتراز عن اللهو واللغو وذكر الدنيا وما لا يعنيه.

ومثـل هـذا: التطيبُ سـواء كـان يوم الجمعـة أو غيرهـا؛ فإن فيـه اتبـاع سنـة رسول الله ﷺ، وكان الطيب محبوباً له ﷺ، وقال: (حُبِّبَ إليّ من دنياكم ثلاث: الطيب والنساء. . .)[1] الحديث، وقصد تعظيم المسجد، ودفع الروائح الكريهة المؤذية من نفسه ومن غيره، وترويح جلسائـه من الملائكة وبني آدم، وقصد سد باب الغيبة على من يغتاب لـه بالرائحة الخبيثة حتى لا يقع في المعصية لغيبته، وقصد معالجة الدماغ وزيادة الفطنـة والذكـاء ودرك العلوم الدينية والمعارف اليقينية، وإذا نوى في التطيب هذه الأمور حصل لـه الثواب وصارت العادة عبادة، وإن تطيب بمجرد لذة جسمانيـة وشهوة نفسانية حُرم الثوابَ بل قد يستحق العقاب، وأمثال هذه الأعمال والنيات كثيرة لا يخفى استنباطها على المستنبطين من أهل النية والذكاء.

وثامنها: أن الجملة الثانيـة أفادت أن النيـة إنما تشترط في العبادة التي لا تتميز بنفسها، وأما ما يتميز بنفسه فإنه ينصرف بصورته إلى ما وضع لـه كالأذكار والأدعيـة والتلاوة؛ لأنها لا تتردد بين العبادة والعادة، ولا يخفى أن ذلك إنما هو بالنظر إلى أصل الوضع، وأما ما حدث فيه عرف ـ كالتسبيح للتعجب ـ فلا، ومن ثم قال الغزالي: حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه يحصل الثواب؛ لأنه خير من حركة اللسان بالغيبة، بل هو

---

(١) أخرجه النسائي (٣٩٤٠)، وأحمد (٢/ ٢٨٥)، والحاكم (٢٦٢٧) بدون لفظ «ثلاث».

. . . .

خير من السكوت مطلقاً، أي: المجرد عن التفكر، قال: وإنما هو ناقص بالنسبة إلى عمل القلب، ويؤيده قوله ﷺ: (في بضع أحدكم صدقة)، ثم قال في الجواب عن قولهم: (أيأتي أحدنا شهوته ويؤجر؟): (أرأيت لو وضعها في حرام؟) وأورد على إطلاق الغزالي أنه يلزم منه أن المرء يثاب على فعل مباح لأنه خير من الفعل الحرام، كذا في (فتح الباري)[1].

قال العبد الضعيف ـ صانه الله عما شانه ـ: إن الأذكار والأدعية والتلاوة، وإن كانت لا تتردد بين العبادة والعادة صورة، ولا يحتاج في ذلك إلى النية، ولكن لابد في كونها عبادة مقبولة مثاباً عليها من نية التقرب إلى الله والإخلاص فيها، بل لا عبادة حقيقةً لو تمحضت رياء وسمعة، فلا يكفي في حصول الثواب كونها في صورة العبادة دون العادة.

وتاسعها: قال الكرماني[2]: فهم من الأولى أن الأعمال لا تكون محسوبة ومسقطة للقضاء إلا إذا كانت مقرونة بالنيات، ومن الثاني أن النيات إنما كانت مقبولة إذا كانت مقرونة بالإخلاص، انتهى. وهذا مبني على أن لا يقدر ثواب الأعمال، وعلى الفرق بين النية والإخلاص، فافهم.

الرابع: في قوله: (فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه)، وفي بعض الروايات بترك (إلى) في قوله: (ورسوله) شرطاً وجزاءً، وفي الشرط دون

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٤).

(٢) «شرح الكرماني» (١/ ٢٣).

. . . .

الجزاء، وباللام الجارة مكان (إلى) في الثاني شرطاً، فإما أن يكون للتعليل أو بمعنى إلى.

والهجرة: الترك والقطع، وفي عرف الشرع: الخروج من أرض إلى أرض لوجه الله تعالى وابتغاءً لمرضاته.

وقد وقعت الهجرة في الإسلام على وجهين:

الأول: الانتقال عن دار الخوف إلى دار الأمن كما في هجرة الحبشة التي وقعت في ابتداء الإسلام، هاجر إليها بعض الصحابة، وكالهجرة من مكة إلى المدينة من بعض الصحابة قبل هجرة النبي ﷺ إليها واستقرار أمر الإسلام.

والثاني: الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام، وذلك بعد استقراره ﷺ بالمدينة وهجرة المسلمين إليها من مكة وغيرها، وكانت الهجرة إذ ذاك شاعت وتخصصت بالانتقال من مكة إلى المدينة، إلى أن فتحت مكة، فارتفع الاختصاص، وحديث: (لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية) المراد به: لا هجرة بعد فتح مكة منها؛ لأنها صارت دار الإسلام، وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه، وهو المراد من قوله ﷺ: (لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة)، والمراد ههنا: الانتقال من الوطن إلى غيره، سواء كان من مكة أو غيرها إلى المدينة أو إلى غيرها، أعم من أن يكون لرضاء الحق أو لا، ليشتمل الهجرة إلى الدنيا والامرأة.

وسبب ورود الحديث وإن كان خاصاً لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهو ما نقلوا: أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة، وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس، ولهذا خص في الحديث ذكر المرأة دون

. . . .

ما ينوى كما سيأتي، على أن كلام الشيخ[١] وغيره ينظر إلى التردد في صحة هذه القصة، والله أعلم.

وههنا نوع آخر من الهجرة المستحقُّ لأنْ يكون هو حقيقة الهجرة، وهي هجران ما نهى الله عنه والخروج عن موطن الطبيعة، ووقع في الحديث: (المهاجر من هجر ما نهى الله عنه) أي: المهاجر الكامل الحقيقي.

وههنا سؤال مشهور، وهو أن الشرط والجزاء يجب أن يكونا متغايرين، فلا يقال: من أطاع أطاع، وإنما يقال: من أطاع نجى، وقد وقعا متحدين في الحديث، والجواب أنهما [قد] يكونان متغايرين لفظاً، وقد يكونان متغايرين معنى، وههنا وإن اتحدا لفظاً فقد تغايَرا معنى، فالمراد: من كانت هجرته إلى الله ورسوله قصداً ونية فهجرته إلى الله ورسوله ثواباً وأجراً، أو المراد: من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته مقبولة، وذلك بوجهين: إما أن يجعل كون الهجرة لله ولرسوله الذي وقع في جانب الجزاء كنايةً عن كونها مقبولة أو مجازاً بذكر السبب مقام المسبَّب، أو يقدر (مقبولة) خبراً عن المبتدأ، وقد يقال: إذا اتحد الشرط والجزاء بحسب الظاهر كان المراد المبالغة والتعظيم كما في قول الشاعر:

خليلي خليلي دون ريب وربما ... ألان امرؤ قولاً فَظُنَّ خليلا

أي: خليلي خليل عظيم لا أشك في خلته قد بلغ الكمال في خلتي وصداقتي، وكقولهم: شعري شعري أي: شعر عظيم متصف بكمال الفصاحة، فيكون معنى الحديث على وزانه: من قصد الهجرة إلى الله ورسوله كانت هجرته كاملة عظيمة يترتب

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٠).

. . . .

عليها ثواب عظيم كامل.

وقوله: (إلى الله) و(إلى دنيا)، إما متعلق بالهجرة إن كان لفظ كان تامة، أو خبر لـ (كانت) إن كانت ناقصة، والمراد بـه أصل الكون والوجود من غير تقييد بزمان من الأزمنة الثلاثة فيشمل الأزمنة كلها، فلا يحتاج إلى قياس أحد الزمانين على الآخر، أو القول بأنه قد علم بالإجماع على أن حكم المكلفين على السواء إلا بعارض.

و(دنيا) بضم الأول، وحكي عن ابن قتيبة كسرها مقصوراً غير منون؛ لأنه غير منصرف لألف التأنيث مثل حبلى، وقد وقع في كلام بعض الشارحين أنه غير منصرف لاجتماع أمرين: الوصفية، والثاني لزوم حرف التأنيث، ولعل الوصفية لأنه تأنيث (أدنى) أفعل التفضيل من الدنو، وهذا في الأصل، وقد صارت اسماً لما بين السماء والأرض من الجو، أو كل المخلوقات من الجواهر والأعراض، أو لما يصدّ عن الله من الأموال والأهل والأولاد، أو لجميع ما سوى الله كالعالم لدنوها من الزوال، أو للانحطاط من العالم الأعلى، أو لدناءتها وخساستها، ولكن لا يخفى أنه لا حاجة إلى اعتبار الوصفية مع ألف التأنيث لقيامها مقام العلتين، فقد وقع هذا سهواً من قائلها.

هذا وقد حكي تنوينها، وهو مشكِلٌ لا يظهر وجهه، وقال الشيخ[1]: وعزاه ابن دحية إلى رواية أبي الهيثم الكشميهني وضعفها، وحكي عن ابن مغور أن أبا ذر الهروي في آخر أمره كان يحذف كثيراً من رواية أبي الهيثم حيث ينفرد؛ لأنه لم يكن من أهل العلم، قال: وهذا ليس على إطلاقه، فإن روايـة أبي الهيثم في مواضع كثيرة أصوب من رواية غيره، انتهى.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٧).

. . . .

قلت: لعله حذف فيما يتعلق بعلم الإعراب كما يدل عليه سياق كلامه، وأما بحسب حفظ الحديث وألفاظه فلعله يكون أجود وأصوب، وبالجملة لا يظهر وجه تنوين دنيا، اللهم إلا أن يكون لتناسب قوله: (أو امرأة) مثل ﴿سلاسلاً وأغلالاً﴾، والله أعلم.

ثم يقال: كان الظاهر استعمالها بالألف واللام لكونه اسم تفضيل كالكبرى والحسنى، إلا أنها خلعت عنها الوصفية رأساً وأجرت مجرى ما لم يكن وصفاً، فتدبر.

وقوله: (يصيبها) أي: يحصِّلها ويصل إليها، إما صفة لـ (دنيا) أو استئناف، قالوا: شبَّه تحصيلها عند امتداد الأطماع إليها بإصابة السهم بالغرض بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود، ووجهُ تخصيص ذكر المرأة بعد ذكر الدنيا مع كونها داخلة فيها لعمومها، إما لزيادة الاهتمام في التحذير، لأن الافتتان بها أشد، أو لأن سبب ورود الحديث قصة مهاجر أم قيس، وحكى ابن بطال[1] عن ابن سراج: أن السبب في تخصيص المرأة بالذكر أن العرب كانوا لا يزوجون الموالي المرأة العربية ويراعون الكفاءة في النسب، فلما جاء الإسلام سوى بين المسلمين في مناكحتهم، فهاجر كثير من الناس إلى المدينة طمعاً في تزوج النساء.

وقوله: (فهجرته إلى ما هاجر إليه) بيان التغاير بين الشرط والجزاء فيه على قياس ما سبق في الوجوه، غير أنه أبهم ههنا ولم يذكر الدنيا ولا المرأة صريحاً، استهجاناً لتصريح ذكرهما وتعميماً للمطالب كلها، لأنها كثيرة، وصرح بذكر الله ورسوله استلذاذاً

(١) «شرح ابن بطال» (١/ ٣٢)، و«فتح الباري» (١/ ١٧).

. . . .

بذكرهما وتبركاً بـه، ثم لا يخفى أن المراد (ومن كانت هجرته إلى دنيـا أو إلى امرأة) فقط، أي: من غير مدخليةِ قصدِ الهجرة إلى الله ورسوله، وإن كان أعم من ذلك بأن يكون في نيته مزجٌ وشوب، فالثواب بحسب النيـة وعلى قدرها على القول المختار، وإن قيـل بأنـه لا ثواب في صورة الشركة على ما يقتضيه ظواهر الأحاديث، اللهم إلا أن يكون قصد الثواب غالباً، وتمام تفصيلـه في بحث الرياء، وهذا أيضاً يصلح وجهاً للإبهام في قوله: (إلى ما هاجر إليه)، والله أعلم[1].

❒ ❒ ❒

(١) واختار الغزالي فيما يتعلق بالثواب أنه إن كان القصد الدنيوي هو الأغلب لم يكن فيـه أجر، أو الديني أجـر بقدره، وإن تساويـا فتردد القصد بين الشيئين فـلا أجر، وأمـا إذا نوى العبادة وخالطها شيء مما يغاير الإخلاص، فقد نقل أبـو جعفر بن جرير الطبري عن جمهور السلف أن الاعتبار بالابتداء، فإن كـان ابتداؤه لله خالصاً لم يضره ما عرض لـه بعد ذلك من إعجاب وغيره. «فتح الباري» (١/ ١٨).

(١)

كتاب الإيمان

(١)

كِتَابُ الإِيمَانِ[1]

. . . .

١ ـ كتاب الإيمان

الإيمان في أصل اللغة (إفعال) من الأمن متعدٍّ بنفسه، يقال: آمنه: جعله آمناً، كقوله: والمؤمن العائذات الطير يمسحها[2]، وقد نقل إلى معنى التصديق متعدياً بالباء باعتبار تضمين معنى الاعتراف، وباللام باعتبار معنى الإذعان، ثم نقل في الشرع إلى تصديق فيما أخبر، إما وحده وهو مذهب المحققين، أو مع الإقرار إن لم يمنع منه مانع، وهو قول الجمهور، أو مع الإقرار والعمل عند المعتزلة، وأما ما يحكى من المحدثين من أن الإيمان اعتقاد بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان، فالمراد الإيمان الكامل لا أصله كما اشتبه على أقوام من النظر في ظواهر عباراتهم، وقد صرحوا بما ذكرنا.

وثمرة الاختلاف في كون الإقرار جزءاً من حقيقة الإيمان أم لا، تظهر في أن من

---

(١) الكتاب إما مأخوذ من الكتب بمعنى الجمع، أو الكتابة، والمعنى هذا مجموع أو مكتوب في الأحاديث الواردة في الإيمان، وإنما عنون به مع ذكره الإسلام أيضاً؛ لأنها بمعنى واحد في الشرع. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٠٧).

(٢) هو قول الشاعر النابغة، وتمام البيت:

والمــؤمِنِ العائـذَاتِ الطيـر يَمْـسَحُهَا ... رُكْبَـانُ مَكَّـةَ بَـيْنَ الغِيـلِ والـسَّنَدِ

انظر: «مجمع الأمثال» (١/ ٨٧).

. . . .

حصل له التصديق القلبي، ولم يقرّ مع قدرته عليه، ولم يأت بما ينافي التصديق؛ كان مؤمناً عند الله وإن لم تجر عليه أحكام الإيمان في الدنيا عند من لا يقول بجزئيته، ولا يكون مؤمناً عند من يقول بها.

وههنا قسم آخر: وهو من حصل له التصديق والإقرار والعمل، ومع ذلك شدّ الزُّنَّار وسجد للصنم أو نحوهما مما جعله الشارع علامة التكذيب والإنكار؛ فهو كافر في الشرع إما في الظاهر أو عند الله، فيه قولان، والله أعلم.

ثم التصديق المعتبر في الإيمان هو التصديق المنطقي بعينه، إلا أنه يجب أن يحصل بالاختيار؛ لأن الإيمان مكلّف به، وقد يقع التصديق المنطقي من غير اختيار؛ كما إذا شاهد المعجزة فوقع في القلب صدق النبي؛ لأن لشهود المعجزة تأثيراً طبعياً في حصول التصديق، وليس بمعتبر في الإيمان؛ لحصوله لكل أحد من الكفار حتى يلتزمه ويختاره ويتثبت عليه، ويجب أيضاً أن يحصل الإذعان والقبول بحيث يقع عليه اسم التسليم والطمأنينة على ما صرح به الإمام الغزالي، حتى يخرج منه حال أهل العناد والاستكبار، فإن التصديق المنطقي حاصل لهم، قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ ظُلۡمٗا وَعُلُوّٗاۚ﴾[النمل: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ﴾[البقرة: ١٤٤]، وليس الحاصل لهم المعرفة والعلم التصوري فقط كما توهم؛ لأن اليقين من أقسام التصديق، وقوله: ﴿لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ﴾ صريح في ذلك مع أنهم لا يوصفون بالإيمان، فعلم أن التصديق الإيماني يعتبر معه شيء آخر المعبر عنه بالتسليم والإذعان، وهو حالة في نفس المصدّق تنافي الجحود والعناد، وتبعثه على الانقياد والاستسلام، وترك التمرُّد والإباء، وعدم وجدان الحرج في النفس على ما يشعر به قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾[النساء: ٦٥]،

* الفصل الأول:

٢ ـ [١] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: . . . .

وليس المعاند بهذه الصفة.

فإن قلت: إنهم يعتبرون الإذعان والقبول في التصديق المنطقي أيضاً، كما وقع في عبارات المنطقيين، فما الزائد عليه المعتبر في التصديق الإيماني؟.

قلت: الإذعان المعتبر في التصديق المنطقي وهو بمعنى رجحان جانب الإيقاع أو الانتزاع الذي يخرج بـه الذهن عن حالة التردد والتساوي، ولذا قالوا: أقل مراتب التصديق الظن والرجحان، والإذعان المعتبر في التصديق الإيماني بمعنى آخر يعبر عنه بالتسليم والانقياد والتثبت الحاصل لغير المعاند، فالحاصل أن التصديق الإيماني هو التصديق المنطقي مع زيادة قيد الاختيار والتسليم، هذا هو الكلام المحرر المنقّح عند أهل التحقيق[١]، فافهم، وبالله الاستعانة، ومنه التوفيق.

الفصل الأول

٢ ـ [١] قولـه: (**عن عمر بن الخطاب** ﷺ) اعلم أن المؤلف كما بـدأ الكتاب بحديث: (إنما الأعمال بالنيات) الذي مبنى جميع الطاعات وأصل الأعمال، بدأ كتاب الإيمان بحديث جبرئيل الذي يسمّى أمّ السنة وأمّ الأحاديث وأمّ الجوامع؛ لكونه مضمَّناً لجميع أحكام السنة وجميع العلوم الذي تتضمنه الأحاديث، كما تسمّى فاتحة الكتاب بأم القرآن؛ لاشتماله على جميع مقاصده[٢]، واتفق العلماء على صحة هذا الحديث،

---

(١) انظر: «فتح الملهم» (١/ ٣٠١ ـ ٣٢٠) فيه بحث دقيق ولطيف حول هذا الموضوع.

(٢) أي: عَلَى الْمَعَانِي الْقُرْآنِيَّـةِ وَالْحِكَمِ الْفُرْقَانِيَّـةِ بِالدَّلَالَاتِ الإِجْمَالِيَّةِ، فَحَدِيثُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» بِمَنْزِلَةِ الْبَسْمَلَةِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ بِمَنْزِلَةِ الْفَاتِحَةِ الْمُصَدَّرَةِ بِالْحَمْدَلَةِ، وَهَذَا وَجْهٌ وَجِيهٌ، =

بَيْنَما نَحْنُ. . . . .

ورواه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث بطرق مختلفة من الصحابة، وأورده المؤلف عن عمر بن الخطاب من رواية مسلم، وهو من أفراده؛ لأن البخاري لم يخرجه عن عمر، وإنما أخرج هو ومسلم عن أبي هريرة نحوه.

وقوله: (**بينما**)[١] اعلم أن (بين) لازم الإضافة، والأصل فيها الإضافة إلى المفرد، لكنها مع (ما) الكافة، أو ألف الإشباع تكون مضافة إلى الجملة، فعلية كانت أو اسمية، والتخصيص بالاسمية ـ كما قال الخيالي[٢] ـ محل نظر، إلا أن يكون باعتبار الأكثر، وفيهما معنى المجازاة، فلابد لها من جواب، والجواب قد يكون مع (إذ) و(إذا) للمفاجأة، وقد يكون مجرداً عنهما، فإن كان مجرداً عنهما؛ فهو العامل فيها؛ كقول الشاعر:

وبينـــا نحـــن نرقبـــه أتانـــا

وإن لم يتجرد؛ فالعامل معنى المفاجأة المفهوم من (إذ) و(إذا) كما في الحديث، ولم يجعلوا الجواب عاملاً على هذا التقدير، لئلا يلزم تقدم ما في صلة المضاف إليه على المضاف؛ لأن (إذ) و(إذا) مضافان إلى الجملة بعدهما.

وقوله: (**نحن**) الظاهر بل المتعين أن المراد به جماعة من الصحابة، وحمله على

= وَتَنْبِيهٌ نَبِيهٌ لِاخْتِيَارِهما فِي صَدْرِ الْكِتَابِ، وَمَفْتَتَحِ الأَبْوَابِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٦٥).

(١) (بينا) و(بينما) من حروف الابتداء على قول الجمهور، فيقع بعدهما المسند إليه والمسند، وقد يقع بعد (بينا) الفعل، قال الشاعر: فبينا يمشيان جرت عقارب، انظر: «ضوء المشكاة» (١/ ٥) مخطوطة.

(٢) هو أحمد بن موسى الخَيَالي، شمس الدين، متكلم فقيه أصولي، كان مدرساً بالمدرسة السلطانية في بروسة (بتركيا) ثم في أزنيق، له كتب منها: «حاشية على العقائد النسفية»، توفي في حدود (٨٨٦هـ). انظر: «معجم المؤلفين» (٢/ ١٨٧)، و«الأعلام» (١/ ٢٦٢).

عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، . . . .

تعظيم المتكلِّم نفسه كما قيل على الاحتمال بعيد وأبعد.

وقوله: (**عند**) ظرف مكان غير متمكن، ولا يدخل عليها حروف الجر سوى (من)، وهو يعمُّ في الشيء المملوك الحاضر والغائب، بخلاف (لدى)؛ فإنه يختص بالحاضر، ثم اتسع في المملوك وغيره تشبيهاً له بذلك.

وقوله: (**ذات**[١] **يوم**) صفة لموصوف مقدر مؤنث؛ كمدة أو نحوها، والإضافة من قبيل إضافة المسمى إلى الاسم، أي: مدة ذات هذا الاسم؛ أي: يوماً، ونحوه قولهم: ذات مرة، وأما ذات الصدور؛ فبمعنى الأحوال التي فيها؛ أي مضمراتها، ونحوه: ذات بينكم، والبين اسم للحالة التي بين شخصين؛ أي إصلاح أحوال بينكم حتى تكون أحوال ألفة ومحبة واتفاق، والمراد بذات اليد ما يملكه الرجل من مال وأثاث، و(ذات) في هذه المواضع مؤنث.

وقوله: (**إذ طلع**)[٢] فيه استعارة تبعية تشبيهاً لظهوره بغتة في أبهة وجلالة بطلوع الشمس والكواكب.

---

(١) وفي «التقرير»: «ذات» زائد، أو لدفع احتمال المجاز من اليوم، وقيل بمعنى الساعة، والغرض كون الواقعة في النهار، انتهى.

(٢) وفي «التقرير»: وجه الحديث تقرير الأحكام النازلة متفرّقة، وعدم استطاعة سؤال الصحابة عنه لهيبته عليه الصلاة والسلام، والواقعة كانت سنة (١٠هـ)، كما في «تاريخ الخميس» (٢/ ١٤٧)، ثم قال القاري (١/ ٦٥) عن ابن حَجَرٍ: إن الْبُخَارِيَّ لَمْ يُخْرِجْ حديث عُمَرَ لِاخْتِلَافٍ فِيهِ عَلَى بَعْضِ رُوَاتِهِ.

وقوله: «**شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ**» فِيهِ إشارة إلى أَنَّ زَمَانَ طَلَبِ الْعِلْمِ أَوَانُ الشَّبَابِ؛ لِقُوَّتِهِ عَلَى تَحَمُّلِ أَعْبَائِهِ، وَقُدْرَتِهِ عَلَى تَعَلُّمِ أَدَائِهِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٥١).

شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ........................

وقوله: (**لا يرى**) بضم التحتانية على صيغة المجهول في أكثر الروايات، وفي بعضها بفتح النون بصيغة المتكلم المعلوم، والأول أبلغ من الثاني، وفي رواية النسائي[١] عن أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما: (أحسن الناس وجهاً، وأطيب الناس ريحاً، كأن ثيابه لا يمسها دنس)، وفيه: ندب تنظيف الثياب وتحسين الهيئة بإزالة ما يؤخذ للفطرة، وتطييب الرائحة عند دخول المسجد، وندب ذلك للعلماء والمتعلمين، وندب الثياب البيض لدخول المسجد، بل لكل اجتماع ما عدا العيد إذا كان عنده أرفع منه؛ لأنه يوم زينة وإظهار للنعمة، كذا قال شيخ شيوخنا في الحديث ابن حجر المكي الهيتمي في (شرح الأربعين)[٢] للنووي.

وقوله: (**ولا يعرفه منا أحد**) فيه استغراب حاله بجمعه حالي الحضري والسفري، واستنبط منه الطيبي أنهم ظنوه ملكاً أو جنياً؛ لأنه لو كان بشراً لكان إما من المدينة أو غريباً، ولو كان من المدينة لعرفوه، أو غريباً لرئي عليه أثر السفر، ويعلم منه أن مجيء جبرئيل في صورة دحية الكلبي كان غالباً لا دائماً، وههنا لم يكن في صورته إذ لو كان لعرفوه.

وقوله: (**حتى جلس إلى النبي ﷺ**) قيل: (إلى) لانتهاء الغاية، وهو إنما يكون في فعل ممتد كالسير، والجلوس ليس كذلك، فهي ههنا بمعنى (عند) أو (مع)، انتهى. ويمكن أن يضمن الجلوس معنى الميل والانتهاء؛ أي: مائلاً أو منتهياً إليه ﷺ كما يفهم

---

(١) «سنن النسائي» (٤٩٩١).

(٢) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٥٩).

فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ. . .

من كلام البعض(١).

قولـه: (**فأسند ركبتيه**) صريح في أنـه جلس بين يديـه دون جانبه، وهي جِلسة المتعلم، لكنه بالغ في القرب جرياً على ما كان بينهما من الأنس والودِّ، وليحصل التمكن من الاستماع والإصغاء، فالضمير الأول للرجل والثاني للنبي ﷺ، وأما الضميران في قوله: (**ووضع كفيه على فخذيه**) فقد اختلفوا فيهما؛ أعني في الأولوية، وأما في الجواز فلا كلام، فقال بعضهم: الضميران معاً راجعان إلى جبرئيل عليه السلام، وهذا هو المناسب لمجيئه إليه ﷺ وتقربه منه وجلوسه إليه على صورة المتعلمين تأدّباً معه، وقال بعضهم: الضمير الثاني للرسول كما في قوله: (أسند ركبتيه) لأنه أدخل في التثبيت والتمكين، وجبرئيل ليس متعلماً إلا في الظاهر، وفي الحقيقة هو المعلّم من جهة الله سبحانه، وقد جاء إسناد تعليمه ﷺ إليه في قولـه تعالى: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾[النجم: ٥] على الأرجح من التفسيرين، ولهذا قال في آخر الحديث: (أتاكم يعلمكم دينكم) تنزيلاً للتذكير مقام التعليم، فيمكن أن يكون في أول المجيء قد أظهر هيئة التعلم والطلب، ولما جلس أظهر صورة التعليم والمشيخة، هذا وقد جاء صريحاً في رواية النسائي(٢): (حتى وضع يديه على ركبتي النبي ﷺ).

وقوله: (**وقال: يا محمد**)(٣) قد يستشكل بحرمة ندائه باسمه ﷺ، ويجاب بأنه ذلك للصحابة لا للملائكة، والقول بأن هذا قبل النهي عن ذلك لا يخلو عن بعد، فإن

---

(١) انظر: «المرقاة» (١/ ٥٠).

(٢) «سنن النسائي» (٤٩٩١).

(٣) هذا بعد السلام والاستئذان كما في رواية الإمام الأعظم، انظر: «مسند أبي حنيفة» (ح: ٢).

أَخْبِـرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ، . . . .

هذه القضية كان في آخر عهده ﷺ.

وقوله: (أخبرني عن الإسلام)[١] وفي رواية الترمذي تقديم السؤال عن الإحسان وإن كان المناسب ذكره بعد الإسلام؛ لكونه بياناً لكيفية العبادة التي هي الإتيان بأركان الإسلام، والإسلام لغة: الاستسلام والطاعة والانقياد عن طوع ورغبة، وفي الشرع: الانقياد إلى الأعمال الظاهرة كما بينه ﷺ بالأركان الخمسة، فالإسلام يطلق على ما في الظاهر من التسليم والانقياد والطاعة، والإيمان على ما في الباطن من التصديق والاعتقاد والإذعان، فالإسلام ثمرة الإيمان وفرعـه ونتيجته، ويشملهما اسم الدين، ولذلك قال في آخر الحديث: (أتاكم يعلمكم دينكم)، والإحسان يكملهما، وقد جاء الدين بمعنى الإسلام منحصراً فيه كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران: ١٩]، والمراد بـه ههنـا الدين المشتمل على الأصول والفروع، قـال البيضـاوي[٢]: وهـو التوحيد والتدرع بالشرع الذي جاء به محمد ﷺ، انتهى.

ويمكن أن يكون حصر الدين فيه مبالغة واهتماماً بشأن العمل والتشرع؛ كقولهم: (الحج عرفة)، ثم تكلموا في اتحاد الإيمان والإسلام وتغايرهما، وللإمام الغزالي في

---

(١) اعلم أنـه قدم السؤال عن الإسلام في هذه الروايـة، وفي حديث أبي هريرة عند البخاري قدم السؤال عن الإيمان، قال الحافظ (١/ ١١٧): لا شك أن القصة واحدة، واختلفت الرواة في تأديتهـا، والبغوي ذكر في «المصابيح» السؤال عن الإيمان وجوابه مقدماً على الإسلام، وهو خلاف ما وقع في حديث عمر عند مسلم وغيره، ففي إيراد الحديث بهذا اللفظ اعتراض فعلي من صاحب «المشكاة» على البغـوي في «المصابيح». انظر: «مرقـاة المفـاتيـح» (١/ ٥٣)، و«مرعاة المفاتيح» (١/ ٣٩).

(٢) «تفسير البيضاوي» (١/ ٣٣١).

قَالَ: «الإِسْلاَمُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، . . . . .

(الإحياء) (١/ ١١٦) في ذلك كلام طويل، وقد دل قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] على التغاير مبنياً على ما ذكرنا من إطلاقهما على المعنيين المذكورين، وقد ذكر في العقائد أن الإيمان والإسلام واحد، بمعنى أن كل مؤمن مسلم، وكل مسلم مؤمن، ولم يجز سلب أحدهما عن الآخر.

واستدلوا بقوله سبحانه: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ ـ ٣٦]، ولم يكن هناك إلا بيت واحد، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤].

والحق أنه إن كان الإسلام اسماً للأركان الخمسة فقط، فالإيمان يوجد بدون الإسلام على مذهب أهل السنة من عدم دخول الأعمال في حقيقة الإيمان، أما على قول من لم يجعل الإقرار جزءاً من حقيقته فظاهر، وأما على قول الجمهور القائلين بكون الإقرار جزءاً من حقيقة الإيمان فكذلك، لكون الإسلام عبارة عن مجموع الشهادة التي هي الإقرار والأعمال المذكورة، وكذا الإسلام يوجد بدون الإيمان كما في المنافقين، وإن كان اسماً لما يشتمل على التسليم القلبي الذي بمعنى التصديق كما عرفت في تحقيق معنى الإيمان، فهما متصادقان بل مترادفان، والإسلام المعتبر في الدين هو بهذا المعنى، ولهذا حكموا بأن كل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم، فتدبر.

وقوله: **(الإسلام أن تشهد)** ظاهره أنه لابد في الإسلام من لفظ (أشهد)، فلو أسقطها أو قال بدلها (أعلم) لا يكون مسلماً، والشهادة أخص من العلم؛ لأنها خبر قاطع، فكل شهادة تتضمن العلم دون العكس، وحمل الشهادة في الحديث على العلم غير صحيح؛ لأن المقصود بيان ماهية الإسلام، فلابد أن يكون باللسان، وقد وقع

وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، . . . .

حديث آخر: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا)[١] الحديث، والحق أن المراد القول والإخبار وإن لم يكن بلفظ (أشهد)؛ للإجماع على أن من قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله فقد أسلم، وقد ورد في الحديث: (من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة)[٢]، وقد صحت رواية (حتى يقولوا)، وقد اشترط بعض الشافعية لفظ (أشهد) أو ما في معناه كـ (أعلم)، والحق الإطلاق.

وقوله: (**وتقيم الصلاة**) الروايات الصحيحة المشهورة بنصب (تقيم)، وقد يرفع هذا وما بعده مستأنفة عما قبلها؛ لأنه يكفي في إجراء أحكام الإسلام الشهادتان، والأصوب النصب؛ لأن الانقياد في معنى الإسلام أتم وأكمل في المجموع، فكان الحمل عليه أولى وأنسب، وإن كان أصله حاصلاً في الشهادتين وحدهما، فصار الإسلام مثل الإيمان في أن كمالهما بالأعمال ونقصانهما بتركها.

والمراد بإقامة الصلاة تعديل أركانها، ورعاية شروطها وآدابها، وظاهرها وباطنها، ومحافظة أن يقع فيها زيغ واعوجاج في أفعالها، منْ أَقَامَ العودَ: إذا قوّمه، أو المواظبة والمداومة عليها، من أقمت السوق: إذا جعلتَها نافقة رائجة، أو الجِدّ في أدائها من غير فتور وتوان، من أقام الأمر: إذا جدّ فيه وتجلّد.

وقال سيدي الشيخ أبو العباس المرسي ـ قدس الله روحه، وأوصل إلينا فيوضه وفتوحه ـ: كل موضع ذكرت فيه الصلاة في معرض المدح فإنه إنما جاء لمن أقام الصلاة، إما بلفظ الإقامة أو بمعنى يرجع إليها، قال الله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٣٨)، وابن حبان (١٥١).

. . . .

﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[البقرة: ٣]، وقال الله تعالى: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]، وقال ﷻ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ﴾[طه: ١٤]، وقال: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢]، ولما ذكر المصلين قال: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[الماعون: ٤ ـ ٥]، ولم يقل: للمقيمين الصلاة، والإقامة أنه إذا صلى المؤمن صلاة فتقبلت منه خلق الله تعالى من صلاته صورة في ملكوته راكعة ساجدة إلى يوم القيامة، وثواب ذلك لصاحب الصلاة.

وإقامةُ الصلاة: حفظُ حدودها مع حفظ السر مع الله ﷻ، لا يختلج بسرك سواه.

والصلاة أصلها (صَلَوَةٌ) ـ بفتحات ـ مأخوذة من (الصلا)، وهو وسط الظَّهر مِنّا ومن كل ذي أربع، أو ما انحدر من الوركين، أو الفرجة بين الجاعرة[1] والذَّنَبِ، أو ما عَن يمين الذنب وشماله، وهما صلوان، كذا في (القاموس)[2].

وقال في (شرح الأربعين)[3]: (الصلا): عرق متصل بالظهر يفترق من عند عجب الذنب، ويمتد منه عِرقان، في كل ورك عرق، يقال لهما: الصلوان، فإذا ركع المصلي انحنى صلاه وتحرّك، ومنه سمي ثاني خيل السباق مصلياً؛ لأنه يأتي مع صلوي السابق، ثم نقل منه إلى الدعاء تشبيهاً للداعي في تخشعه بالمصلي، كذا قال صاحب (الكشاف)[4]، هو يدل على كونه في معنى الصلاة متقدماً على معنى الدعاء واصلاً له، وهو محل توقف، ويمكن أن يجعل في كل المعنيين من (الصلا) من غير أن ينقل من

(١) الجاعرة: الاست، أو حلقة الدبر. «القاموس» (ص: ٣٣).
(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١١٩٨).
(٣) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٦٣).
(٤) «الكشاف» (١/ ٢٣).

وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، . . . .

أحدهما إلى الآخر، وقد ذكرناه في (حاشية البيضاوي)، فتدبر.

وقوله: **(وتؤتي الزكاة)** الزكاة في اللغة: النماء والتطهير، وفي الشرع: اسم للمخرج من المال إلى الفقراء، سمي بها لأنه يؤخذ من مال نامٍ ببلوغه النصاب الذي مضى عليه الحول، أو لأنه ينمي الأموال بالبركة وحسنات مؤديها بالتكثير، أو لأنه يطهرها من الخبث، ونفس المزكي من رذيلة البخل، ويحتمل اشتقاقه من تزكية الشهود فهو يزكِّيه ويشهد له بصحة إيمانه أو دعوى محبة الحق تعالى.

وقوله: **(وتصوم رمضان)** مشتق من الرمض محركة: شدّة وقع الشمس على الرمل وغيره، رَمِضَ يومُناً كفَرِحَ: اشتدّ حرُّه، وقَدَمُه: احترقت من الرمضاء، للأرض الشديدة الحرارة، ورمضان معروف، جمعه رمضانات ورمضانون، سمي به لأنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة، سموها بالأزمنة التي وقعت فيها، فوافق هذا الشهر زمن الحر والرمض، أو من رمض الصائم: اشتدّ، كذا في (القاموس)[١]، أو راجِعٌ إلى مَعْنَى الغافِرِ، أي: يَمْحُو الذُّنوبَ ويَمْحَقُها.

ثم اختلفوا في إطلاق رمضان من غير إضافة شهر إليه، فقيل: يكره مطلقاً، وقيل: لا يكره مطلقاً، وقيل: إن دلت قرينة على أن المراد غير الله سبحانه؛ لأنه من أسمائه، ويرد القول بالكراهة مطلقاً ما ورد في الأخبار الصحيحة: (إذا جاء رمضان أو إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة)[٢]، وزعم أنه من أسماء الله تعالى غير صحيح، ولم يرو فيه إلا أثر ضعيف، وأسماء الله تعالى توقيفية لا تطلق إلا لخبر صحيح، ولو

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٥٩٤).

(٢) أخرجه مالك (٦٨٤)، والبخاري (١٨٩٨، ١٨٩٩)، ومسلم (١٠٧٩).

وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً». قَالَ: . . . .

صح أيضاً لم تلزمه الكراهة إلا بنهي صريح، ولم يرو، كذا في (شرح الأربعين)[1].

وقوله: (وتحج البيت) أي: تقصده بالوجه المخصوص، وهو للحج عندنا، وللعمرة أيضاً عند الشافعية، إذ هي واجبة عندهم على الصحيح، والبيت اسم جنس غلب على الكعبة، كالكتاب على القرآن المجيد عند الأصوليين، وعلى كتاب سيبويه عند النحاة.

وقوله: (إن استطعت إليه سبيلاً) بأن تجد زاداً وراحلة على الوجه المقرر في الشرع، قال في (شرح الأربعين)[2]: وصح عند الحاكم وغيره أنه ﷺ فسر بهما السبيل في الآية، وعند مالك: يجب على من قدر على المشي ويندب عند غيره خروجاً من الخلاف، وإنما صرح باشتراط الاستطاعة في الحج دون أخواتها مع أن الاستطاعة[3]، أي: سلامة الأسباب والآلات شرط في سائر العبادات؛ لكون الاستطاعة ههنا أمراً زائداً لا يسبق الذهن إليه إلا بذكره، وهو الزاد والراحلة كما بينته السنة، ويدل عليه قوله: (سبيلاً)، فذكرها اهتماماً بشأنها وشفقةً على العباد لئلا يرتكبوا المشاق، وأيضاً ذكرها اتباعاً للنظم القرآني.

وقال في (شرح الأربعين)[4]: عدم الاستطاعة في نحو الصلاة والصوم لا يسقط فرضها بالكلية، وإنما يسقط وجوب أدائها بخلافها في الحج، فإن عدمها يسقط وجوبه

(١) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٦٤).

(٢) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٦٥).

(٣) المراد بالاستطاعة استطاعة الزاد والراحلة مع صحة البدن عند الحنفية، وقال الشافعي بالأول فقط، ومالك بالثاني فقط. كذا في «التقرير» (١/ ٣٧).

(٤) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٦٥).

صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، . . . .

بالكلية، فتأمل.

وقوله: **(فعجبنا له يسأله ويصدقه)** لأن مقتضى السؤال عدم العلم، ومقتضى التصديق العلم، فإن قيل: قد يصدق الطالب الشيخ إيماناً به وتسليماً له فلا يكون دليل العلم؟ قلنا: تصديقه كان على وجه التصويب والتقرير بدلالة المقام، فافهم.

وقوله: **(أن تؤمن بالله)** الإيمان في اللغة: التصديق مطلقاً، وفي الشرع: التصديق بأمور خاصة، وهي المعلومة من الدين بالضرورة كما مر، فكأنه سأل عن أشياء يصدق بها حتى يحصل الإيمان الشرعي، فأجاب ببيان تلك الأشياء، ففسر الإيمان ببيان متعلقاته، وأصل معنى الإيمان معروف من اللغة، فلا يكون تعريفاً بنفسه كما يوهم، فافهم.

وقوله: **(وملائكته)** جمع (ملك) على غير القياس، وقيل: جمع (ملأك) على غير القياس مقلوب (مألك)، (مفعل) من الأُلُوكة، وهي الرسالة والسفارة، فخفف بنقل الحركة والحذف فصار ملك، وقيل غير ذلك، وتاؤه لتأنيث الجمع، وقيل: للمبالغة، وقد جاء بدون التاء.

وقوله: **(وكتبه)** قالوا: هي مئة وأربعة، أنزل منها خمسون على شيث، وثلاثون على إدريس، وعشرة على آدم، وعشرة على إبراهيم، والتوراة والزبور والإنجيل والقرآن.

وقوله: **(ورسله)** أي: أنبيائه، فهو مبني على ترادفهما.

وقوله: **(واليوم الآخر)** وهو من الموت إلى دخول الجنة، والمراد الإيمان به وبما أخبر الشارع بوقوعه فيه، وإنما سمي اليوم الآخر لأنه لا ليل بعده، كذا قيل. والظاهر أن المراد الزمان، وهو آخر الأزمنة المحدودة.

وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، . .

وقوله: (**بالقدر خيره وشره**) وفي رواية لمسلم: (بالقدر كله)؛ أي: بأن الله قدر الخير والشر قبل الخلق، وجميع الكائنات بقضائه وقدرته وإرادته، وأن ما قدّره الله لابد من وقوعه، وما لم يقدّره يستحيل وقوعه، قالوا: الإيمان بالقدر على قسمين:

أحدهما: الإيمان بأنه قد سبق في علمه ما يفعله العباد من خير وشر، وأنه كتب ذلك عنده وأحصاه، وأن أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه.

وثانيهما: أنه تعالى خلق أفعال عباده كلها من خير وشر وكفر وإيمان.

وهذا القسم ينكره القدرية كلهم، والأول لا ينكره إلا غُلاتهم، وكفرهم بإنكاره كثير من العلماء، وهو محل الخلاف حيث لم ينكروا العلم القديم، كما نص عليه الشافعي وأحمد وغيرهما، كذا ذكره شيخ شيوخنا ابن حجر المكي في (شرح الأربعين)[1]، رحمة الله عليه.

ويؤخذ من هذا الحديث تكفيرهم لجعل القدر من أجزاء المؤمَن به، ويشهد لذلك تبرئة ابن عمر منهم، وخبر: (القدرية مجوس هذه الأمة)[2]، والأشبه عدم التكفير، وتبرئة ابن عمر تغليظ على الابتداع، والحديث غير ثابت، والمسألة آيلة إلى تكفير أهل القبلة من أهل البدعة وعدمِه، والأشبه عدم التكفير فيما ليس معلوماً في الدين بالضرورة، وفيما فيه مجال للشبهة والتأويل، وهو المختار الذي عليه جمهور المتكلمين والفقهاء، والله أعلم.

وقوله: (**فأخبرني عن الإحسان**) لما بيّن معنى الإسلام والإيمان الذي هو أصل

---

(١) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٩١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٥٩، رقم: ٢٨٦).

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، . . . .

الدين ومداره أراد أن يكشف عن معنى الإحسان الذي بـه كمال الدين، وتمامه يرجع إلى الصدق في الإخلاص الذي لا يصح ولا يتم الإيمان والعمل إلا بـه، وقد كثر في الآيات والأحاديث ذكره؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[البقرة: ١٩٥]، وقولـه: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[يونس: ٢٦]، وقوله تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾[البقرة: ١١٢]، وقولـه تعالـى: ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ﴾[المائدة: ٩٣]، وأمثالها.

وهو إفعال من الحسن، ويستعمل على وجهين: أحدهما: إحسان العمل وإتيانه على وجه الإكمـال والإتقـان؛ كقولهم: أحسنت كـذا وفي كـذا، ومنـه (إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة. . .) الحديث[١]، وثانيهما: بمعنى الإنعـام على الغير؛ كقولهم: أحسنت إلـى فلان: إذا فعلت معه ما يحسن فعلـه، والمراد ههنا الأول؛ إذ حاصله راجع إلى إتقان العبادات وإتيانها على الوجه الأكمل.

وقال الطيبي[٢]: يجوز أن يحمل الإحسان ههنـا أيضاً على الإنعـام، وذلك أن العامل المرائي يبطل عملـه ويحبط فيظلم على نفسـه، فقيـل لـه: أحسن إلى نفسك ولا تشرك بالله، واعبد الله كأنك تراه، وإلا فهلكت، انتهى. ولا يخلو هذا عن تكلف.

وقوله: (**أن تعبد الله**) عبد: أطاع، والتعبد: التنسك، والعبودية: الخضوع والذل.

وقولـه: (**كأنك تـراه**) بيّـن رسولُ الله ﷺ الإحسانَ في العبـادة على وجهين:

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٥٥)، وأبو داود (٢٨١٧)، والترمذي (١٤٠٩)، والنسائي (٤٤٠٥)، وابن ماجه (٣١٧٠).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ١٠٣).

فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: . . . .

أحدهما: لمن بلغ غاية مرتبته بحيث كان يرى معبوده ويعاينه سبحانه، وهو مقام المشاهدة، وتلزمه غاية الهيبة والتعظيم والإجلال، والخضوع والخشوع، والحياء والمحبة، والانجذاب والشوق والذوق، والاجتماع بظاهره وباطنه.

وثانيهما: لمن لم ينته إلى تلك الحالة لكن يغلب عليه أن الحق سبحانه مطلع عليه ورقيب على أحواله، وقد نبّه عليه بقوله: (فإن لم تكن تراه فإنه يراك)؛ يعني: إن لم يكن في حضورك بحيث كأنك تراه فَلاَحِظْ رؤيته سبحانه واطلاعه عليك، وهذا حال المراقبة، وهو في اصطلاحهم: ملاحظة العبد نظر الله سبحانه إليه واطلاعه على أحواله الظاهرة والباطنة، وهذا أيضاً يورث الخوف والخشية، والاجتماع في الحركات والسكنات، وضبط الأفعال، ورعاية الأدب في جميع الحالات، وعدم الالتفات يميناً وشمالاً، كمن قام في حضرة سلطان جبار قهار يراقب أحواله ويشاهد أعماله، يضيق عليه مجال الغفلة وسوء الأدب، لكن المقام الأول أعلى وأرفع، وهو مقام سيّد المرسلين وأكمل العابدين، حيث أشار إليه بقوله: (وجعلت قرة عيني في الصلاة).

وبما قررنا الكلام سقط قول من قال: ينبغي أن يكون الجواب قد انتهى عند قوله: (تراه) الأول وما بعده مستأنف؛ لأن الأول مقدور للعبد؛ لجواز أن يوجد ولا يوجد، والثاني واقع لا محالة لا مدخل لاختيار العبد فيه، فإنه تعالى يرى الكائنات كلها دائماً، فلا نصيب للعبد في ذلك؛ لأن المطلوب استحضار العبد أنه بين يدي الحق وملاحظته ومراقبته إياه، وهذا مقدور للعبد ومكمل لعبادته، فهو من تتمة الجواب.

ثم اعلم أنه قد لاح على باطن بعض العارفين من الصوفية أنه قد وقف على (تراه) الثانية بإرادة معنى: أنك إذا فنيت عن نفسك فلم تكن شيئاً ولم تر نفسك؛ شاهدت ربك؛ لأنها الحجاب بينك وبين شهود الرب تعالى.

. . . .

قال الشيخ ابن حجر الهيتمي في (شرح الأربعين)[١]: إن المعنى وإن صح إلا أن لفظ الحديث لا ينطبق عليه، فتنزيله عليه جهل من قائله بقواعد العربية وأساليبها.

وقال الشيخ ابن حجر الكبير العسقلاني[٢]: وأقدم بعض غلاة الصوفية على هذا التأويل بغير علم، وغفل قائله للجهل بالعربية، فإنه لو كان المراد ما زعم؛ لكان قوله: (تراه) محذوف الألف، وإثباتها في الفعل المجزوم على خلاف القياس، فلا يصار إليه، وأيضاً لو كان ما ادعاه صحيحاً لصار قوله: (فإنه يراك) ضائعاً؛ لأنه لا ارتباط له بما قبله.

قال: ومما يفسد تأويله رواية كهمس فإن لفظها: (فإنك إن لا تراه فإنه يراك)، وكذلك في رواية سليمان، فسلط النفي على الرؤية لا على الكون الذي حمله على ارتكاب التأويل المذكور، وفي رواية أبي فروة: (فإن لم تره فإنه يراك)، وكذلك في حديث أنس وابن عباس، وكل هذا يبطل هذا التأويل، انتهى.

ويمكن أن يقال: إن إثبات الألف في المضارع المجزوم لغة شائعة واردة في كلامهم، وعلى ذلك وردت رواية قنبل عن ابن كثير في قوله تعالى: ﴿أرسله معنا غداً يرتعي ويلعب﴾[يوسف: ١٢] على وجه، وفي قوله: ﴿من يتقي ويصبر﴾، وقال الشاعر[٣]:

ألـــم يأتيـــك والأنبـــاء تنمـــي

---

(١) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٨٠).

(٢) «فتح الباري» (١/ ١٢٠).

(٣) هو قيس بن زهير، وتمام البيت:

ألـــم يأتيـــك والأنبـــاء تنمـــي ... بمـــا لاقـــت لبـــون بنـــي زيـــاد

انظر: «مجمع الأمثال» (ص: ٢٤٧).

فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا...............

على أن الجزم في الجزاء فيما كان الشرط ماضياً غير واجب، والماضي أعمّ من أن يكون لفظاً أو معنى، كما ذكر في النحو.

ويمكن أن يكون ارتباط قوله: (فإنه يراك) لبيان إمكان الرؤية، كما استدل بعض المتكلمين على إمكان رؤيتنا سبحانه برؤيته إيّانا بغير جهة ومكان وخروج شعاع وغيرهما، وإن كان لا يتمّ الاستدلال، ويجوز أن تكون الروايات الأخر بالمعنى بناء على فهم الراوي من معنى الحديث، على أن فهم من فهم من رجال الصوفية ذلك ليس تأويلاً للحديث وبياناً لمعناه المراد عند علماء العربية، وإنما ذلك شيء يلوح على بواطنهم بغلبة ما فيها من حال المحو والفناء، وليس ذلك إلا من هذا اللفظ الوارد في هذه الرواية، وذلك في الحقيقة من قبيل: ترى، والخيار عشرة بدانق، والله أعلم.

ثم قيل: إن في الحديث دلالة على أن رؤيته تعالى في الدنيا ممكنة عقلاً، لأن (لم) لنفي الممكن؛ كزيد لم يقم، بخلاف الحجر لا يطير، وإمكان الرؤية في الدنيا هو الحق، وإن لم يكن واقعاً، انتهى. وفيه: أن المعنى كما يقتضيه السياق: فإن لم تكن كأنك تراه، فالممكن ما في حكم الرؤية دون حقيقتها، فافهم.

وقوله: (**فأخبرني عن الساعة**) لما بيّن الدين سأل عن القيام؛ لبعثهم على العمل والإخلاص، والمراد السؤال عن وقت قيامها، وإنما سميت ساعة اعتباراً بأول أزمنتها، أو لأنها تقوم بغتة في ساعة، أو لأنها عند الله على طولها كساعة عند الخلق.

وهي لغةً: قطعة من زمان غير محدودة، وفي اصطلاح أهل الحساب: جزء من أربعة وعشرين جزءاً من الليل والنهار.

وقوله: (**ما المسؤول عنها**) أي ما الذي سئل عن الساعة، وهو النبي ﷺ، يقال:

بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، . . . .

سألت الرجل عنه، أي: عن أحواله، والرجل مسؤول، وذلك الشيء مسؤول عنه، ولا يقال للرجل: مسؤول عنه، بل مسؤول أو مسؤول منه، فلا يتوهم ههنا أن الظاهر أن يقال: المسؤول عنه ليرجع الضمير إلى اللام، فتدبر.

وقوله: (**بأعلم من السائل**) أي: هما سواء في عدم العلم بوقت قيامها، ويمكن أن يراد ما هو المتعارف من هذا التركيب من كون السائل أعلم؛ أعني: لو قدر العلم بها لكان جبريل أعلم؛ لكونه في الملكوت العُلى ناظراً في اللوح المحفوظ، موكولاً إليه إيحاء العلوم إلى الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

وقوله: (**فأخبرني عن أماراتها**) المراد علاماتها الصغرى لا الكبرى التي تظهر عند قربها، ويدل على ذلك الجواب.

وقوله: (**أن تلد الأمة ربتها**) الرب لغة: المالك والسيد، والمدبر والمربي، والمتمم والمنعم، ولا يطلق غير مضاف إلا على الله إلا نادراً، والمراد ههنا المولى والسيد أو المالك حكماً أو حقيقة، والتخصيص بالأنثى إما لشيوع الجهل فيهن، أو للزوم الحكم في الذكور بطريق الأولى، أو بتقدير موصوفها نفساً أو نسمة، أو للتحاشي عن إطلاق الرب على غيره تعالى، ويدفعه رواية (ربها) بلفظ الذكور، وقد علم إطلاق الرب مضافاً على غير الرب تعالى، وجاء في رواية (بعلها) بمعنى ربها، والبعل قد جاء بمعنى الرب والسيد، منه قوله تعالى: ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾[الصافات: ١٢٥] على معناه المشهور على بعض المعاني المذكورة في توجيهه كما ستعرف عند بيانها.

واعلم أنهم ذكروا فيه وجوهاً، فقيل: إن المراد به كثرة السراري بكثرة السبي، فيكون الولد سيداً ومولًى لأمه بنسبة الأب، إما لأن مال الإنسان صائر إلى ولده بعد

. . . .

الموت، أو باعتبار تصرفه فيه بإذنه صريحاً أو دلالةً، أو عرفاً وعادةً، أو جعل الولد ربًّا لها لأنه سبب عتقها، فكان كربّها المنعم عليها، أو لأنه لما كثر السبي يمكن أن يكون فيما بينهم من الأولاد من يسبي أمه ويملكها، فإن لم يظهر أنها أمه فيستمر على ذلك، وإن ظهر عتقت عليه فصار معتقها، والمعتق كالرب المنعم، وكونها علامة من جهة وجود الترفه والتنعم والخروج عن دائرة الاعتدال والاقتصاد في المعيشة وأسبابها وآلاتها المفضي إلى الخروج عن انتظام الأحوال والدخول في الفساد والاختلال، أو من جهة أن كثرة الجهاد والقتال موجب لاستيلاء المسلمين على بلاد الكفر، وقوة الإسلام وغلبة أهله وكماله، وإذا تقرر أن لكل كمال زوالاً يكون منذراً بانتهاء دور الإسلام وانقطاع دولته، وهو علامة قيام القيامة، أو من جهة إساءة أدب الأولاد مع الأمهات وعقوقها[1]، ومعاملتهم معهن معاملة الملاك والسادات، ويمكن أن يتملك الولد بالسبي أو بالشراء ممن سبى أمه فيطأها أو يتزوجها.

فإن قلت: كثرة الجهاد والاستيلاء على بلاد الكفر كان كثيراً في صدر الإسلام، والظاهر أن علامات القيامة تقع في آخر الزمان، وأن المقصود الإشارة إلى وقوع ما لم يقع مما سيقع قرب الساعة؟ قلنا: صدر الإسلام أيضاً كان آخر الزمان بالنسبة إلى ما مضى منه، وقد كان نبينا ﷺ نبي آخر الزمان، فلو وقع بعض علامات القيامة في

---

(١) قال الحافظ (١/ ١٢٢): أن يكثر العقوق في الأولاد فيعامل الولد أمّه معاملة السيّدِ أمتَه من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام، فأطلق عليه ربها مجازاً لذلك، أو المراد بالرب المربي فيكون حقيقة، وهذا أوجه الأوجه عندي لعمومه، ولأن المقام يدل على أن المراد حالة تكون مع كونها تدل على فساد الأحوال مستغربة، ومحصله الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور بحيث يصير المربَّى مربيّاً والسافلُ عالياً، وهو مناسب لقوله في العلامة الأخرى: أن تصير الحفاة ملوك الأرض. انتهى.

وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ. . . . .

ذلك الزمان أيضاً لم يبعد، ولعله يكون الجهاد واستيلاء المسلمين على بلاد الكفار في آخر الزمان أكثر وأكثر، والله أعلم.

وقيل: هذا إخبار بكثرة بيع أمهات الأولاد في آخر الزمان؛ لفساد أحوال الناس في رعاية الأحكام، واختلاط الحلال والحرام، حتى يشتري الولد بتداول الأيدي أمَّه جاهلاً بأنها أمُّه، فالعلامة من جهة غلبة الجهل الناشئ عنه بيع أمهات الأولاد، وهو ممنوع إجماعاً، ولا اعتبار بقول المخالف، ولو اعتُبر حملُه على البيع في حال حملها، وهو حرام بلا نزاع من أحد، كذا في (فتح الباري)[1].

وقيل: المراد أن الإماء يلدن الملوك والأمراء، فتكون أمهاتهم من جملة الرعايا، ويكونون ملاكاً وسادات بالنسبة إليهن، وهذا أيضاً في آخر الزمان، لا سيما في أثناء دولة بني العباس، والرؤساء في الصدر الأول كانوا يستنكفون غالباً عن وطء الإماء ويتنافسون في الحرائر، فتدبر.

وقوله: **(أن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء)** الحفاة: جمع حاف بالمهملة، وهو من لا نعل برجله، و(العراة) جمع عار، وهو من لا ثوب على جسده، و(العالة) بتخفيف اللام جمع عائل، من عال: افتقر، و(رعاء) ـ بكسر أوله وبالمد ـ جمع راع، ويجمع أيضاً على رعاة بضم أوله، والرعي: الحفظ، يقال: رَعَى الأمر وراعاه: حفظه، والراعي كل من ولي أمر قوم، والشاء: الغنم جمع شاة، وهو من الجموع التي يفرق بينها وبين واحدها بالهاء؛ كتمر وتمرة، وفي رواية مسلم: (رعاء البهم) بضم الباء وسكون الهاء وحركتها، جمع بهمة: صغار الضأن والمعز، وقد يختص بالمعز،

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٢٢).

يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ». . . . .

والبهيمة: كل ذات قوائم أربع، والجمع بهائم، وفي رواية البخاري: (رعاء الإبل البهم) جمع الأبهم، وهو الأسود، وهو إما صفة لـ (رعاء)، لأن الأدمة غالب ألوان العرب، أو المراد مجهول الأنساب، وقيل: الذي لا شيء لهم، كذا قال السيوطي، أو صفة الإبل، والسواد شر ألوان الإبل، وخيرها الحمر التي يضرب بها المثل، فيقال: (خير من حمر النعم)، ورواية: (رعاء الشاء) أنسب بالسياق من رواية (رعاء الإبل) وأبلغ؛ لأنهم أصحاب ثروة وخيلاء، وليسوا عالة بالنسبة إلى رعاء الشاء، وإن كانوا بالنسبة إلى الملوك والأمراء فقراء ضعفاء، والجمع بين الروايتين أنه يحتمل أنه ﷺ جمع بينهما، فحفظ راوٍ أحدَهما والآخرُ الآخرَ، والله أعلم.

وقوله: (**يتطاولون في البنيان**) أي: يبنون الدور والقصور المرتفعة، ويتفاخرون ويتكبرون بها، وهو مفعول ثان لقوله: (ترى) إن كانت الرؤية بمعنى العلم، أو حال إن كانت بصرية[١]، وقد يجعل المفعول قوله: (رعاء الشاء) بمعنى الملوك؛ لأنه قد تجعل الكناية عن ذلك، ويستأنس بصحة هذا المعنى مما ذكر في رواية أبي هريرة ﷺ، وحاصله: أن الفقراء والأذلاء يصيرون أغنياء وأعزةً وملوكاً، ويصير ذلك سبباً لاختلال أمور الدنيا والدين وهدم أركانهما، فذلك من أمارات الساعة، وقد صح: (لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس في الدنيا لكع بن لكع)[٢] أي لئيم بن لئيم، وصح أيضاً (من أشراط الساعة أن توضع الأخيار وترفع الأشرار)[٣]، قيل: فيه دليل كراهة تطويل

---

(١) قال القاري (١/ ٦٤): هُوَ مَفْعُولٌ ثَانٍ إِنْ جَعَلْتَ الرُّؤْيَةَ فِعْلَ الْبَصِيرَةِ، أَوْ حَالٌ إِنْ جَعَلْتَهَا فِعْلَ الْبَاصِرَةِ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٩).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٩٧، رقم: ٨٦٦١)، والدارمي (٤٧٦).

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ»؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُم يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»........

البناء، وفي شرح الشيخ: في إطلاقه نظر، بل الوجه تقييد الكراهة إن سلمت بما لا تدعو الحاجة إليه، وعليه يحمل خبر: (ويؤجر ابن آدم على كل شيء إلا ما يضعه في هذا التراب)، وغيره من الأخبار الواردة في هذا الباب.

وقوله: **(قال)** أي: عمر.

وقوله: **(ثم انطلق)** أي: ذلك الرجل.

وقوله: **(فلبثت)** على صيغه المتكلم، وقد يروى (فلبث) بلفظ الغائب؛ أي النبي ﷺ **(مليًّا)** أي: زماناً طويلاً، ومنه الملوان: الليل والنهار، وأما المهموز فهو من الملاءة بمعنى اليسار والغنى، وقد تثبت رواية الترمذي وأبي داود وغيرهما أنه لبث ثلاثاً، وظاهره أنه ثلاث ليال، وفي (صحيح أبي عوانة): (فلبثت ليالي، فلقيني رسول الله ﷺ بعد ثلاث)، ولابن حبان: (بعد ثلاثة)، ولابن منده: (بعد ثلاثة أيام)، قال الشيخ ابن حجر[1]: وينافيه خبر أبي هريرة: (فأدبر الرجل، فقال ﷺ: رُدّوه، فأخذوا يردّونه، فلم يروا شيئاً، فقال: هذا جبرئيل)، وأجيب بأنه يحتمل أن عمر ؓ لم يحضر قوله هذا، بل كان قد ذهب فأخبر به بعد ثلاث، انتهى.

هذا وقد يفسر قوله: (مليًّا) بساعة طويلة، ورواية (ثلاثاً) بثلاث ساعات، ويستبعد غيبة عمر ؓ عن مجلسه ﷺ ثلاثة أيام، والله أعلم.

وقوله: **(فإنه جبريل)** أي: إذا كنتم غير عالمين فاعلموا أنه جبريل.

---

(١) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٨٧).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٨].

٣ ـ [٢] وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ اخْتِلاَفٍ، وَفِيهِ: وَإِذَا رَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الصُّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الأَرْضِ، فِي خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللهُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ الآيَة [لقمان: ٣٤]. مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ٥٠، م: ١٠].

وقوله: (رواه مسلم) فهو من أفراده، ولم يخرج البخاري عن عمر فيه شيئاً، فلا يكون الحديث متفقاً عليه في الاصطلاح، لأنه إنما يطلق على ما أخرجه الشيخان من صحابي واحد.

نعم قد أخرج هو ومسلم عن أبي هريرة نحوه، فهو متفق عليه.

٣ ـ [٢] (ورواه أبو هريرة)[١] قوله: (الصم البكم) فيه تحقير لشأنهم بكونهم جاهلين لا يستمعون العلم والحق ولا ينطقون به؛ كما قال الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾[الأعراف: ١٧٩].

وقوله: (في خمس)[٢] أي: علم وقت الساعة داخل في جملة خمس، وأخرج أحمد[٣] عن ابن مسعود: (أوتي نبيكم [مفاتيح] كل شيء سوى هذه الخمس)، والمراد لا يعلم بدون تعليم الله منه، وتحقيق معنى هذه الآية وبيان إفادتها الحصر[٤]، يطلب من كتب التفسير.

---

(١) اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي على الأشهر، وقد اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً يبلغ إلى أكثر من ثلاثين، انظر: «فتح الباري» (١/ ٥١)، و«إسعاف المبطأ» (ص: ١٢٢).

(٢) فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ أَخْبَرَ الأَنْبِيَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ مِنْ ذَلِكَ فَكَيْفَ الْحَصْرُ؟ قُلْتُ: الْحَصْرُ بِاعْتِبَارِ كُلِّيَّاتِهَا دُونَ جُزْئِيَّاتِهَا. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٦٦).

(٣) «مسند أحمد» (١/ ٣٨٦).

(٤) قال الحافظ (١/ ٤٩): لم يذكر الجهاد؛ لأنه فرض كفاية، ولا يتعين إلا في بعض الأحوال.

٤ ـ [٣] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، . . . .

---

٤ ـ [٣] (ابن عمر) قوله: (بني الإسلام على خمس) وفي رواية: (خمسة) بالتاء، فالمجرد عن التاء بتقدير دعائم أو قواعد أو خصال، ومعها على تأويل الأركان أو أشياء أو نحو ذلك، كذا قال الطيبي[1]، وقيل: إن أسماء العدد إنما يكون تذكيرها بالتاء، وتأنيثها بسقوط التاء إن كان المميز مذكوراً، وأما إذا لم يذكر فيجوز الأمران صرح به النحاة، كذا في الحاشية نقلاً من خط الأمير جمال الدين المحدث، وأيده الشيخ في (شرح الأربعين)[2] بقوله: (أربعة أشهر وعشراً)، وبقوله: (من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال)، نعم في الرواية دليل على إرادة الأركان، وقد جاء في رواية: (خمس دعائم)، انتهى.

ثم اعلم أنه إن أريد الأركان أو القواعد للبيت وهي داخلة في البيت يكون الإسلام محمولاً على الظاهر الذي دل عليه حديث جبرئيل من كون حقيقته عبارة عن الأركان الخمسة المذكورة، وإن أريد الدعائم أو أعمدة الخباء ونحوها، وهي خارجة، حمل على معنى الدين، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران: ١٩]، أو على معنى الإيمان بناء على القول باتحادهما، وعلى كل تقدير ففيه استعارة مكنية بتشبيه الإسلام ببيت أو خباء، وإثبات البناء له تخييلية، ويحتمل أن تكون الاستعارة تبعية بتشبيه ثبات الإسلام واستقامته ببناء بيت أو خباء، ثم اشتق منه الفعل، فتدبر.

وقوله: (شهادة) بالجر على البدلية، ويجوز رفعه على أنه خبر؛ أي: أحدهما،

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١١١).

(٢) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٩٠).

وَإِقَـامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٨، م: ٤٥].

٥ ـ [٤] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، ....

أو مبتدأ أي: منها، وقد ينصب بتقدير أعني، وكذا في أخواته الأربع، وفي الأخريين يحتمل اكتساء إعراب المضاف المحذوف؛ أعني: أداء.

٥ ـ [٤] (أبو هريرة) قوله: (الإيمان بضع وسبعون شعبة) في (القاموس)[١]: البضع كالمنع: القطع، وهو بالكسر ويفتح: ما بين الثلاث إلى التسع أو إلى الخمس، أو ما بين الواحد إلى الأربعة، أو من أربع إلى تسع، أو هو سبع، وإذا جاوزت لفظ العشر؛ ذهب البضع، لا يقال: بضع وعشرون، أو يقال [ذلك. الفراء: لا يذكر مع العشرة[٢] والعشرين] إلى التسعين، ولا يقال: بضع ومئة [ولا ألف]، وفي (النهاية)[٣]: هو بالكسر وقد يفتح: ما بين الواحد إلى العشر، أو الثلاث إلى التسع، ومنعه الجوهري مع العشرين، وقد جاء في الحديث: (تفضل صلاة الجماعة على صلاة الواحد ببضع وعشرين)[٤].

وقال السيوطي: إنه ما بين الثلاث إلى السبع، وقيل: إلى العشر، وقيل: من اثنين إلى تسعة، وقيل: من اثنين إلى عشرة، وعن الخليل: البضع: السبع، والبضعة بالفتح وقد تكسر: القطعة من اللحم، والجمع بَضْع بالفتح، وكعِنَبٍ وصِحَافٍ وتَمَرَاتٍ، وفي

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٦٤٨).

(٢) وفي نسخة «التاج» للزبيدي: «إلا مع العشرة».

(٣) «النهاية» (١/ ١٣٣).

(٤) أخرج نحوه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٧٢).

. . . .

الحديث: (فاطمة بضعة مني) أي: جزء مني، وروي (إنما بنتي مضغة مني) بضم الميم بمعناه، والبضع بالضم: الجماع، أو الفرج نفسه، والمهر والطلاق والنكاح، ضد.

ثم المذكور في بعض روايات البخاري: (بضع وستون)، وفي بعضها: (بعض وستون أو بضع وسبعون) على الشك، وفي بعضها: (بضع وسبعون) من غير شك، كما في رواية الكتاب، ولأبي عوانة في (صحيحه) من طريقه: (ست وسبعون أو سبع وسبعون)، ورجح قوم رواية (بضع وستون)؛ لأنها المتيقن وما عداها مشكوك فيه، ورجح الآخرون روايات الزيادة لكونها زيادة ثقة، وتعقب بأن الذي زادها لم يستمر على الجزم بها لا سيما مع اتحاد المخرج.

ثم اعلم أن شعب الإيمان أكثر من أن تحصى وتضبط؛ لأن أنواع الفرائض والواجبات وإن انحصرت وانضبطت لكن أفراد السنن والنوافل والآداب من الأعمال والأخلاق لا تنحصر في عدد، ولا تنضبط في حصر، ومع ذلك يرجع إلى أصل واحد، وهو تكميل النفس وتحصيل سعادتها في المبدأ والمعاد بتحصيل الكمال العلمي والعملي، وذلك باعتقاد الحق والاستقامة في العمل، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]، وقوله ﷺ: (قل: آمنت بالله ثم استقم)[١]، لكنه ﷺ أخبر بالعدد المخصوص، فإما أن يقال: أنواع الفضائل والخصائل الإيمانية وأصولها منحصرة في هذا العدد وإن لم نعرفها، وترى عندنا أقل بالإرجاع أو أكثر بالتفصيل، أو يقال: المراد به التكثير دون التحديد، واستعمال لفظ السبعين في هذا المعنى كثير متعارف، ويكون ذكر البضع للترقي والإشارة إلى أن شعب الإيمان

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤١٣)، وابن حبان (٩٧٢).

فَأَفْضَلُهَا: قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، . . . .

أعداد مبهمة لا نهاية لكثرتها، ولذا أبهم، ولو أريد التحديد لم يبهم، كذا قال الطيبي[١]، وهو قول قريب إلى الصواب، لكنه قد ينافيه وقوع غير عدد السبعين في بعض الروايات كالستين، وتعيين البضع من ست أو سبع أو أربع، وقد تصدى العلماء لحصرها وضبطها، وذلك لا يخلو عن تكلف، والله أعلم.

قال في (فتح الباري)[٢] نقلاً عن القاضي عياض: قد تكلف جماعة في عد الشعب بطريق الاجتهاد، وفي الحكم بكون ذلك هو المراد صعوبة، وقال الشيخ: ولم يتفق من عدّ الشعب على نمط واحد، وأقربها إلى الصواب طريقة ابن حبان؛ فإنه عدّ كل طاعة عدّها الله تعالى في كتابه أو النبي ﷺ في سننه، وقال: وقد لخصت مما أوردوه [ما أذكره] وهو أن [هذه] الشعب تتفرع عن أعمال القلب، وأعمال اللسان، وأعمال البدن، ثم ذكر في أعمال القلب أربعة وعشرين خصلة، وفي أعمال اللسان سبعاً، وفي أعمال البدن ثمان وثلاثين، والمجموع تسع وستون مذكورة في كتابه، ومع ذلك الحصر محل بحث، فلعله ترك فيها بعض الأنواع، وأما الأفراد فأكثر كما يظهر بالنظر في ذلك، والله أعلم.

وقوله: (**فأفضلها قول: لا إله إلا الله**) أكثر ما يذكر في الأحاديث لا إله إلا الله، ويراد به مجموع هذا مع محمد رسول الله اكتفاء بالجزء الأعظم الأقدم كما ستعرف، ويمكن أن يكون المراد ههنا هو وحده؛ لأن المراد بيان أفضل شعب الإيمان، ولا شك أن هذا الجزء أفضل، ولا يلزم منه أن يكون كافياً في الإيمان، فافهم، وإنما قال: قول لا إله إلا الله؛ لأن التصديق نفس الإيمان، وأما القول فشعبة منه، فتأمل.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١١٥).

(٢) «فتح الباري» (١/ ٥٢)، و«إكمال المعلم» (١/ ٢٧٢).

وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
[خ: ٩، م: ٣٥].

وقوله: (**إماطة الأذى عن الطريق**) وهي تنحية مثل الشوك والحجر والقذر والشجر المؤذي للمرور، ونحو ذلك، وذلك على نوعين: أحدهما: أن ينحي عن طريق المسلمين ما يتأذون به، والثاني: أن لا يتعرض لهم في طرقهم بما يؤذيهم، وترك ذلك في حكم الإماطة، كذا قال التُّورِبِشْتِي، ولو أُوِّلَ بدفع كل ما يؤذيهم وتركه مطلقاً؛ لكان شيئاً عظيماً شاملاً لأشياء كثيرة، ومع ذلك هو أدنى من قول: (لا إله إلا الله) وغيره، وذلك أمر نسبي، كذا قيل، وفي اعتبار ترك ما يؤذي بهذا المعنى أدنى الشعب خفاءٌ مع ورود: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) إلا أن يقال: ليس المراد الأدنى حقيقة بل أمر نسبي، ودفع ما يؤذي متأخر رتبة عن حقيقة التوحيد والإقرار به بلا شبهة[1]، فافهم.

وقوله: (**الحياء شعبة من الإيمان**)[2] الحياء بالمد في اللغة: تغير وانكسار تعتري

---

(١) وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُ أَفْضَلُهَا مِنْ وَجْهٍ، وَهُوَ أَنَّهُ يُوجِبُ عِصْمَةَ الدَّمِ وَالْمَالِ، لاَ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، وَإِلاَّ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلاَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٧٠).

(٢) وقال ابن قتيبة: معناه أن الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي كما يمنع الإيمان فسمِّي إيماناً كما يسمَّى الشيء باسم ما قام مقامه. «فتح الباري» (١/ ٧٤).
وقال الحافظ التُّورِبِشْتِي رحمه الله تعالى: فإن قيل: الحياء يوجد أيضاً في الكافر؟ قلت: النبي ﷺ أشار إلى الحياء الصادق الذي وصفناه؛ لأن المؤمن إذا عامل الناس بالحياء فلأن يعامل الله به أحق وأجدر، ومن لم يؤمن بالله ولم يترك المعاصي له فإنه لم يستح، ومن لم يستح من ربه فهو بمعزل من الحياء، والله أعلم، انظر: «التعليق الصبيح» (١/ ٧٤).
وقال القاري (١/ ١٤٠): والمراد به الحياء الإيماني، وهو خلق يمنع الشخص من الفعل =

٦ ـ [٥] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، . . . .

الإنسان بحكم الطبيعة من خوف ما يعاب به، وفي الشرع[1]: خُلُق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق، ولاختيار العبد مدخل في تحصيل هذا كما في سائر الأخلاق وتهذيبها، وبهذا الاعتبار جعله من شعب الإيمان[2]، وإنما أفرده بالذكر لكونه شعبة عظيمة كالداعي إلى باقي الشعب؛ إذ الحييّ يخاف فضيحة الدنيا والآخرة، فيأتمر وينزجر، فمن استحيا من الله حق الحياء، فقد أتى بالخيرات أجمعها ظاهراً وباطناً.

وقيل: معنى إفراد الحياء بالذكر بعد دخوله في الشعب كأنه يقول: هذه شعبة واحدة من شعب الإيمان، فهل يحصى ويعد شعبها؟ فافهم.

٦ ـ [٥] **(عبدالله بن عمرو)** قوله: **(المسلم من سلم المسلمون)**[3] خرج مخرج الغالب، وإلا فالذمي كذلك، وفيه: تغليب، فإن المسلمات داخلاتٌ فيهم، وفي رواية

= القبيح بسبب الإيمان؛ كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس، لا النفساني الذي خلقه الله في النفوس، وهو تغير وانكسار يعتري المرء من خوف ما يلام ويعاب عليه، انتهى.

(١) وسئل الجنيد عن الحياء فقال: رؤية الآلاء ورؤية التقصير، فيتولد من بينهما حالة تسمى الحياء. «الرسالة القشيرية» (ص: ٩٩)، وانظر: «التعليق الصبيح» (١/ ٧٥).

(٢) يشكل كون الحياء جزءاً للإيمان مع أن الإيمان اكتساب والحياء غريزة، فكيف تكون الغريزة جزءاً للاكتسابي، إلا أن يقال: إن العرب يسمون الشيء باسم سببه، وكذا بالآخر، فكذلك هٰهنا تركه سبب للمعاصي الكثيرة. كذا في «تأويل مختلف الحديث» (ص: ٣٤٥).

(٣) التعريف في المسلم والمهاجر للجنس، وقال ابن جني: من عادة العرب أن يوقعوا على الشيء الذي يختصونه بالمدح اسم الجنس، ألا تراهم كيف سموا الكعبة بالبيت، وكتاب سيبويه بالكتاب، والله أعلم. «عمدة القاري» (١/ ٧٥ ـ ٧٦).

وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ». هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ، وَلِمُسْلِمٍ قَالَ: إِنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: . . . .

ابن حبان[١]: (من سلم الناس) وهو أعم، كذا ذكر السيوطي، والمراد أن المسلم الكامل من هذه صفته، وهو مبالغة في الحث بالاتصاف بها، ولا يلزم من ذلك أن من اتصف [بها] وحدها كان كاملاً، فإن المراد مع مراعاة باقي الأركان، وحقيقة المراد مَن جمع إلى أداء حقوق الله تعالى حقوق المسلمين، ووجه تخصيص اللسان واليد[٢] بالذكر؛ لأن أكثر أنواع الإيذاء يقع بهما، واللسان هو المعبّر عما في الإنسان، وأكثر الأفعال باليد، ووجه تقديم اللسان لأن الإيذاء به أغلب وأشد، ولأنه يمكن القول به في الماضين والموجودين والحادثين بخلاف اليد.

نعم يمكن أن تشارك اليد اللسان في ذلك بالكتابة، ويشمل اليد اليدَ المعنويةَ كالاستيلاء على حق الغير من غير حق، وعلى كل تقدير يستثنى ما كان من الزجر والضرب وغيرهما لحق الشرع، وذلك ظاهر.

وقوله: (**المهاجر**) هو كالمسافر في التعبير عن الفاعل بالمفاعل، ويحتمل أن يكون على معنى بابه؛ لأنه من لازم كونه هاجراً وطنه، والهجرة شاملة للهجرة الظاهرة، وهي الفرار بالدين من الفتن، والباطنة، وهو ترك ما تدعو إليه النفس والشيطان، وكأن المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلوا على مجرد الخروج من دارهم، أو تطييباً لقلوب من لم يدرك ذلك بحصول ثواب الهجرة لمن هجر ما نهى الله عنه.

وقوله: (**أيّ المسلمين**) وفي رواية: . . . .

---

(١) «صحيح ابن حبان» (٣٦١).

(٢) قال الحافظ (١/ ٥٤): وفي التعبير باللسان دون القول نكتة، فيدخل فيه من أخرج لسانه على سبيل الاستهزاء، انتهى.

«مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ من لِسَانه وَيَده». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٠، م: ٤٠].

٧ ـ [٦] وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٥، م: ٤٤].

(أيّ الإسلام)[1] [أي]: أي خصال الإسلام، أم أيّ ذوي الإسلام، وعلى الأول يحتاج في الجواب إلى تقدير: خصلة من سلم، بخلاف الثاني، وهو أوفق برواية الكتاب.

٧ ـ [٦] (أنس) قوله: (**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين**) من المحبة ما يكون جبليًّا لا اختيار للعبد فيه، وهو خارج عن البحث؛ لأن الكلام في الإيمان الذي يكلف العبد في تحصيله وتكميله، فالمراد بالمحبة[2] ههنا ما يكون للاختيار فيه مدخل، وحاصله ترجيح جانبه ﷺ في أداء حقه بالتزام دينه واتباع سنته ورعاية أدبه وإيثار رضاه على كل من سواه من النفس والولد والوالد والأهل والمال حتى يرضى بهلاك نفسه، وفقدان كل محبوب دون فوات

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظ: «أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟» وَالْفَرْقُ بَيْنَ (خَيْر) وَ(أَفْضَل) بِأَنَّ الأَوَّلَ مِنَ الْكَيْفِيَّةِ، إِذْ هُوَ النَّفْعُ فِي مُقَابَلَةِ الشَّرِّ وَالْمَضَرَّةِ، وَالثَّانِي مِنَ الْكَمِّيَّةِ، إِذْ هُوَ كَثْرَةُ الثَّوَابِ فِي مُقَابَلَةِ الْقِلَّةِ، انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٧٢).

(٢) قال شيخنا على هامش «اللامع الدراري مع كنز المتواري» (٢/ ١٣٦): قال عامة الشراح: إن المحبة ههنا عقلية، لكن والدي ـ نور الله مرقده ـ كان يقول: إن المحبة تعم العقلية والطبعية كلتيهما، لكن المحبة الطبعية تسترها العوارض أحياناً، وتظهر عند التزاحم، مثال ذلك: رجل يكون له ولد يحبه حبًّا جمًّا، لكنه لو وضع هذا الطفل الحبيب قدمه على القرآن الكريم فماذا سيكون؟ إن الوالد سيرمي بابنه بعيداً ويضطرب لما حدث، هكذا لو أساء حبيب أحد في ذات الرسول ﷺ، فلا يمكن لمسلم أن يتحمل ذلك مهما بلغت محبة الحبيب، انتهى. فهذا هو محبته عليه الصلاة والسلام، فالمراد حب الطبعي، كذا في «التقرير».

٨ ـ [٧] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: . . . .

حقه ﷺ، ولم يذكر النفس في هذا الحديث كما ذكر في الدعاء المأثور: (اللهم اجعل حبَّك أحبَّ إليّ من نفسي ومالي وولدي)؛ لأن في محبة الوالد والولد شيء من مدخلية الاختيار بخلاف النفس.

هذا وقد يفهم مما ورد: (ومن الماء البارد) إلى العطشان[1] أنه قد تسري المحبة إلى الطبيعة، ويضطر المحب في محبة المحبوب بحيث لا يبقى له اختيار بحسب الظاهر، كما في محبة العطشان الماء البارد، ولعل حصول هذه المرتبة بالاستدامة والاستقامة على رعاية حقوق المحبة الاختيارية حتى يصير عادة قريبة من الجبلة، وهذا أكمل مراتب الإيمان، والكلام في الإيمان الكامل، وللكمال مراتب، بعضها أعلى بالنسبة إلى بعض.

اعلم أن منشأ المحبة وسببها إما الحسن أو الإحسان، أما الإحسان فإن الإنسان مجبول على محبة من أحسن إليه، وأما الحسن فلأنه قد يكون في رجل حسن يحبه الناس، وإن لم يصل إحسان منه إليهم، كمن سمع رجلاً في أقصى ديار المغرب موصوفاً بالفضائل الصورية والمعنوية، يحبه السامع وتنجذب نفسه إليه، وإن لم يكن وصول أثرها إليه، وهذان الوصفان ينحصران في النبي ﷺ، وفي الحقيقة هما مقصوران على الله تعالى، فإن الخير كله بيديه، وحاصلان فيه ﷺ منه جل وعلا، وبهذا الوجه يمكن أن تسند الأحبية إليه ﷺ أو إلى الله ﷻ أو إليهما، فافهم.

٨ ـ [٧] **(عنه)** وقوله: **(ثلاث من كن فيه . . . إلخ)**: (ثلاث) بتقدير: خصال ثلاث، مبتدأ، والشرطية خبره. وقوله: (من كان) بتقدير: خصال من كان، بدل أو

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٩٠).

مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُـهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْداً لاَ يُحِبُّـهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ. . . . .

خبر مبتدأ محذوف، وهذا هو الأظهر.

وقوله: (**من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما**) استشكل ههنا بأنه ﷺ ذم الخطيب الذي جمع بين ضمير الله ورسوله، كما أخرجه مسلم[1] عن عدي بن حاتم: أن رجلاً خطب عند رسول الله ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال ﷺ: (بئس الخطيب قل: ومن يعص الله ورسوله)، وأكثر الشراح على أن وجه كراهة النبي ﷺ على الخطيب هو الجمع بين ضمير الله ورسوله الذي يقتضي التسوية، فأمره بتقديم اسم الله وعطف رسوله عليه المشعر بالتبعية والفرعية، فكيف جمع ههنا؟

وأجيب بأن القول بأن وجه الكراهة هو الجمع بين الضميرين غير مسلم؛ لأن اقتضاء التسوية محل بحث؛ لوقوع هذا الجمع والتشريك في مثل هذه العبارة في خطبته ﷺ، كما أورده صاحب (سفر السعادة) من حديث أبي داود والترمذي والنسائي عن ابن مسعود، وقد وقع مثل التشريك المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾[الأحزاب: ٥٦]، بل السبب في الذم المذكور اقتصاره على هاتين الكلمتين مع سلوك طريق الاختصار في الضميرين، بل اللائق بشأن الخطيب في أمثال هذه المقاصد البسط والتفصيل والتطويل وعدم الملال من ذلك، كما وقعت في خطبته ﷺ التي وقع فيها هاتان الكلمتان.

وقيل: سبب الذم أن ذلك الخطيب وقف على قوله: (ومن يعصهما) ووصله بقوله: (فقد رشد)، وذلك يوهم عطفه على من يطع الله ورسوله، ووقوع (فقد رشد)

---

(١) «صحيح مسلم» (٨٧).

كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٢١، م: ٤٣، ٦٨].

٩ ـ [٨] وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، ....

جزاء لهما، وهذا القول ضعيف مخالف لسياق الحديث كما لا يخفى.

وقال الطيبي(١): ثنى الضمير ههنا إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة، فإنها وحدها ضائعة لا عبرة بها، وأمر بالإفراد في حديث عدي إشعاراً بأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية من حيث إن العطف في تقدير التكرير، والأصل فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه في الحكم، فافهم.

٩ ـ [٨] **(العباس بن عبد المطلب)** قوله: **(ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً)** قال الشيخ ابن عطاء الله الإسكندري الشاذلي في (كتاب التنوير في إسقاط التدبير)(٢): في قوله: (ذاق طعم الإيمان) دليل على أن من لم يكن كذلك لا يجد حلاوة الإيمان ولا يدرك مذاقه، وإنما يكون إيمانه صورة لا روح لها، وظاهراً لا باطن له، ومرتسماً لا حقيقة تحته.

وفيه: إشارة إلى أن القلوب السليمة من أمراض الغفلة والهوى تتنعم بملذوذات المعاني كما تتنعم النفوس بملذوذات الأطعمة، وإنما ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًّا؛ لأنه لما رضي بالله ربًّا استسلم له وانقاد لحكمه، وأبقى قياده إليه خارجاً عن تدبيره واختياره إلى حسن تدبير الله واختياره، فوجد لذاذة العيش وراحة التفويض، ولما رضي بالله ربًّا كان له الرضا من الله كما قال: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾، وإذا كان له الرضا من الله تعالى أوجده الله تعالى حلاوة ذلك ليعلم ما منّ به عليه، وليعرف

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٢٠).
(٢) (ص: ٨).

وَبِـالإِسْلاَمِ دِيناً، وَبِـمُحَمَّدٍ رَسُولاً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٣٤].

إحسان الله إليه، ولا يكون الرضا بالله تعالى إلا مع الفهم، ولا يكون الفهم إلا مع النور، ولا يكون النور إلا مع الدنو، ولا يكون الدنو إلا مع العناية، فلما سبقت لهـذا العبد العناية خرجت له العطايا من خزائن المنن، فلما واصلته أمداد الله تعالى وأنواره؛ عوفي قلبه من الأمراض والأسقام، فكان سليم الإدراك، فأدرك لذاذة الإيمان وحلاوته لصحة إدراكه وسلامة ذوقه، ولو سقم قلبه بالغفلة عن الله لم يدرك ذلك، لأن المحموم ربما وجد طعم السكّر مرًّا، وليس هو في نفس الأمر كذلك، فإذا زالت أسقام القلوب أدركت الأشياء على ما هي عليه، فتدرك حلاوة الإيمان ولذاذة الطاعة ومرارة القطيعة والمخالفة، فيوجب إدراكها لحلاوة الإيمان اغتباطها به وشهود المنة من الله عليها، وتطلب الأسباب الحافظة للإيمان والجالبة له، ويوجب إدراك لذاذة الطاعة المداومة عليها وشهود المنة من الله فيها، ويوجب إدراكها لمرارة الكفران والمخالفة التركَ لهما والنفورَ عنهما وعدمَ الميل إليهما، فيكمل الترك للذنب وعدم التطلع، وليس كل متطلع تاركاً، ولا كل تارك غير متطلع، وإنما كان كذلك لأن نور البصيرة دله على أن المخالفة لله تعالى والغفلة عنه سمٌّ للقلوب مهلك، فنفرت قلوب المؤمنين عن مخالفة الله تعالى كنفرتك عن الطعام المسموم.

وقوله ﷺ: **(وبالإسلام ديناً)** لأنـه إذا رضي بالإسلام ديناً فقد رضي بما رضي به المولى، واختاره بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[آل عمران: ١٩]، وإذا رضـي بالإسلام ديـناً فمن لازم ذلك امتثـال أوامره، والانكفاف عن وجود زواجره، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقوله ﷺ: **(وبمحمد نبياً)** فلازم من رضي بمحمد نبيًّا أن يكون لـه وليًّا، وأن يتأدب بآدابه، وأن يتخلق بأخلاقه؛ زهداً في الدنيا وخروجاً عنها، وصفحاً عن الجناية،

١٠ ـ [٩] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٥٣].

وعفواً عمن أساء إليه، إلى غير ذلك من تحقيق المبالغة قولاً وفعلاً، وأخذاً وتركاً، وحبًّا وبغضاً، وظاهراً وباطناً، فمن رضي بالله ربًّا استسلم له، ومن رضي بالإسلام ديناً عمل له، ومن رضي بمحمد ﷺ نبيًّا تابعه، ولا يكون واحد منها إلا بكلها، إذ محال أن يرضى بالله ربًّا ولا يرضى بالإسلام ديناً، ولا يرضى بمحمد نبيًّا، وتلازم ذلك بيِّنٌ لا خفاء فيه.

١٠ ـ [٩] (أبو هريرة) قوله: (والذي نفس محمد بيده) هذا الحلف كثر وقوعه منه ﷺ لدلالته على فناء إرادته وتصرفه في إرادة الله ﷻ وتصرفه، قال صاحب (سفر السعادة): وكان ﷺ يكثر الحلف بالله تعالى، والذي صح في الأحاديث أكثر من ثمانين موضعاً، وقد أمره الله سبحانه بالحلف في ثلاثة مواضع، قال الله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقٌّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾[يونس: ٥٣]، ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾[سبأ: ٣]، وقال الله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾[التغابن: ٧].

وقوله: (لا يسمع بي أحد من هذه الأمة) يقال: سمع بفلان أي: بلغ خبره إليه، ويقال: سمع الناس بفلان أي: تسامعوا به، والباء زائدة؛ أي: لا يسمعني، أو يضمن (سمع) معنى (أخبر)، والمعنى: أخبر برسالتي واحد، يتناول الكثير والقليل، والذكر والأنثى، و(من هذه الأمة) صفة (أحد)، و(يهودي) بدل من (أحد)، و(من) للتبعيض، والمراد أمة الدعوة بدليل قوله: (لم يؤمن بي)، والأمة: جماعة أرسل

١١ ـ [١٠] وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ يَطَؤُهَا فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٩٧، م: ١٥٤].

إليهم رسول، والجيل: من كل حيٍّ، كذا في (القاموس)[1]، و(ثم) هذه للاستبعاد كما في قوله: (ثم أعرض عنها)، والمراد: [من] سمع بي وتبين له معجزتي ثم لم يؤمن، كان من أصحاب النار وإن كان من أهل الكتاب.

١١ ـ [١٠] **(أبو موسى الأشعري)** قوله: **(رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد)** دل على أن الكتابي إن لم يؤمن بمحمد ﷺ كان إيمانه بنبيه وعمله على دينه ضائعاً لا يثاب عليه؛ لأنه قد نسخ دينه، وأما إذا آمن به ﷺ يثاب على دينه والعمل به وإن كان منسوخاً؛ فضلاً من الله تعالى وكرامة منه تعالى لهذا الدين العظيم، فلهذا السبب يثبت له أجران، كذا قالوا، فتدبر.

وقوله: **(فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها)** التأديب متعلق بالأحوال والأخلاق، والتعليم بالأحكام والمسائل، والإحسان فيهما أن يكونا على وجه ينبغي ويكفي، أو يكونا باللطف والتأني، وثبوت الأجرين للكتابي والعبد المذكورين ظاهر، وأما للرجل الذي كانت عنده أمة يطأها . . . إلخ، فعلى الإعتاق والتزوج.

وأما التأديب والتعليم فيعمان الناس الأجانب والأولاد وغيرهم ولا يختصان بالإماء، أو هما توطئتان لاشتمالهما الإعتاق والتزوج، ولهذا ذكرهما بـ (ثم) المفيدة

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٩٤).

١٢ ـ [١١] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِـرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ . . . .

لبعد درجتهما في إتمام الإحسان إليها وإكماله، كذا قيل، وفيه تأمل.

وأما قيد (يطؤها) فالظاهر أنه اتفاقي، وإشارةٌ إلى أن الوطء المذكور كان لا أجر لـه فيـه، ثم بإبلاغـه إلى مـا بلـغ حصل الأجر، ثم قيـل: إن المراد ثبـوت الأجرين المذكورين في كل عمل كالصلاة والصوم، وإلا فلا غرابة في ثبوت الأجرين لمن عمل عملين[١].

١٢ ـ [١١] (ابن عمر) قولـه: (حتـى يشهدوا) أو يأتوا بما في حكم الشهادة؛ كقبول الجزية من أهل الكتاب، والمهادنة من عبدة الأوثان، والاستئمان في الكل، أو يكون ورود هذا القول قبل هذه الأحكام[٢].

وقوله: (يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة) القتال ينتهي بالشهادة، وهذا إشارة إلى تمامهـا وكمالها بإتيان الإسلام وأركانها إلا أن يقال بثبوت القتال على ترك الواجبات

---

(١) قال شيخنا في هامش «الكوكب» (٢/ ٢٣٠): وما أفاد والدي المرحوم ـ نور الله مرقده ـ عند تدريس «مشكاة المصابيح» أن مناط تكرار الأجر هو التزاحم، فكل فعل يوجد فيه التزاحم يثنى عليه الأجر، انتهى. وفي «المرقاة» (١/ ٧٩): وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: لَمَّا كَانَ يُتَوَهَّمُ مِنْ نَسْخِ الأَدْيَانِ الْمُتَقَدِّمَةِ أَنْ لاَ ثَوَابَ لِأَصْحَابِـهَا مُطْلَقاً دَفَعَهُ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَكَذَا الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَنَّ ثَوَابَ عِبَادَةِ الْمَمْلُوكِ لِلْمَالِكِ، فَلِذَا خَصَّهُ بِالذِّكْرِ، وَرُبَّمَا كَانَ يُقَالُ: إِنَّ إِعْتَاقَ الْجَارِيَةِ وَتَزَوُّجَهَا لِغَرَضِ نَفْسِهِ، وَهُوَ طَبْعٌ، فَلاَ يَكُونُ فِيهِمَا أَجْرٌ، فَرَفَعَهُ وَبَالَغَ فِيهِ وَقَالَ: لَهُ أَجْرَانِ.

(٢) وقال السندي: إما مخصوص بمشركي العرب، أو كان قبل شروع الجزيـة. «حاشية السندي على صحيح البخاري» (١/ ١٥).

عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. إِلاَّ أَنَّ مُسْلِماً لَمْ يَذْكُرْ: «إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ». [خ: ٢٥، م: ٢٢].

والإصرار عليه بتأويل باطل، كما قاتل الصديق أمير المؤمنين ﷺ مانعي الزكاة، فيكون المراد بحق الإسلام قتل النفس المعصومة والخيانة في أموال الناس وترك الفرائض بتأويل باطل، فافهم.

وتخصيص الصلاة والزكاة بالذكر للإشارة إلى العبادت البدنية والمالية ولكونهما أمي العبادات وكونهما متقاربين ذكراً في القرآن، ويحتمل أنه ﷺ قال هذا قبل فرضية ما سواهما.

وقوله: (**وحسابهم على الله**) أي: فيما يسرون من الكفر والمعاصي، يعني نحكم بالإسلام وحقوقه بالظاهر، والله يتولى حساب الباطن، وإطلاق هذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحيحة يدل على قبول توبة الزنديق وغيره ممن أظهر الإسلام في الظاهر وإن أبطن الكفر، والمراد بالزنديق كل ملحد في الدين لا دين له والمنكر للآخرة والربوبية والدين جملة، وقيل: هو المبطن المظهر للإسلام في الظاهر كالمنافق.

وفي (القاموس)[١]: وهو معرب زن دين أي دين المرأة، وفي الأصل اسم لقوم من المجوس يقال لهم: الثنوية، يقولون بالخالقين النور مَبدأ الخيرات، والظلمة مَبدأ الشرور، ومأخوذ من الزند وهو كتاب بالفهلوية لرجل يقال له: زردشت.

وفي قبول توبته أقوال ذكرها الطيبي[٢]، أصحها القبول، والمراد بعدم القبول تحتم قتله، لكنه إن صدق في توبته نفعه في الآخرة، والأظهر أنه إن كان ألحد أحياناً وتاب سريعاً قبل، وإن كان ممن أصر على ذلك تمرداً وعرف أنه ينافق في التوبة ويتوب

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٢٢).
(٢) «شرح الطيبي» (٢/ ٤٥٣).

١٣ ـ [١٢] وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا؛ فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلاَ تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيّ. [خ: ٣٩١].

من خوف السيف ويدافعه للوقت فلا، والله أعلم.

١٣ ـ [١٢] (أنس) قوله: (**من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا**)(١) إنما ذكر هذه الثلاثة ولم يذكر الإسلام وأركانه من الشهادتين وغيرهما؛ لأنها علامات صحيحة دالّة على الإسلام وتميز المسلم من غيره، لأن من صلى كما نصلي دلّ ذلك على إقراره بنبوة محمد ﷺ وبما جاء به من عند الله كلّه، وذكر استقبال القبلة، وإن كان شرط الصلاة لاشتهار أمرها واختصاصها بصلاتنا بخلاف القيام والقراءة ونحوهما، وكذا أكل ذبيحتنا مخصوص بأهل الإسلام، والذمة والذمام بالكسر: العهد والضمان والحرمة والحق، وسمّي أهل الذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم.

وقوله: (**فلا تخفروا الله**) بضم التاء وسكون الخاء وكسر الفاء على صيغة المضارع (إفعال) من الخفر، والخفرة بمعنى العهد والأمان، كما في حديث: (من صلى الصبح فهو في خفرة الله)(٢)، أي ذمته، وفي حديث: (الدموع خفر العيون) جمع خفرة بمعنى الذمة أي: الدموع التي تجري خوفاً من الله تخفر العيون من النار، خَفَره أجاره فهو خفير، وكذا خَفّره من التخفير وأخفره أيضاً بمعنى جعلته خفيراً، والخفارة بالضم والكسر: الذمام، وقد يجيء الهمزة للسلب أخفرته بمعنى غادرته ونقضت عهده، وهو

---

(١) وفي «التقرير»: فيه تنبيه على أن لأكل الذبيحة أيضاً دخلاً في الإسلام، فلا يقال: إننا مسلمو اللحم فقط، ذكره الشيخ التهانوي في وعظه، والشهادة دخلت في صلواتنا، وتخصيص القبلة لعله لمزيد الاهتمام إليه لقرب التحول إليه، وقيل لكونه أعرف من الصلاة، انتهى.

(٢) انظر: «كنز العمال» (١٤٢٩١).

١٤ ـ [١٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ فقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللهَ وَلاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئاً وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّة فَلْيَنْظر إِلَى هَذَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[خ: ١٣٩٧، م: ١٤].

المراد في الحديث: (فلا تخفروا الله)، أي: لا تغدروه في عهده ولا تعاملوه معاملة الغادر في نقض عهده.

١٤ ـ [١٣] (أبو هريرة) قوله: (أتى أعرابي) العرب سكان الأمصار، أو عام، والأعراب منهم سكان البادية لا واحد له، كذا في (القاموس)(١)، وقد قيل: الأعراب البدوي وإن لم يكن من العرب.

وقوله: (قال: تعبد الله ولا تشرك به شيئاً) لم يذكر الشهادة لشهرتها، أو لتضمن قوله: (لا تشرك به) إياها، أو لأن السؤال عن عمل بعدها، والمراد بالإشراك إما عبادة الأصنام أو الرياء.

وقوله: (لا أزيد على هذا شيئاً ولا أنقص منه) استشكل هذا بأنه لم يذكر في هذا الحديث جميع الواجبات والمنهيات ولا السنن ولا المندوبات فكيف يصح قوله: (لا أزيد)؟ وأجيب بأنه يحتمل أن الفرائض لم يكن يومئذ إلا ما ذكر، والمراد عدم زيادة النوافل ونقصان الفرائض، وصاحب هذه الحال ناجٍ بلا شك، وإن كان بترك السنن مسيئاً، وقيل: لعله كان هذا قبل شرعية النوافل والسنن، وقيل: المراد الزيادة على حد

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١١٨).

١٥ ـ [١٤] وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِاللهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ قُلْ لِي فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً بَعْدَكَ، ـ وَفِي رِوَايَةٍ: غَيْرَكَ ـ قَالَ: . . . .

المشروع والنقصان عنه كزيادة ركعة أو نقصانها، وقد قيل: إنه قد جاءت الروايات مختلفة في ذكر الواجبات في هذا الحديث زيادة ونقصاناً، وذلك من تفاوت أحوال الرواة حفظاً وضبطاً أو رواية لما هو المقصود بالاستشهاد، وزيادة الثقة مقبولة، وجاء في رواية البخاري في هذا الحديث زيادة، وهي: (فأخبره رسول الله ﷺ شرائع الإسلام، فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد ولا أنقص مما فرض الله عليَّ شيئاً)، وعلى هذا لا إشكال أصلاً، ويؤيده أن في هذا الحديث أيضاً (قال: تعبد الله) فعمّم، ثم خصصه بقوله: (وتقيم الصلاة . . . إلخ)، فافهم.

أو هذا الكلام في التصديق والقبول؛ أي: لا أزيد عليه في السؤال مما يتعلق بتحقيق ما ذكرت، ولا أنقص منه في التصديق والقبول، أو كان السائل رسولاً فحلف أن لا أزيد ولا أنقص في الإبلاغ، هذا كله ما ذكره الطيبي[1] ملخصاً.

وقيل: قول الرجل هذا كناية عن شدة الضبط ومبالغة في الأخذ والاهتمام بما أمر الشارع، وليس المراد حقيقة الكلام، فلا ينافي الإتيان بالنوافل والواجبات الأخر، وكذا الكلام في حديث طلحة الآتي.

١٥ ـ [١٤] (سفيان بن عبدالله الثقفي) قوله: **(لا أسأل عنه)**: أي عن ذلك القول؛ لكونه جامعاً فصلاً بَيِّناً لا إجمال فيه ولا إشكال، وقيل: الضمير للإسلام، أي: لا أسأل معه عن الإسلام، فافهم.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٣٢).

«قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٣٨].

١٦ ـ [١٥] وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِاللهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرُ الرَّأْسِ، . . . .

وقوله: (**قل آمنت بالله ثم استقم**) أي: اشهد بوحدانية الله سبحانه وصدقه كما هو بأسمائه وصفاته وأفعاله فيما أخبر وأمر ونهى، فدخل فيه جميع ما يؤمن به، ثم التزمِ القيام بحقيقة قولك، واستقامة الإنسان ملازمة النهج المستقيم، وهو لفظ جامع للإتيان بجميع الأوامر والنواهي على وجه الدوام والثبات من غير زيغ وفتور، وفي (القاموس)[1]: استقام الأمر: اعتدل، وفي (شرح الحكم العطائية): الاستقامة: الاستواء في اتباع الحق على منهاج السداد من غير إفراط ولا تفريط في أركانها، وعمل بلا فترة ولا إخلال، وتوبة بلا إصرار ولا رجوع، وإخلاص بلا تشوف ولا ملاحظة، واستسلام بلا منازعة ولا معارضة، وتفويض بلا تردد ولا تدبير، وملازمها واصل قطعاً، ومفارقها خائب في الحال، فهي الكرامة على الحقيقة لا غيرها، وقال في (قواعد الطريقة): الاستقامة: حمل النفس على أخلاق القرآن والسنة، أي: ارتياضها واعتيادها بتحصيل الملكات الراسخة فيها من الفضائل.

١٦ ـ [١٥] (**طلحة بن عبيدالله**) قوله: (**من أهل نجد**) في (القاموس)[2]: النجد: ما أشرف من الأرض وما خالف الغور، أعلاه تهامة واليمن، وأسفله العراق والشام، وأوله من [جهة] الحجاز ذات عرق.

وقوله: (**ثائر الرأس**) الثور: الهيجان والوثب والسطوع، من ثار الشيء يثور:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٦٢).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٣٠٣).

نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِـهِ وَلاَ نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَـا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلاَمِ، ....

إذا انتشر وارتفـع، وفي الحديث: (صلاة العشاء إذا سقط ثور الشفق)، أي: انتشاره وثوران حمرتـه، وفي الحديث: (بل هي حمى تفور أو تثور)[1]، (ورأيت الماء يثور من بين أصابعه)[2].

وقوله: (ثائر الرأس)، أي: ينتشر شعر الرأس قائمة، وهو منصوب على الحال أو مرفوع على الصفة، والرواية الأولى أشهر.

وقوله: (**نسمع دويّ صوتـه**) في (النهاية)[3]: الدويّ صوت ليس بالعالي نحو صوت النحل، وحكي ضم دالـه أيضاً، وفي (القاموس)[4]: ودويّ الريح: حفيفها، وكذا من النحل والطائـر، وقال الكرماني[5]: هـو بفتح دال وكسر واو وتحتانيـة على المشهور وحكي ضم الدال، وهو بعد الصوت في الهواء وعلوه، معناه صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوي النحل، وقال السيوطي: الدوي صوت متكرر مرتفع لا يفهم، وإنما كان كذلك لأنه نادى من بعد، وهو بالنصب على رواية (نسمع) بالنون، والرفع على رواية التحتانية؛ أي: صيغة المجهول.

وقولـه: (**عن الإسلام**) أي: عن أركانه وفرائضه، ويمكن أنـه سأله عن حقيقة الإسلام، لكن لم يذكر في الجواب الشهادتين لشهرتهما وللعلم بهما، ولم يذكر الحج،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٦).

(٢) أخرج البخاري نحوه (٣٥٧٩)، والنسائي نحوه (٧٧).

(٣) «النهاية» (٢/ ١٤٣).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ١١٨١).

(٥) «شرح الكرماني» ١/ ١٨٠).

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ فَقَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ فَقَالَ: «لاَ إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ». قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لاَ أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفْلَحَ الرَّجُلُ إِنْ صَدَقَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٤٦، م: ١١].

إما لعدم فرضيته إذ ذاك، أو لعدم كون السائل أهله، وبالجملة السؤال والجواب عن أركان الإسلام خمستها أو ما كان منها يومئذ فرضاً، فيكون المراد بقوله: (هل عليَّ غيرهن) أي: من الصلاة، وبقوله: (هل عليَّ غيره) من الصوم وغيرهما من الصدقة، وهو ظاهر، فلا يلزم أن لا يكون واجب غير ما ذكر، فلا متمسك فيه للشافعية ـ كما قال الطيبي[1] ـ في شمول عدم الوجوب في غير ما ذكر في الحديث كعدم وجوب [الوتر، و] التسمية في الذبح، والتباعد بقدر القلتين عن جوانب النجاسة في الماء الراكد، والوليمة، والعقيقة، ولا في أن الشروع غير ملزم لأنه نفى وجوب شيء آخر مطلقاً شرع فيه أو لم يشرع على أنه يلزمهم أن لا يكون في الإسلام فرض غير ما ذكر أصلاً مع كثرتها عيناً وكفاية، وكون الشروع ملزماً إنما يثبت لصون العمل عن الإبطال المنهي عنه بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، وأما الوتر فليس من الفرائض القطعية المرادة ههنا، ويراد بالتطوع ما يقابله أو يثبت وجوبه بعد ذلك كالحج، والله أعلم.

وقوله: **(أفلح الرجل إن صدق)** الفلاح: الفوز والنجاة، كذا في

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٣٦).

١٧ ـ [١٦] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ الْقَوْمُ؟ ـ أَوْ: مَنِ الْوَفْدُ؟ ـ» قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: «مَرْحَباً بِالْقَوْمِ ـ أَوْ: بِالْوَفْدِ ـ غَيْرَ خَزَايَا. . . . .

(القاموس)[1]، و(إن صدق) بكسر الهمزة، وقد يفتح بتقدير اللام، والمراد صدقه في إخباره بعمله بذلك من غير زيادة ونقصان، أو صدقه فيما يفهم من كلامه من الاهتمام بالأخذ والرغبة في التصديق، فيكون الفلاح بحسن النية، فافهم.

١٧ ـ [١٦] **(ابن عباس)** قوله: **(إن وفد عبد القيس)**[2] الوفد: جماعة قدموا على ملك، جمع وافد، من وفد إليه وعليه وفداً وفوداً ووفادةً: قَدِمَ ووَرَدَ، فهم وُفودٌ ووفد وأوفاد، وعبد القيس أبو قبيلة من أسد ربيعة، ومضر بن نزار كزفر أبو قبيلة في مقابلتهم ومحاربوهم، ويقال له: مضر الحمراء فإنه أعطي الذهب من ميراث أبيه، وربيعة أعطي الخيل، أو لأن شعارهم كان في الحرب الرايات الحمر.

وقوله: **(مرحباً)** منصوب بفعل مقدر وجوباً؛ أي: أتيتم وصادفتم مكاناً واسعاً، والرحب: المكان الواسع، من رحب ككرم وسمع رحباً بالضم ورحابة: اتسع، وكذلك أهلاً وسهلاً، أي: أتيت أهلك، ووطئت مكاناً سهلاً، أي: ليناً، ضد الحزن، والباء في (بالقوم) متعلق بالترحيب المفهوم من الكلام، يقال رحّب به ترحيباً: دعاه إلى الرحب، أو يكون التقدير ههنا: قلت مرحباً، أو المعنى هذا الدعاء ملتبس بالقوم، أو الباء بمعنى اللام و(غير) منصوب على أنه حال، و**(خزايا)** جمع خزيان أو خزيٌّ من خَزِيَ كرضي خزياً بالكسر: وَقَعَ في بَلِيَّةٍ وشدةٍ فذلّ بذلك، وأخزاه الله:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٢٧).

(٢) وفي «التقرير»: كانوا نازلين ببحرين، أربعة عشر رجلاً أو أربعون، كلتا الروايتين جمعتا بالتعدد، أو بأن الأشراف أربعة عشر، وفدوا سنة ثمان.

وَلاَ نَدَامَى». قَالُوا: يَا رَسُول الله! إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَن نأْتِيَكَ إِلاَّ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، . . . .

فضحه، والخَزْيَةُ ويُكسر: البلية.

و(ندامى)[1] جمع نادم، من نَدِمَ عليه كفَرِحَ ندماً وندامة، وتَنَدَّمَ: أسف، فهو نادم، والمراد بالشهر الحرام الجنس، وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، فكانوا لا يحاربون فيها، وكانوا فيها آمنين في الطرق تعظيماً لهذه الأشهر وإيماناً لزوار بيت الله، وهذا الوجه الآخر يختص بما سوى رجب، وأما المحرم فإنه وإن لم يكن من أشهر الحج لكنه يحتمل التلاقي فيه وقت الرجوع، وفي بعض الحواشي فسر برجب، ولعله كان يمنعهم من الإتيان في الأشهر الحرم الأخر مانع آخر، أو أنهم أتوا النبي ﷺ بعد المحرم فليس قدامهم إلا رجب، ولعل إفراد الشهر بهذا، فافهم، والأمر الفصل: هو الحكم المحكم الواضح الذي لا إجمال فيه ولا إشكال، والظاهر أن المراد به واحد الأمور بمعنى الشأن لا واحد الأوامر بمعنى صيغة (افعل) إما وصف المصدر مبالغة أو بمعنى فاصل أو مفصول، و(نخبر) من الإخبار و(ندخل) من الدخول إما مجزومان على جواب الأمر أو مرفوعان على الوصفية أو الاستئناف.

وقوله: (من وراءنا) يجيء بمعنى خلف وقدام، ضدٌّ، ويحتمل الحديث كليهما، فافهم.

---

(١) وفي «مرقاة المفاتيح» (١/ ٨٨): جَمْعُ نَدْمَانَ بِمَعْنَى نَادِمٍ، أَوْ جَمْعُ نَادِمٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وقال السيد: غيّر العبارة لمناسبة «خزايا»، والمقصود: لم تقدموا أسرى فتكونوا خزايا، ولم تقاتلوا منا قبله ولم تقتلوا رجالنا بعدُ فتأتوا ندامى. وقال صاحب «المظاهر»: جملتان دعائيتان، كذا في «التقرير».

وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ. فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بِاللهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ». . . . .

وقوله: (**سألوه عن الأشربة**) أي: ظروفها، أو الأشربة التي تكون في الأواني المخصوصة المتنوعة التي يأتي ذكرها.

وقوله: (**فأمرهم بأربع**) المراد بالأمر ههنا ما هو مدلول صيغة (افعل) لمقابلة قوله: (ونهاهم عن أربع) والأمر الفصل الذي يشملها أمرهم بالإيمان بالله، وهو أربع باعتبار ما اشتمل عليه من الأركان المذكورة سوى الحج لما ذكر مراراً أنه لم يفرض يومئذ أو لم يكونوا أهلاً له، وجزم الطيبي[1] ههنا بالأول نقلاً عن القاضي عياض حيث قال: إنما لم يذكره لأن وفادة عبد القيس كانت عام الفتح سنة ثمان قبل خروج النبي ﷺ إلى مكة، ونزلت فريضة الحج سنة تسع على الأشهر، وإنما قال: على الأشهر؛ لأن كثيراً من الناس زعموا أن الحج فرض سنة ست لكن القول الأول أقوى، ودلائل الفريقين ذكرناها في شرح (سفر السعادة)[2].

وعلى هذا التوجيه قوله: (**وأن تعطوا**) ذكر زيادة على الأربع؛ لأنهم كانوا أهل جهاد، وكانوا محاربين لكفار مضر، فهو معطوف على قوله: (بأربع) وليس داخلاً تحتها.

وقال بعضهم: أول الأربع المأمور بها إقام الصلاة، وإنما ذكر الشهادة تبركاً؛

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٣٩).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» أيضاً (٥/ ٣٧٩)، و«بذل المجهود» (٧/ ٦).

وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ، وَقَالَ: «احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَلَفْظُهُ لِلْبُخَارِيِّ. [خ: ٥٣، م: ١٧].

١٨ ـ [١٧] وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: . . . .

لأن القوم كانوا مؤمنين مقرين.

وقوله: (ونهاهم عن أربع) جواباً عن سؤالهم عن ظروف الأشربة، و(**الحنتم**) بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الفوقانية: الجرة الخضراء، (**والدباء**) بضم الدال وتشديد الباء ممدوداً: القرع كالدبة بالفتح والواحد بهاءٍ وهي ظروف الخمر إما الدُّباء حقيقة أو على شكلها من الخشب، والأول أظهر، (**والنقير**) أصل خشبة ينقر فينبذ فيه فيشتد نبيذه، كذا في (القاموس)[1]، (**والمزفت**) بضم الميم وتشديد الفاء المفتوحة: المطلي بالزفت بالكسر: القار، والمراد النهي عن استعمال هذه الأواني مبالغة في الاحتراز عن التشبه بشاربي الخمر وأوانيها وقمعاً لآثارها، والظاهر أن المراد النهي عن الاستنقاع والانتباذ فيها لإسراع الاشتداد فيها فيسكر، ولذا وقع في الأحاديث النهي عن الانتباذ إلا في سقاء لإبطاء الاشتداد والإسكار فيها ولتبين الحالة فيها دون الأواني فيتناول غفلة، ثم قالوا: تحريم الانتباذ في هذه الأواني واستعمالها كان في صدر الإسلام حيث كان القصد إلى قمع آثار الخمر وتأكيد حرمتها، ثم نسخ وهو قول الجمهور، وقال بعض ببقاء التحريم، وإليه ذهب مالك وأحمد رحمهما الله.

١٨ ـ [١٧] (**عبادة بن الصامت**) قوله: (**وحوله عصابة**) العصابة بالكسر من الرجال والخيل والطير ما بين العشرة إلى الأربعين، كالعُصبة بالضم من العصب، وهو

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٥٢).

«بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ.................

الطَّيُّ واللَّيُّ والشَّدُّ، والعصب محركة: أطناب المفاصل، كذا في (القاموس)[١].

وقوله: (**بايعوني**)[٢] المبايعة: المعاهدة والمعاقدة، وأصله من البيع، والبيعة (فعلة) منه، كان كل واحد من المتعاهدين يبيع نفسه من صاحبه، وكما يكون الصفق ـ وهو ضرب اليد على اليد ـ عند وجوب البيع جرت العادة بذلك عند المعاهدة أيضاً.

وقوله: (**على أن لا تشركوا بالله شيئاً**) الظاهر أن المراد بالشرك الرياء؛ لأنه الشرك الأصغر، كما ورد في الحديث: (اتقوا الشرك الأصغر، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: الرياء)[٣] لأن الظاهر كما يدل عليه السياق أن الخطاب للأصحاب، ويحتمل أن يكون المراد عبادة الأصنام، أي: لا ترتدوا بعد الإسلام.

وقوله: (**ولا تأتوا ببهتان**) في (القاموس)[٤]: بهته كمنعه بَهْتاً وبَهَتاً وبهتانا: قال عليه ما لم يفعل، والبَهِيتَةُ: الباطلُ الذي يتحير من بطلانه، والكَذِبُ، كالبُهْتِ بالضم، والحيرةُ، فعلُهما كَعلِمَ ونَصَرَ وكَرُمَ.

وقوله: (**تفترونه**) افترى الكذب: اختلقه، والفرية بالكسر: الكذب، من فرى يفريه: شقه فاسداً، فأصل الفرى القطع، ومنه كل ما أفرى الأوداج أي: ما شقها وقطعها حتى يخرج الدم.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٢٠).

(٢) وفي «التقرير»: فيه دلالة على بيعة المشايخ؛ لأن تلك العصابة كانوا مسلمين، فإذا لم تكن بيعة الإسلام فماذا كان غير بيعة السلوك.

(٣) أخرج نحوه أحمد في «مسنده» (٥/ ٤٢٨).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ١٥٠).

بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ[١]، . . .

وقوله: (**بين أيديكم وأرجلكم**) أي: من عند أنفسكم والناس براء منه، واليد والرجل كنايتان عن الذات، أو كفاحاً يشاهد بعضهم بعضاً، أو تنشؤونه من ضمائركم بناءً على الظنون الفاسدة، أو ما بين الأيدي والأرجل من الإنسان هو القلب لأنه في الصدر، أو نسب الافتراء إلى الأيدي والأرجل من جهة أنها عوامل وحوامل وإن شاركها سائر الأعضاء، وقد وقعت هذه العبارة في مبايعة النساء، وفسر بأن لا يأتين بولد من غير أزواجهن فينسبنه إليهم على بعض المعاني المذكورة، أو المراد من بين الأيدي والأرجل الفروج[٢].

وقوله: (**ولا تعصوا في المعروف**)[٣] والمعروف: اسم لكل ما عرف وجهه في الشرع واستحسن فيه كالشخص الذي يعرف، ويقابله المنكر: وهو الشخص الذي لا يعرف.

وقوله: (**فمن وفّى**) فيه إشارة إلى أن وجوب الأجر إنما هو على تقدير الإتيان بالكل والاستيفاء، فمن أخل بشيء من ذلك استحق العقاب.

---

(١) قوله: «**فهو كفارة له**» استدل به الشافعية على أن الحدود كفارات لأهلها، ولم يقل به الحنفية، وقد بسط الكلام في «فيض الباري» (١/ ١٦٠)، و«الكنز المتواري» (٢/ ١٤٩).

(٢) في «التقرير»: أو المراد: المواجهة، يقال: بين أيديكم أي: تجاهكم، فذكر الأرجل إذاً للتأكيد، أو الأيدي في الحال، والأرجل في المآل، لأن السعي بالرجل.

(٣) في «التقرير»: قيد به مع أن أوامره عليه الصلاة والسلام كلها معروفة، تنبيهاً على أن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولأن القيد إذ يكون في عصيانه عليه الصلاة والسلام فغيره أولى، كذا في «تفسير أبي السعود» (٦/ ٢٣٩)، و«الجمل» (٤/ ٣٣٣).

وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ إِلَى اللهِ: إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ»، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِك. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٨، م: ١٧٠٩].

١٩ ـ [١٨] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ. . . . .

وقوله: (ومن أصاب من ذلك شيئاً) قيل: (ذلك) إشارة إلى ما سبق سوى الشرك فإنه لا يكفر بالقتل ولا يعفى، وهو مبني على أن يكون المراد بالشرك الكفر، وإن كان المراد به الرياء، فالمراد بالعقوبة في الدنيا أعم من الحد، لأنه ليس للرياء حد يقام.

وقوله: (فهو إلى الله . . . إلخ) يثبت مذهب أهل السنة من عدم وجوب عقاب العاصي.

١٩ ـ [١٨] (أبو سعيد الخدري) قوله: (خرج في أضحى) جمع أضحاة لغة في أضحية، وفي الحديث: (إن على كل أهل بيت [في كل عام] أضحاة)، أي: أضحية، قال في (النهاية)(١): فيه لغات: أُضْحِيَّةٌ وإِضْحِيَّةٌ، والجمع أَضَاحِيُّ، وضَحِيَّةٌ، والجمع ضَحَايَا، وأَضْحَاةٌ، والجمع أضحى، وكذا قال في (القاموس)(٢)، وفيه: هي اسم شاة يُضَحّى بها، وسمي بها يوم النحر.

وقوله: (أو فطر) شك الراوي، وقد جاء في رواية: (يوم عيد)، وفي أخرى: (في فطر) بلا شك.

وقوله: (إلى المصلى) هو موضع خارج المدينة المطهرة وبينه وبين المسجد

---

(١) «النهاية» (٣/ ٧٦).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١١٩٩).

فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، . . . .

النبوي ألف ذراع.

وقوله: (**يا معشر النساء**) في (القاموس)[1]: المعشر كمسكن: الجماعة، والظاهر أن الخطاب للنساء الحاضرات، ويعلم الحكم فيما عداهن بالدلالة، ويحتمل أن يكون عامًّا تغليباً للحاضر على الغائب.

وقوله: (**فإني أريتكن**) أي: أعلمت أنكنَّ أكثر أهل النار، فهو متعدٍّ إلى ثلاثة مفاعيل، أقيم الأول منها مقام الفاعل، والإعلام يحتمل أن يكون بالإخبار من الله تعالى أو كوشف له ﷺ ذلك عياناً، والله أعلم.

وقوله: (**تكثرن اللعن**) أي: في المحاورات والمخاطبات على الأشياء، وذلك مذموم، ومعناه الطرد وإبعاد الله العبد من رحمته، ولا يجوز أن يلعن أحد لشخصه مؤمناً كان أو كافراً إلا إذا علم يقيناً موته على الكفر، ويجوز بالوصف؛ كلعنة الله على الكافرين مثلاً، وقد جاء بمعنى الإبعاد من الرحمة الخاصة ومقام القرب، ولا يختص ذلك بالكافر، وجاء إطلاقه على غيره تغليظاً، فتدبر.

وقوله: (**تكفرن**) من كفران النعمة، كَفَرَ نعمة الله وبها كُفُوراً وكُفْراناً: جَحَدَها وسَتَرَها، وكَافَرَه حقه: جحده، كذا في (القاموس)[2]، والمادة للستر، و(**العشير**) القريب والصديق، والعاشر والزوج، كذا في (القاموس)[3]، والظاهر أن المراد ههنا

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤١٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٤٣٨).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٤١٠).

مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: مَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَان عَقْلِهَا»، قَالَ: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: . . . .

الزوج وإن كان كفرهن مع الأقرباء والأصدقاء أيضاً.

وقوله: (**ما رأيت من ناقصات**) أي: أحداً من ناقصات، أو (من) زائدة.

وقوله: (**أذهب**) من الإذهاب، قال الرضي: اشتقاق اسم التفضيل من باب (أفعل) قياس عند سيبويه، ويؤيده كثرة السماع؛ كقولهم: هو أعطاهم للدينار، وأولاهم للمعروف، وأنت أكرم من فلان، وهو كثير، ومجوزه قلة التغير بحذف الهمزة ورده إلى الثلاثي، وهو عند غيره سماعي مع كثرته.

وقوله: (**للب**) الخالص من كل شيء، والعقل[1]، واللبيب: العاقل، والحزم بالحاء المهملة والزاي: ضبط الأمر والأخذ فيه بالثقة كالحزامة والحزومة، حزُم ككرم فهو حازم وحزيم، والجمع حزمة وحزاماً، من حزمت الشيء إذا شددته، و(من) في (من إحداكن) تفضيلية متعلقة بـ (أذهب).

وقوله: (**قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟**) قدمن السؤال عن ذهاب دينهن تحسراً واهتماماً به، ولم يقدمه ﷺ في قوله: (من ناقصات عقل ودين) تحاشياً عن نسبة النقصان إلى دينهن في أول الكلام، ولهذا لم يخاطبهن في الجواب بل ذكره بلفظ الغيبة.

---

(١) قال القاري: الْعَقْلُ غَرِيزَةٌ يُدْرَكُ بِهَا الْمَعْنَى، وَيَمْنَعُ عَنِ الْقَبَائِحِ، وَهُوَ نُورُ اللهِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، وَاللُّبُّ الْعَقْلُ الْخَالِصُ مِنْ شَوْبِ الْهَوَى. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٩٣).

«فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٣٠٤، م: ٨٠].

٢٠ ـ [١٩] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِك، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِك، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللهُ وَلَداً، . . . .

وقوله: (فذلك من نقصان دينها) ذلك وإن كان بخلق الله وليس لها فيه اختيار ولكن خلقها كذلك، ومنعها من بعض العبادات دون الرجل حطٌّ لها من درجة ونقص في المرتبة، فافهم.

٢٠ ـ [١٩] (أبو هريرة) قوله: (كذبني ابن آدم) التكذيب راجع إلى إخبار الله تعالى في القرآن بذلك، أو إلى ما يتضمن الإبداء من الإخبار بجواز الإعادة كما ينبئ عنه سياق الحديث، وفي قوله: (ابن آدم) تحقير له لكونه جزءاً من بشر مخلوق من تراب ومن ماء مهين، وإشارة إلى كفرانه النعمة المفاضة على أبيه.

وقوله: (لم يكن له ذلك) أي: لم يصح ولم يجز له ذلك؛ لكونه مخالفاً للبرهان ومرتبة العبودية.

وقوله: (وشتمني) الشتم: السب، فهو وصف الرجل بما فيه إزراء ونقص سيما فيما يتعلق بالنسب، وإنما كان إثبات الولد له تعالى شتماً؛ لأنه قول بمماثلة [الولد] في [تمام] الحقيقة واستخلافه له، وفيه نقص ظاهر.

وقوله: (لن يعيدني كما بدأني) هذا القول إما من بني آدم القائل بالإبداء أو لأنَّه يعلمه إذا نظر نظراً صحيحاً، وعلى كل تقدير فيه إشارة إلى خطئه في نفي الإعادة، كما قال: (وليس أول الخلق بأهون)، ومعناه أن الإعادة أهون، كما قالوا في مثل هذا التركيب:

وَأَنَا الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفؤاً أَحَداً».

٢١ ـ [٢٠] وَفِي رِوَايَـة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، وَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَداً». رَوَاهُ البخَارِيُّ. [خ: ٤٤٨٢].

إنه لإفادة الزيادة في مدخول (مِنْ)، وهو الموافق بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، وهذا بالنسبة إلى الناس، وأما بالنسبة إلى الله سبحانه فالكل سواء.

وقوله: (**وأنا الأحد... إلخ**) صفات مشعرة بالعلية، والأحد الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه آخر مثله، ولو كان معه ولد كان له مثل، فلا يكون متوحداً في الذات والصفات، و(**الصمد**) السيد لأنه يقصد، والدائم، والرفيع، ومصمت لا جوف له، كذا في (القاموس)[1]، وفي (النهاية)[2]: الصمد: هو السيد الذي انتهى إليه السُّودَدُ، أو الدائم الباقي، أو الذي لا جوف له، أو الذي يصمد إليه في الحوائج، أي: يقصد، أقوال.

وقوله: (**لم ألد ولم أولد**) واقع على المعنى كما في قوله: أنا الذي سمتني أمي حيدرة، والظاهر لم يلد ولم يولد، كذا قال علماء المعاني، والكفو المثل، كافأه: ماثله، والمراد ههنا الصاحبة، ويحتمل أن يشتمل الولد أيضاً؛ لأنه يكون مثل الأب.

٢١ ـ [٢٠] (**ابن عباس**) قوله: (**أن أتخذ صاحبة أو ولداً**) روي (وولداً) بالواو، وفي بعض الروايات (ولا ولداً) باعتبار تضمن (سبحاني) معنى التنزيه، كذا قال الطيبي[3].

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٨٠).

(٢) «النهاية» (٣/ ٥٢).

(٣) انظر: «شرح الطيبي» (١/ ١٤٨).

٢٢ ـ [٢١] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِيَ الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٤٨٢٦، م: ٢٢٤٦].

---

٢٢ ـ [٢١] (أبو هريرة) قوله: (**يؤذيني ابن آدم**) أي: يأتي بما أكره ولا أرضى.

وقوله: (**يسب الدهر**) يروى (بسب الدهر) على لفظ المصدر المجرور بحرف الجر، و**الدهر** اسم للزمان الطويل والأمد الممدود، كذا في (القاموس)[١]، وقال البيضاوي[٢]: [طائفة محدودة من] الزمان الممتد الغير المحدود.

وفي (النهاية)[٣]: هو اسم للزمان الطويل، ومدة الحياة الدنيا، وكان من شأن العرب ذم الدهر وسَبّه عند النوازل، ويقولون: أبادهم الدهر، فنهوا عن سبه، أي: لا تسبوا فاعلها، فإنكم إذا سببتموه وقع السب على الله؛ لأنه الفعال لما يريد، فإن الدهر هو الله، أي: جالب الحوادث هو لا غير، فوضع الدهر موضع الجالب لاشتهار الدهر عندهم به، وروي (فإن الله هو الدهر) أي: جالب الحوادث لا غير ردًّا لاعتقادهم أن جالبها الدهر، كذا في (النهاية).

وقال الكرماني[٤]: وأنا الدهر، أي: المدبر، أي: مقلب الدهر، وروي (الدهر) بالنصب، أي: باق فيه، انتهى.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٦٨).

(٢) «تفسير البيضاوي» (٥/ ٣٥١).

(٣) «النهاية» (٢/ ١٤٤).

(٤) انظر: «شرح الكرماني» (١٨/ ٨٩).

٢٣ ـ [٢٢] وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، . . . .

وقيل: هو ظرف (أقلب)، وتعقب بأنه لا فائدة للظرفية، فالرفع أولى، بمعنى أنا المتصرف المدبر، وأنا فاعل ما يضاف إلى الدهر من المسرة والمساءة، أو بحذف مضاف، أي: أنا مقلب الدهر وهو يذعن لأمري لا اختيار له، فمن ذمه فقد ذمني، وأنكر الخطابي الرفع بأنه يقتضي كون الدهر من أسماء الحسنى، بل معناه على الظرفية أي: أقلب الليل والنهار طول الزمان، كذا في (مجمع البحار)[1].

وقال في (القاموس)[2]: الدهر قد يعدّ في الأسماء الحسنى.

واعلم أن إيذاء الله سبحانه بسب الدهر، إما أن يكون لرجوع السب إليه تعالى كما ذكروا، ويمكن أن يكون من جهة أن سب الدهر يشعر بنسبة التصرف إليه والله هو المتصرف، ففيه نفي صفة الكمال عنه تعالى، فافهم.

٢٣ ـ [٢٢] (أبو موسى الأشعري) قوله: **(ما أحد أصبر على أذى يسمعه من الله)** الصبر الحبس، ومنه: قتل صبراً، وهو أن يحبس حيًّا ويرمى حتى يموت، وصبر الإنسان: حبس النفس على ما يكرهه، وضده الجزع، والمراد ههنا لازمه، والصبور: الحليم الذي لا يعاجل العصاة بالنقمة بل يعفو أو يؤخر، كذا في (القاموس)[3]، وقال في (النهاية)[4]: هو كالحليم، إلا أن المذنب لا يأمن في الصبور العقوبة كما يأمن في الحليم.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ٢١٩).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٣٦٨).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٣٩٣).

(٤) «النهاية» (٣/ ٧).

. . . .

ومعنى الحديث: لا أشد حلماً وصبراً عن فاعله وتركاً للمعاقبة عليه من الله سبحانه، وهذا التركيب يفيد في الأصل نفي الأشدية من غير الله سبحانه، فإما أن يكون مساوياً أو ناقصاً، ولما استحال الأول تعين الثاني، والصبر والحلم موجودان في غير الله سبحانه ممن يتخلق بالأخلاق الكريمة، ولكنهما فيه سبحانه وتعالى أتم وأكمل كما في غيرهما من الصفات الكاملة، وفي العرف يفيد الأشدية فيه تعالى كما ذكروا في أمثال هذا التركيب، وقد ذكروا وجهه بأن مساواة اثنين في صفة غير واقع، فإذا انتفت الأفضلية من أحد تثبت للآخر.

هذا وقال الطيبي[١] ما ملخصه: المراد نفي ذات المفضل وقلعه من أصله، فإذا انتفت انتفت المساواة والنقصان، وجعله من قبيل: لا ضب بها ينجحر، والغرض نفي الضب من أصله، وإنما ضمت إليه الصفة ليصير كالشاهد على نفي الصفة، والمعنى لا ضب هناك حتى يكون الانجحار، انتهى.

وفي حمل الحديث على هذا المعنى خفاء ظاهر، فإن المفهوم منه صريحاً نفي الأصبرية من غيره تعالى مع وجود الصابرين، وهو يستلزم أصبريته تعالى عرفاً كما قررنا لا نفي الصابرين، مع كونه غير واقع لكثرة وجود الصابرين، والصفة ههنا هي أصبرية غيره تعالى، وهو غير لازم للموصوف كالانجحار للضب، فلا يكون من ذلك القبيل، ثم تعينه النقصان مما لا دخل له في المقصود؛ لأن المقصود دفع الإشكال بأنه يلزم من نفي أصبرية غيره تعالى احتمال كونه مساوياً له تعالى في الصبر، ولا محذور في كونه ناقصاً على ما قررنا، فتأمل حتى يظهر المقصود.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٥١).

ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٧٣٧٨، م: ٢٨٠٤].

٢٤ ـ [٢٣] وَعَنْ مُعَاذٍ قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلاَّ مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي . . . .

وقوله: (**ثم يعافيهم**) العافية دفاع الله عن العبد، عافاه الله عن المكروه عِفاءً ومعافاة وعافية: وَهَبَ له العافية من العلل والبلاء، كأعفاه، والمعافاة: أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك، كذا في (القاموس)[١]، أي: يدفع عنهم البلاء والضرر في الدنيا، ويرزقهم الأموال والأولاد وأنواع النعم فيها، ولا يعجل العقوبة، فإن اعتبرت حال الدنيا فهذا حلم، وإن اعتبرت الآخرة فصبر.

٢٤ ـ [٢٣] (**معاذ**) قوله: (**كنت ردف النبي ﷺ**) الردف بالكسر: الراكب خلف الراكب، كالرديف والمرتدف، وكل ما يتبع شيئاً.

وقوله: (**إلا مؤخرة الرحل**) بضم فهمزة ساكنة فمعجمة مكسورة، أو همزة مفتوحة ومعجمة مفتوحة مشددة، وهي العود الذي يكون خلف الراكب يستند إليه، كذا في شرح الشيخ، وفي (القاموس)[٢]: مؤخر الرحل ومؤخرته تكسر وتفتح خاؤهما مخففة ومشددة، وفي (الصحاح)[٣]: مؤخرة الرحل بفتح الخاء لغة قليلة، وفيه لغة أخرى، وهي (آخرة) بالمد خلاف القادمة، و(الرحل) بفتح الراء وسكون الحاء المهملة.

وقوله: (**هل تدري**) درى دراية: عَلِمَه، أو بضرب من الحيلة، كذا في (القاموس)[٤].

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٠٦).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٣٢٢).

(٣) انظر: «الصحاح» (٢/ ٦٦).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ١١٧٩).

مَا حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً»، قُلْتُ[١]: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلاَ أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا». مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ٢٨٥٦، ٥٩٦٧، م: ٣٠].

وقوله: (ما حق الله على عباده) الحق: ضد الباطل، والأمر المقضي، والواجب، والموجود الثابت، لكن المراد بالأول الواجب الثابت شرعاً، وفي الثاني تفضلاً، وإنما سمّي حقاً واجباً لتأكده بوعده الحق[٢].

وقوله: (ولا يشركوا به شيئاً) إن كان المراد بالإشراك الكفر، فالمراد أن لا يعذب عذاب المشركين، وإن كان الرياء فالعابد بالإخلاص حقه أن لا يعذب أصلاً.

وقوله: (أفلا أبشر به الناس) البشارة مثلثة الباء: الإخبار بما يسرّ، سمّي به لأنه يظهر أثره في البشرة.

وقوله: (فيتكلوا) بتشديد التاء، أي: يعتمدوا ويمتنعوا عن العمل، وروي: (ينكلوا) بضم الكاف من النكول، وهو الامتناع.

فإن قلت: كيف رواه معاذ وبشر به الناس مع نهيه ﷺ عنه؟

قلنا: علم معاذ ﷺ أن النهي مخصوص بذلك الزمان، أو رواه بعد الأمر

---

(١) في نسخة: «فقلت».

(٢) قال القاري: حَقُّ اللهِ بِمَعْنَى الْوَاجِبِ وَاللاَّزِمِ، وَحَقُّ الْعِبَادِ بِمَعْنَى الْجَدِيرِ وَاللاَّئِقِ، وَلاَ يَجِبُ عَلَى اللهِ شَيْءٌ خِلاَفاً لِلْمُعْتَزِلَةِ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى جِهَةِ الْمُشَاكَلَةِ وَالْمُقَابَلَةِ لِحَقِّهِ عَلَيْهِمْ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٩٧).

٢٥ ـ [٢٤] وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ـ وَمُعَاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ ـ قَالَ: «يَا معَاذُ!» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ!» قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ!» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثاً، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذاً يَتَّكِلُوا» فَأَخبر بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً. مُتَّفق عَلَيْهِ.

[خ: ١٢٨، م: ٣٢].

بوجوب التبليغ وورود الوعيد على كتمان العلم كما يفهم من الحديث الآتي، أو النهي عن التبشير كان لمن يتكل، فأخبر لمن لا يخشى عليه.

٢٥ ـ [٢٤] (أنس) قوله: (لبيك[١] رسول الله) حذف حرف النداء[٢] للقرب؛ سرعةً وإظهاراً للإجابة من نفسه لرسول الله ﷺ والإقبال عليه.

وقوله: (إلا حرمه الله على النار) أي: النار التي أعدت للكافرين، أو حرم الخلود فيها، والتأثم: الاحتراز من الإثم، وفي الحديث: (تأثموا من التجارة)[٣]، أي: احترزوا من إثم حاصل من التجارة، وفي (القاموس)[٤]: تأثم: تاب من الإثم.

---

(١) مُثنى مُضَافٌ بُنِيَ لِلتَّكْرِيرِ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ، مِنْ لَبَّ: أَجَابَ أَوْ أَقَامَ، أَيْ: أَجَبْتُ لَكَ إِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ، أَوْ أَقَمْتُ عَلَى طَاعَتِكَ إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ، وأما تَكْرِيرُ النِّدَاءِ فهو لِتَأْكِيدِ الِاهْتِمَامِ بِمَا يُخْبِرُ، وَلِيُكْمِلَ تَنْبِيهَ مُعَاذٍ فِيمَا يَسْمَعُهُ فَيَكُونَ أَوْقَعَ فِي النَّفْسِ، وَأَشَدَّ فِي الضَّبْطِ وَالْحِفْظِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٩٨).

(٢) كما في نسخة.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٩٨).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ٩٩٢).

٢٦ ـ [٢٥] وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ وَهُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»، وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٥٨٢٧، م: ٩٤].

---

٢٦ ـ [٢٥] (أبو ذر) قوله: (قال: أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض . . . إلخ) أشار به إلى ثبته وإتقانه فيما يرويه باطلاعه على خصوصيات أحواله ﷺ، وكأنه أوحي إليه ﷺ بذلك في هذا المنام، فأخبر به بعد استيقاظه، فذكره أبو ذر إشارة إلى ذلك.

وقوله: (قلت: وإن زنى وإن سرق) تقدير الكلام أيدخل الجنة وإن زنى؟ والشرط حال، و(سرق) من باب ضرب يضرب.

وقوله: (على رغم أنف أبي ذر) إما متعلق بـ (يدخل) المقدر، أو قلت هذا، أو حكمت بهذا، والرغم والرغام بالفتح: التراب، ورغم رغماً مثلثة الراء من سمع وفتح، وأرغم الله أنفه: ألصقه بالرغام، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاب والانقياد على كره، وفي الحديث: (إذا صلى أحدكم فيلزم جبهته وأنفه الأرض حتى يخرج منه الرغم)، أي: حتى يظهر ذله وخضوعه، وفي حديث آخر: (رغم أنفي الله)، أي: ذل وانقاد، وحديث: سجدتي السهو (كانتا ترغيماً للشيطان)[1]، أي: إغاظة له وإذلالاً، فالمعنى وإن ذلّ وكره أبو ذر، فإنه لما استبعد دخول الجنة مع وجود الزنا

---

(١) أخرجه مسلم (٥٧١)، والنسائي (١٢٣٨)، وأحمد (٣/ ٧٢).

. . . .

والسرقة كأنه سعى في نفيه، فالحكم بخلافه وضده كان تذليلاً وإكراهاً.

واعلم أن هذا الحديث وأمثاله تدل على أن المؤمن إن كان فاسقاً ومرتكباً للكبيرة دخل الجنة، ولم يخلد في النار، ويغفر الله له إن شاء، أو يعذبه ثم يدخله الجنة، وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، والأحاديث في ذلك كثيرة، والأحاديث الدالة على خلافه تؤول عندهم تطبيقاً بين الدلائل، وعلى هذا كان إجماع السلف من الصحابة والتابعين، ثم نشأت المبتدعة من المعتزلة وغيرهم، وقالوا: في هذا انخلاع عن ربقة الدين والملة، وانسلال عن قيد الأحكام والشريعة، وإغراء للناس على ارتكاب المعاصي وتركهم سدى مهملين، وهذا خطأ منهم، فإن الوعيدات الواردة في شأن العصاة كافية في الزجر عن المعاصي وتركها، فلو شاء يعذب على أدنى معصية أحقاباً، وورد: (إن أدنى مدة مكث العصاة من المؤمنين مدة عمر الدنيا وسبع آلاف سنة)، نعم وعد المؤمنين بفضله ورحمته الواسعة بالخلاص عن خلود النار، وأما الأحاديث الناطقة بحرمة (من قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله صدقاً من قلبه) على النار فمؤول بحرمة خلوده فيها، أو المراد النار التي أعدت للكافرين، وقال بعضهم: إن هذا كان قبل نزول الفرائض والأوامر والنواهي، ومنهم من قال: إن المراد أن يقول هذه الكلمة ويؤدي حقها وفريضتها، وقيل: إذا قالها عند الندم والتوبة، هذا في حرمة قائلها على النار.

أما دخول الجنة ولو بعد التعذيب وعدم خلوده في النار؛ فالمذهب أن مجرد هذه الكلمة إذا صدرت خالصة من القلب صدقاً، ثم لم يطرأ عليها ما يضادها يحصل بها أصل النجاة ولو بعد تعذيب، وليست هذه الحالة يسيرة سهلة تحصل لكل أحد، فإن قلوب أرباب المعاصي قلما تخلو عن استحلال واستحقاق بالمعصية، محشوة

٢٧ ـ [٢٦] وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَابْنُ أَمَتِهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، . . .

بالظلمات التي تتطرق بها الشكوك والأوهام المنافية لحقيقة التصديق اليقيني الخالص، وإذا حصل التصديق اليقيني من غير شائبة شك ووهم، واستقام وثبت، ومع ذلك صدرت المعصية بعارض غلبة شهوة وحمية وأنفة، وأمثال ذلك؛ لم يخلَّ بأصل الإيمان، وليس العمل داخلاً في أصل الإيمان بل في كماله، وتمام شعبه وخصاله، وإذا ثبت أمره في النفس الأخير على ذلك يظهر نوره وتندفع ظلمته [التي] طرأت بالمعصية بمغفرة من الله وتطهيره وتنقيته بالعذاب وشفاعة الشافعين، وذلك فضل الله يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ويغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء، وهو العزيز الحكيم، وهو على كل شيء قدير، وتمام هذه المباحث تطلب من كتب الكلام، فتدبر.

٢٧ ـ [٢٦] **(عبادة بن الصامت)** قوله: **(وأن عيسى عبد الله ورسوله)** فيه رد على اليهود والنصارى، الأول في الثاني، والثاني في الأول.

وقوله: **(وابن أمته)** الظاهر أنه رد على النصارى خاصة وتقرير له، قال الطيبي[1]: وكذا على اليهود؛ براءة لساحته من قذفهم.

وقوله: **(وكلمته ألقاها)** سمي عيسى كلمة الله لوجوده بكلمة ﴿كُن﴾ من غير أب، أو لأنه تكلم في صغره.

وقوله: **(وروح منه)** سمي بالروح لإحيائه الأموات أو القلوب، أو ذو روح صدر منه اختراعاً لا بتوسط ما يجري مجرى الأصل والمادة له.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٥٩).

وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[خ: ٣٤٣٥، م: ٢٨].

٢٨ ـ [٢٧] وَعَن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلأُبَايِعَكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبَضْتُ يَدِي، فَقَالَ «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» قُلْتُ: أَرَدْتُ أَن أَشْتَرِطَ، قَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغفَرَ لِي، . . . .

وقوله: (**الجنة والنار حق**) ذكر للمعاد كالذي قبله ذكر للمبدأ، والحق: الموجود الثابت، فهي صفة مشبهة، وإن حمل على معنى الصدق فهو مصدر من قبيل رجل عدل.

وقوله: (**أدخله الله الجنة**) إما ابتداءً بعفو منه أو بشفاعة من رسوله، أو بعد تعذيبه بما شاء.

وقوله: (**على ما كان عليه من العمل**)[1] أي: كائناً على أيِّ عمل كان عليه من صغيرة أو كبيرة، وليس في أكثر النسخ (عليه) فهو محذوف أو (كان) تامة.

٢٨ ـ [٢٧] (عمرو بن العاص) قوله: (**فلأبايعك**) إما بكسر اللام ونصب الفعل على أن اللام بمعنى (كي) و(أن) مقدرة، فالفاء زائدة، أو اللام للتأكيد والفاء هي التي يقدر بعدها (أن)، أو بفتح اللام الابتدائية، والفعل مرفوع.

وقوله: (**تشترط ماذا**) (ما) الاستفهامية لها صدر الكلام، فيقدر (ماذا) قبل (تشترط)، والمذكور مفسر له، وقيل: إذا ركّبت مع (إذا) لم يجب تصديرها، أو حرف الاستفهام مقدر قبل (تشترط) و(ماذا) مع فعله المحذوف ابتداء الكلام، ذكر

---

(١) فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٠١).

قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الإِسْلاَمَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ»؟ رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٢١].

وَالْحَدِيثَانِ الْمَرْوِيَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ». وَالآخَرُ: «الْكِبْرِيَاء رِدَائِي»، سَنَذْكُرُهُمَا فِي بَابِ الرِّيَاءِ وَالْكِبْرِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

* الفصل الثاني:

٢٩ ـ [٢٨] عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ.........................

الوجوه الثلاثة الطيبي[1]، والوجه الثالث أوجه وألطف.

وقوله: (أن الإسلام يهدم ما قبله) مظلمة كانت أو غيرها، وأما الهجرة والحج فيهدمان ما عدا المظالم، هذا ما عليه الجمهور، وقيل: يهدم الحج المظالم أيضاً، وقد روي في ذلك حديث سنذكره وأقوال العلماء فيه في كتاب الحج، والله أعلم.

وقوله: (وأن الهجرة... إلخ) زيادة على الجواب لدفع استبعاد هدم الإسلام الذي هو أصل الأصول ما قبلها بأن ذلك جارٍ فيما هو فرعه من الأعمال، وقوله: (أما علمت) في معنى (اعلم)، عبر بهذا الوجه تنبيهاً على أنه أمر مهم ينبغي أن يسبق العلم به لكل أحد، فافهم.

الفصل الثاني

٢٩ ـ [٢٨] (معاذ) قوله: (يدخلني الجنة) بالرفع صفة لـ (عمل)، وهو الأقوى

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٦٢).

وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ أَمْرٍ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللهَ وَلاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، ....

والأوجه رواية ودراية، وكذا قوله: **(يباعدني من النار)**.

وقال التُّورِبِشْتِي: الجزم فيها على جواب الأمر غير مستقيم رواية ومعنى.

وقوله: **(لقد سألت عن عظيم)** في شرح الشيخ: أي يتعسر جوابه، أو عن عظيم فعله.

وقوله: **(وإنه ليسير)** أي: جوابه على الأول، أو فعله على الثاني، وقال: يرجح الثاني قوله: **(تعبد)** لأنه استئناف لبيان ذلك الأمر العظيم.

أقول: بل قوله: (وإنه ليسير على من يسره الله) أيضاً ظاهر في الثاني كما لا يخفى.

وقوله: **(ألا أدلك على أبواب الخير)**: (ألا) يحتمل أن تكون للعرض، وأن تكون الهمزة للاستفهام دخلت على حرف النفي، والثاني هو الظاهر من الأحاديث الأخر، لوقوع (بلى) في جوابه، إلا أن يكون باعتبار الأصل؛ لأن أصل العرض أيضاً هو الهمزة الداخلة على لا النافية.

وقوله: **(الصوم جنة ... إلخ)** الظاهر أن المراد بهذه المذكورات نوافلها، فإنه لما ذكر الفرائض التي هي الأركان الخمسة الكافية في دخول الجنة والنجاة عن النار؛ ذكر النوافل التي هي أسباب كمال الخيرات وأبواب مزيد البركات، فالصوم كالتُّرس يمنع وصول الخطيئة وصدورها من الصائم؛ لمنعه الشهوات ومداخل الشيطان.

وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَوفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ تَلاَ ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾[السجدة: ١٦] حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ بِرَأْسِ الأَمرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، . . . .

وقوله: (والصدقة تطفىء الخطيئة) الصادرة وإن كانت الحسنات يذهبن السيئات مطلقاً، ولكنه في الصدقة لوصول نفعها إلى الغير أتم وأكمل فخص به، ثم قوله: (الصوم جنة) يحتمل أن يكون جملة واحدة يتضمن ذكر باب من الخير، وهو الصوم، وعلى هذا يقدر لقوله: (وصلاة الرجل في جوف الليل) خبر مثل كذلك، أي: تطفىء الخطيئة، أو من أبواب الخير، وأن يكون الصوم خبر مبتدأ محذوف، أي أحدها الصوم، وجنة خبر لمحذوف آخر، أي وهي جنة، وكذلك قوله: (والصدقة تطفىء)، وعلى هذا لا حاجة إلى تقدير خبر لقوله: (وصلاة الرجل).

وقوله: (ثم تلا) أي: لبيان فائدة الصلاة في جوف الليل، كذا قيل، والأظهر أن يكون فضيلة الصدقة والصلاة معاً لشمول الآية إياهما، فافهم.

ثم انتخب من الأمور الدينية خلاصتها وأفضلها وقال: (ألا أدلك وأخبرك برأس الأمر) أي: بأصل أمر الدين الذي لا وجود له بدونه كالرأس بالنسبة إلى الجسد، وهو الإسلام المراد به ههنا كلمة الشهادة التي يحصل به أصل الدين.

وقوله: (وبعمود الأمر) بفتح العين: الذي يحصل به قوة وكمال كالعمادة بالنسبة إلى البيت، وهو الصلاة التي تحصل بإقامتها قوة في الدين.

وقوله: (وبذروة سنامه) والذروة بكسر الذال وضمها: أعلى الشيء، كذروة الجبل، و(السنام) بفتح السين بالفارسية: كوهان شتر، وهو الجهاد مع الكفار يحصل

قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمِلاَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، . . . .

به علو ورفعة في الدين.

وقوله: (**قلت: بلى يا نبي الله**) لما زادت رغبة السائل وشوقه إلى استماع ذلك الأمر العظيم ودركه في هذه المرتبة باستماع صفاته العظيمة؛ زاد كلمة الإجابة وناداه ﷺ زيادة في الإجابة والإقبال، وكذا في الثالثة مع تفنن نشأ من كثرة الشوق في العبادة، وقال: (يا نبي الله) مع ما في هذا العنوان ومعنى الإخبار والرفعة من المناسبة، ثم قال: (**ألا أخبرك بملاك ذلك كله**) وملاك الشيء بالكسر والفتح: قوام الشيء ونظامه، وما يُعتمد عليه فيه، وفي (مختصر النهاية) للسيوطي[1]: الملاك بالكسر والفتح: ما يقوم به الأمر، يقال: القلب ملاك الجسد، وفي (القاموس)[2]: ملاك الأمر بالفتح ويكسر: قوامه الذي يُملك به، وقال التُّورِبِشْتِي: أهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بكسر الميم.

وقوله: (كله) أما تأكيد للأمر أو للملاك.

وقوله: (**كف عليك هذا**) أي: لسانك، فلا تتكلم بما يضرك وبما لا يعنيك، ولما كان السكوت كف اللسان في الظاهر ضرراً وثقيلاً على صاحبه؛ استعمله بكلمة (على).

---

(١) انظر: «الدر النثير» (٢/ ٩٦٢)، وعبارة السيوطي في «مختصره» هي: «الملاك» بالكسر والفتح: قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه.

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٨٧٩).

فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ! . . . .

وقوله: **(وإنا لمؤاخذون)** يقال: آخذه بذنبه مؤاخذة، ولا يقال: واخذه، والمؤاخذة: أن يأخذ أحد أحداً بذنب.

وقوله: **(ثكلتك)** بكسر الكاف، في (القاموس)[1]: الثكل بالضم: الموت والهلاك، وفقدان الحبيب أو الولد، ويُحرَّك، وقد ثَكِلَ كفرح فهو ثاكل وثكلانُ، وهي ثاكل وثَكلانةٌ قليلة، وثكولٌ وثَكْلَى.

وفي (النهاية)[2]: (ثكلتك أمك): أي فَقَدَتْكَ، والثُّكل: فقد الولد، وامرأة ثاكل وثَكْلَى، ورجل ثاكل وثكلان، كأنه دعاء عليه بالموت لسوء فعله أو قوله، والموت يعم كل أحد، فإذن الدعاء عليه كلا دعاء عليه، أو أراد إذا كنت هكذا فالموت خير لك لئلا تزداد سوءاً، ويجوز كونه مما يجري على ألسنتهم ولا يراد به الدعاء؛ كتربت يداك، وهو الأظهر.

وقال التُّورِبِشْتِي: ثكلته أمه، وقتلته السيول، وقاتله الله، ونظائرها كلمات يستعملونها عند التعجب والحث على التيقظ في الأمور، ولا يريدون بها الوقوع ولا الدعاء على المخاطب بها، لكنهم أخرجوها عن أصلها للتأكيد مرة، وللتعجب والاستحسان تارة، وللإنكار والتعظيم أخرى، وقد جاء واثكلياه، وهو إما مصدر واللام مكسورة، وإما صفة واللام مفتوحة، وجاء واثكل أمياه بضم ثاء وسكون كاف وبفتحهما.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٩٥).

(٢) «النهاية» (١/ ٢١٧).

وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ، ....

وقوله: (وهل يكب الناس): (يكب) بفتح الياء وضم الكاف مضارع كبه بمعنى صرعه وأسقطه، وأَكَبَّ من الإفعال بمعنى سقط، فمجرده متعد ومزيده لازم، على عكس المعهود في الإفعال، وهذا هو المشهور، وفي (القاموس)[١]: كبّه: قَلَبَه، وصرعه، كأكبّه، وكبكبه فأكب، وهو لازم متعد، وأَكَبّ عليه: أقبل ولزم، انتهى.

وقوله: (أو على مناخرهم) شك من الراوي، وهو جمع منخر بفتح الميم وكسر خاء وفتحها: ثقبة الأنف، والمراد ههنا الأنف نفسه، كذا في شرح الشيخ[٢].

وفي (النهاية)[٣]: أخذ بنُخْرة الصبي، أي: بأنفه، ونُخْرتا الأنف: ثقباه، والنَّخَرَة بالحركة: مقدم الأنف، والمنخر والمنخران أيضاً ثقبا الأنف، انتهى.

وقال الكرماني[٤]: المنخر بفتح الميم وكسر خاء، وقد تكسر ميمه اتباعاً للخاء، وفي (القاموس)[٥]: نَخَرَ يَنْخِرُ: مَدَّ الصوت في خياشيمه، والمنخر بفتح الميم والخاء وبكسرهما وضمهما، وكمجلس ومُلْمُولٍ[٦]: الأنف، ونُخْرة الأنف: مقدمُه، أو خَرْقُه، أو ما بين المنخرين، أو أرنبته، انتهى.

وقد جاء في الحديث: (أتي السكران في رمضان، فقال: للمنخرين)[٧] أي:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٣٢).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٥٥).

(٣) «النهاية» (٥/ ٣٢).

(٤) «شرح الطيبي» (٩/ ١٠٨).

(٥) «القاموس المحيط» (ص: ٤٤٧).

(٦) في الأصل: «مملوك»، والتصويب من «القاموس».

(٧) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٨/ ٣٢١)، و«مصنف عبد الرزاق» (١٣٥٥٧).

إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه. [حم: ٥/ ٢٣١، ت: ٢٦١٦، جه: ٣٩٦٩].

٣٠ - [٢٩] وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد. [د: ٤٦٨١].

كبه الله لمنخريه، وجاء: لما خلق الله إبليس نخر، والنخر صوت الأنف، وبالجملة المراد ههنا السقوط والدخول في النار على وجوههم، ولما كان الأنف أرفع أجزاء الوجوه ويقع السقوط عليه أولاً نسب إليه.

و(**الحصائد**) جمع حصيدة، والحصد: قطع الزرع، شبه إطلاق المتكلم لسانه بما يقتضيه الطبع من الكلام من غير تمييز بين الخير والشر ما يعني وما لا يعني بفعل الحاصد الذي لا يميز بين شوكة وزرع، وهذا باعتبار الأغلب، فإن أكثر ما يقع الإنسان في البلاء من جهة اللسان، وذكر التُّورِبِشْتِي أنه ذكر في بعض الروايات (حصاد ألسنتهم) وذهب في معناه إلى حصاد اللسان وهي رزانته، قال: وذلك ليس بشيء لأنه يخالف رواية الجمهور، والظاهر أن بعض الكلمة سقط عن الكاتب على ما وجد في النسخة، انتهى. ولقد ضيع هذا الراوي وحرم عن إدراك بلاغة هذه الاستعارة اللطيفة البليغة الصادرة من أفصح فصحاء العرب والعجم ﷺ، فهذه الرواية مما لا ينبغي أن تروى وتسمع، والله أعلم.

٣٠ - [٢٩] (أبو أمامة) قوله: (**من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله؛ فقد استكمل الإيمان**) يعني من كان جميع أفعاله لوجه الله لا لحظ نفسه وميل إلى ما سوى الله ورضاه سبحانه، فقد جعل إيمانه كاملاً تامًّا، وهذا توحيد الإخلاص

٣١ ـ [٣٠] وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ مَعَ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ، وَفِيه: «فقد اسْتَكْمَلَ إيمَانَهُ». [ت: ٢٥٢٠].

٣٢ ـ [٣١] وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد. [د: ٤٥٩٩].

٣٣ ـ [٣٢] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، ....

وتجريد الذي لا يتيسر إلا للكُمَّلِ من الصديقين، رزقنا الله، واستكمل وأكمل وكمل بمعنى أتم وجمل.

٣١ ـ [٣٠] (معاذ بن أنس) قوله: (مع تقديم وتأخير) لفظ (المصابيح) هو الأول.

٣٢ ـ [٣١] (أبو ذر) قوله: (أفضل الأعمال[١] الحب في الله والبغض في الله) معناه معنى حديث أبي أمامة، و(في) أجلية بمعنى اللام كقولهم: (عذبت امرأة في هرة)[٢]، وقولهم: المتفكر في معرفة الله، ونحو ذلك، وأمثال هذه الأحاديث من جوامع الكلم التي تجمع معنى الإسلام والإيمان والإحسان، ويتضمن أحكام الشريعة وآداب الطريقة وأسرار الحقيقة.

٣٣ ـ [٣٢] (أبو هريرة) قوله: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)

---

(١) أَيِ الْبَاطِنِيَّةُ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى حَقَائِقِ الْمَعْرِفَةِ وَالشُّهُودِ، فَـ «أَلْ» لِلْعَهْدِ الذِّهْنِيِّ، وَقِيلَ: التَّقْدِيرُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ؛ إِذِ الصَّلَاةُ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ مُطْلَقاً بَعْدَ أَدَاءِ الشَّهَادَتَيْنِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٦٥)، ومسلم (٢٢٤٢).

وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

[ت: ٢٦٢٩، س: ٤٩٩٥].

وقد سبق بيانه في حديث عبدالله بن عمرو[١].

وقوله: (**والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**)[٢] أَمِنَ كفرح أمنة، فأنا آمن، أي: لم يخافوه على أموالهم وأنفسهم، والأعراض جعلها داخلة في الدماء بكمال تعلقها بنفس الإنسان كأنها جزؤه، ثم ظاهر سياق الكلام يوهم بمغايرة الإيمان والإسلام والمؤمن والمسلم ومغايرة أحكامهما ولكنهما واحد، والفقرة الثانية تأكيد وتقرير للأولى، ورتب من سلم على المسلم ومن أمنه على المؤمن رعاية للمطابقة في مادة الاشتقاق تفنناً غير أنه اقتصر في الثاني على مأثم اليد على ما هو الظاهر اكتفاءً، أو لأن آفة اللسان ظاهرة شائعة لا حاجة إلى تكرارها، بخلاف آفة اليد فإنها مفتقرة إلى البيان والتقرير، هكذا وجهه الطيبي[٣].

ويمكن أن يقال: الإيمان من حيث إنه فعل القلب أكمل من الإسلام وهو الانقياد في الظاهر، والأمن أيضاً أتم وأقوى من السلامة، فإن السلامة أن لا يصيب منه ضرر وآفة مع توهم حصوله واحتماله، والأمن أن لا يبقى التوهم والاحتمال أيضاً، فافهم.

---

(١) انظر: الحديث (٦).

(٢) هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَكُنْ بِهَذَا السِّيَاقِ فِي وَاحِدٍ مِنَ الْكُتُبِ السِّتَّةِ، بَلْ هُوَ مَقْطَعٌ فِيهَا، لَكِنَّ الْحَدِيثَ بِجُمْلَتِهِ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» (ح: ٣٤) بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَسَاقَهُ بِلَفْظِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَدَّمَ الْمُؤْمِنَ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِ، وَهُوَ حَدِيثٌ جَلِيلٌ اشْتَمَلَ عَلَى أُصُولٍ كَثِيرَةٍ فِي الدِّين. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٠٧ ـ ١٠٨).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ١٧١).

٣٤ ـ [٣٣] وَزَادَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» بِرِوَايَةِ فَضَالَةَ: «وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَـدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَـةِ اللهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَـا والذُّنُوبَ».

[هب: ٥٤٩].

٣٥ ـ [٣٤] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَلَّمَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلاَّ قَالَ: . . .

---

٣٤ ـ [٣٣] (فضالة) قولـه: (والمجاهـد من جاهـد نفسـه)[1] أي المجاهـد الحقيقي الذي ينبغي أن يسمى مجاهداً من حارب نفسه لكونها أعدى الأعداء وملازماً للشخص دائماً به كيدها، ويدق دركه ويصعب علاجه.

وقوله: (المهاجر من هجر الخطايا والذنوب) لأن المقصود من الهجرة التمكن من الطاعـات بلا مزاحمة الأغيـار، وتشوش القلب بمصاحبة الأشرار، ففي الحقيقـة الهجرة ترك الذنوب والخطايا، فمن هو في الوطن تارك الخطايا والمأثم، فهو مهاجر حقيقة، ومن خرج منـه ولم يترك الذنوب فلا هجرة لـه نافعة، فالمهاجر الحقيقي من هجر الخطايا والذنوب، وقد مر في حديث عبدالله بن عمرو[2].

٣٥ ـ [٣٤] (أنـس) قـولـه: (قلمـا خطبنـا) (مـا) مصدريـة، والفعـل بتأويـل المصدر فاعل (قلَّ) أي: خطبتُه، أو كافّة، فيكون (قلما) بمعنى (ما) النافية، ويحتمل أن يكون (ما) عبارة عن زمان موصولة أو موصوفة، والعائد محذوف، وأما إن كانت مقحمة كمـا قال الطيبي[3] فلعل الفعل مؤول بالمصدر، أو منزل منزلته ليكون فاعل (قل)، فتدبر.

---

(١) إِذْ هُوَ الْجِهَادُ الأَكْبَرُ، وَيَنْشَأُ مِنْهُ الْجِهَادُ الأَصْغَرُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٠٨).

(٢) انظر: الحديث (٦).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ١٧٢).

«لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَـةَ لَـهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْـدَ لَـهُ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيْمَانِ». [هب: ٤١٨٤].

* الفصل الثالث:

٣٦ ـ [٣٥] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، حَرَّمَ الله عَلَيْـهِ النَّارَ». رَوَاهُ مُسلم. [م: ٢٨، ٢٩].

٣٧ ـ [٣٦] وَعَنْ عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ مُسلم. [م: ٢٦].

وقوله: (لا إيمان لمن لا أمانـة له، ولا دين لمن لا عهد له) إن أريد بالأمانـة المعنى المتعارف من حفظ أموال الناس ومجالسهم مثلاً، وبالعهد ما جرى بينهم من ميثـاق، فهذا تغليظ وحث على محافظتهما، والمنفي هـو الإيمان الكامل، وإن أريد التكاليف الشرعية والعهد الذي أخذه الله من عباده بأداء حقوق ربوبيته والانقياد لأحكامه، فحيث يشتمل ذلك الدين والإيمان كله أصولاً وفروعاً فلا إشكال في هذا النفي، ويكون في الكلام تكريـر أو تأكيد أو تقريـر، ويحتمل أن تكون الأمانـة محمولة على المعنى الأعم، والعهد على الأخص، فيكون تخصيصاً بعد تعميم، فتدبر.

الفصل الثالث

٣٦ ـ [٣٥] (عبادة بن الصامت) قوله: (حرم الله عليه النار) قد مر تأويله[1].

٣٧ ـ [٣٦] (عثمان) قوله: (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله) بأن لم يطرأ

---

(١) انظر: الحديث (٢٥).

٣٨ ـ [٣٧] وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثِنْتَانِ مُوجِبَتَانِ». قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ قَالَ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ، وَمَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ مُسلم. [م: ١٥٠].

٣٩ ـ [٣٨] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعنا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﵄ فِي نفَرٍ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، . . . .

قلبه ما يضاده، ويحتمل أن يكون المراد حصول العلم في ذلك الوقت فإن له فضيلة خاصة، فافهم، ثم هذا الحديث ظاهر في أن الإيمان هو التصديق فقط.

٣٨ ـ [٣٧] (جابر) قوله: (ثنتان) أي: خصلتان، وهما الإشراك وعدم الإشراك؛ يعني الكفر والإيمان.

وقوله: (موجبتان) أي: الجنة والنار بحكم الله ووعده ووعيده.

٣٩ ـ [٣٨] (أبو هريرة) قوله: (في نفر) في (النهاية)[1]: النفر: رهط الإنسان وعشيرته، وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة من ثلاثة إلى عشرة، ولا واحد له من لفظه، انتهى. وقد يستعمل بمعنى القوم والجماعة من الجن والإنس.

وقوله: (من بين أظهرنا) أي من بيننا، والأظهر جمع ظهر مقحم للتأكيد، ومثله ظهرينا وظهرانينا بفتح النون، ووجهه أن من كان بين قوم كان بين أظهرهم؛ لأن ظهر كل واحد منهم يكون في جانب عنه، وتوضيحه ما قال في (النهاية)[2] في حديث: (فأقاموا بين ظهرانيهم وبين أظهرهم) أي: أقاموا بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد

---

(١) «النهاية» (٥/ ٩٣).

(٢) «النهاية» (٣/ ١٦٦).

وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا، وَفَزِعْنَا، فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطاً لِلأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، . . . .

إليهم، وزيدت ألف ونون مفتوحة تأكيداً، ومعناه أن ظهراً منهم قدامه وظهراً منهم وراءه، فهو مكنوف من جانبيه ومن جوانبه إذا قيل: بين أظهرهم، ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين القوم مطلقاً.

وقوله: **(أن يقتطع دوننا)** في (الصراح)[١]: الاقتطاع پاره أز چيزي جدا كردن، وفي (النهاية)[٢]: أي يؤخذ ويتفرد به، قال النووي[٣]: أي يصاب بمكروه من عدوه، ومنه أبا حزم أحذرهم أن يقتطعوك، أي: لا يرونك منفرداً فيطمعوا في قتلك فيقتلوك، فالمعنى: خشينا أن يصاب بمكروه من عدو أو غيره حال كونه دوننا، أي: متجاوزاً عنا.

وقوله: **(وفزعنا)** لعل الخشية في الباطن، والفزع ظهور آثارها في الظاهر كما يناسب قول أبي هريرة ﷺ: (فكنت أول من فزع)[٤]، فافهم.

وقوله: **(حتى أتيت حائطاً)** المراد بالحائط البستان من النخيل إذا كان عليه حائط، وهو الجدار، وجمعه الحوائط، وأصله من الإحاطة، في (القاموس)[٥]: الحائط: الجدار والبستان.

---

(١) «الصراح» (٣٢٥).

(٢) «النهاية» (٤/ ٨٢).

(٣) «شرح صحيح مسلم» (١/ ٢٣٥).

(٤) أخرجه مسلم (٣١).

(٥) «القاموس المحيط» (ص: ٦١١).

فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَاباً؟ فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خَارِجَةٍ، وَالرَّبِيعُ الْجَدْوَلُ، قَالَ: فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: . . . .

وقوله: (**هل أجد له باباً**) أي: مفتوحاً، ويجوز أن لا يكون دورانه حول الحائط كله، بل دار بعض أطرافه ولم يجد بابه، والظاهر أن خروجه لم يكن من الطريق الذي دخل به، بل من بابه الذي وجده بعد الدخول، والله أعلم، ولعله ﷺ أغلق بابه بعد دخوله وسد طريقه.

وقوله: (**فإذا ربيع**) الربيع: الجدول والنهر الصغير.

وقوله: (**من بئر خارجة**) بتنوين فيهما موصوف وصفة، وبتنوين (بئر) وبهاء الضمير في (خارجه) يرجع إلى الحائط، أي: بئر في موضع خارج الحائط، وبإضافة (بئر) إلى (خارجة) بتاء تأنيث اسم رجل، والوجه الأول أظهر، وقيل: هو المشهور، والبئر يؤنث، كذا في (القاموس)[1]، ثم الظاهر أن المراد بالبئر ههنا معناها المعروف لا البستان كما قيل.

نعم قد تطلق البئر على البستان لكونها فيه؛ كبئر بضاعة، وهي بستان.

وقوله: (**فاحتفزت**) بالزاي، أي: تضاممت ليسعني المدخلُ، في (القاموس)[2]: احتفز: تضامّ في سجوده وجلوسه، واستوى جالساً على وركيه، وفي (الصراح)[3]: احتفاز برسرپائ نشستن وخويشتن درچيدن، وفي حديث علي رضي الله عنه: (إذا صلت المرأة

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٢٤).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٤٧٢).

(٣) «الصراح» (ص: ٢٢٤).

«أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَزِعْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ، وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيكَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، . . . .

فلتحتفز إذا جلست وإذا سجدت)[١]، وفي حديث الأحنف: كان يوسع لمن أتاه، فإذا لم يجد متسعاً تحفز لـه تحفزاً، هـذا، وأما روايـة الراء فليس لـه معنى ظاهر مناسب للمقام، والصواب هو الرواية بالزاي، كذا قالوا.

وقوله: (**أبو هريرة**) أي: أنت أبو هريرة؟ على طريق الاستفهام للتعجب؛ لكون الطريق مسدوداً فاستغرب.

وقوله: (**أعطاني نعليه**) كما هو العادة في أعطاء شيء مما يعرف به أنه أرسله، ولعله لم يكن شيء آخر عنده سواهما، وقد ذكر الطيبي[٢] في تخصيص النعلين نكات مناسبة لا تخلو عن خفاء، والله أعلم. ولعله ﷺ لما شاهد منهم كمال المحبة والإخلاص من فزعهم بأدنى مفارقـة وتوحشهم بذلك؛ عطف عليهم وتوجـه إلى جنـاب القدس لاستجلاب الرحمة لهم، فأوحي بذلك.

وقوله: (**فمن لقيك . . . إلخ**) حاصل المعنى أخبرهم بأن من شهد بـه مستيقناً دخل الجنة، فافهم.

---

(١) أخرج نحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٠٧٢).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ١٧٥).

فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلاَنِ يَا أَبَا هُرَيْرَة؟ قُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلاَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعَثَنِي بِهِمَا، مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَضَرَبَ عُمَرُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ، فَخَرَرْتُ لِاسْتِي، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَجْهَشْتُ بِالْبُكَاءِ، وَرَكِبَنِي عُمَرُ. . . . .

وقوله: (**فكان أول من لقيت عمر**) الظاهر برفع أول ونصب عمر، ويجوز العكس.

وقوله: (**فخررت لاستي**) بكسر الهمزة وسكون السين، أي: سقطت على مقعدي، واللام بمعنى (على).

وقوله: (**فقال: ارجع**) كان عمر رضي الله عنه عالماً من عند النبي ﷺ أن هذا بشارة تطييباً لقلوبهم، وأنهم لو سمعوا يتكلوا، وأن الأمر لم يكن للإيجاب، ولذا خلاهم رسول الله ﷺ آخراً، فافهم.

وقوله: (**فأجهشت بالبكاء**) في (القاموس)[١]: جهش إليه كسمع ومنع جهشاً وجهوشاً وجهشاناً: فزع إليه وهو يريد البكاء، كالصبي يفزع إلى أمه، كأجهش، ولما كان في الحديث ذكر البكاء كان في الجهش تجريد، ومنه حديث: (أصابنا عطش فجهشنا إلى رسول الله ﷺ)[٢].

وقوله: (**ركبني عمر**) أي علا عليَّ عادياً. في (القاموس)[٣]: ركبه

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٥٤٣).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٦٥)، والبيهقي في «الدلائل» (٢٢٥٨).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٩٨).

فَإِذا هُـوَ عَلَى أَثَرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لَك يَا أَبَـا هُرَيْرَةَ؟» قُلْـتُ: لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بعثتني بِـهِ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيَّ ضَرْبَـةً، فَخَرَرْتُ لِاسْتِـي، فَقَـالَ: ارْجـع، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عُمَرُ مَـا حَمَلَكَ عَلَـى مَا فَعَلْتَ؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! بِأَبِـي أَنْتَ وَأُمِّي، أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْك مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا، فَخَلِّهِمْ يَعْمَلُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَخَلِّهِمْ». رَوَاهُ مُسلم. [م: ٥٢].

٤٠ ـ [٣٩] وَعَن مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ». رَوَاهُ أَحْمد. [حم: ٥/ ٢٤٢].

كسمعه: علاه.

وقولـه: (على أثـري) بكسر الهمـزة وسكون المثلثـة، ويروى بفتحتين، أي: فنظرت فإذا هو على عقبي.

وقوله: (بأبي أنت وأمي) أي: أنت مفدًّى بأبي وأمي، وأبي وأمي فداك، فداه يفديـه فداء وفِدىً، ويُفتح، وافتدى بـه وفاداه: أعطى شيئاً فأنقذه، والفداء ككساء، وكـ (على) و(إلى)، والفدية: ذلك المعطى، وفاداه بنفسه وفداه: إذا قال له: جعلت فداك.

وقوله: (فلا تفعل) دعاء وتضرع من عمر ﷺ إلى حضرته أن لا يفعل لما رأى من المصلحة.

٤٠ ـ [٣٩] (معاذ بن جبل) قوله: (مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله) لعل جمع المفاتيح باعتبار المواد وأفراد المؤمنيـن، أو الجنات، أو درجاتها ومنازلها، أو

٤١ ـ [٤٠] وَعَنْ عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: إِنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ حَزِنُوا عَلَيْهِ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوَسْوِسُ، . . . .

جعل كل جزء منها مفتاحاً مبالغة.

٤١ ـ [٤٠] **(عثمان)** قوله: **(حين توفي)** بصيغة المجهول من التوفي، أي: توفاه الله وقبض روحه، والوفاة الموت، كذا في (القاموس)[1]، وحقيقة التوفي استيفاء الحق وقبضه تاماً، فالله سبحانه يستوفي حق الأجل الذي ضرب له، كما قال: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾[الزمر: ٤٢]، وقد يسند التوفي إلى ملك الموت كما قال: ﴿يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾[السجدة: ١١]، أي: يستوفي عددكم ويستوفي نفوسكم لا يترك منها شيئاً، والتفعل بمعنى الاستفعال يأتي كثيراً، كتنقصه واستنقصه وتعجلته واستعجلته، كذا قال البيضاوي، وعلى صيغة المجهول جاءت القراءة السبع في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾[البقرة: ٢٣٤]، وقرئ (يتوفون) بصيغة المعلوم، أي: يستوفون آجالهم، قيل: وهو قراءة علي ﷺ.

وقوله: **(حزنوا عليه)** حزن كفرح بصيغة المعلوم لازم بمعنى اندوهگين شدن، حزن وحزين لغتان منه، وكنصر متعد، يقال: حزنه وأحزنه: جعله حزيناً، فهو محزون، وحزن بسكون الزاي مصدر، ويجيء بمعنى الأرض الوعرة، والحزن بالضم وبفتحتين اسمان بمعنى (اندوه) خلاف السرور، ويجيئان مصدرين من كلا البابين.

وقوله: **(يوسوس)** الوسوسة: حديث النفس والشيطان بما لا نفع فيه ولا خير، كالوسواس بالكسر، والاسم بالفتح، كذا في (القاموس)[2]، و(وسوس) لازم، أي:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٢٣٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٥٣٦).

قَالَ عُثْمَانُ: وَكُنْتُ مِنْهُم، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ وَسَلَّمَ فَلَمْ أَشْعُرْ بِهِ، فَاشْتَكَى عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما، ثُمَّ أَقْبَلاَ حَتَّى سَلَّمَا عَلَيَّ جَمِيعاً، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا حَمَلَكَ أَلاَّ تَرُدَّ عَلَى أَخِيكَ عُمَرَ سَلامَهُ؟ قُلْتُ: مَا فَعَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلَى، وَاللهِ لَقَدْ فَعَلْتَ، قَالَ: قُلْتُ: وَاللهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ وَلاَ سَلَّمْتَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ عُثْمَانُ، قَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: تَوَفَّى اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الأَمْرِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قد سَأَلْتُهُ عَن ذَلِكَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا، . . . .

وقع في الوسوسة.

فقوله: (يوسوس) بكسر الواو الثانية، أي: يقع في الوسوسة، والفتح لحن.

وقوله: (مر علي عمر وسلم) عرف ذلك بعد الإفاقة وتحقيق الحكاية فاشتكى عمر، لعل الشكاية لأجل فوات هذا الواجب من عثمان رضي الله عنه، وهو رد السلام، أو لأجل فوات بركة دعائه.

وقوله: (قلت: ما فعلت) أي ما تركت رد السلام عليه، عبر بالفعل إشارة بأنه لم يقع ذلك منه باختياره ليكون فعلاً صادراً منه يؤاخذ عليه، أو يقال: إن الترك أيضاً فعل، فافهم.

وقوله: (صدق عثمان) وكيف يصدر ذلك منه مع شعوره، ثم خاطب عثمان رضي الله عنه وقال: قد شغلك عن ذلك أمر عظيم نشأ من وفاة رسول الله ﷺ، ويحتمل أن يتم الكلام بـ (صدق)، والضمير فيه لـ (عمر)، ويكون عثمان رضي الله عنه منادى بحذف حرف النداء، وذلك وجه، والله أعلم.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَجَاةُ هَذَا الأَمْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا [عَلَيَّ]؛ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ». رَوَاهُ أَحْمد. [حم: ١/ ٦].

وقوله: (**ما نجاة هذا الأمر**) قال الطيبي[١]: يجوز أن يكون المراد بالأمر ما عليه المؤمنون من الدين، أي: نسأله عما يتخلص به من النار، وأن يراد بـه ما عليه الناس من غرور الشيطان وحب الدنيا والتهالك فيها والركون إلى شهواتها وركوب المعاصي وتبعاتها، أي: نسأله عن نجاة هذا الأمر الهائل، وهذه الكلمة سبب النجاة من النار، والنجاة من الغفلة وصداء القلب، ولهذا التزمـه السائرون إلى الله العارفون به، انتهى ملخصاً.

ويتوجه على الوجه الأول أن عثمان ﷺ هو الذي روى الحديث الذي في الفصل السابق من حديث مسلم، وهـو: (من مات وهو يعلم أن لا إلـه إلا الله دخل الجنة)، فكيف يصح قوله: (توفى الله تعالى نبيه ﷺ قبل أن نسأله عن نجاة هذا الأمر)؟ اللهم إلا أن يقال: إنه نسي الحديث لما دهشه من المصيبة والحيرة، هذا والصواب أن يقال: إن المراد النجـاة عن حديث النفس ووسواس الشيطان كما جـاء في روايـة محمد بن جبير: أن عمر مرّ على عثمـان فسلّم عليـه، فلم يردّ عليـه، فدخل على أبي بكر ﷺ فاشتكى ذلك إليه، فقال أبو بكر ﷺ: ما منعك أن تردّ على أخيك السلام؟ قال: والله ما سمعته وأنا أحدث نفسي، قال أبو بكر ﷺ: فمـاذا تحدث نفسك؟ قال: خلا بـي الشيطان، فجعل يلقي في نفسي أشياء ما أحب أني تكلمت بها وأن لي ما على الأرض، قلت في نفسي حين ألقي الشيطان ذلك: يا ليتني سألت رسول الله ﷺ: ما ينجينا من

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٧٨).

٤٢ ـ [٤١] وَعَنِ الْمِقْدَادِ أَنَّـهُ سَمِـعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُـولُ: «لاَ يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ. . . . .

هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ قال أبو بكر ﷺ: فإني والله لقد اشتكيت إلى رسول الله وسألته: ما الذي ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال رسول الله ﷺ: (ينجيكم من ذلك أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمي عند الموت فلم يفعل)[١]، رواه أبو يعلى في (مسنده)[٢].

قال البوصيري في (زوائد العشرة)[٣]: سنده حسن، كـذا في (جمع الجوامع) للسيوطي، وذكر شيخ شيوخنا ابن حجر المكي في شرح قوله (كاد بعضهم يوسوس) أي: يقع في نفسه انقضاء هذا الدين وانطفاء أنواره.

٤٢ ـ [٤١] (المقداد) قوله: **(لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبـر)**، في (القـاموس)[٤]: المدر محركـة: قطـع الطين اليابس، واحدتـه بهـاء، والحجارة والمِدارة إتبـاعٌ، وفي (مجمـع البحار)[٥]: المـدر بفتـح ميم ودال: الطين المجتمـع الصلب، والوبـر محركـة: صوف الإبـل والأرانب ونحوها، والجمع أوبار، والمراد ببيت المدر: المدن والقرى، مدرة الرجل: بلدتـه، وفي الحديث: (أمـا إن العمرة

---

(١) الغرض من السؤال ما يرد وساوس القلب، ولذا ترى الصوفية اخترعوا الأذكار المتضمنة على كلمة التوحيد لردّ الوساوس وصفاء القلب، فهذا الحديث من مستدلاتهم، كذا في «التقرير».

(٢) «مسند أبي يعلى» (١٣٣).

(٣) «إتحاف الخيرة المهرة» (١/ ٣) وفيه: هذا إسناد فيه مقال، إلا أن التحسين كما ذكره المصنف هو من «جمع الجوامع» للسيوطي (١١٣٨٥).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ٤٤١).

(٥) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٥٧٠).

إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ كَلِمَةَ الإِسلاَمِ بِعِزِّ عَزِيزٍ وَذُلِّ ذَلِيلٍ، إِمَّا يُعِزُّهُمُ اللهُ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ يُذِلُّهُمْ فَيَدِينُونَ لَهَا». قُلْتُ: فَيَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لله. رَوَاهُ أَحْمَد. [حم: ٦/ ٤].

٤٣ ـ [٤٢] وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحٌ إِلاَّ لَهُ أَسْنَانٌ، . . . .

من مدركم) أي: بلدكم، يقول: من أراد العمرة ابتدأ لها سفراً جديداً من منزله من غير سفر الحج، وهو مستحب لا واجب.

وببيت الوبر البوادي؛ لأنهم يسكنون فيها في الخيام، وهي من الوبر غالباً.

وقوله: **(إلا أدخله)** أي: أدخل الله، حذف للعلم ودلالة السياق، وقد ذكر في بعض النسخ صريحاً، والضمير المنصوب الراجع إلى البيت ظرف بتقدير (في) وإن كان مكاناً محدوداً لكونه بعد دخلت.

وقوله: **(بعز عزيز)** أي: ملتبسة بعز شخص يعزّه الله بها، بأن يختار تلك الكلمة ويؤمن بها، وملتبسة بذل ذليل، أي: شخص يذلّه الله بها، بأن لم يؤمن.

وقوله: **(إما يعزهم الله)** بيان وتفصيل لدخول الكلمة كل بيت بعز وذل، فبالعز بأن يجعلهم أهلها، وبالذل بأن يدينوا وينقادوا الكلمة ويقبلوا الجزية، فتدخل الكلمة في الكل ويكون الدين كله لله، ويكون غالباً على جميع الأديان طوعاً وكرها.

٤٣ ـ [٤٢] (وهب بن منبه) قوله: **(له أسنان)**[1] كنى بها عن الأعمال الصالحة

---

(١) قال القاري: الأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: الْمُرَادُ بِالأَسْنَانِ التصديقُ الْقَلْبِي، وَالإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَانْقِيَادٌ لِلأَحْكَامِ، انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ١١٧).

فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتِحَ لَكَ، وَإِلاَّ لَمْ يُفْتَحْ لَكَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَرْجَمَةِ بَابٍ. [كتاب الجنائز، باب: ١].

٤٤ ـ [٤٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلاَمَهُ، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشَرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللهَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٤٢، م: ١٢٩].

٤٥ ـ [٤٤] وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَا الإِيمَانُ؟ . .

وأركان الإسلام، وفيه حث وترغيب على العمل وإن لم يكن جزءاً من أصل حقيقة الإيمان، فإن دخول الجنة مع السابقين والفوز بالدرجات والمراتب الرفيعة لا يكون إلا بالأعمال، وإن جاز أن يحصل أصل النجاة من خلود النار بالعفو والمغفرة.

وقوله: (**رواه البخاري في ترجمة باب**) على جهة التعليق، وتعليقات البخاري كلها متصلة صحيحة، لا سيما إذا ذكرت لا بصيغة التمريض كما علم في أصول الحديث، وقد مر في المقدمة.

٤٤ ـ [٤٣] (**أبو هريرة**) قوله: (**إذا أحسن أحدكم إسلامه**) أي أخلصه، والإحسان ضد الإساءة، وفي (القاموس)[1]: الضعف بالكسر مثل الشيء، وضعفاه مثلاه، أو الضعف: المثل إلى ما زاد، ويقال: لك ضعفه يريدون مثليه وثلاثة أمثاله؛ لأنه زيادة غير محصورة.

٤٥ ـ [٤٤] (**أبو أمامة**) قوله: (**ما الإيمان**) أي: علامة صحته وصدقه.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٧٦٥).

قَالَ: «إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ»، . . . .

وقوله: (**قال: إذا سرتك حسنتك . . . إلخ**) فإن ذلك علامة وجود التصديق واليقين بالله وأحكامه واليوم الآخر وجزاء الأعمال، ومن مواضع اليقين الذي يجب أن يتيقن العبد به جزاء الأعمال، وهو أن يعلم يقيناً أن لكل عمل يعمله جزاء خيراً كان أو شراً.

قال شيخنا قدوة أرباب الصحو والتمكين الشيخ عبد الوهاب المكي المتقي في (كتاب الحبل المتين في تقوية اليقين): كل ما أخبر به رسول الله ﷺ يجب به اليقين، وهو مع كثرته وبلوغه إلى حد لا يحصى، يرجع إلى أربعة مواضع:

أحدها: التوحيد، بأن يعلم أن كل ما يقع في العالم إنما هو بقدرة الباري تعالى وإرادته، وهو الضار والنافع، والمعطي والمانع، وفائدته عدم الاستناد والالتفات إلى ما سوى الحق سبحانه.

وثانيها: التوكل والثقة بضمانية الحق تعالى رزق العباد، وفائدته الإجمال في الطلب مع ترك الأسف على ما فات.

وثالثها: جزاء الأعمال من الثواب والعقاب، وفائدته الإقبال على الطاعات والاجتناب عن المعاصي.

ورابعها: اطلاع الرب تعالى على أحوال العباد سرها وعلانيتها، وفائدته السعي والمبالغة في إصلاح الظاهر والباطن.

وقال الشيخ العارف بالله ابن عطاء الله الإسكندري الشاذلي[1] في (كتاب الحكم):

---

(١) هو تَاج الدين أَبُو الْفضل أَحْمد بن مُحَمَّد بن عبد الْكَرِيم، المعروف بابن عَطاء الله الإسكندري الشاذلي المالكي، متصوف، توفي بالقاهرة، له تصانيف، منها «الحكم العطائية». انظر: =

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا الإِثْمُ؟، قَالَ: «إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ». رَوَاهُ أَحْمد. [حم: ٥/ ٢٥٦، ٢٥٢].

علامة موت القلب عدم الحزن على ما فاتك من الموافقات، وترك الندم على ما فعلته من وجود الذلات، وقال سيدي أحمد بن زَرّوق[١] في (شرحه): دليل حياة القلب ثلاث: أولها: التأثر بالعوارض، فالقلب الذي يحسن الحسن ويقبح القبيح حيٌّ، وإلا فلا.

الثاني: التشوق للقوام، فالقلب الذي يطلب ما يقوم به وجوده، وهو التقوى حيٌّ وإلا فلا.

الثالث: تَطَعُّم الوقائع فيه من مستلذ وغيره، فالقلب الذي يستلذ الحسنة دون السيئة حي وإلا فلا، ثم القلب بعد تأثره بالعوارض، إما أن ينهض للعمل، فهو صحيح في حياته، وإلا فهو مريض، والقلوب ثلاثة: قلب مشروح، وهو قلب المؤمن المطيع، وقلب مذبوح، وهو قلب الكافر والمنافق، وقلب مجروح، وهو قلب المؤمن العاصي.

وقوله: (**إذا حاك في نفسك شيء**) في (القاموس)[٢]: حاك الشيء في صدري: رسخ، وحاك القول في القلب حَيْكاً: أخذ، والسيفُ: أَثّر، والشَّفْرَةُ: قطعت، كأحاك

= «الأعلام» (١/ ٢٢٢)، و«البدر الطالع» (١/ ١٠٧).

(١) هو أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرلسي شهاب الدين أبو العباس، المعروف بزروق، الفاسي المالكي، ولد سنة (٨٤٦هـ)، وتوفي سنة (٨٩٩هـ)، فقيه محدث صوفي، له تصانيف كثيرة، منها: «الفتوحات الرحمانية في حل ألفاظ الحكم العطائية». انظر: «هدية العارفين» (١/ ٧٣)، و«الضوء اللامع» (١/ ١٤١).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٨٦٤).

٤٦ ـ [٤٥] وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا الأَمْرِ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ»، قُلْتُ: مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ»، قُلْتُ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: . . . .

فيهما، وفي (مختصر النهاية)[١]: حاك في نفسه يحيك: أَثَّر، والمعنى إذا حاك في نفسك، أي: أَثَّر فيها ورسخ فاترك، فإن ذلك علامة كونه إثماً، يعني ما يؤثر في النفس الشريفة القدسية المتحلية بحلية التقوى ونور الإيمان تأثيراً بالنفرة والكراهة، أي: ما لا ينشرح له صدر من شرح الله صدره دون عموم المؤمنين، وعلى هذا يحمل قوله: (استفت قلبك) وذلك فيما إذا لم يوجد دليل شرعي من الكتاب والسنة، ويتعارض أقوال العلماء، فحينئذ يستفتي من القلب لترجيح بعض الأقوال على بعض، كما تقرر في أصول الفقه، وروي (حاكّ) بالتشديد من المحاكة بمعنى المباراة، مجرَّدُه الحكُّ بمعنى النحت، والأول هو الأصح.

٤٦ ـ [٤٥]: (عمرو بن عبسة) قوله: **(حر وعبد)** أي: أبو بكر وبلال، وقيل: زيد بن حارثة، وقيل: الوجه هو الأول، فإن في إحدى روايات مسلم: (ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ﭭ)، وقيل: المراد كل الناس من الأحرار والعبيد، إخبار عما يتقرر عليه أمر الإسلام في الاستقبال، وفيه ما فيه، وإلا فقد قيل في ترجمة عمرو بن عبسة: إنه رابع أربعة أو ثالث ثلاثة في الإسلام.

وقوله: **(قلت: ما الإسلام؟ قال: طيب الكلام وإطعام الطعام)** إلى قوله **(قال:**

---

(١) (١/ ٢٦٨).

«خُلُقٌ حَسَنٌ»، ....

خلق حسن) توجيـه الحديـث لا يخلو عن شـيء، فإنـه سـأل إما عن حقيقة الإسلام ومفهومـه، ولا شك أنـه عبارة عن الأركان الخمسة التي بني عليها كما مر تفسيره في حديث[١] جبرئيل عليه السلام، أو عن خصاله ولوازمه وروادفه وهي كثيرة، فما معنى أنه طيب الكلام وإطعام الطعام، وأفضله من سلم المسلمون من لسانـه ويده؟ وكذا الكلام في الإيمان، فإن حقيقته أن تؤمن بالله وملائكته إلى آخر مـا ذكـر في الحديث المذكور، وخصاله وشعبه كثيرة، فما معنى أن الإيمان الصبر والسماحة وأفضله خلق حسن؟

والذي يفهم من كلام الطيبي[٢] في توجيهه أن جوابه عن الإسلام أنه طيب الكلام وإطعام الطعام بعث له على مكارم الأخلاق، أي: ما الإسلام إلا مكارم الأخلاق، ومن ثم سأل أيّ الإسلام أفضل؟ أَيْ: أَيُّ الأخلاق أفضل، كأنـه يريد أن المسؤول خصال الإسلام، فأشار بها بأنها مكارم الأخلاق، لكنه اكتفى بذكر شيئين منهما هما العمدة، وهي التواضع والسخاوة الواصل أثرهما إلى خلق الله سبحانه، أو لأنهما أدخل وأصلح بحال السائل، ثم سأل أفضل الأخلاق الذي لا يصح الإسلام ولا يتم إلا به، وهي كف النفس عن إيذاء الخلق، فالأول تحلية، والثاني تخلية، قدم ذكر التحلية لكونها المقصودة من التزكيـة، فصـار حاصل الجواب: أن الإسلام تخلية النفس عن الرذائل وتحليتها بالفضائل، وأجاب بأن محصل خصال الإيمان وشعبه الصبر والسماحة إشارة إلى ترك ما نهي عنه وفعل ما أمر به، كما فسر الحسن البصري رضي الله عنه بقوله: الصبر عن معصية الله، والسماحة على أداء فرائض الله، والخلق الحسن أفضل خصالـه؛ لكونه حاصل أصل

(١) انظر: الحديث (٢).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ١٨١).

قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ السَّاعَاتِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ». رَوَاهُ أَحْمد. [حم: ٤/ ٣٨٥].

العمل وأصعبه، هذا تقرير كلام الطيبي وتحقيقه في توجيه الحديث، فافهم.

وقوله: (**طول القنوت**) يطلق على معان متعددة؛ كالطاعة والخشوع، والصلاة والدعاء، والقيام والسكوت، فيصرف في كل واحد من هذه المعاني إلى ما يحتمله لفظ الحديث الوارد فيه، كذا قال الطيبي[1]، والظاهر حمله على القيام، وقد تمسك به من قال: طول القيام أفضل من كثرة السجود، حيث اختلفوا في أن أيهما أفضل[2]، فتدبر.

وقوله: (**أن تهجر ما كره ربك**) قد مر تفسيره في الأحاديث السابقة.

وقوله: (**عقر جواده**) الجواد بالفتح فَرَسٌ بَيِّنُ الجُودة بالضم، الذكر والأنثى سواء.

وقوله: (**أهريق دمه**) أي: أريق، والإراقة: صب المائع من ماء أو دم أو غيرهما، وأصله أراق يريق إراقةً، ثم أبدلت الهاء، وهذه الكلمة لا يخلو بيان بنائه من قلق وخفاء في كلامهم، وأجمع كلام فيه كلام (الصحاح)[3] فاكتفينا به، قال: هراق الماء

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٨٢).

(٢) في «التقرير»: اختلفت الحنفية والشافعية في أن طول القيام أفضل أو كثرة السجود؟ وحمل الشافعية هذا الحديث على الخشوع كي لا يخالف المذهب، ولفظ الطول يؤيد القيام، أي: مذهب الحنفية، فتأمل.

(٣) «الصحاح» للجوهري (ص: ١٠٩٦)، وانظر: «تاج العروس» (٢٧/ ١٠).

٤٧ ـ [٤٦] وَعَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَيُصَلِّي الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، غُفِرَ لَهُ»، قُلْتُ: أَفَلاَ أُبَشِّرُهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «دَعْهُمْ يَعْمَلُوا». رَوَاهُ أَحْمد.

[حم: ٥/ ٢٣٣].

ويهريقه بفتح الهاء هِراقة بالكسر، وأصله أراق يُرِيقُ إراقة، وهو في الأصل أَرْيَقَ يُرْيِقُ، وأصل مضارعه يُأَرْيِقُ فأبدلوا الحركة والسكون بين الراء والياء فصار يَأْرِيقُ، واستثقلوا الهمزتين في قولهم: أنا أُأَريقه فقالوا: أهريقه مبدلة بالهاء، وفيه: لغة أخرى يقال: أهرق الماءَ يُهْرِقه إهراقاً، قال سيبويه: أبدلوا من الهمزة الهاء، ثم ألزمت فصارت كأنها من نفس الكلمة، ثم أدخلت الألف بعده على الهاء وتركت الهاء عوضاً من حذفهم العين؛ لأن أصل أهرق أريق، وفيه: لغة ثالثة: أَهْراقَ يُهْرِيقُ إهراقاً فهو مُهْرِيقٌ، وذلك مُهْراقٌ بالحركة والسكون، وهذا شاذ، ونظيره: أسطاع يُسطيع اسطياعاً بفتح الهمزة في الماضي وضم الياء في المضارع لغة في أطاع يُطيع، فجعلوا السين عوضاً من ذهاب حركة عين الفعل، وكذلك حكم الهاء في يهريق، ويهريق مثل يُهَفْعِلُ ومُهَرَاق مُهَفْعَلٌ، وأما مثال يهريق بسكون الهاء لا يمكن أن ينطويه؛ لأن الهاء والفاء جميعاً ساكنان، وكذا مُهْرَاق، ويقال: مطر مُهْرَوْرِقٌ من باب افعيعال.

٤٧ ـ [٤٦] (معاذ بن جبل) قوله: **(غفر له)** أي: ذنوبه التي ارتكبها، إما كله بأن لا يعذبه أصلاً، أو بعضه بأن يعذبه على بعضها ويعفو عن بعض، والظاهر هو الأول، ولذا منع عن تبشيرهم، وتخصيص الصلاة والصوم إما لأنه لم يفرض حينئذ سواهما من الزكاة والحج، أو لأنهما عمدة العبادات، أو لأن سنة الله جرت بالمغفرة لمن أتى بهما، وإن أذنب وترك الفرائض الأخر، وهي بعد في مشيئة الله، يعذب من

٤٨ ـ [٤٧] وَعَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الإِيْمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ، وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتُعْمِلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللهِ»، قَالَ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهَ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٥/ ٢٤٧].

❖ ❖ ❖

١ ـ باب الكبائر وعلامات النفاق

يشاء ويغفر لمن يشاء.

٤٨ ـ [٤٧] (معاذ بن جبل) قوله: (وماذا) أَيْ: وأَيُّ شيء أصنع بعد ذلك؟.

١ ـ باب الكبائر وعلامات النفاق

الكبائر جمع كبيرة، وهي من الصفات الغالبة، اسم للفعلة القبيحة من الذنوب التي يعظم ارتكابها إثماً، وتقابلها الصغيرة، وهي ما لا يعظم إثمها، وقد اضطربت الأقوال في حد الكبائر وتعينها، وقد ذكرت في الأحاديث ذنوب بأعيانها ثلاثاً أو أربعاً أو سبعاً أو تسعاً أو أكثر، فقيل هي الكبائر، وما دونها صغائر، والمختار أنه ليس المراد بها الحصر، وقد روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال: الكبائر إلى سبع مئة أقرب منها إلى سبع، بل النبي ﷺ أخبر في كل مجلس ما أوحي إليه، وما كان مفسدته مثل مفسدة شيء من المذكورات أو أكثر منها فهي أيضاً من الكبائر[1].

(١) وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ: قَدْ جَمَعْتُ جَمِيعَ الأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ فَوَجَدْتُ سَبْعَةَ عَشَرَ؛ أَرْبَعَةٌ فِي الْقَلْبِ: الشِّرْكُ، وَنِيَّةُ الإِصْرَارِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَأَرْبَعَةٌ فِي اللِّسَانِ: شَهَادَةُ الزُّورِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَالسِّحْرُ، =

. . . .

أما المثل فكشرب بعض المسكرات من غير الخمر، وكاللواطة مثل الزنا، وكإيذاء الأستاذ مثل إيذاء الوالد، وكالغصب مثل الربا.

وأما الأكثر فمثل قطع الطريق مع أخذ المال أكثر من السرقة، وكذا إيذاء النبي ﷺ أكثر من إيذاء الوالد، وكدلالة جيوش الكفار على بلاد المؤمنين للغارة أكثر من الفرار عن الزحف، وكحكم القاضي بغير الحق أكثر من شهادة الزور ظلماً وإثماً.

وقيل: ما ثبت النهي عنه بنص قطعي، وقيل: ما قرن به في الشرع حد أو لعن أو وعيد، وإلى هذا مال أكثرهم، وعمم بعضهم هذا القول أيضاً، قال: وما كان مفسدته كمفسدة ما قرن به أحد الثلاثة أو أكثر، وقيل: ما أشعر بتهاون المرتكب بالدين إشعاراً مثل إشعار الكبائر، كقتل رجل يعتقد أنه معصوم الدم فظهر أنه مستحق للقتل، أو وطئ زوجته وهو يظنها أجنبية.

ونقل عن (الكافي): والأصح أن ما كان شنيعاً بين المسلمين، وفيه هتك حرمة الدين، فهي كبيرة، وإلا فهي صغيرة.

وأما ما قيل: كل معصية أصرّ عليه العبد فهي كبيرة، وكل ما استغفر عنها فهي صغيرة، فيلزم منه أن يكون الزنا وشرب الخمر مثلاً صغائر إذا لم يصر عليها، اللهم إلا أن يريد ما عدا المنصوص عليها، وأغرب منه ما نقل عن صاحب (الكفاية) أنه قال: الحق أنهما اسمان إضافيان لا يعرفان بذاتيهما، فكل معصية أضيفت إلى ما فوقها فهي

= وَثَلاثَةٌ فِي الْبَطْنِ: شُرْبُ الْخَمْرِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ مَالِ الرِّبَا، وَاثْنَانِ فِي الْفَرْجِ: الزِّنَا، وَاللِّوَاطُ، وَاثْنَانِ فِي الْيَدِ: الْقَتْلُ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَالسَّرِقَةُ، وَوَاحِدٌ فِي الرِّجْلِ: وَهُوَ الْفِرَارُ مِنَ الْكُفَّارِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَوَاحِدٌ يَشْمَلُ الْبَدَنَ: وَهُوَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٢٣).

. . . .

صغيرة، وإن أضيفت إلى ما دونها فهي كبيرة، وهذا مشكل جداً، إذ لا شك أن الكبائر والصغائر متمايزة بالذات وبالأحكام، فإن الصغائر مكفرة بالطاعات مثل الصلاة والصوم والوضوء، وعليه قوله: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[هود: ١١٤].

وقد اختلف في التقوى بأنه هل يكفي فيه الاجتناب عن الكبائر أو لا بد من اجتناب الصغائر أيضاً؟ وأيضاً أنهم فرقوا بينهما بأن الكبيرة تسقط العدالة دون الصغيرة، وهذا يدل على أنهما يفرقان بذاتيهما، وأيضاً لا حاجة على هذا التقرير لتخصيص الكبيرة بالذكر في قولهم: الكبيرة لا تخرج العبد من الإيمان على ما ذكر في العقائد، نعم الكبيرة والصغيرة نسبيان ضرورة كون الكبر والصغر كذلك، فالذنوب إنما تسمى صغائر بالنسبة إلى ما فوقها من الذنوب، والكبائر إنما تسمى كبائر بالنسبة إلى ما تحتها، وهذا ظاهر.

وأما كونهما غير متعينين بحيث يكون كل ذنب بالنسبة إلى ما فوقها صغيرة، وهو بعينه بالنسبة إلى ما تحتها كبيرة، فيشكل بما ذكرنا، فثبت أن الكبائر والصغائر متمايزتان في أنفسهما، ومع ذلك مراتب الكبائر مختلفة، وكذا الصغائر حتى قيل: أكبر الكبائر الإشراك بالله، وأصغر الصغائر حديث النفس، ولا يخفى أن مراتب حديث النفس أيضاً مختلفة، وكذا الإشراك بالله إن أريد به الكفر، فتدبر، هذا وقد عد بعض العلماء كثيراً من الذنوب من الكبائر.

ونقل العلامة الدواني من الروياني من أصحاب الشافعي رحمة الله عليه أنه قال: الكبائر هذه قتل النفس بغير حق، والزنا، واللواطة، وشرب الخمر، والسرقة، وأخذ المال غصباً، والقذف، وشرب كل مسكر ملحق بشرب الخمر، وشرط في الغصب أن يبلغ ديناراً، وشهادة الزور، وأكل الربا، والإفطار في نهار رمضان بلا عذر، واليمين

* الْفَصْلُ الأَوَّلُ:

٤٩ ـ [١] عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا. . . . .

الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة في الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وحرب المسلم بغير الحق، والكذب على النبي ﷺ، وسب الصحابة ﷺ، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والعناد بين الرجال والنساء، والسعاية عند السلطان، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من الله، والأمن من مكروه، وإهانة أهل العلم وحملة القرآن، والظهار، وأكل لحم الخنزير، وهذا ما ذكره، والحق أنه إن فسرت بما ورد الوعيد [به] فهي أكثر مما ذكر[١]، كما لا يخفى على المتتبع، والله أعلم.

الفصل الأول

٤٩ ـ [١] (عبدالله بن مسعود) قوله: **(أن تدعو لله نداً)** في (القاموس)[٢]: الند بالكسر: المثل، والجمع أنداد، والنديدة، والجمع نداثد، انتهى. وفي (النهاية)[٣]: الند: مثل الشيء [الذي] يضاده وينادّه أي يخالفه، وفي (تفسير البيضاوي)[٤]: الند:

---

(١) وقد صنف الشيخ ابن حجر المكي في ذلك رسالة مستقلة اسمها «كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر»، وقد طبع مراراً.

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٣٠٤).

(٣) (٥/ ٣٥).

(٤) (١/ ٤٧).

وَهُوَ خَلَقَكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، . .

المثل المناوئ، من نـدّ ندوداً: إذا نفر، ونااددت الرجل: خالفتـه، خص بالمخالف المماثل في الذات كما خص المساوي في المماثل في القدر، وقد يفرق بين الند والضد أن الأول المخالف المماثل في الحقيقة، والضد المخالف الغير المماثل، وقـد وقـع في (العقائد العضديـة) في تنزيه الباري: ولا نـد له ولا مثل، وفسره المحقق الدواني بقولـه: قيل: الند هو المناوئ، أعنـي المخالف في القوة، والمثل هو المساوي في القوة، فتدبر.

والمعنى أن تجعل لله نداً بتضمين الدعاء معنى الجعل، وقد جاءت الرواية بهذا اللفظ، وفي القرآن المجيد: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾[البقرة: ٢٢].

فـإن قلت: إنهم ما جعلوا الأصنام أنداداً لله، وما زعموا أنها تساويـه في ذاتـه وصفاته، ولا أنها تخالفه في أفعاله؟ قلنا: إنهم لما عظموها وسموها آلهة شابهت حالهم حال من يعتقد أنها ذوات واجبـة بالذات قادرة على أن تدفع عنهم عذاب الله وتخالفه في أفعاله.

وقوله: **(وهو خلقك)** إشارة إلى الخطأ في هذا الجعل، وهذا لمن يعلم أن الله خالقه كما كان المشركون في عهد رسول الله ﷺ يعلمون أن الخالق هو الله، أي: والحال أنك تعلم أن الله خلقك ولم يخلقك أحد غيره، أو قال ذلك للمتمكن من العلم بذلك عند النظر والتأمل في الدلائل الدالـة على أنـه الخالق، وبالوجهين فسر قولـه تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وقوله: **(قال: ثم أيٌّ)** أي: ثم أخبرني أَيّ ذنب أكبر الكبائر بعد الكفر، **(قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك)** فالقتل بهذه القيود أكبر الكبائر بعد الكفر، ويدخل

قَالَ: ثم أَيٌّ؟ قَالَ: «أَن تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»، فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٦٨٦١، م: ٨٦].

في المفضل عليه القتل المطلق أيضاً، وإن كان المطلق أكبر مما سواه من الذنوب، وكذلك الزنا بحليلة الجار، فافهم.

وقال الطيبي[١]: هذا البيان إنما ورد على الأمر الواقع المخصوص على مقتضى حال السائل، وهو من باب مفهوم الأغلب، ولا يعمل به، انتهى.

حاصله: أن القيد اتفاقيٌّ وليس احترازيًا، وأقول: السؤال إنما وقع عن أكبر الكبائر، ولا شك أنه مقيد بقيود وذكرت، ولكن القرآن أطلق لبيان الكبائر مطلقاً ولا بعد فيه، والطيبي أطلق عن القيود بقرينة الآية النازلة فيها، اللهم إلا أن تحمل صيغة التفضيل على الإضافي دون الحقيقي، فتدبر، ويؤيده إطلاق الآية النازلة لتصديق هذه الوقائع والأحكام، فافهم، ولعل باب المفاعلة في (تزاني)[٢] للمعالجة والمزاولة، أو لأن الزنا أكثر ما يكون بالميل من الجانبين.

والحليلة: الزوجة، قال في (القاموس)[٣]: حليلتك: امرأتك، وأنت حليلها، ويقال للمؤنث: حليل أيضاً، انتهى.

وهو يحتمل أن يكون من الحل أو الحلول، كما قال الطيبي[٤]،

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٨٦).

(٢) كما في نسخة. «المرقاة» (١/ ١٢٢).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٩٠٧).

(٤) «شرح الطيبي» (١/ ١٨٥).

٥٠ ـ [٢] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٦٩٢٠، ٦٦٨٥].

والأول أظهر.

٥٠ ـ [٢] (عبدالله بن عمرو) قوله: **(الإشراك بالله)** أي: جعل غير الله شريكاً له، إما في الوجود أو الخلق أو العبادة، وفسروا الإشراك بالكفر بأنواعه، وإنما عبر الكفر بالشرك؛ لأن كفار العرب كانوا مشركين، وقد يفسر في غير هذا المقام في مثل قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[النساء: ٣٦] بالشرك الجلي الذي بمعنى الكفر والخفي الذي يشتمل الرياء كما مر فيما سبق من الأحاديث.

وقوله: **(وعقوق الوالدين)** في (القاموس)[١]: عق والدَه عُقُوقاً ومَعَقَّـةً: ضدُّ بَرّه، فهو عَاقٌّ وعَقٌّ وعَقَقٌ محركة، والمراد إيذاؤهما من غير حق شرعي، وقيدوهما بالمسلمين، ويفهم منه أن إيذاء الكافرين وإن كان بغير حق لا يكون كبيرة، ولابد أن يكون ذنباً[٢]، والله أعلم.

وقوله: **(واليمين الغموس)** في (القاموس)[٣]: وهي اليمين الكاذبة التي يتعمدها صاحبها عالماً أن الأمر بخلافه، أو التي تقتطع بها مالَ غيرك، وفي (النهاية)[٤]: هي اليمين الكاذبـة الفاجرة التي يقتطع بها مال غيره؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٣٩).

(٢) انظر: «عمدة القاري» (٩/ ٥٠٤)، و«فتح الباري» (١٠/ ٤٠٥).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٥١٩).

(٤) «النهاية» (٣/ ٣٨٦).

٥١ ـ [٣] وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ» بَدَلَ «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ٢٦٥٣، م: ٨٨].

في النار، وفي الحديث: (اليمين الغموس تذر الديار بلاقع)، وقول الطيبي[١]: لأنها تدخل صاحبها في النار أو في الإثم أو في الكفارة مبني على مذهب الشافعية؛ لأنه لا كفارة لها عندنا، وكلمة (أو) لكفاية اعتبار أحد الأمور في وجه التسمية، وإلا فهي تدخل في الكل.

٥١ ـ [٣] (أنس) قوله: (**شهادة الزور**) قال في (القاموس)[٢]: الزور بالفتح: وسط الصدر، أو ما ارتفع منه إلى الكتفين، أو ملتقى أطراف عظم الصدر حيث اجتمعت، ثم ذكر معنى الزيارة والزائرة وغيره من المعاني، وقال: وبالضم الكذب، ويظهر من هذا أن معنى وسط الصدر أو ما ارتفع منه كما ذكره الطيبي ليس أصلاً منقولاً عنه لمعنى الكذب، وقد جعله الطيبي[٣]، وذكر المناسبة، ونقل في (مجمع البحار)[٤] عن النووي في (شرح صحيح مسلم)[٥]: قول الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته، وفي (مختصر النهاية)[٦]: (زورت في نفسي مقالة) أي: هَيّأتُ وأصلحتُ، ورحم الله امرأً زَوَّر نفسه على نفسه أي: قوّمها وحسّنها، وحقيقته نسبتها إلى الزور، كفَسَّقَه وجَهَّله.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ١٨٦).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٣٧٥).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ١٨٦).

(٤) «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ٤٤٧).

(٥) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٨٤).

(٦) (١/ ٤٣٨).

٥٢ ـ [٤] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، . . .

---

٥٢ ـ [٤] (أبو هريرة) قوله: **(الموبقات)** في (القاموس)[١]: وبق كوَعَدَ وَوَجِلَ وَوَرِثَ وُبُوقاً: هلك، وأوبقه: حبسه أو أهلكه، وقال: والموبق كمجلس: واد في جهنم.

وقوله: **(والسحر)** أصله الخدع، ﴿فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾[المؤمنون: ٨٩] أنى تخدعون، ويكون بكلام ملفف، أو تركيب أجسام، أو مزج بين قوى لا يعرفه إلا الساحر، ويظهر على أيدي الكفار والفساق، والمراد فعله وتعليمه وتعلمه، وقيل: فعله فقط، وتعلمه جائز ليعرف ويرد، كذا نقل في (مجمع البحار)[٢] عن النووي[٣]، وقيل: فعله كفر بالاتفاق.

واختلف في الساحر، فذهب جماعة من الصحابة ﷺ وغيرهم أنه يقتل، وعند الشافعي: يقتل إن كان ما يسحر به كفراً إن لم يتب، وقيل: إذا لم يتم سحره إلا بدعوة كوكب أو بموجب كفر يجب قتله؛ لأنه استعانة بالشيطان، وذلك لا يستتب إلا لمن يناسبه في الشرارة؛ فإن التعاون مشروط بالتناسب، وأما ما يتعجب منه كما يفعله أصحاب الحيل بمعرفة الأدوية، أو يريه صاحب خفة اليد فغير حرام، وتسميته سحراً تجوز، وأما تعلمه ففيه ثلاثة أوجه: التكهن وإتيان الكاهن، والتنجيم، والضرب بالرمل وبالحصى

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٥٤).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٤٧).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٨٨).

وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاَتِ». متفق عليه. [خ: ٢٧٦٦، م: ٨٩].

٥٣ ـ [٥] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ....

وبالشعبذة، وتعليمها وأخذ العوض عليها حرام.

وقوله: **(والتولي يوم الزحف)** في (القاموس): تولى: أدبر، وعنه: أعرض أو نأى، وزحف إليه كمنع زَحْفاً وزُحُوفاً وزَحَفَاناً: مشى، [والدَّبى: مشى] قُدُماً، والزحف: الجيش يزحفون إلى العدو، والصبي يزحف قبل أن يمشي[١]. وفي (الصراح)[٢]: زحف: لشكر رونده سُوئ دشمن ورفتن غشريدن كودك، وفي (مجمع البحار)[٣]: هو الجيش الكثير الذي يرى لكثرته كأنه يزحف، من زَحَفَ الصبي: إذا دبّ على استه، وزحفت راحلته، أي: أعيت ووقفت.

وقوله: **(الغافلات)** أي: البريئات مما قذفن به.

٥٣ ـ [٥] (عنه) قوله: **(لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)** إما نفي الكمال كما فسره البخاري، أو خبر في معنى النهي، أو المراد لا ينبغي له ذلك، أو هو تشديد وتغليظ[٤]، وقد يفهم من رواية ابن عباس توجيه آخر، ويومئ إليه قوله: (حين

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٥٢، ١٢٣٣).

(٢) «الصراح» (ص: ٣٤٩).

(٣) «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ٤٢٢).

(٤) وفي «التقرير»: رأي الشيخ الوالد: أن التغليظ في الأخبار يؤدي إلى تكذيبه ﷺ، والعجب كل العجب من الأكابر يذهبون إلى ذلك، بل أحسن منه أن يقال: إن جزاءه ذلك أو يفضي إلى ذلك.

وَلاَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤمن، وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَغُلُّ أَحَدُكُمْ حِين يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، . . . .

يزني)، فافهم.

وقوله: (**ولا يشرب**) قيل: هذا وما بعده من القرائن من باب حذف الفاعل، فتدبر.

وقوله: (**نهبة**) بفتح النون مصدر، وبالضم: المال الذي ينتهب ويغار، وكلا المعنيين صحيح، لكن الرواية المشهورة هي الضم.

وقوله: (**يرفع الناس إليه**) إما أن يكون المراد بالناس هم الذين تنتهب أموالهم، أو غيرهم ممن يرونها ولا يقدرون على المنع والدفع، وهذا على طريق العادة، ولبيان قبحه وشناعته، وهذا في أخذ مال المسلم أو ما في حكمه، ويجوز نهب أموال أهل الحرب.

وقوله: (**ولا يغل أحدكم**) في (القاموس)[1]: غلّ غلولاً: خان، أو خاص بالفيء، وفي (النهاية)[2]: الغلول: الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، وكل من خان في شيء خُفية فقد غلّ، وسميت غلولاً لأن الأيدي فيها مغلولة أي: ممنوعة كأنه مجعول فيها غُلٌّ، وهي حديدة تجمع يد الأسير إلى عنقه، ويقال لها جامعة أيضاً، انتهى.

والمشهور أن المراد في هذا الحديث هو الخيانة من المغنم، وهو من الكبائر،

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٥٧).

(٢) «النهاية» (٣/ ٣٨٠).

فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٢٤٧٥، م: ٥٧].

٥٤ ـ [٦] وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «وَلاَ يَقْتُلُ حِينَ يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ». قَالَ عِكْرِمَةُ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيْفَ يُنْزَعُ الإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِاللهِ: لاَ يَكُونُ هَذَا مُؤْمِناً تَامًّا، وَلاَ يَكُونُ لَهُ نُورُ الإِيمَانِ. هَذَا لَفْظُ البُخَارِيِّ. [خ: ٦٨٠٩].

٥٥ ـ [٧] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ» . . . .

وقد سبق في الحديث: (لا إيمان لمن لا أمانة له)[1]، والأمانة ضد الخيانة مطلقاً، فتدبر.

وقوله: (**فإياكم إياكم**) من باب التحذير، والتكرير للتأكيد المناسب للتحذير، ولا يذهب عليك أنه يحتمل أن يكون من القسم الأول للتحذير، أي: إياكم من هذه الذنوب، ويحتمل أن يكون من القسم الأخير، أي: اتقوا أنفسكم وشرورها.

٥٤ ـ [٦] (ابن عباس) قوله: (**فإن تاب عاد إليه**) ظاهره يدل على أن عود الإيمان إنما يكون بعد التوبة، ويمكن أن يكون المراد من التوبة الرجوع والخروج عن ذلك العمل على المعنى اللغوي كما يأتي في الفصل الثاني من حديث أبي هريرة ﷺ [برقم: ٦٠].

٥٥ ـ [٧] (أبو هريرة) قوله: (**آية المنافق ثلاث . . . إلخ**)[2] أي: علامته،

---

(١) انظر: الحديث (٣٥).

(٢) خَصَّ هَذِهِ الثَّلاَثَةَ بِالذِّكْرِ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْمُخَالَفَةِ التي هي عليها مبنى النفاق من مخالفة السرِّ =

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»، ثُمَّ اتَّفَقَا: «إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ». [خ: ٣٣، م: ٥٩].

٥٦ ـ [٨] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ.......................................

ولا يلزم من وجود علامة النفاق أن يكون النفاق موجوداً حقيقة، يعني أنها من صفات المنافقين، وهم أحقاء بها، ولا يحق للمؤمن أن يتصف بها؛ لما فيها من مخالفة الظاهر للباطن، ولعلها إن اجتمعت في المؤمن واعتاد بها وأصرّ عليها ودامت فيه واستمرت ورسخت يفضي بـه إلى حقيقة النفاق، وهو إنذار وتحذير للمؤمن أن يتصف بها كيلا يعتاد، وحث على التجنب والتحرز عنها، وتشديد وتغليظ على من اتصف بشيء من ذلك، وإشارة إلى أن النفاق حقيقي ومجازي كالشرك جلي وخفي.

وقيل: إن هذا تنبيه وإعلام منه ﷺ لأصحابه بأشخاص المنافقين بذكر صفاتهم ليجتنبوا منهم ويتحرزوا عن صحبتهم من غير تعييـن بذكر أسمائهم لئلا يفتضحوا بين الناس وينتشر سرهـم، وقد يقال في قولـه: (**وإذا وعد أخلف**) أي: وعد على قصـد الخلاف مضمراً في قلبـه ذلك حين الوعـد، أما إذا وعـد عازمـاً على الوفـاء، ثم لم يحصل الوفاء بعارض فليس من هذا القبيل، وهذا التأويل يمكن إجراؤه في قوله: (**إذا أؤتمن خان**) كما لا يخفى.

٥٦ ـ [٨] (**عبدالله بن عمرو**) قوله: (**أربع**) الظاهر المتبادر من العبارة أن قوله: (أربع) مبتدأ والشرطية خبره، والحق أن المدار في نكارة المبتدأ على الإفادة كما قال الرضي.

= الْعَلَنَ، ومَفْهُومَ الْعَدَدِ لَيْسَ بِمعتبر، كذا في «التقرير»، وانظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٢٦).

كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٣٤، م: ٥٨].

٥٧ ـ [٩] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِه مرَّة». رَوَاهُ مُسلم. [م: ٢٧٨٤].

وقوله: (كان منافقاً خالصاً) فيه مبالغة في التشديد والتغليظ.

وقوله: (حتى يدعها) الظاهر في المعنى أن الضمير لخصلة لا للخصال جملتها، وأيضاً لو كان للخصال لكان الظاهر أن يقول: يدعهن.

وقوله: (إذا عاهد غدر) في (القاموس)[١]: العهد: المَوْثِقُ، والغدر ضد الوفاء، فهذا قريب من معنى قوله: (إذا وعد أخلف) وأخص منه.

وقوله: (وإذا خاصم فجر)[٢] في (القاموس)[٣]: الخصومة: الجدل، وفجر: فَسَقَ وكَذَب [وكذَّب]، وعصى وخالف، وفي (الصراح)[٤]: ميل كردن ودروغ گفتن وبي فرماني [نمودن] وتباهي كردن.

٥٧ ـ [٩] (ابن عمر) قوله: (كالشاة العائرة) أي: المائلة المترددة لطلب الفحل بين الغنمين، أي: القطيعين لا تدري أيهما تتبع، كذلك المنافق لا إلى هؤلاء

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٨٩).

(٢) أَيْ: شَتَمَ وَرَمَى بِالأَشْيَاءِ الْقَبِيحَةِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٢٨).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٤٢٣، ١٠١٧).

(٤) «الصراح» (ص: ٢٠٥).

* **الْفَصْلُ الثَّانِي:**

٥٨ ـ [١٠] عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: لاَ تَقُلْ: نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ لَكَانَ لَهُ أَرْبَعُ أَعْيُنٍ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلاَهُ عَنْ [تِسْعِ] آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، . . . .

ولا إلى هؤلاء معيناً، في (الصراح)[1]: عير بيك گوشه بيرون شدن ناقه بطلب فحل، وخص العائرة بالذكر؛ لأن المنافق يمشي إلى الطائفتين بشهوة نفسه واستيفائها منهم.

الفصل الثاني

٥٨ ـ [١٠] قوله: (**صفوان بن عسال**) بفتح العين وتشديد السين المهملتين.

وقوله: (**إلى هذا النبي**) أي: الذي يقال: إنه نبي، أو قاله استهزاءً يشعر به لفظ (هذا)، أو لأنهم كانوا قائلين بنبوته ﷺ إلى الأميين.

وقوله: (**لكان له أربع أعين**) قالوا: هذا كناية عن مضاعفة السرور، فإن السرور يمد القوة الباصرة، وسمعت من بعض المشايخ أن المراد عينا القلب وعينا الرأس؛ يعني أنه يفرح ظاهراً وباطناً، ويمكن أن يقال: إنه إذا سمع يترقب وينتظر ظهور صدقه وشيوع أمره وكثرة أتباعه من أهل ديننا؛ لأن من ينتظر شيئاً ويترقبه يفتح عينيه في طريق وصوله، فكأنه يصير عيناه أربعاً لكثرة الترقب والانتظار، والله أعلم.

وقوله: (**فسألاه عن تسع آيات بينات**) المتبادر إلى الفهم بالنظر إلى قوله تعالى:

---

(١) «الصراح» (ص: ٢٠١).

وَلاَ تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلاَ تَسْحَرُوا، وَلاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلاَ تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلاَ تَوَلَّوا لِلْفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ، . . . .

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾[الإسراء: ١٠١] وسؤال اليهود أن يكون المراد معجزات ظهرت على يد موسى عليه السلام من اليد والعصا والدم وأخواتها[1] على ما ذكرت في التفاسير مع اختلاف فيما ذكروا، فعلى هذا قوله: (لا تشركوا) أحكام ذكرها النبي ﷺ لهم بعد ذكر جوابهم، ولم يذكر الراوي الجواب لشهرتها، قالوا: ويجوز أن يراد بالآيات الأحكام العامة للملل الثابتة لكل الشرائع، سميت بالآيات لأنها تدل على حال المكلف بها من السعادة والشقاوة، ثم استأنف بذكر ما يخص اليهود زائداً على الجواب.

قال الطيبي[2]: إنه كان عندهم عشر آيات، تسع منها متفق عليها، والعاشر مختص بهم، فسألوا عن التسع وأضمروا العاشر، فلما بينه ﷺ قبّلا يديه ورجليه وشهدا بنبوته.

أقول: بل ذكر هذه الأحكام كلها دليل على نبوته؛ لأنها مذكورة في التوراة، فذكره ﷺ إياه إنما يكون بالوحي؛ لعدم قراءته التوراة، فهي في حكم الإخبار بالغيب كما لا يخفى، فافهم، ويحتمل أن يكون الجواب على طريقة الأسلوب الحكيم.

وقوله: (**ببريء**) أي: بريء مما يتهم به.

وقوله: (**ولا تولوا**) بضم التاء من التولية في أكثر النسخ، وبلام الجر على الفرار،

---

(١) وهي: الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والسنون، ونقص الثمرات. انظر: «المرقاة» (١/ ١٢٩).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ١٩٤).

وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً الْيَهُودَ أَنْ لاَ تَعْتَدُوا فِي السَّبْتِ». قَالَ: فَقَبَّلاَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ، . . . .

وفي بعضها بفتح التاء من التولي بحذف حدى التائين ونصب الفرار بدون لام الجر، فالمعنى واحد، قال في (القاموس)[1]: وَلّى تولية كتولى: أدبر.

وقوله: (**عليكم خاصة اليهود**): (خاصةً) بالتنوين، و(اليهود) بالنصب على الاختصاص، قال التُّورِبِشْتِي: ووجدت في كثير من طرق هذا الحديث (يهود) بغير حرف التعريف، وهو المنادى المفرد المعرفة حذف منه حرف النداء، قال: وذلك أفصح لفظاً، وأحسن معنًى، وقال أيضاً: ولقد أدركت جماعة ممن لا دربة لهم بهذا العلم يتلفظون بقوله: (خاصة اليهود) على صيغة المنادى المضاف، وهم لم يأخذوا العلم من أفواه الرجال، ولم يتفكروا في انحراف المعنى، وذلك لأن الاعتداء في السبت لم يكن مختصًّا بخاصة اليهود دون عامتهم، وليس المعنى كذلك، وإنما المعنى: وفرض عليكم يا يهود وخصّ بكم خاصة أن لا تعتدوا في السبت.

وفي (كتاب أبي عيسى): وعليكم اليهود خاصة أن لا تعتدوا في السبت، وهذا كلام الشيخ توربشتي يوجب أن يؤخذ هذا العلم عن المشايخ ويتمرن برهة من الزمان في خدمته وتصحيحه عليهم، ولا يكتفى فيه بعلم العربية كما فعله بعض العلماء فأخطؤوا، وأما في زماننا فقد شاع بين الطلبة الاشتغال بهذا العلم الشريف كيف شاؤوا وبما شاؤوا، فضلوا وأضلوا، ومن الأدب أن لا يتكلم فيه أحد ما دام في البلد أعلم منه، عافانا الله من ذلك.

وقوله: (**وقالا: نشهد أنك نبي**) أي: نعرفه ونعلمه، ولكن لا نذعن به ولا نؤمن

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٢٣٣).

قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي؟». قَالَ: إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا رَبَّهُ أَنْ لَا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ تَبِعْنَاكَ أَنْ تَقْتُلَنَا الْيَهُودُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ[١] وَالنَّسَائِيُّ. [ت: ٣١٤٤، س: ٤٠٧٨].

٥٩ ـ [١١] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ: الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَا تُكَفِّرْهُ بِذَنْبٍ، وَلَا تُخْرِجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُذْ بَعَثَنِي اللهُ. . . . .

للمانع المذكور، فافهم.

وقوله: (قالا: إن داود عليه السلام دعا ربه) افتروا على داود أنه دعا هذا الدعاء؛ لأن داود عليه السلام قرأ في التوراة نعت محمد ﷺ وأنه خاتم النبين، وأنه ينسخ به جميع الأديان، فكيف يدعو بخلافه؟

٥٩ ـ [١١] (أنس) قوله: (لا تكفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام) بيان لعدم التكفير وتأكيد له، والأولى أن الأولى رد على الخوارج، والثانية على المعتزلة القائلين بالواسطة.

وقوله: (ماض) أي: باق مستمر، وفيه رد على المنافقين الزاعمين أن دولة الإيمان تنقرض بعد أيام.

قال الطيبي[٢]: ولعل محيي السنة أورد هذا الحديث في باب النفاق لهذا المعنى،

---

(١) لم أجده في «سننه»، قال الحافظ في «الدراية» (٢/ ٢٣٢): رواه الأربعة إلا أبا داود. وقال في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٧٣): رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ.
نعم رواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (ح: ١٢٦٠).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ١٩٦).

إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ الدَّجَّالَ، لاَ يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلاَ عَدْلُ عَادِلٍ، وَالإِيمَانُ بِالأَقْدَارِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٢٥٣٢].

٦٠ ـ [١٢] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الإِيمَانُ، فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، . . . .

ولا يخفى أن عدم التكفير بالذنب المراد منه الكبيرة أظهر مناسبة لباب الكبائر وبيان حكمها، فلهذا الحديث مناسبة أيضاً بباب الإيمان بالقدر، لكنه اعتبر الجزء الأول منه فأورده في هذا الباب.

وقوله: (**إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال**) غاية لشرعية الجهاد؛ لأن بعد قتله وخروج يأجوج ومأجوج بعده وقتالهم لم يبق كافر.

وقوله: (**لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل**) يعني يجب إمضاؤه مع إمام عادل محب وظالم، فلا يجوز تركه وإن كان ظالماً، والمراد استواء الحالتين وعدم إبطال الجور، وأيضاً العدول قد يتوهم إبطال الجهاد لوجود الأمن، وعدم الفساد حتى يحتاج به إلى الجهاد، فقال: يجب إقامة الجهاد في الحالتين، كذا قيل، فافهم.

٦٠ ـ [١٢] (**أبو هريرة**) قوله: (**خرج منه الإيمان**) هذا أيضاً تغليظ وتشديد كالحكم بسلبه عنه في الحديث الآخر، ومع ذلك فيه إشارة إلى أنه وإن خالف حكم الإيمان فإنه تحت ظله لا يزول عنه حكمه، وتأويل الإيمان بالحياء لا يوافق سياق الحديث.

وقوله: (**كالظلة**) بالضم: كل ما أظلك، وفي (القاموس)[1]: الظل بالضم:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٤٦).

. . . .

أول سحابة تظل، وفي (مجمع البحار)[١]: وهي ما بقي من الشمس؛ كسحاب أو سقف أو بيت أو غيرها، والظلة صورة الإيمان تمثل بها.

قال السيوطي في رسالته المسماة بـ(المعاني الدقيقة في إدراك الحقيقة): التحقيق أن جميع المعاني المعقولة في هيئة الأجسام المشخصة، والأحاديث النبوية ناطقة به وشاهدة له، وذكر أن المنام من ذلك، فإن الرائي في منامه يرى أجساماً فتؤول بأعراض، فتلك الأجسام المرئية هي صورة لتلك الأعراض المعبر عنها في عالم الملكوت.

ثم سرد الأحاديث في الإيمان، منها هذا الحديث الناطق بكونه في صورة ظلة، وقال: فحمله على الاستعارة من جملة التأويلات البعيدة التي حكمها الرد، وفي السكينة مثل الضبابة أو مثل الغمامة، وفي الصلاة: (أنها تخرج بيضاء مسفرة تقول للعبد: حفظك الله كما حفظتني)[٢]، وكذا في الصيام والإسلام وسائر الأعمال الحسنة والسيئة، وفي الرحم تقوم عند الله وتقول: (هذا مقام العائذ بك من القطيعة)[٣]، وفي الأذكار والدعوات قال الله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾[فاطر: ١٠]، والصعود والرفع من صفات الأجسام.

وأخرج الترمذي[٤] وحسنه عن ابن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (لا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه)، وأمثال هذا كثيرة.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٤٩٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣١٤٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٣)، ومسلم (٢٥٥٤).

(٤) «سنن الترمذي» (٣٥١٨)، وقال: وليس إسناده بالقوي.

. . . .

وفي اللعنة (أنها إذا وجهت إلى من وجهت، فإن أصابت إليه سبيلاً أو وجدت فيه مسلكاً وإلا قالت: يا رب وُجِّهْتُ إلى فلان فلم أجد فيه مسلكا ولم أجد عليه سبيلاً فيقال لها: ارجعي من حيث جئت)[١].

وفي المعروف والمنكر ينصبان للناس يوم القيامة، وفي الأيام والليالي، وفي الدنيا أن النبي ﷺ قال: (أتتني الدنيا خضرة حلوة، ورفعت رأسَها[٢]، وتزينت لي فقلت: إني لا أريدك، فقالت: إن انفلتَّ مني لم ينفلت مني غيرك)[٣]، وفي حديث آخر: يؤتى بالدنيا يوم القيامة في صورة عجوز شمطاء زرقاء أنيابها)[٤] الحديث، وورد (أنه تحشر الأيام على هيئاتها، وتحشر الجمعة زهراء منيرة أهلها، يحفون بها كالعروس، تضيء لهم يمشون في ضوئها)[٥]، وقال رسول الله ﷺ: (أتاني جبرئيل وفي يده مرآة بيضاء، وفيها نكتة سوداء)[٦] الحديث، وأمثال هذا كثير.

وفي الموت: (يؤتى في صورة كبش فيذبح)[٧]، وقد ورد (أن العبد إذا قال: لا إله إلا الله خرج من فيه طائر أبيض يرفرف تحت العرش) الحديث.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٨).

(٢) في المخطوطة: «رفعت لي رأيتها»، وهو تحريف.

(٣) أخرجه أحمد في «الزهد» (٢٣٩٩).

(٤) أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٦٧١)، وابن الأعرابي في «الزهد» (٦٩).

(٥) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٣٠)، والحاكم في «المستدرك» (١٠٢٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٥٧).

(٦) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (٧٦) وفيه: «كهيئة المرآة البيضاء».

(٧) أخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٦).

فَإِذَا خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ رَجَعَ إِلَيْـهِ الإيمَانُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُـو دَاوُدَ.

[ت: ٢٦٢٥، د: ٤٦٩٠].

* الْفَصْلُ الثَّالِثُ:

٦١ ـ [١٣] عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، قَالَ: «لاَ تُشْرِكْ بِاللهِ شَيْئاً وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْـتَ، وَلاَ تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلاَ تَتْرُكَنَّ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً، ....

وقال: وأخبرني فقير كان به سُعلة فسأل الله تعالى يريه تلك السعلة، قال: فكنت أراها مثل الجرادة تأتي إلي وتعرض بين كتفي وأنا أنظر إليها حتى تنتهي الرئة، فأسعل عند ذلك، فإذا خرجت أنظر إليها حين تخرج وتطير، فيسكن عني السعال، انتهى.

وقوله: (فإذا خرج) أي: فرغ منه.

الفصل الثالث

٦١ ـ [١٣] (معاذ) قوله: (وإن قتلت وحرقت) بلفظ المجهول فيهما وتشديد الثانـي أي: عرضت لها، فإنـه بعد وقوع القتل والتحريق لا معنـى للنهي لعدم تصور الإشراك بعد وقوعهما، حمله على اختيار العزيمة لعلو قدره وارتفاع مقامه، وإلا ففي التلفظ بكلمة الكفر مع اطمئنان القلب بالإيمان رخصة في الشرع، ولذلك قال لعمار ابن ياسـر رضي الله عنه: وإن يعودوا فعـد، ويمكن أن المـراد لا تعتقـد الشرك لخوف القتـل والإحراق، ولا ينبغي أن يتطرق الشك في الإيمان إلى قلبك بعارض الخـوف، لكنـه بعيد كما لا يخفى.

وقولـه: (وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك) قالوا: هـذا شرط للمبالغـة وليس بواجب.

فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ، وَلا تَشْرَبَنَّ خَمْراً؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ؛ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللهِ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِذا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ وَأَنت فيهم فَاثْبتْ، . . . .

وقوله: **(وإياك والمعصية)** وإن كانت صغيرة.

وقوله: **(فإن بالمعصية)** اسم (إن) ضمير الشأن محذوف، وحكم النحاة بضعف حذفه مع (إن) المكسورة مردود؛ لوقوعه في الأحاديث.

وقوله: **(فإذا أصاب الناس موت)** أي: طاعون ووباء، **(فاثبت)** الأصل أن الطاعون إذا دخل في بلد لا يجوز الخروج عنه، وإذا كان خارجاً لا يجوز الدخول فيه، أما الدخول فيه فلأنه تعرّض للبلاء، وإلقاء للنفس في التهلكة، وهو منهي عنه في الشرع، ومخالف لمقتضى العقل.

وأما الخروج عنه فلأن الطاعون والوباء يكون في الغالب عامًّا وشاملاً لعامة أهل البلد، فإذا وقع علم أنه سرت في نفوسهم عامة فلم يفد الخروج؛ لأنه إذا صار وجود المفسدة والعلة تيقناً والانفكاك عنه غير متوقع؛ كان الاحتراز والفرار عنه عبثاً؛ ولأنهم إذا توافقوا على الخروج ضاع الذين عجزوا عن الخروج بالمرض المذكور أو بغيره، ويفقد من يتعهد ويتفقد أحوالهم في الحياة وبعد الممات، وأيضاً فيه كسر قلوب الضعفاء، وهذا هو الحكمة في ورود الوعيد على الفرار من الزحف.

هذا، وفي ذكر الثبوت عند إصابة الناس الموت مع التبعيد عن الفرار يوم الزحف إشارة إلى أنه في حكمه، وقد وقع ذلك صريحاً في حديث روته عائشة ﵂ أن الفرار عن الطاعون كالفرار عن الزحف، ويستلزم كونه كبيرة.

وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلاَ تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَباً وَأَخِفْهُمْ فِي اللهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٥/ ٢٣٨].

٦٢ ـ [١٤] وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِنَّمَا النِّفَاقُ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ أَوِ الإِيمَانُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٧١١٤].

❖ ❖ ❖

وقد يقال: إن في النهي عن الخروج إشارة من الشارع إلى علاج هذا المرض، وذلك أن الأطباء منعوا صاحب هذه العلة من الرياضة والحركة، وأوصوا بالدعة والسكون حتى يسلم من هيجان الأخلاط، ولا شك أن الخروج من أرض الوباء والسفر إلى أرض أخرى لا يحصل غالباً إلا بحركة عنيفة، وضرره ظاهر، ففي النهي عنه جمع بين العلاج الجسماني والعلاج الروحاني الذي يحصل من التوكل والصبر والرضاء، وقد ذكرنا حقيقة الطاعون والوباء والفرق بينهما طِبًّا وشرعاً في (شرح سفر السعادة) فعليك به، وسنذكر تتمة هذا البحث في الفصل الثاني من باب الفأل والطيرة في حديث[1] (إن من القرف التلف) إن شاء الله تعالى.

وقوله: (من طولك) الطول بالفتح: الفضل والقدرة، والغنى والسعة.

وقوله: (أدباً) مفعول له لما يتضمنه (لا ترفع عصاك) من معنى الضرب.

٦٢ ـ [١٤] (حذيفة) قوله: (إنما النفاق) أي حكمه بعدم التعرض لأهله والستر عليهم كان على عهد رسول الله ﷺ لمصالح كانت مقتصرة على ذلك الزمان، أما اليوم فلم تبق تلك المصالح، فنحن إن علمنا أنه كافر سرًّا قتلناه حتى يؤمن.

---

(١) وهي تحت الحديث (٤٥٩٠) عن يحيى بن عبدالله بن بحير.

٢ ـ باب الوسوسة

*** الْفَصْلُ الأَوَّلُ:**

٦٣ ـ [١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا. . . . .

---

٢ ـ بَابُ الوَسْوَسَةِ

الوسوسة في الأصل بمعنى الصوت الخفي، يقال: وسوس الحلي: إذا تحرك، ويطلق على كلام مختلط غير مبين، يقال: وسوس: إذا اختلط كلامه وتكلم بكلام لم يبينه، وفي الشرع: حديث النفس والشيطان من الأفكار الفاسدة والخواطر الرديئة الداعية إلى المعاصي، وما يدعو إلى الطاعات إلهامٌ، ويقال: الوسواس بالفتح والكسر، وقيل: بالفتح الاسم وبالكسر المصدر، والوسواس اسم للشيطان أيضاً، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ﴾[الناس: ٤].

الفصل الأول

٦٣ ـ [١] **(أبو هريرة)** قوله: **(ما وسوست به صدورها)** يروى بالرفع وهو الأظهر؛ لأن وسوس لازم، ويراد بصدورها أنفسها، ويروى بالنصب، ووسوست بمعنى حدثت، والضمير للأمة، كما جاء في الرواية الأخرى: (ما حدثت به أنفسها)، ويجوز فيها الرفع أيضاً، لكن النصب يؤيده ما جاء في أحاديث أخر: (إن أحدنا يحدث نفسه)، و(إني أحدث نفسي)، وظاهر الحديث أن العبد لا يؤاخذ ما لم يعمل، وإن همّ بمعصية وعزم عليها، وإليه ذهب بعض العلماء أخذاً بظاهر الحديث، والصواب الذي عليه أكثر الفقهاء والمحدثين أنه يؤاخذ على العزم دون الهم، وتحقيقه أن ما وقع في القلب بغتة من غير اختيار سمّاه بعضهم الهاجس فهو معفو عن جميع الأمم لعدم

مَا لم تعْمل بِهِ أَو تتَكَلَّم». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٢٥٢٨، ٦٦٦٤، م: ١٢٧].

٦٤ ـ [٢] وَعَنْهُ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ: إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا..................

الاختيار فيه، ثم إذا استمرّ وجال في الصدر يسمّى الخاطر فهو معفو عن هذه الأمة فضلاً من الله وتكريماً لنبيهم ﷺ، وهو في حكم السهو والنسيان اللذين رفعا عن هذه الأمة.

ثم إذا همّ بالمعصية في قلبه بالمحبة والتلذذ كما يقصد الوصول إلى امرأة يحبها، فهذا أيضاً مرفوع، ولا يكتب ما لم يعمل، بل تكتب حسنة إذا همّ وكفّ نفسه عن العمل، وقد وردت فيه أحاديث متعددة.

وههنا قسم آخر، وهو العزم، وهو توطين النفس على المعصية، وعقد القلب بها، والتهالك عليها بحيث لا يمنعه عنها إلا عدم تهيؤ الأسباب من خارج، وليس في نفسه مانع وكراهة ونفرة منها، ويؤاخذ عليه؛ لأنه من أعمال القلب، والعبد مؤاخذ عليها، ومن هذا القبيل العقائد الفاسدة ومساوئ الأخلاق، والهم الذي ذكرنا سابق عليه، وليس المراد به القصد الذي يقع به الفعل ويقارنه، وقد يذكر بمعنى العزم، ويقال بالمؤاخذة، لكن العبرة للمعنى.

وينبغي أن يعلم أن عزم الزنا ليس في حكم حقيقة الزنا، والمؤاخذة عليه مؤاخذة الزنا، بل هو معصية في نفسه أدنى من الزنا، وبهذا التحقيق ينحل كثير من الإشكالات، ويحصل به التطبيق في الأحاديث والآيات، فتدبر.

وقوله: **(ما لم تعمل)** في الأفعال، **(أو تتكلم)** في الأقوال.

٦٤ ـ [٢] **(عنه)** قوله: **(إنا نجد)** بكسر الهمزة وفتحها.

مَا يَتَعَاظَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ: «أَوَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٣٤].

٦٥ ـ [٣] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ. . . .

وقوله: (**ما يتعاظم**) صيغة التفاعل للمبالغة، أي: يجد أحدنا التكلم به في غاية العظم لاعتقاد القلب بنقيضه يقيناً.

و(**أحدنا**) مرفوع، وقال الطيبي[1]: ويجوز النصب، أي: يعظم [ويشق التكلم به] على أحدنا، كأنه يريد نصبه على الحذف والإيصال، ولا يخفى بُعده، ثم لا يدرى أن قوله: (ويجوز النصب) ما معناه؟ إما بالرواية أو بمجرد احتمال العربية، فلا يجدي الثاني نفعاً، فهلا يقول: يروى بالنصب؟ والله أعلم.

وقوله: (**أوقد وجدتموه**) مثل هذه العبارة في القرآن والأحاديث كثيرة، وإعرابها أن الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر من فعل عام، أي: حصل أو وجد ذلك، وقد وجدتموه، وفيه تكرير وتأكيد.

وقوله: (**ذاك**) إشارة إلى التعاظم أو وجدانكم إياه عظيماً (**صريح الإيمان**)، لأن التعاظم إنما يكون لاعتقاد بطلانه، ولخوف الله وخشيته وتعظيمه، وكله من الإيمان.

٦٥ ـ [٣] (**عنه**) قوله: (**فيقول**) وهذا القول وأمثاله هو الذي أجمله في الحديث السابق بقوله: (ما يتعاظم أحدنا).

وقوله: (**فإذا بلغه**) أي: بلغ الشيطان هذا القول، وهو: مَنْ خَلَقَ ربك،

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠١).

فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٣٢٧٦، م: ١٣٢].

٦٦ ـ [٤] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ. .

(**فليستعذ بالله ولينته**) بالقيام وتغير الحالة؛ فإنه مؤثر في دفع ما فيه الرجل كما في حالة الغضب ونحوها، وإنما أمر بالاستعاذة والانتهاء لأن في محاجة الشيطان والمناظرة معه فتح باب الوساوس وزيادتها، ولعله يغلب بالشبه والمغالطات، ولم يقدر أحدكم على دفعه، ولا سبيل إلا الاستعاذة بالله تعالى، والطلب منه تعالى أن يدفع شره بالتمسك باسمه الهادي، وقد أمر في القرآن المجيد بالاستعاذة من شر الوسواس، والاشتغال بالرياضة، وتزكية النفس، وتصفية القلب أعلى أقسام الاستعاذة.

واعلم أن الخلاص من اللعين الرجيم لا يحصل إلا بالإعراض عنه، وترك الجدال والتقاول به وإن جاء بصورة النصيحة والإنصاف، فإن كيده مستتر فيه، قالوا: قد جاء الشيطان في صلاة بعض المشايخ وقال: لم تصل هذه الصلاة التي صليتها كما ينبغي فأعدها، قال: لا أعيد، صليت كما تيسر لي وأعتذر إلى ربي سبحانه من التقصير، فألحّ في ذلك، وقال: إني لك لمن الناصحين، هذه عبادة ومقامك عند الله رفيع، فلا تواجهه بمثل هذه الصلاة، قال: لا أعيد وأرضى بنزول مقامي، قال: فإن الله لا يقبل منك مثل هذا العمل، قال: ربي كريم يقبل مني ولا يتأتى مني أكثر من هذا، فانخذل العدو ومضى، والحمد لله.

٦٦ ـ [٤] (**عنه**) قوله: (**لا يزال الناس يتساءلون**) الظاهر من العبارة أن التساؤل يجري بين الناس بعضهم مع بعض ولا بعد، فقد يتفق السؤال إلى أن يبلغ إلى هذا القول، ويشهد بذلك حديث مسلم[1]: (لا يزال الناس يسألونكم عن العلم

---

(١) «صحيح مسلم» (١٣٥).

حَتَّى يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ: . . . .

حتى يقولوا: هذا الله خلقنا فمن خلق الله؟) وحديث: (لا يزال الناس يسألونك يا أبا هريرة حتى يقولوا: هذا الله خلقنا فمن خلق الله؟) وحديث البخاري: (إن أمتك لا يزالون يقولون: ما كذا ما كذا حتى يقولوا: هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله؟)[1].

والظاهر أن المجادلين من أهل الكلام المتوغلين فيها غير المتحاشين من إطلاق مثل هذه الألفاظ في مباحثاتهم من غير مبالاة بما يتفوهون داخلون في هذا الوعيد، وعلى هذا ليس هذا من قبيل الوسوسة، ويحتمل أن يكون المراد التساؤل بين الناس وأنفسهم والشياطين، وعلى هذا هو من باب الوسوسة.

نعم وقوعه بينهم وبين النفس والشيطان أكثر.

وقوله: (**حتى يقال: هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟**) في هذه العبارة وجوه أظهرها وأقلها تكلفاً أن يكون المعنى حتى يقال هذا القول، وهو خلق الله . . . إلخ، ويحتمل أن يكون التقدير: هذا قد علم، أو علم هذا، ويكون هذا إشارة إلى ما جرى من الكلام بينهم بالتساؤل كما يقع في عبارات المصنفين هذا، أي: علم هذا ومعنى هذا، وهذان الوجهان ذكرهما التُّورِبِشْتِي، وزاد الطيبي[2] وجهاً آخر، وهو أن التقدير: هذا مقرر، و(خلق الله) بيان له، ووجهاً آخر، وهو أن يقدر: هذا القول مقرر، فوضع (خلق الله الخلق) موضع القول، وهو بعيد، فإن هذا إنما يوصف بالمعرف باللام

---

(١) لم أجده في «صحيح البخاري»، بل أخرجه مسلم (١٣٦).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠٣).

آمَنتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ عن أنس: ٧٢٩٦، م: ١٣٤].

لا بما وضع موضعه، هذا وقد جاء في رواية مسلم عن أنس، وفي رواية البخاري عن أبي هريرة ـ كما يأتي في الفصل الثالث[١] ـ: (هذا الله خلق الخلق)، وهو يحتمل سوى الوجوه المذكورة أن يكون (هذا الله) مبتدأ وخبراً، أو (هذا) مبتدأ، و(الله) عطف بيان، و(خلق الخلق) خبره.

واعلم أن قوله: (فمن خلق الله) بعد قوله: (خلق الله الخلق) ظاهر الفساد، إذ لم يبق شيء يوصف بالخلقة إلا دخل تحت قوله: (خلق الله الخلق)، فإذا ادّعى قسماً آخر خارجاً عن تلك الجملة فقد ناقض بآخر كلامه أوله، وكان المقصود التشكيك في انتهاء سلسلة الوجود إلى الواجب تعالى وتقدس، والذهول والإذهال عنه، وطريقة أهل العقل في ذلك التمسك والتعلق بالدليل والبرهان، ولكن قضية جناب الرسالة عن ذلك الاستعاذة والالتجاء بالله تعالى والإيمان به، فافهم.

وقوله: (آمنت بالله ورسله) إن كان ذلك القول صادراً عن اعتقاد وسؤالاً عن خالقه تعالى وتقدس مع تسليم كونه مخلوقاً كما هو الظاهر من عبارة (من خلق الله) فهو كفر، وهذا القول توبة ورجوع عن ذلك، وإن كان بطريق الوسوسة أو البحث والمجادلة خصوصاً إذا كان التساؤل بين النفس والشيطان على ما قاله الطيبي[٢] لم يكن كفراً، فقوله: (آمنت) في المعنى استعاذة وانتهاء، فاقتصار الطيبي في تعليل قوله: (فليقل آمنت بالله) على أنه كفر يجب تداركه بكلمة الإيمان لا يخلو عن شيء، فليتأمل.

---

(١) انظر: الحديث (٧٥ ـ ٧٦).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠٣).

٦٧ ـ [٥] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلائِكَةِ». قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ، وَلَكِنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، . . . .

---

٦٧ ـ [٥] (ابن مسعود) قوله: **(وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة)** أي: بكل أحد من بني آدم مصاحب من الملك ومصاحب من الشيطان، وهو القرين، فقرينه من الملائكة يأمره بالخير، وقرينه من الشيطان يأمر بالشر، وقد ورد في بعض الروايات أنه لا يولد لبني آدم ولد إلا يولد لإبليس مثله ويوكل به، كذا في الحواشي نقلاً عن بعض الشروح.

وقوله: **(وقرينه من الملائكة)** ليس في (المصابيح) ولا في نسخ من (صحيح مسلم)، وقال الطيبي[1]: ولكن ذكره الحميدي والصغاني في (المشارق) عن مسلم.

وقوله: **(قالوا: وإياك)** أي: وإياك يعني أيضاً داخلاً في هذا العموم، وفي رواية: (قيل: وأنت، قال: وأنا)، هكذا ذكر لفظ الحديث في (مشارق الأنوار) للقاضي عياض.

وقوله: **(فأسلم)** قال التُّورِبِشْتِي: يروى مفتوحة الميم على بناء الماضي من الإسلام، ومضمومة الميم على بناء المضارع من السلامة، ومن أهل العلم من يختار الرواية بضم الميم، ويقول: القرين من الجن إنما هو الشيطان، والشيطان هو المصر على العتو والتمرد، والمطبوع على الكفر فأنّى يتصور منه الإسلام؟

قلت: وإذا صحت الرواية فلا عبرة بهذا التعليل، ولا يستبعد من فضل الله

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠٥).

فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٨١٤].

٦٨ - [٦] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٢٠٣٨، م: ٢١٧٥].

ورحمته أن يختص حبيبه ﷺ بهذه الكرامة، على أن قوله ﷺ: (**فلا يأمرني إلا بخير**) يحكم عليه بخلاف ما ذهب إليه، مع أن قوله: (فأسلم) بفتح الميم يحتمل أن يكون بمعنى أذعن، انتهى.

وقد يتعقب دلالة قوله: (فلا يأمرني إلا بخير) على الإسلام بحديث أبي هريرة في توكيله ﷺ بحفظ زكاة رمضان وتعليم الشيطان إياه آية الكرسي إذا أوى إلى فراشه، وقوله ﷺ: (صدقك وهو كذوب)؛ لأنه يدل على تعليم الكافر الخير، اللهم إلا أن يراد العموم، فافهم.

نعم توجيه رواية الفتح بكونه بمعنى أذعن واستسلم صحيح، يدل عليه حديث تفلّت الشيطان وقطع الصلاة عليه ﷺ، وقوله ﷺ: (فأمكنني الله منه، فأخذته فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد)، وقد جاء في رواية: (فاستسلم)، قال القاضي عياض: وقد روي في غير هذه الأمهات (فاستسلم)، وقال صاحب (النهاية)[1]: ويشهد لكونه من الإسلام حديث: (كان شيطان آدم كافراً وشيطاني مسلماً)، وهذا هو المختار، فليس ببعيد أن يخص الله سبحانه نبيه ﷺ بهذا الفضل والكرامة كما لا يخفى.

٤٦٨ - [٦] (أنس) قوله: (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم):

---

(١) (٢/ ٣٩٥).

٦٩ - [٧] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلاَّ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٣٤٣١، م: ٢٣٦٦].

(مجرى) إما مصدر أو اسم، وعلى التقديرين يمكن إجراء الكلام على جريان الشيطان نفسه في بدن الآدمي لكونه من الأجرام اللطيفة، أو على جريان وساوسه فيه، والمقصود تمكنه من إغواء الإنسان تمكناً تاماً، وتخصيص الطيبي[١] جواز الاحتمال الأول بالثاني تحكم، فتأمل.

٦٩ - [٧] **(أبو هريرة)** قوله: **(إلا يمسه)** المس: اللمس باليد، من سمع ونصر، والأول أفصح.

وقوله: **(فيستهل)** في (الصحاح)[٢]: استهل الصبي، أي: صاح عند الولادة، وأَهَلَّ المُعْتَمِرُ: إذا رفع صوته في التلبية، وفي (القاموس)[٣]: استهل الصبي: رفع صوته وخفضه، وفي (النهاية)[٤]: استهلال الصبي تصويته عند ولادته، و(الصراخ) بضم الصاد: الصوت أو شديده.

أخبره النبي ﷺ بأن الشيطان يمس كل مولود ويصيبه بما يؤذيه ويؤلمه، ويتعرض له بما لم يعهد من الآلام، وهذا الإيلام هو المراد من النزغ المذكور في الحديث الآتي، ونزغه: طعنه، وبينهم: أفسد وأغوى ووسوس.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠٥).

(٢) «الصحاح» (٢/ ٢٥٥).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٩٩٠).

(٤) «النهاية» (٥/ ٢١٧).

٧٠ ـ [٨] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صِيَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٤٥٤٨ بمعناه، م: ٢٣٦٧].

٧٠ ـ [٨] (عنه)، وفي (النهاية)[1]: (صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان) أي: نخسة وطعنة، وقال التُّورِبِشْتِي: نزغه ونسفه: إذا نخسه بعود، وصوت الصبي وصراخه في تلك الحالة من ذلك الإيلام والإصابة، وقال: النزغ هو الدخول في أمر لإفساده، والشيطان إنما يبتغي بلمسه إفساد ما ولد المولود عليه من الفطرة، واستثنى ﷺ من ذلك مريم وابنها، وذلك لإجابة دعاء امرأة عمران أم مريم ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾[آل عمران: ٣٦]، قالوا: وتفرد عيسى وأمه بذلك لا يدل على فضلهما على نبينا؛ إذ له ﷺ فضائل وكرامات لم يكن لأحد من النبيين، ولا يلزم أن يكون في الفاضل جميع صفات المفضول.

قال العبد الضعيف صانه عما شانه: الظاهر أن نبينا ﷺ مستثنى من هذا العموم، وأنه يخبر عن عامة أحوال بني آدم سوى نفسه الكريمة المقدسة، إذ شأنه أرفع وأعلى من أن يدخل في مثل هذا الحكم، إذ هو الطاهر المطهر من كل دنس، والمعصوم من آفات الشيطان وإفساده خصوصاً في أول خلقه وحين ولادته كما خصوه في أمثال هذا؛ كإلباس إبراهيم عليه السلام أوّلاً بعد البعث ونحوه. نعم يمكن أن يكون جريان السنة الإلهية في مس الشيطان وقت الولادة كعموم ورود الأنبياء جهنم تحلة للقسم من غير وصول أثر هذا المس والنزغ إليهم وتضررهم به كما في ورود جهنم، وقد خصه بعض العلماء على ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من ذلك الورود أيضاً، وقد قيل: إن المتكلم قد لا يدخل في عموم ما يخبر به الناس، والله أعلم[2].

---

(١) «النهاية» (٥/ ٤٢).

(٢) قوله: «إن المتكلم قد لا يدخل... إلخ» كذا في (ض)، وفي (ب) بدله: إن المتكلم =

٧١ ـ [٩] وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ يَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئاً، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: ....

---

٧١ ـ [٩] (جابر) قوله: (**يضع عرشه على الماء**) العرش: سرير الملك، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾[النمل: ٢٣]، ووضعه إن كان على سطح الماء فإمساك الله تعالى إياه من قبيل الاستدراج، وإن كان على شاطئ البحر فلا إشكال، ولا ضرورة في حمله على الكناية عن الاستيلاء والتملك كما في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾[طه: ٥] للضرورة هناك.

وقوله: (**ثم يبعث سراياه**) وهي جنوده، جمع سرية بفتح السين وكسر الراء وتشديد الياء: طائفة من الجيش تبعث على العدو.

قال في (القاموس)[1]: هي من خمسة أنفس إلى ثلاث مئة أو أربع مئة.

وقوله: (**فأدناهم**) أي: أقربهم، في (القاموس)[2]: دَناه دُنُوًّا، ودَنَّاه تَدْنِيَةً، وأَدْنَاه: قَرَّبَه، واستدناه: طلب منه الدنو.

وقوله: (**أعظمهم فتنة**) في (القاموس)[3]: الفتنة بالكسر: الخبرة، والضلال، والإثم، والكفر، والفضيحة، والعذاب، وإذابة الذهب والفضة، والإضلال، والجنون،

= يكون خارجاً ومستثنى من الحكم بحكم المجاورة، والله أعلم.

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١١٩٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١١٨).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ١١٢٥).

مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ، . . . .

والمحنة، والمال، والأولاد، واختلاف الناس في الآراء، وفَتَنَه يفتنه: أَوْقَعَه في الفتنة، كَفَتَّنَهُ وأَفْتَنَهُ فهو مُفْتَّنٌ ومَفْتُونٌ، ووقع فيها، لازمٌ ومتعدٍّ، كافتتن فيهما، وإلى النساء، أراد الفجور بهن.

وفي (مجمع البحار)[1]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[البروج: ١٠] حرقوهم، من فتنت الفضة بالنار ليتميز رديئها من جيدها، ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾[المائدة: ٤١] اختباره أو كفره ﴿بِأَييِّكُمُ ٱلْمَفْتُونُ﴾[القلم: ٦]، أي: الفتون، أي: الجنون، أو الباء زائدة ﴿مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَٰتِنِينَ﴾[الصافات: ١٦٢]، أي: على الله بمضلين، وإنكم تفتنون في القبور، أي بمسألة منكر ونكير، من الفتنة وهو الامتحان، وأصل الفتنة الامتحان، ثم كثر حتى استعمل بمعنى الإثم والكفر، والقتال والإحراق، والإزالة والصرف عن الشيء.

وقوله: **(حتى فرقت بينه وبين امرأته)** قال التُّورِبِشْتِي: أما استبشار الشيطان بمن فرق بين الرجل وامرأته، واستحسانه لذلك؛ فلأن الملعون حل عقدة عقدها الشرع، وترك الزوجين بمضيعة من تحصين الدين، وذلك عنده من جلائل الأمور، وعظائم الشؤون، انتهى.

والظاهر من كلامه أن غرض اللعين إيقاع بني آدم في الذنوب والمعاصي حتى يعذبوا ويهلكوا، وذلك من عداوته لهم، ولكن لا خصوصية لذلك بالزوجين، فلذلك قال الطيبي[2]: يريد حل ما يعقده الشرع ليستبيح ما حرمه، فيكثر الزنا وأولاد الزنا، فيفسدوا في الأرض ويتعدوا حدود الله، ومن ثم ورد عن النبي ﷺ: (لا يدخل الجنة ولد زنية)، انتهى.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٩٩).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠٨).

وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ»، قَالَ الأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: «فَيَلْتَزِمُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٨١٣].

٧٢ ـ [١٠] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ. . . . .

أقول: قد تكلم الحفاظ في ثبوت هذا الحديث، قال ابن طاهر وابن الجوزي[1]: إنه موضوع، وقال الشيخ مجد الدين في (سفر السعادة): باطل لم يثبت، وقد ذكرنا طرقه في شرحه، وقال ابن حجر العسقلاني[2]: وعلى تقدير الصحة فسره العلماء بأن المراد لم يدخل إن عمل بمثل عمل والديه، وقيل: المراد بولد الزنا من يواظب عليه ويلازمه، كما يقال للشجعان: بنو الحرب، ولأولاد المسلمين: بنو الإسلام، هذا ويمكن أن يراد بالتفريق بين الرجل وبين امرأته إيقاع الخصومة والشقاق بينهما حتى لا يجتمعان ولا يباشران الجماع، فلا يحصل الولد، وهذا أيضاً من العداوة؛ لأن العدو يحب قطع نسل أعدائه، والله أعلم.

وقوله: **(نعم أنت)** فاعل (نعم) محذوف، و(أنت) مخصوص بالمدح.

وقوله: **(قال الأعمش)** وهو راوي الحديث عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر، فالمضمر المنصوب في **(أراه)** لطلحة، ويحتمل أن يكون لجابر ويكون هذا قول طلحة، فالمعنى قال الأعمش: قال طلحة: أراه، أي: جابراً، فافهم.

(قال: فيلتزمه) أي: يعانقه زيادة على (فيدنيه)، أو بدله.

٧٢ ـ [١٠] (عنه) قوله: **(إن الشيطان قد أيس من أن يعبده المصلون)** قال

---

(١) «الموضوعات» (٣/ ١٠٩).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٤٤)، و«كشف الخفاء» (٢/ ٣٧٢).

فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، ....

الطيبي[1]: المراد بالمصلين المؤمنون، وبعبادة الشيطان عبادة الأصنام، والمعنى: إن الشيطان أيس أن يعود أحد إلى عبادة الصنم، ولا يرد على هذا [ارتداد] أصحاب مسيلمة ومانعي الزكاة وغيرهم ممن ارتدوا [بعد رسول الله ﷺ]؛ لأنهم لم يعبدوا الصنم، انتهى.

وقال التُّورِبِشْتِي: أراد بالمصلين المؤمنون الذين يقيمون الصلاة، أي: أيس أن يرتدوا عن دينهم، فإن قال قائل: كيف بمن ارتد من أصحاب مسيلمة والعنسي وغيرهما؟ فالجواب أن يقول: إن النبي ﷺ لم يخبر عنهم أنهم لا يفعلون ذلك، وإنما أخبر عن اليأس الذي استشعر الشيطان منهم أن يعودوا في طاعته، فلا تضاد بين هذا الحديث وبين القضية التي ذكرت.

ويحتمل معنى آخر، وهو أنه أشار ﷺ أن المصلين من أمتي الذين يقيمون الصلاة ديناً وملة لا يجمعون بين الصلاة وعبادة الشيطان كما فعلته اليهود والنصارى، وذلك أن تقول: معنى الحديث: أن الشيطان أيس من أن يتبدل دين الإسلام، ويظهر الإشراك، ويستمر ويصير الأمر كما كان من قبل، ولا ينافيه ارتداد من ارتد، بل لو عبد الأصنام أيضاً لم يضر في المقصود[2]، فافهم.

وقوله: **(في جزيرة العرب)** وإنما خص جزيرة العرب لأن الدين لم يتعدّ عنها، كذا قال التُّورِبِشْتِي، وقال شيخنا ومولانا الشيخ عبد الوهاب المتقي ـ نفعنا الله ببركاته وبركات علومه في بعض تعليقاته ـ: اعلم أن عبارات الناس اختلفت في تحديد أرض

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٠٨).

(٢) في «التقرير»: قيل: ليس بإخبار، بل بيان كثرة شوكة الإسلام، فلا يضر وقوعه.

. . . .

العرب، فقال صاحب (التبيين): حدهـا طولاً مـا وراء ريف العراق إلى أقصى حَجْر باليمن، وعرضها من جدة وما والاها من الساحل إلى حد الشام.

وقال الزاهدي شارح القدوري: حدها ما بين العُذيب إلى مكة، ومن عدن إلى أقصى حجر باليمن بمهرة إلى حد الشام.

وقال الإمام خواهر زاده: من عدن أبين إلى ريف العراق، ومن رمل يبرين إلى منقطع السماوة، وهي تهامة والحجاز ومكة واليمن والطائف والعمان والبحرين.

وقال محمد رحمه الله: أرض العرب من العُذيب إلى مكة، ومن عدن أبين إلى أقصى حجر باليمن بمهرة.

وقال صاحب (مواهب الرحمن): هي مـا بين العُذيب إلى أقصى حَجْر باليمن بمهرة طولاً، وما بين الدمناء ويبرين ورمل عالج إلى حد الشام عرضاً.

وقال شارح (الوقاية): هي ما بين العذيب إلى أقصى حَجْر إلى حد الشام، وهذه العبارة موافقة لما في (ملتقى الأبحر)[١].

وقال في (مجمع البحار)[٢]: اسم صُقْعٍ من الأرض، وهو ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول، وما بين رمل يَبْرِين إلى منقطع السَّمَاوَة في العرض، سمّيت به لأن بحر فارس وبحر السودان أحاطا بجانبيها، وأحاط بالشمال دجلة والفرات.

وقال الأصمعي: جزيرة العرب مالم يبلغ مُلك فارس من أقصى عدن إلى ريف العراق، وعرضها من جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطوار الشام.

---

(١) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» (٤/ ٣٤٣).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٣٥٢).

وَلَكِنَّ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٨١٢].

وقال صاحب (القاموس)[١]: جزيرة العرب ما أحاط به بحر الهند وبحر الشام، ثم دجلة والفرات، أو ما بين عدن [أبين] إلى أطراف الشام طولاً، ومن جدة إلى ريف العراق عرضاً.

وقال الشُّمُنِّي: هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول، وما بين أرض يَبْرِين إلى منقطع السماوة في العرض.

وفي (صحيح البخاري)[٢]: قال يعقوب بن محمد: سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال: مكة والمدينة واليمامة واليمن، وقال يعقوب: والعرج أول تهامة.

وفي (شرح الوافي): هي أرض الحجاز وتهامة واليمن ومكة والطائف والبرية.

وقوله: (**ولكن في التحريش بينهم**) أي: في حملهم على الفتن والحروب، ولعله إخبار عما جرى بين الصحابة، في (القاموس)[٣]: التحريش الإغراء بين القوم أو الكلاب، وفي الحديث: (نهى عن التحريش بين البهائم)[٤]، هو الإغراء وتهييج بعضها كما يفعل بين الجمال والكباش والديوك وغيرها، والاحتراش في الأصل: الجمع والكسب والخديعة، ومنه احتراش الضب لاصطياده بالحيلة.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٤١).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٠٥٣).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٥٤٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٦٤)، والترمذي (١٧٠٨).

* الْفَصْلُ الثَّانِي:

٧٣ ـ [١١] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي أُحَدِّثُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ لأَنْ أَكُونَ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ. قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٥١١٢].

٧٤ ـ [١٢] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فَإِيعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلَكِ فَإِيعَادٌ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ، . . . .

الفصل الثاني

٧٣ ـ [١١] (ابن عباس) قوله: (حُمَمَةً) في (القاموس)[١]: حمم كصرد: الفحم، واحدته بهاء.

وقوله: (ردّ أمره) الظاهر أن الضمير للرجل، والأمر بمعنى واحد الأمور، ويحتمل أن يكون للشيطان، والأمر واحد الأمور أو واحد الأوامر.

٧٤ ـ [١٢] (ابن مسعود) قوله: (لمة) بفتح اللام، في (القاموس)[٢] أَلَمّ به: نزل، كَلَمّ، أي: نزولاً وقرباً وإصابة، (فإيعاد بالشر) بلفظ الإفعال، وكذا في قوله: (فإيعاد بالخير) قالوا: قد غلب استعمال الوعد في الخير، والوعيد في الشر، فقيل: الإيعاد في الأول في موقعه، وفي الثاني مشاكلة، وقيل: الوعيد في الاشتقاق اللغوي كالوعد، ولا فرق بينهما لغة.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠١٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٦٨).

. . . .

قال في (القاموس)[1]: وعده الأمر، وبه، [يَعِدُ] عدةً ووَعْداً ومَوْعِداً ومَوْعِدَةً ومَوْعُوداً ومَوْعُودَةً، خيراً وشراً، فإذا أُسقِطا قيل في الخير: وعد، وفي الشر: أوعد، وقالوا: أوعد الخير وبالشر، وقيل: ذلك التمييز إنما هو عند الإطلاق، وأما ههنا فالفارق موجود بلا التباس، وهو لفظ الخير والشر، وقد يروى (فاتعاد) بلفظ الافتعال في الموضعين أو في الثانية.

قال التُّورِبِشْتِي: الرواية المعتد عليها في الموضعين بلفظ الإفعال، والذي يروي بأنه من باب الافتعال فإنه لم يأت بشيء سوى أنه حرَّف اللفظ عن منهاج الرواية وغيَّر المعنى؛ لأن الاتعاد يستعمل على وجهين، إما بمعنى قبول الوعد، أو بمعنى اتعاد القوم بعضهم بعضاً في الشر، يقال: تواعد القوم، وعد بعضهم بعضاً في الخير، واتعدوا: إذا وعد بعضهم بعضاً في الشر، ولا وجه لإحدى الصورتين في هذا الحديث.

قال سيدي الشيخ عبد الوهاب المتقي قدس الله سره العزيز في رسالته (مفاتيح الغيوب في معرفة خواطر القلوب): مثل القلب كمثل حوض يقع من جوانبه أنهار، فنهر من ماء، ونهر من لبن، ونهر من دم، ونهر من بول، ونهر من صديد، وتجتمع المياه كلها في ذلك الحوض حتى امتلأ، فطريق تطهيره إنما يكون إذا سدّ خوخات الأنهار عن الوقوع في الحوض، ثم يعالج في إخراج ما يجتمع فيه من المياه الطاهرة والنجسة كلها، ثم يفتح خوخات الأنهار التي هي طاهرة ويسدّ ما دونها، فحينئذ يمتلئ الحوض بالمياه الطاهرة، ويتطهر عن المياه النجسة، فمن أراد تطهير ذلك من غير هذا الطريق تعب وضيع عمره، فكذلك القلب حوض، والحواس كلها مثل الأنهار يقع منها

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٠٨).

فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللهِ، فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ الآيَة [البقرة: ٢٦٨] ....

فيه أنواع الخير والشر فامتلأ بذلك، فمن أراد تطهيره فعليه أولاً بسدِّ جميع الحواس، وثانياً بإخراج ما اجتمع في القلب من الحواس من الخير والشر بمعرفة الذكر، وثالثاً بفتح ما هي طاهرة محمودة، وسدّ ما هي نجسة مذمومة، فإذا أراد تطهيره من غير هذا الطريق تعب وضيع عمره، انتهى كلامه قدس سره.

وقوله: **(فليعلم أنه من الله)** أي: صادر من جانب لطفه ورحمته، فلمة الشيطان صادرة من قهره وغضبه.

اعلم أن المشايخ الصوفية قسموا الخاطر إلى أربعة: حقاني، ونفساني، وملكي، وشيطاني، ويفهم من هذا الحديث اثنان: الملكي والشيطاني، ولعله باعتبار إرجاع النفساني إلى الشيطان، والحقاني إلى الملكي، ويستأنس له بقراءته ﷺ الآية المذكورة وآخرها ﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾ [البقرة: ٢٦٨]، فافهم.

وقد ذكر الشيخ قدس سره في الرسالة المذكورة الخواطر الأربعة الجارية على ألسنة المشايخ وبيّنها وفصّلها بما لا مزيد عليه، ولم نعرف أحداً ذكره فيما نعلم، قال فيه: وقال بعضهم: الخاطر على سبعة أنواع: ستة من المخلوقات، وسابع من الخالق ﷻ، أما الستة التي هي من المخلوقات، فأولها: الخاطر الدنياوي، وثانيها: الخاطر الأخروي، وثالثها: الشيطاني، ورابعها: الملكي، وخامسها: النفساني، وسادسها: الروحاني، فالدنياوي يقابل الأخروي، والشيطاني يقابل الملكي، والنفساني يقابل الروحاني.

. . . .

ثم ينقسم كل واحد من هذه الأقسام إلى ثلاثة أقسام، فالدنيوي ينقسم إلى ثلاثة أقسام، الأول: تذكير بما مضى مما لا درك له، والثاني: تذكير بما يأتي مما لا يدري هل يوصل لـه؟ والثالث: تذكير بالأحوال الحاضرة، وهي سبب عمارة الدنيا المنسي للمعاد وعمارة الآخرة.

والأخروي ينقسم إلى ثلاثة أقسام، الأول: تذكير بمـا قضى على العبد وكتب عليه، وأن ذلك لا يزاد فيه ولا ينقص، والثاني: تذكير بما يلقى العبد في المعاد والدار الآخرة، والثالث: تذكير للعبد بما هو ملابس له من أمور الإيمان، وهل هو متصف بها حقيقة؟.

والشيطاني ينقسم إلى ثلاثة أقسام: الأول: نهي عن الخير كله من جميع جهاته، والثاني: أمر بالشر كله من جميع جهاته، والثالث: إفساد معاني الخير وتقويـة معاني الشر.

والملكي على ثلاثة أقسام: الأول: أمر بمعروف من كل وجه، والثاني: نهي عن المنكر من كل وجه، والثالث: إبطال معاني الشر والحض على تقوية معاني الخير.

والنفساني على ثلاثـة أقسام: الأول: يدعو إلى الشهـوات وتناول الأغراض، والثاني: يدعـو إلى الاستكبار والعلو والظهور ومنازعـة الربوبية وصفاتها، والثالث: يتقلب في جميع الخواطر، فمع الخير بالتثبيط والتكاسل، ومع الشر بالتقوية والإمداد.

والروحاني على ثلاثة أقسام: الأول: التنزه عن دنيء الأخلاق، والثاني: الاتصاف بمحاسن الأخلاق وأعاليها، والثالث: الأمر بإعطـاء المملكـة حقوقها وتنفيذ الأوامر الشرعية فيهم.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: هَذا حَديثٌ غَرِيبٌ. [ت: ٢٩٨٨].

وأما السابع: وبه تمت الخواطر، وهو خاطر الحق ﷻ، فهو على ضربين: الأول: يأتي بواسطة، وهو جميع ما تقدم من الخواطر، فإنها مضافة إليه تعالى حقيقة وإلى غيره مجازاً، والثاني: يرد على السر بحكم الجبر لا يمكن الانفصال عنه ولا الانفكاك منه، فإن الحق تعالى ما تجلى بشيء إلا خضع له، والله غالب على أمره.

قلت: وقد يكون خاطر الشيخ، فهو إمداد همة الشيخ يصل إلى قلب المريد الطالب مشتملاً على كشف معضل وحلِّ مشكل حصل للمريد في الواقعات والواردات الربانية، وهذا الخاطر إنما يرد على قلب المريد عند اشتكشافه ذلك باستمداده من ضمير الشيخ، فينكشف ويتبين الحال، سواء كان الشيخ حاضراً أو غائباً، حيًّا أو ميتاً، يدل عليه ما قال الشيخ العارف بالله علي بن حسام الدين المتقي ـ أسكنه الله بحبوحة جنته، وتغمده بلفطه ورحمته ـ: يا عبد الوهاب إذا أشكل عليك شيء من الواقعات والواردات فاعرضها عليَّ بقلبك، واستكشف ذلك باستمدادك مني ولو بعد موتي، فجرَّبت ذلك فوجدته كما قال.

وهذا الخاطر أيضاً في الحقيقة داخل تحت خاطر الحق سبحانه؛ لأن قلب الشيخ بمثابة باب مفتوح إلى عالم الغيب، وهو واسطة بين المريد وبين الحق سبحانه، فيصل إمداد فيضه على قلب المريد بواسطته، انتهى كلامه قدس سره.

وقوله: (**هذا حديث غريب**) الغرابة لا تنافي الصحة، وليس طعناً في الحديث؛ لأن الغريب هو أن يروي واحد عن واحد، ولكن قد يطلق بمعنى الشاذ، وهو بهذا المعنى ينافي الصحة، وقد ذكرناه في المقدمة فتذكر.

٧٥ ـ [١٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُول: «لاَ يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ، حَتَّى يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خلقَ اللهَ؟ فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ: فَقُولُوا: اللهُ أَحَدٌ، اللهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُؤاً أَحَدٌ، ثمَّ لِيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثاً، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَسَنَذْكُرُ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ فِي بَابِ خُطْبَةِ يَوْمِ النَّحْرِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. [د: ٤١٢٢، ٤٧٢٢].

* الْفَصْلُ الثَّالِثُ:

٧٦ ـ [١٤] عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللهَ ﷻ؟». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَلِمُسْلِمٍ: قَالَ: «قَالَ اللهُ ﷻ: إِنَّ أُمَّتَكَ لاَ يَزَالُونَ يَقُولُونَ: . . .

---

٧٥ ـ [١٣] (أبو هريرة) قوله: (فقولوا: الله أحد . . . إلخ) وهذه الصفات نافية لأن يكون مخلوقاً.

وقوله: (ثم ليتفل) أي: السامع أو كل واحد، والتفل: نفخ معه أدنى بزاق، وهو أكثر من النفث، من نصر وضرب، وسنبينه في موضعه أكثر من هذا، والمقصود من التفل استكراه الشيطان واستقذاره ومراغمته، ولعله يكون له تأثير في دفع اللعين وشره، ولهذا أمر بذلك، وتخصيص جانب اليسار لأن الشيطان يكون في هذا الجانب.

الفصل الثالث

٧٦ ـ [١٤] (أنس) قوله: (لن يبرح الناس) مرَّ شرحه في الفصل الأول [برقم: ٦٦].

مَا كَذَا؟ مَا كَذَا؟ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ؟».

[خ: ٦٨٦٦، م: ١٣٦].

٧٧ ـ [١٥] وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أبي الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بيني وَبَيْنَ صَلاَتِي وَبَيْنَ قِراءَتِي يُلَبِّسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خِنْزِبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفُلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلاَثاً»، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ اللهُ عَنِّي. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

[م: ٢٢٠٣].

٧٨ ـ [١٦] وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَهِمُ فِي صَلاَتِي . . . .

---

٧٧ ـ [١٥] (عثمان بن أبي العاص) قوله: (يلبسها) بفتح فسكون فكسر، أو بضم ففتح فتشديد الموحدة، كذا في شرح الشيخ.

وقوله: (خنزب) في (مجمع البحار)[1]: قيل: هو لقبه، والخنزب: قطعة لحم منتنة، ويقال بفتح خاء وزاء، وبكسرهما، وبكسر الأولى وفتح الثانية.

وقوله: (ثلاثاً) الظاهر أنه قيد للتفل، ويحتمل أن يكون قيداً للتعوذ والتفل معاً، والله أعلم.

٧٨ ـ [١٦] (القاسم بن محمد) قوله: (إني أهم) في (القاموس)[2]: الوهم من خطرات القلب، أو مرجوح طرفي المتردِّد فيه، ووهم في الشيء كوعد: ذهب وَهْمُه إليه، وأوهم كذا من الحساب: أسقط، أو وَهَمَ كوَعَدَ ووَرِثَ، وأوهم بمعنىً،

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ١٢٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٧٦).

فَيَكْثُرُ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقَالَ لَهُ: امْضِ فِي صَلاَتِكَ، فَإِنَّهُ لَنْ يَذْهَبَ ذَلِكَ عَنْكَ حَتَّى تَنْصَرِفَ وَأَنْتَ تَقُولُ: مَا أَتْمَمْتُ صَلاَتِي. رَوَاهُ مَالِكٌ. [ط: ٣٣٢].

❖ ❖ ❖

٣ ـ باب الإيمان بالقدر

وتَوَهَّمَ: ظن، والمراد ههنا الوسوسة، (فيكثر) بالمثلثة معلوماً ومجهولاً، أو بالموحدة معلوماً، وهو الأصح رواية ودراية، **(فقال له)** أي: قال القاسم بن محمد للسائل: إن علاج دفع وسوسة الشيطان أن تمضي في صلاتك ولا تصغي إلى قول الشيطان ووسوسته، فإنه لا يذهب ذلك الوهم عنك حتى تمضي في صلاتك وتنصرف عن الصلاة وأنت تقول للشيطان إرغاماً له: نعم ما أتممت صلاتي كما تقول، ولكن لا أتمها ولا أعيدها بقولك، اذهب فإن ربي كريم يقبل مني بكرمه، وهذا هو الأصل في دفع الوسواس كما مر في الفصل الأول في أحاديث أبي هريرة.

هذا ما ذكروه في توجيه الحديث، وهو صحيح، غير أن قوله: (ما أتممت صلاتي) لا يظهر منه ما ذكروه من قولهم: (نعم ما أتممت صلاتي . . . إلخ)، والذي يتبادر إلى الفهم أن المقصود أنك لو أصغيت إلى ذلك يبقى فيك الوسواس حتى تنصرف، وأنك تشكّ في صلاتك فتعيدها، وهكذا فتبقى مبتلىً بالوسوسة، ولكن يظهر المعنى الذي ذكروه بالتأمل في سياق الحديث من قوله: (امض في صلاتك)، وقوله: (لن يذهب ذلك عنك) فتأمل، والله أعلم.

٣ ـ باب الإيمان بالقدر

في (القاموس)[1]: القدر محركة: القضاء والحكم ومبلغ الشيء، والقدرية:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٢٨).

. . . .

جاحدوا القدر. وفي (النهاية)[١]: القدر محركة: ما قضاه الله تعالى وحكم به من الأمور، وقد تُسَكّن داله، ومنه ليلة القدر وهي ليلة تقدر فيها الأرزاق وتقضى. وفي (الصراح)[٢]: قدر بسكون وحركت: انذازه كرده خداي بربنده أز حكم، وقال الطيبي[٣]: القدر بالفتح والسكون: ما يقدره الله من القضاء، وبالفتح اسم لما صدر [مقدوراً] عن فعل القادر، كالهدم لما صدر عن فعل الهادم.

وقال النووي[٤]: قدر بالتخفيف والتشديد بمعنى قضاه، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾[الأنبياء: ٨٧] بالتخفيف، ويروى حديث: (لئن قدر الله علي ليعذبني) بالتخفيف والتشديد بمعنى قدر وقضى.

وبهذا ظهر أن القضاء والقدر في اللغة بمعنى واحد، وقد يفرق بينهما بأن القضاء هو الحكم الأزلي، والقدر وقوعه فيما لا يزال موافقاً لما سبق من القضاء، وإلى كليهما وقعت الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[الرعد: ٣٩]، فالمحو والإثبات إشارة إلى القدر، و(عنده أم الكتاب) إشارة إلى القضاء، وقد يجيء بيانهما على العكس، ويتم في شرح حديث عمران بن حصين[٥] في أثناء الفصل الأول.

والمراد بالإيمان بالقدر[٦] أن يؤمن بالقدر خيره وشره، وأن الله تعالى قدر وقضى

---

(١) «النهاية» (٤/ ٢٢).

(٢) «الصراح» (ص: ٢٠٧).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٢١٥).

(٤) «شرح صحيح مسلم» (١٧/ ٧١).

(٥) انظر: الحديث (٨٧).

(٦) قال القاري: وَالْقَدَرُ: سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللهِ تَعَالَى لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهَا مَلَكاً مُقَرَّباً، وَلاَ نَبِيًّا مُرْسَلاً، =

. . . .

الكائنات كلها في الأزل[1]، وأفعال العباد أيضاً بتقديره وقضائه وبخلقه، ومع ذلك جعل للعباد صفة الاختيار يكسب بها الأفعال، إن كانت طاعة يثاب بها، وإن كانت معصية يعاقب عليها، فالفعل واقع بخلق الله، ولكسب العبد واختياره مدخل فيه، وتحقيقه أن في العبد صفة ترجح بها أحد طرفي الفعل والترك على الآخر بعد تصوره وانبعاث الشوق إليه إن كان ملائماً، أو النفرة عنه إن كان منافراً، ووجود هذه الصفة فيه معلوم قطعاً كوجود السمع والبصر وغيرهما من الصفات لضرورة التفرقة بين حركة المرتعش وغيره.

= وَلاَ يَجُوزُ الْخَوْضُ فِيهِ، وَالْبَحْثُ عَنْهُ بِطَرِيقِ الْعَقْلِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةً خَلَقَهُمْ لِلنَّعِيمِ فَضْلاً، وَفِرْقَةً لِلْجَحِيمِ عَدْلاً، وَسَأَلَ رَجُلٌ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْقَدَرِ؟ قَالَ: طَرِيقٌ مُظْلِمٌ لاَ تَسْلُكْهُ، وَأَعَادَ السُّؤَالَ فَقَالَ: بَحْرٌ عَمِيقٌ لاَ تَلِجْهُ، فَأَعَادَ السُّؤَالَ فَقَالَ: سِرُّ اللهِ قَدْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَلاَ تُفَتِّشْهُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٤٧).

(١) قال الإمام ولي الله الدهلوي في «حجة الله البالغة» (١/ ١٢٧): إن القدر وقع خمس مرَّات، أولها: فِي الأَزَل، وَثَانِيها: قبل أَن يخلق السَّمَوَات وَالأَرْض بِخَمْسِينَ ألف سنة في خيال العرش، فصور هُنَالك جَمِيع الصُّور، وَهُوَ المعبر عَنهُ بِالذكر فِي الشَّرَائِع، وَثَالِثهَا: أَنه لما خلق آدم عليه السلام ليَكُون أَبَا الْبشر، وليبدأ مِنْهُ نوع الإِنْسَان أحدث فِي عَالم الْمِثَال صور بنيه، وَمثَّل سعادتهم وشقاوتهم بِالنورِ والظلمة، وجعلهم بِحَيْثُ يكلفون، وَخلق فيهم مَعْرفَته والإخبات لَهُ، وَهُوَ أصل الْمِيثَاق المدسوس فِي فطرتهم، فيؤاخذون بِهِ، وَإِن نسوا الْوَاقِعَة. وَرَابِعهَا: حِين نفخ الرّوح فِي الْجَنِين، فَينْكَشف على الْمَلاَئِكَة الْمُدبرَة الأَمرُ يَوْمئِذٍ فِي عمره ورزقه، وَهل يعْمل عمل من غلبت ملكيته على بهيميته، أَو بِالْعَكْسِ، وَأيّ نَحْو تكون سعادته وشقاوته. وخامسها: قبيل حُدُوث الْحَادِثَة، فَينزل الأَمرُ من حَظِيرَة الْقُدس إِلَى الأَرْض، وينتقل شَيْء مثالي، فتنبسط أَحْكَامه فِي الأَرْض. انتهى ملخصاً.

. . . .

وهذه الصفة هي التي تسمى بالاختيار، وجعل الله تعالى قصد العبد سبباً عادياً لوجود الفعل بخلقه تعالى كسائر الأسباب العادية، مثل النار للإحراق، والماء للتبريد، وعلى السبب العادي ما جرت عادة الله سبحانه بخلق شيء بواسطته، فالله تعالى إنما يخلق الحرارة بعد استعماله النار، فاستعمال النار سبب عادي للإحراق، وخلقه تعالى سبب حقيق، فإذا استعملت النار تحت الماء خلق الله الحرارة وأوجدها فيه، ولو شاء ما خلق الحرارة وإن استعملت النار، ولو شاء أوجدها بدون النار، وذلك خرق العادة، ولكن جرت العادة بأن يخلقها بوساطة النار، فالنار وحرارتها وإحراقها كلها بخلق الله تعالى، وهو السبب الحقيقي للإحراق، والنار سبب عادي جعلها الله سبباً للإحراق، فكذلك قصد العبد واختياره سبب عادي لوجود الفعل يوجده بعد وجود القصد من العبد كإيجاد الحراراة وخلقها بعد وجود النار.

وهذا معنى ما اشتهر بينهم أن إرادة الجزئية من العبد مقدم على خلق الله، فصرف العبد اختياره وترجيحه أحد طرفي الفعل والترك يسمى بالكسب، وإيجاد الله تعالى إياه بالخلق، فالكسب من العبد، والخلق من الله، فكما أن إنكار وساطة النار وسببيتها العادية للإحراق جهل ومخالف لنفس الأمر، كذلك إنكار مدخلية كسب العبد في وجود الفعل، فليس قدرة العبد مستقلة في إيجاد الفعل، وليس وجود الفعل بقدرته، وكيف يكون كذلك وذات العبد وصفاته التي هي مبادئ أفعاله ليست منه وليس لقدرته مدخل فيها؟ فكيف يكون أفعاله صادرة بخلقه وقدرته؟ نعم له مدخل فيها، وهو فاعلها، فليس العبد مستقلاً في أفعاله خالقاً له كما يقول القدرية، وليس حركاته مثل حركات الجماد بحيث لا يكون له قصد واختيار فيها كما يقوله الجبرية، أما الثاني فالضرورة شاهدة له، وأما الأول فبإخبار الشارع بذلك كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[الصافات: ٩٦] وغير

* الْفَصْلُ الأَوَّلُ:

٧٩ ـ [١] عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»، قَالَ: . . . .

ذلك من الآيات والأحاديث التي هي ناطقة بأن الكل بمشيئة الله وإرادته، وبسبق قضاء الله وقدره، شاملاً لكل المخلوقات، ولذا قال إمام العارفين جعفر الصادق عليه وعلى آبائه الكرام السلام والتحية: لا جبر ولا قدر، ولكن أمر بين أمرين، فالله تعالى خلق الأسباب والمسببات، ورتب المسببات على الأسباب، وجعل لها مدخلاً في وجودها، وخلق لها شرائط، وجعلها متوقفة عليها، بحيث لو لم تتحقق الشرائط لم توجد المشروطات، على قياس خلق الأسباب والشرائط للأحكام الشرعية، بحيث لا تصح ولا توجد إلا بها كذلك للأشياء الخارجية، والقدر شامل للكل ولا منافاة بينه وبين مدخلية الأسباب في وجود المسببات وبين توقف المشروطات على الشرائط.

الفصل الأول

٧٩ ـ [١] (عبدالله بن عمرو) قوله: (كتب الله مقادير الخلائق) أي: أثبت في اللوح بإجراء القلم، أو أمر الملائكة بكتابة أقدار وأحكام تتعلق بالخلائق، وقيل: قدرها وعينها تعيناً لا يتأتى خلافه، وهذه تأويل لكتابته، والظاهر إثبات النقوش والحروف في لوح أو غيره.

وقوله: (قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة) قالوا: المراد به طول الأمد، وتمادي ما بين التقدير وخلق السموات والأرض، لا تحديد هذا العدد، وإلا فالتقدير في الأزل، ولعله مبني على تأويل الكتابة بالتقدير والتعيين كما قيل، وإلا

«وَكَانَ عَرْشُهُ على المَاء». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٥٣].

فالكتابة يمكن أن يكون فيما لا يزال سابقاً على الخلق بهذه المدة من الزمان، واستشكل بأنه كيف يحمل على الزمان، ولم يخلق الزمان بعد[١]؟ وهذا أيضاً مبني على التأويل المذكور، وإلا فالزمان يمكن أن يكون مخلوقاً وقت الكتابة فيما لا يزال، وأما أن الزمان عبارة عن مقدار حركة الفلك فكيف يكون مخلوقاً قبل خلق السموات؟ فمبني على أقوال الفلاسفة فلا يسلّم، فيمكن أن يخلق الزمان إذ ذاك ويكون عبارة عن حالة وأمر ممتد يعرف به مقدار الأمور وينضبط به، فافهم، وبالله التوفيق.

فإن قلت: قد جاء في حديث آخر[٢]: (إن الله كتب كُتُباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام أنزلت منه آيتان)، وفي رواية: (أنزل منه آيتين)، وهذا ينافي رواية خمسين، فالجواب أن من الجائز أن لا يكون إثبات الكوائن في اللوح دفعة واحدة بل يثبتها الله شيئاً فشيئاً، أو يكون المراد من الكتاب في هذا الحديث غير ما في اللوح، وعلى ما قيل: إن المراد بالزمانين نفس السبق والمبالغة لا التحديد فلا إشكال، وفيه ما فيه.

وقوله: (**عرشه على الماء**) وفي بعض النسخ: (وكان عرشه) قال البيضاوي[٣] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ

---

(١) قال القاري: قُلْتُ: يُحْمَلُ الزَّمَانُ حِينَئِذٍ عَلَى مِقْدَارِ حَرَكَةِ الْفَلَكِ الأَعْظَمِ الَّذِي هُوَ الْعَرْشُ، وَهُوَ مَوْجُودٌ حِينَئِذٍ بِدَلِيلِ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، انتهى. مرقاة المفاتيح (١/ ١٤٨). أو أنه كان موجوداً في علمه تعالى. كما في «التقرير».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٨٢)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (٢٠٦٥).

(٣) «تفسير البيضاوي» (٣/ ٦٧).

٨٠ ـ [٢] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٥٥].

عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[هود: ٧]: أي: قبل خلق السماوات والأرض لم يكن حائل بينهما لا أنه[١] كان موضوعاً على متن الماء، واستدل به على أن الماء أول حادث بعد العرش من أجرام هذا العالم، وقيل: كان الماء على متن الريح، والله أعلم بذلك.

وقال صاحب (الكشاف)[٢]: فيه دليل على أن العرش والماء كانا مخلوقين قبل السماوات والأرض، وقال الشيخ[٣]: ليس المراد بالماء ماء البحر بل هو ماء تحت العرش كما شاء الله تعالى، ويحتمل أن يحمل على ماء البحر بمعنى أن حملته في البحر، انتهى. وقيل: قوله: (وعرشه على الماء) كناية عن القدرة.

٨٠ ـ [٢] (ابن عمر) قوله: (**حتى العجز والكيس**) بالرفع فيهما عطف على (كل)، وبالجر عطف على (شيء)، وقال التُّورِبِشْتِي: الخفض في الرواية أكثر، واعلم أن العجز ضد القدرة، والكيس بفتح الكاف وسكون الياء: ضد الحمق، كذا في (القاموس)[٤]، فليس بين العجز والكيس تقابل. فقال الطيبي[٥] في توجيهه: فائدة هذا الأسلوب تقييد كل من المعنيين بما يقابل الآخر كأنه قيل: حتى الكيس والقدرة والبلادة والعجز، يعني قد يذكر شيء هو ضد لشيء يذكر معه شيء آخر غير ضده، ويتضمن

---

(١) كذا في (ر) و(ب)، وفي «تفسير البيضاوي»: «لأنه» وهو تحريف. انظر: «روح المعاني» (٨/ ١٥٩).

(٢) «الكشاف» (٣/ ٦٨).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٤١٠).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ٥٢٩).

(٥) «شرح الطيبي» (١/ ٢١٦).

٨١ ـ [٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، . . . .

هذا ذكر شيئين آخرين: أحدهما ضد الأول، والأخر ضد الثاني، إذ ذكر أحد الضدين يستتبع ذكر الضد الآخر، كما قيل مثل هذا في قول الشاعر:

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه وكم جاهل جاهل تلقاه مرزوقا

بأن الجاهل ليس ضد للعاقل، وإنما ضده الأحمق، فكأنه قال: كم عاقل وكم عالم وكم أحمق وكم جاهل، وأكثر ما يوجد من هذا التركيب فيما يقرب من الضد؛ لأنه لو لم يكن في معنى الضد أصلاً لا يحسن أو لا يجوز ذكره معه، فتدبر.

وقال التُّورِبِشْتِي[١]: الكيس: جودة القريحة، وإنما أتى به في مقابلة العجز؛ لأنه هو الخصلة التي تفضي لصاحبها إلى الجلادة وإتيان الأمور من أبوابها، وذلك نقيض العجز، ولهذا المعنى كنوا به عن الغلبة، فقالوا: كايسته فكيسته، أي: غلبته، والعجز ههنا عدم القدرة، وقيل: ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتأخير، يريد أن الكيس يتضمن معنى القدرة لأنه القدرة والجلادة على إمضاء الأمور وإنفاذ العزمة، والمراد بالعجز ههنا عدم القدرة على ذلك بالتسويف والتأخير، فيصح ذكر أحدهما في مقابلة الآخر، وهذا الوجه أولى وأظهر كما لا يخفى، والمعنى: أن الكل بتقدير الله ومشيئته سواء كان من صفاتنا وأفعالنا أو غيرها، ففيه رد على القدرية القائلين بأن أفعال العباد مخلوقة لهم وواقعة بمشيئتهم وإرادتهم، فـ (حتى) للعطف يفيد التراخي والترتيب في الذهن، كما في قولهم: قدم الحاج حتى المشاة، أي: حتى ما يقع منكم بمشيئتكم.

٨١ ـ [٣] (أبو هريرة) قوله: (احتج آدم وموسى عند ربهما، فحج آدم موسى)

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٤٩).

قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهَبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الأَرْضِ؟ قَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلامِهِ، وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا، . . . .

الحجة: الدليل والبرهـان، يقال: حاجّـه فحجـه أي: غلبـه بالحجـة، وتحاجّا أي: تخاصما.

وقوله: (عند ربهما)، أي: في عالم آخر غير هذا العالم، وهـو العالم العلوي الروحاني، وهو عالم الحقيقة حين التقت أرواحهما في السماء، أو أحياهما الله تعالى، أو أحيا آدم في حياة موسى، كذا في (مجمع البحار)[1].

قد سبق أن وجود الأسباب لا ينافي التقدير، وكلاهما ثابـت بـل الكل تقدير، فموسى عليه السلام تكلم بمقتضى الظاهر وعالم الأسباب، وآدم عليه السلام نطق بالحقيقة وبالنظر إلى التقدير، وكلاهما حق؛ لأن هذه المحاجة كانت في عالم الحقيقة بعد اندفاع مواجب الكسب ورفع التكليف، لا في عالم الأسباب الذي لم يجز فيه قطع النظر عن الوسائط، وهذا الوجه يقتضي أن الأظهر أن يحمل هذه المكالمة بينهما في زمان حياة موسى بإحياء آدم في حياتـه أو إراءته بوجه آخر، ولهذا قال آدم عليه السلام في حياته: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقيل: إنما احتج في خروجه من الجنة بأن الله خلقه ليجعله خليفة في الأرض بهبوطه بسبب الذنب لا أنه نفى عن نفسه الذنب، فتدبر.

وقوله: (**فيها تبيـان كـل شيء**) أي: من الأحكام ممـا يحتاج إليـه في الدعـوة والرسالة.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٤٤١).

فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَاماً، قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه: ١٢١]؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلاً كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٥٢].

٨٢ ـ [٤] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً........

وقوله في آخر الحديث: (فحج آدم موسى) فذلكة للقصة ومجمل للتفصيل المذكور، وروي: (فحج آدم موسى ثلاثاً) أي قاله ثلاثاً، وشرح ما وقع في الحديث من الكلمات يطلب من كتب التفسير.

٨٢ ـ [٤] (ابن مسعود) قوله: (وهو الصادق المصدوق) أي: الذي صدقه ربه، والمصدوق: من صدقه غيره ـ بتخفيف الدال ـ صدق زيد عمرواً، أي قال له صدقاً وأخبر بالصدق، وفي (مجمع البحار)[1]: الصادق من صدق في قوله وتحرى في فعله، والمصدوق من صدقه غيره، أي: صدقه جبرئيل عليه السلام فيما أخبر به، أو مصدق من عند الناس، والجمع بينهما للمدح أو للتأكيد، أو يلزم من أحدهما الآخر.

وقوله: (إن خلق أحدكم) (إن) بكسر الهمزة على حكاية لفظه ﷺ، والمراد بخلقه مادة خلقه.

وقوله: (في بطن أمه) أي: رحمها، قال في (النهاية)[2]: إن النطفة إذا وقعت

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٣٠٩).

(٢) «النهاية» (١/ ٢٩٧).

نُطْفَةً، . . . .

في الرحم فأراد الله أن يخلق منها بشراً طارت في بشرة جسم المرأة تحت كل ظفر وشعر، وقال: تمكث أربعين ليلة[١]، ثم تنزل دماً في الرحم، فذلك جمعها، كذا فسره ابن مسعود فيما قيل، ويجوز أن يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم للخلق والتصوير، ثم تُخْلَقُ بعد الأربعين، وقيل: المعنى تقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة متفرقاً، فجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرحم في هذه المدة، ثم لا يخفى أن تسميتها نطفة بعد الاستقرار يكون باعتبار ما كان.

وفي (مجمع البحار)[٢]: وقال الأطباء: إنما يتصور الجنين فيما بين ثلاثين إلى أربعين، والمفهوم من الحديث النبوي ﷺ أنه بعد أربعة أشهر، ولهذا وصفه بالصادق إشارة إلى بطلان ما قالوه، أو ذكره تلذذاً وتبهجاً ومدحاً.

وقوله: **(نطفة)** في (القاموس)[٣]: النطفة بالضم: الماء الصافي قلّ أو كثر، أو قليل ماء يبقى في دلو أو قِربة، والجمع نطاف ونُطَفٌ، والبحر، وماء الرجل، والجمع نُطَفٌ.

وفي (النهاية)[٤]: يقال للماء الكثير والقليل: نطفة، وهو بالقليل أخص، يقال: نطف الماء: قطر قليلاً قليلاً، ومنه: (فجاء رجل بنطفة في إداوة)، أي ماء قليل، والمني

---

(١) قَالَ الصُّوفِيَّةُ: خُصُوصِيَّةُ الأَرْبَعِينَ لِمُوَافَقَتِهِ تَخْمِيرَ طِينَةِ آدَمَ، وَمِيقَاتِ مُوسَى، ثُمَّ إِنَّهُ تُعْجَنُ النُّطْفَةُ بِتُرَابِ قَبْرِهِ كَمَا وَرَدَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنۡهَا خَلَقۡنَٰكُمۡ﴾ [طه: ٥٥]. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٥١).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٣٨١).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٧٩١).

(٤) «النهاية» (٥/ ٧٤).

ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَـةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَـةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ إِلَيْـهِ مَلَكاً. . . . .

نطفة لقلته، ومما جاء النطفة بمعنى البحر حديث: (وينقص الشرك[1] وأهله حتى يسير الراكب بين النطفتين لا يخشى جوراً) أراد بهما بحر المشرق وبحر المغرب، وقيل: ماء الفرات وماء بحر يلي جدة، أو بحر الروم وبحر الصين، أي: لا يخشى في طريقه أحداً يجور عليه ويظلمه، وروي: (لا يخشى إلا جوراً)، أي: لا يخاف في طريقه إلا الضلال والجور عن الطريق.

وقوله: (**ثم يكون علقة**) في (القاموس)[2]: العلق محركة: الدم عامةً، أو الشديد الحمرة، أو الغليظ، أو الجامد، القطعة منه بهاء، والمراد في الحديث الدم الجامد.

وقوله: (**ثم يكون مضغة**) المضغة بالضم: مضغة لحم وغيره، والجمع كصرد، مضغه كمنعه ونصره: لاكه بسِنِّه.

وقوله: (**ثم يبعث الله إليه ملكاً**)[3] عطف على (يجمع في بطن أمه) فظاهره أن

---

(١) في (ر) و(ب): «الشر»، والتصويب من «النهاية».

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٩٣٩).

(٣) يَعْنِي فِي الطَّوْرِ الرَّابِعِ حِينَمَا يَتَكَامَلُ بَيَانُهُ، وَالْمُرَادُ بِالإِرْسَالِ: أَمْرُهُ بِهَا، وَالتَّصَرُّفُ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّـهُ مُوَكَّلٌ بِالرَّحِمِ حِينَ كَانَ نُطْفَةً، أَوْ ذَاكَ مَلَكٌ آخَرُ غَيْرُ مَلَكِ الْحِفْظِ. فَإِنْ قُلْتَ: قَـدْ وَرَدَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» بِرِوَايَـةِ حُذَيْفَـةَ بْنِ أُسَيْدٍ خِـلَافُ ابْنِ مَسْعُـودٍ كَمَا فِي «الْمَشَارِقِ»، «أَنَّـهُ إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللهُ مَلَكاً فَصَوَّرَهَـا، وَخَلَقَ سَمْعَهَا، وَبَصَرَهَا، وَجِلْدَهَا، وَعِظَامَهَا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِـي رَبُّكَ مَا شَاءَ، ثُمَّ يَكْتُبُ أَجَلَهُ وَرِزْقَهُ»، فَعُلِمَ مِنْهُ أَنَّ التَّصْوِيرَ بَعْـدَ الأَرْبَعِينَ الأُولَى، وَهُوَ مُنَافٍ لِهَذِهِ الرِّوَايَةِ. فَجَوَابُهُ: أَنَّ لِتَصَرُّفِ الْمَلَكِ أَوْقَاتاً. أَحَدُهَا: حِينَ يَكُونُ نُطْفَةً، ثُمَّ يَنْقَلِبُ عَلَقَـةً، وَهُوَ أَوَّلُ عِلْمِ الْمَلَكِ بِأَنَّهُ وَلَدٌ، وَذَلِكَ عَقِيبَ الأَرْبَعِينَ الأُولَى، وَحِينَئِذٍ يَبْعَثُ إِلَيْهِ رَبُّهُ يَكْتُبُ رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، =

. . . .

بعثه يكون بعد مئة وعشرين يوماً، وجاء في بعض الروايات أنه يبعث بعد بضع وأربعين، وفي بعضها: (بأربعين)، وفي بعضها: (ثنتين وأربعين، فيصورها ويخلق سمعها وبصرها وجلدها)، وأشبه ما جمع به أن الأول هو الغالب، والثاني فيمن يولد لستة أشهر.

ولا يذهب عليك أنه لا حاجة إلى تخصيص الثاني فيمن يولد لستة أشهر، بل يمكن أن يقال: إن من الناس من يكتب له ذلك عقيب الأربعين الأولى، ومنهم من يكتب له عقيب الأربعين الثالثة، والله أعلم بالحكمة في ذلك، وقيل: إنها تكون مرتين: مرة في السماء، ومرة في الأرض، وهذا إن ثبت بالرواية فمسلّم وإلا فمجرد الاحتمال لا يُعبأ به.

ثم إنه يشكل أن هذا التصوير لحماً وعظماً وسمعاً وبصراً إنما يكون قريباً من نفخ الروح لا بعد الأربعين الثانية، فإنه يكون فيها علقة، فيحمل قوله: (فيصورها) على معنى صوّرها قولاً وكتاباً لا فعلاً، ويكون إرسال الملك مرة عقيب الأربعين الأولى، ومرة عقيب الأربعين الثالثة، كذا في حاشية (مجمع البحار)[1]، بخط مصنفه نقلاً عن شرح ابن ماجه، والله أعلم.

= وَخِلْقَتَهُ، وَصُورَتَهُ، ثُمَّ يَتَصَرَّفُ فِيهِ لِتَصْوِيرِهِ، وَخَلْقِ أَعْضَائِهِ، وَذَلِكَ فِي الأَرْبَعِينَ الثَّالِثَةِ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَالْمُرَادُ بِتَصْوِيرِهَا بَعْدَهُ أَنَّهُ يَكْتُبُ ذَلِكَ، ثُمَّ يَفْعَلُهُ فِي وَقْتٍ آخَرَ؛ لأَنَّ التَّصْوِيرَ الأَوَّلَ بَعْدَ الأَرْبَعِينَ الأُولَى غَيْرُ مَوْجُودٍ عَادَةً، كَذَا فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»، وَلاَ يَخْفَى مَا فِيهِ، وَقَدِ اسْتَفَاضَ بَيْنَ النِّسَاءِ أَنَّ النُّطْفَةَ إِذَا قُدِّرَتْ ذَكَراً تَتَصَوَّرُ بَعْدَ الأَرْبَعِينَ الأُولَى بِحَيْثُ يُشَاهَدُ مِنْهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى السَّوْأَةَ، فَتُحْمَلُ رِوَايَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى الْبَنَاتِ، أَوِ الْغَالِبِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٥٢).

(١) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٣٨١).

بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ، . . . .

وقوله: (**بأربع كلمات**) قال الشيخ ابن حجر في (شرح الأربعين)[١]: وفي خبر صحيح عن ابن حبان (خمس)، الثلاثة الآتية، والأثر [و] المضجع، أي القبر، قال: وفي حديث صحيح أيضاً: (أذكر أم أنثى؟ شقي أم سعيد؟ وما عمره؟ وما أثره؟ وما مصائبه؟)، والجمع بأنه يمكن أن الزوائد مما يوحى إليه ﷺ بعده، والله أعلم.

ثم الكلمة تطلق على القول والفعل كقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ﴾ [البقرة: ١٢٤]، قيل: هي عشر خصال من الفطرة، وقوله: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَـٰتِ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ٦٤] أي: لا خلف لما وعد، وقد يراد به العلم والقرآن كما في قوله تعالى: ﴿قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَـٰتُ رَبِّى﴾ [الكهف: ١٠٩]، في (مجمع البحار)[٢]: كل ما دعا الله للناس إليها فهو كلمة، والظاهر أن المراد في هذا الحديث الخصال ونحوها، ويجوز أن يأمر الله الملك بأربع أوامر فيكون الكلمات على حقيقتها.

وقوله: (**فيكتب عمله**) وهذه الكتابة غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات والأرض، جرت السنة الآلهية بإفرادها وتحديدها تأكيداً وتقريراً، ويكون فيها الأمر للملك إظهاراً للقضاء الأزلي[٣]، وقد جاء في خبر عند البزار: أن كتابته ذلك يكون بين عينيه، وفي حديث آخر: أنه يكتب ذلك في صحيفته وبين عيني الولد، ثم الظاهر من هذا الحديث أنه يؤمر بكتابة تلك الأربع ابتداء، ودلت الأحاديث الصحيحة أنه يؤمر

---

(١) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ٩٩).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٤٠).

(٣) قال القاري: وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِكَتْبِهِ هَذِهِ الأَشْيَاءَ إِظْهَارُهُ لِلْمَلَكِ، وَإِلاَّ فَقَضَاؤُهُ سَابِقٌ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ مُجَاهِدُ: يَكْتُبُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي وَرَقَةٍ، وَتُعَلَّقُ فِي عُنُقِهِ بِحَيْثُ لاَ يَرَاهَا النَّاسُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلَّ إِنسَـٰنٍ أَلْزَمْنَـٰهُ طَـٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣]. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٥٣).

وَأَجَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيْدٌ، ثُمَ يُـنْفَخُ فِيهِ الرُّوْحُ، فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا . . . .

بذلك بعد أن يسأل عنها، وهو المراد ههنا، كذا ذكر الشيخ.

وقوله: (**وأجله**) في (القاموس)[١]: الأجل محركـة: غاية الوقت في الموت، ومدة الشيء، يعني الأجل يطلق على مجموع المـدة المضروبـة للشيء وعلى آخره، والحديث يحتمل المعنيين.

وقوله: (**وشقي أو سعيد**) وهذه الخاتمة أو السابقة، وهي المشار إليها بقوله: (السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه)، وهي غير العمل المذكورة أولاً، لأنه قد تعرض الشقاوة مع حسن العمل في مدة العمر، والشقاوة مع سوئه كما بيّنـه بقوله: (حتى إن أحدكم ليعمل) الحديث، ولما كانت الشقاوة والسعادة مستمرة دائمة وأثره باقياً دائماً عبّر عنهما بالجملة الاسمية وغَيّر الأسلوب.

وقوله: (**ثم ينفخ فيه الروح**) على صيغة المجهول أو المعلوم، والأول أشهر، وظاهر هذه الرواية أن النفخ بعد الكتابة، وفي رواية البيهقي عكسه، قيل: فإما أن يكون من تصرف الرواة، أو المراد ترتيب الإخبار فقط، ولكن رواية البخاري ومسلم أصح وأثبت[٢].

وقوله: (**حتى ما يكون**) بالرفع لأن (ما) ألغت (حتى)، كذا قال الشيخ ابن حجر في (شرح الأربعين)[٣]، وهكذا صح في النسخ، وفي بعضها بالنصب أيضاً، ولعله على

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٨٤).

(٢) في «التقرير»: ويمكن الجمع بأنه يحتمل اختلاف الأحوال باختلاف الرجال.

(٣) «فتح المبين لشرح الأربعين» (ص: ١٠١).

إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِـقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَـلِ أَهْـلِ النَّـارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِـقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ٦٦١٤، م: ٢٦٥٢].

٨٣ ـ [٥] وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْـدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْـدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجنَّة وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٦٦٠٧، م: ١١٢].

٨٤ ـ [٦] وَعَنْ عَائِشَـةَ ﵂ قَالَـتْ: دُعِـيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جِنَـازَةِ صَبِـيٍّ مِنَ الأَنْصَارِ، ....

القول بعدم الإمضاء.

وقوله: (إلا ذراع) الذراع بالكسر: من طرف المرفق إلى الأصبع الوسطى، ومنه ذراع الثوب، فإنـه في الأصل على مقدار الذراع، ثم زاد الناس فيها واصطلحوا على ما شاؤوا، وهو تمثيل للقرب، وفي الحديث: أن العبرة بالخواتيم، وقـد يأتي ذكـره صريحاً في الحديث الآتي.

٨٣ ـ [٥] **(سهل بن سعـد)** قولـه: **(وإنما الأعمال بالخواتيم)** بالياء على وزن المصابيح، وفي بعض النسخ (بالخواتم) على وزن مساجد، في (القاموس)[1]: ختمه ختماً: بلغ آخره، والخاتم من كل شيء: عاقبته، والجمع خواتم وخواتيم.

٨٤ ـ [٦] **(عائشة)** قوله: **(إلى جنازة صبي)** في (القاموس)[2]: جنزه ويجنزه:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠١٤).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٤٦٩).

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! طُوبَى لِهَذَا عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، فَقَالَ: «أَوَغَيْرُ ذَلِكِ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلاً، خلقهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلاَبِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلاً خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلاَبِ آبَائِهِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٦٢].

ستره وجَمَعَه، والجنازة: الميت، ويفتح، أو بالكسر الميت، وبالفتح السرير، أو عكسه، أو بالكسر: السرير مع الميت، وكل ما ثقل على قوم واغتموا به، فعلى تقدير كونها بمعنى الميت يكون الإضافة بيانية كقولهم: جيفة فلان.

وقوله: (**طوبى لهذا**) في (القاموس)[1]: طوبى: الطِّيب، وتأنيث الأطيب، والحسنى، والخير، والخِيَرَة، وشجرة في الجنة، أو الجنة بالهندية، كطيبي، وطوبى لك وطوباك لغتان، أو طوباك لحن.

وقوله: (**عصفور من عصافير الجنة**) جعلته عصفوراً لصغره، ومن عصافير الجنة لكونه من أهلها في اعتقادها، فهو إما تشبيه بليغ كما هو المختار، أو استعارة على ما ذهب إليه بعض المتأخرين من الأصوليين، وقول الطيبي[2]: إنه من باب الادعاء، لا يخرجه عن أحد القسمين، إذ لو حمل على الحقيقة فهو تشبيه وإلا فاستعارة، نعم لما كان ذكر المشبه على وجه ينبئ عن التشبيه مانعاً من الحمل على الاستعارة تعيّن الأول وليس الادعاء قسما آخر، وهو ظاهر.

وقوله: (**لم يعمل السوء**) إشارة إلى سبب كونه من أهل الجنة.

وقوله: (**أوغير ذلك**) ذكروا فيه ثلاثة أوجه: **أحدها**: أن الهمزة للاستفهام

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١١٥).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٢٢٢).

. . . .

والواو عاطفة على محذوف، و(غير) مرفوع بعامل مقدر تقديره: أَوَقَعَ هذا أو غير ذلك؟

ثانيها: أن يكون (أو) التي لأحد الأمرين، أي الواقع هذا أو غير ذلك، كذا قالوا، والظاهر أن الاستفهام إنكاري، والمقصود إنكار أن يكون وقوع هذا مجتمعاً مع وقوع غيره جزماً أو تردداً بل الواقع هو الغير وحده.

وبهذا ظهر أن الأوجه هو الوجه الثالث الذي ذكره الطيبي، وهو أن يكون (أو) بمعنى بل كما هو في قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾[الصافات: ١٤٧]، ومع ذلك المقصود المنع عن القطع بذلك، ثم ظاهر الحديث أن دخول الجنة والنار غير منوط بالأعمال، بل الله سبحانه جعل من خلقه أهلاً للجنة عملوا الحسنات أو لم يعملوا، وكذلك جعل منهم أهلاً للنار عملوا السيئات أولم يعملوا، فهذا الصبي إن جعله الله من أهل النار أدخله النار وإن لم يعمل سوءاً، فكيف تجزمين بأنه من أهل الجنة؟

لكن الذي عُلم من الدين وانعقد عليه الإجماع أن أطفال المسلمين في الجنة، وفي أطفال المشركين ثلاثة أقوال: الأول: الدخول في النار، والثاني: التوقف، والثالث: أنهم من أهل الجنة، وهو الصحيح لأنه قد علم بالضرورة من الدين أن الله لا يعذب أحداً بغير ذنب.

وقيل: يحتمل أنه لم يرتض بهذا القول من أم المؤمنين عائشة ﵂ لما فيه من الحكم بالغيب والقطع بإيمان أبوي الصبي إذ هو تبع لهما، وفيه إرشاد للأمة إلى التوقف عند الأمور المبهمة، والسكوت عما لا علم لهم به، وحسن الأدب بين يدي علام الغيوب،

٨٥ ـ [٧] وعَن علِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، . .

والأصوب أنه ﷺ قال هذا قبل أن أوحي إليه: أن أطفال المسلمين في الجنة، فلما أوحي إليه ذلك فأخبر بذلك وبأنهم يدخلون في آبائهم وأمهاتهم الجنة كما جاء في الحديث، والله أعلم.

٨٥ ـ [٧] **(علي)** قوله: **(ومقعده من الجنة)** في أكثر الروايات بالواو، وهو مطابق لما ورد في حديث آخر: أن لكل واحد من المؤمنين والكافرين مقعداً في الجنة ومقعداً في النار، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِى نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾ [مريم: ٦٣]، وقوله ﷺ: (إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً، فيقول: هذا فكاكك من النار)، ولا حاجة إلى جعل الواو بمعنى أو، ولا يأبي التفصيل المذكور حمل الواو على حقيقتها، فإن كلا المقعدين مكتوب، لكن على تقدير كونه من أهل السعادة يبدل مقعده من النار بمقعده الجنة، وعلى تقدير كونه من أهل الشقاوة على العكس، فافهم، نعم قد جاءت الرواية بلفظ (أو) فبهذه القرينة لو حملت على معنى أو مع كونه أوفق بالمقصود لكان له وجه.

وقوله: **(أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟)** فهموا أنه إذا سبق القضاء لنا بالجنة أو النار فأيّ فائدة في السعي والعمل؟ وأيّ حاجة إلى ذلك؟ وليس كذلك، فإن القضاء قد سبق ولكن الله قد أمر ونهى، وتفهمون الخطاب ويأتي منكم الامتثال وتركه، وهو ربكم وأنتم عبيده، وقد ناط الجنة والنار بالعمل وجعله علامة عليه، غايته أنه لا يأتي منكم إلا ما سبق به القضاء كما أجاب ﷺ: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له)، وعلى أيِّ

أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾ الآيَة [الليل: ٥ ـ ٦]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٣٦٢، ٤٩٤٥، ٤٩٤٩، م: ٢٦٤٧].

٨٦ ـ [٨] وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، ....

تقدير لا يكون سبق القضاء باعثاً على ترك العمل، والقول بأنه لما سبق فلأي شيء نعمل لأنه من جملة القضاء أيضاً، وقد أوضحنا هذا المعنى بما لا مزيد عليه في ترجمة الباب، وبالله التوفيق.

وقوله: (فسييسر) على صيغة المضارع المجهول الغائب من التيسير.

٨٦ ـ [٨] (أبو هريرة) قوله: (إن الله كتب على ابن آدم حظه) أي: نصيبه حال كون ذلك النصيب (من الزنا، أدرك) أي: وصله ولحقه (لا محالة) بفتح الميم وتخفيف اللام، أي: لا حولان ولا تغير لهذا، وكل ما تحول وتغير من الاستواء إلى العوج فقد حال واستحال، كذا في (القاموس)[1]، وفيه لا محالة منه بالفتح أي لابد، والمعنى كتب الله، أي أثبت على ابن آدم بأن خلق له الحواس التي يجد بها اللذة، وركز في جبلته الشهوة والميل إلى النساء، ثم إنه سبحانه يعصم من يشاء، أو المعنى قدّر في الأزل أن يجري على ابن آدم الزنا فلابد أن يدركه، وهذا المعنى أنسب بترجمة الباب، فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج، ومنهم من يكون زناه

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩١٠).

وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ». مُتَّفقٌ عَلَيْهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، العَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الاِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلاَمُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ». [خ: ٦٣٤٣، م: ٢٦٥٧].

٨٧ ـ [٩] وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالاَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ، . . . . . .

مجازياً بالنظر الحرام والتكلم بالكلام الحرام واستماعه والإصغاء إليه، وما يتعلق بتحصيله أشار إليه بقوله: (فزنا العين النظر . . . إلخ).

وقوله: **(الفرج يصدق ذلك ويكذبه)** كناية عن الإتيان بالزنا والإباء عنه، وإسناد التصديق والتكذيب إلى الفرج مجازي، هذا كلامهم، ويدل ظاهراً على أن المراد كتب على كل أحد من بني آدم حظه من الزنا، لكن الله يعصم من يشاء ويجعله لمماً في حق بعض، ويجعله كبيرة في حق بعض آخر.

ولا يذهب عليك أنه يمكن أن يكون المراد كتب على من كتب عليه من جنس آدم، أي على بعضهم حظًّا من الزنا، ثم جعله إما بالنظر أو بالكلام أو بالفرج لا أنه كتب الزنا على بني آدم كلهم، وهذا المعنى أحسن وأولى، والله أعلم بمراد رسوله.

وقوله: **(والقلب يهوى)** بفتح الواو أي: يحب ويريد من عَلِمَ يعلم، وأما هوى يهوي من ضرب يضرب فهو بمعنى السقوط من فوق.

٨٧ ـ [٩] **(عمران بن حصين)** قوله: **(أرأيت)** أي: أخبرنا، وقد يجيء بالكاف في آخره نحو أرأيتك، وأرأيتكما، وأرأيتكم، وهي حرف خطاب يدل على أحوال

وَيَكْدَحُونَ فِيهِ؟ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟. . . . .

المخاطب كما في ذلك وذلكما وذلكم، وفي (القاموس)[1]: هي كلمة يقول العرب بمعنى أخبرني وأخبراني وأخبروني، والتاء مفتوحة، انتهى. وحقيقته أنه استفهام عن رؤية المخاطب أو علمه أي: هل رأيت فأخبرني؟ وقال الطيبي[2]: الاستفهام فيه للتقرير، أي: قد رأيت ذلك فأخبرني به.

وقوله: (**ويكدحون فيه**) في (القاموس)[3]: كدح في العمل كمنع: سعى وعمل لنفسه خيراً وشراً، وكدح وجهه: خدش، وتَكَدَّح الجلدُ: تَخَدَّش.

وقوله: (**أشيء قضي عليهم؟ ومضى فيهم من قدر سبق، أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيهم**) وفي رواية: (أم فيما يستقبلون به) بلفظ المعلوم في النسخ كلِّها فيما رأينا، وقال السيد جمال الدين المحدث: (يستقبلون) بصيغة المجهول في سماعنا، ولكن في أكثر نسخ (المشكاة) بلفظ المعلوم، أي أخبرنا أن عمل الناس فيما لا يزال هل سبقه قضاء في الأزل على وفقه أو لم يسبقه قضاء؟ أو إنما هو مستأنف على وفق ما يأتيهم نبيهم فيأمرهم وينهاهم، فيمتثلون أو يعصون من عند أنفسهم باختيارهم وقدرتهم.

وقوله: (من قدر سبق) إما بيان لشيء قضي فيكون القضاء والقدر شيئاً واحداً، وهو ما حكم الله من الأمور كما تدل عليه عباراتهم مما أسلفنا ذكره في شرح ترجمة

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١١٨٢).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٢٢٧).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٢٣٠).

. . . .

الباب، و(من) ابتدائية متعلقة بـ (قضي) أي: أقضي عليهم لأجل قدر سبق؟ فيكون القضاء ناشئاً، ومبتدئاً من قدر، والقدر سابقاً عليه، فالقدر هو التقدير، والقضاء هو الخلق، كقوله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾[فصلت: ١٢]، أي: خلقهن، فقوله: (جف القلم بما هو كائن) قدرٌ، و﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾[الرحمن: ٢٩] قضاءٌ، ولهذا قال بعضهم: إنها شؤون يُبديها لا شؤون يَبْتَدِيهَا، فالقدر كالأساس، والقضاء كالبناء، هكذا قال بعضهم في (النهاية)[1].

وفي (مجمع البحار)[2]، عن الكرماني: وقال بعضهم: القضاء الأمر الكلي الإجمالي، وهو حكم الله تعالى في الأزل، والقدر جزئيات ذلك الكلي مفصلات، وهذا عكس ما في (النهاية)، ويوافق ما قال القاضي: القضاء هو الإرادة الأزلية والعناية الإلهية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص، والقدر تعلق تلك الإرادة بالأشياء في أوقاتها.

وقال الإمام الغزالي: إذا كان معنى الحكمة ترتيب الأسباب فتوجهها إلى المسببات كان حكماً مطلقاً؛ لأنه مسبب كل الأسباب جملتها وتفصيلها، ومن الحكم ينشعب القضاء والقدر، فتدبيره أصل وضع الباب ليتوجه إلى المسببات حكمُه، ونصبه الأسباب الكلية الأصلية الثابتة المستقرة التي لا تزول ولا تحول كالأرض والسماوات السبع والكواكب وحركاتها المتناسبة الدائمة التي لا تتغير ولا تنعدم إلى أن يبلغ الكتاب أجله قضاؤه، كما قال: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِى كُلِّ سَمَآءٍ أَمْرَهَا﴾[فصلت: ١٢]،

---

(١) انظر: «النهاية» (٤/ ٧٨).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٢٩٤).

فَقَالَ: «لاَ، بَلْ شَيْءٌ قُضِـيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّنهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَنهَا﴾» [الشمس: ٧ ـ ٨]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٥٠].

وتوجه هذه الأسباب بحركاتها المتناسبة المحدودة المقدرة المحسوبة إلى المسببات الحادثة منها لحظة فلحظة قدره، فالحكم هو التدبير الأول الكلي والأمر الأول الذي كلمح البصر، والقضاء هو الوضع الكلي للأسباب الكلية الدائمة، والقدر هو توجيه الأسباب الكلية بحركاتها المقدرة المحسوبة إلى مسبباتها المعدودة بعدد معلوم لا يزيد ولا ينقص، ولذلك لا يخرج شيء من قضائه وقدره، انتهى.

فالقضاء والقدر كلاهما جاء بمعنى واحد، وبالمعنيين المتغايرين بالتعاكس، وموارد الاستعمال تصلح دليلاً على الكل، ولا محذور في ذلك.

وقوله: (**فقال: لا بل شيء قضي عليهم**) استشكل على هذا الجواب؛ أما على رواية (أم فيما يستقبلون به) فلأن جواب (أم) المتصلة إنما يكون بتعيين أحد الأمرين دون لا أو نعم، وقد يجاب بنفي كليهما لاحتمال الخطأ في اعتقاد المتكلم وجود أحدهما، وههنا ليس كذلك؛ لأن أحد الأمرين ثابت قطعاً والسؤال عن تعيينه، وأما على رواية (أو فيما يستقبلون) فلأن المقصود السؤال عن أحدهما واقع لا على التعيين، وهو حق لا يصلح للرد، وتوجيهه ما قال الطيبي[1]: إن (أم) منقطعة و(أو) بمعنى بل، فنفى ﷺ ما أثبته وقرره وأكده ببل، فافهم.

وقوله: (**وتصديق ذلك في كتاب الله ﷻ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّنهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَنهَا﴾**) [الشمس: ٧ ـ ٨] تسوية النفس: إنشاء خلقها على سواء من التدبير بحسب

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٢٩).

٨٨ ـ [١٠] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنَتَ، وَلاَ أَجِدُ مَا أَتزَوَّجُ بِـهِ النِّسَاءَ، كَأَنَّهُ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الِاخْتِصَاءِ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لاَقٍ، . . . .

ما تقتضيه الحكمة وتستدعيه المصلحة، وذلك بما يركب فيها من القوى التي جعلت مقدمـة للنفس، وصارت النفس بها مستعدة لقبول الفهم والإفهـام، ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا﴾ بالأمور الجبلية والقضاء الطبعية بأن ركزت في جبلته حب الشهوات، وخلقها على هذا الوجه، ﴿وَتَقْوَاهَا﴾ بالنصوص الشرعية والأدلة العقلية، والتصديق في قوله: ﴿فَسَوَّاهَا﴾، أي: قدرها وخلقها كذلك.

٨٨ ـ [١٠] (أبو هريرة) قوله: **(أخاف على نفسي العنت)** في (القاموس)[١]: العنت محركةً: الفساد والإثم والهلاك ودخول المشقة والزنا.

وقوله: **(في الاختصاء)** في (القاموس)[٢]: الخصى والخصية بضمهما وكسرهما من أعضاء التناسل، وخصاه خِصاءً: سَلَّ خصيتيه فهو خَصِيٌّ ومَخْصِيٌّ.

وقوله: **(ثم قلت مثـل ذلك)** لعلـه قال في الثانيـة بعبارة أخرى مثل الأولى أو اعتبر المغايرة الاعتبارية.

وقوله: **(جف القلم بما أنت لاق)** جفاف القلم كناية عن إمضاء المقادير والفراغ منها ومن كتابتها، قيـل: مـا وجد هذا اللفظ مستعملاً على هـذا الوجـه إلا في كلام

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٥٧).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١١٧٧).

فَاخْتَصِ عَلى ذَلِك أَوْ ذَرْ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ. [خ: ٥٠٧٦].

٨٩ ـ [١١] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ. . . . .

رسول الله ﷺ.

وقوله: (**فاختص على ذلك أو ذر**) الرواية الصحيحة كما في أصول المشهورة المعتمدة (فاختص) بالصاد المكسورة المخففة، أمر من الاختصاء بمعنى سلّ الخصية كما هو المناسب للمقام، و(على ذلك) متعلق بمقدر أي كائناً على العلم بأن ما قضي كائن لا محالة، وفي هذا تهديد على التسبب في مقابلة القدر والفرار منه، أو ذر الاختصاء أي: اتركه راضياً بقضاء الله، وقد وقع في بعض نسخ (المصابيح) (فاختصر) بالراء أمر من الاختصار بمعنى ترك التطويل في الكلام، وعلى هذا فالتهديد في الثاني أعني في قوله: (أو ذر)، وعلى التقديرين المراد أن كل ما قدر من خير وشر فهو كائن سواء اختصيت أو لا، فلا فائدة في الاختصاء وقطع العضو بلا حق[1].

٨٩ ـ [١١] (**عبدالله بن عمرو**) قوله: (**إن قلوب بني آدم كلها**) لما كان الظاهر أن المراد بالتصريف ههنا من الطاعة إلى المعصية وبالعكس، ومن الإيمان إلى الكفر وبالعكس بقرينة الدعاء المذكور بعده، والعكس غير موجود في المعصومين، أورد كلمة الشمول بأن هذا الحكم شامل للكل بالذات، لكن الله عصم بعض عباده منه.

وقوله: (**بين أصبعين من أصابع الرحمن**) هذا من المتشابهات، وقد تقرر فيها المذهبان، **أحدهما**: مذهب السلف المتقدمين، وهو اعتقاد ظواهرها، والتوقف عن تأويلها، وتفويض الأمر إلى الله، واعتقاد أن هذه صفات له سبحانه ولا نعلم كيفيتها،

---

(١) ثم المذهب أنه حرام كما صرح به الفقهاء في الحظر والإباحة. كذا في «التقرير».

. . . .

وهذا أسلم.

وثانيهما: مذهب الخلف المتأخرين، وهو تأويلها بما يناسب المقام ويشعر بتعظيم جناب الحق تعالى وتقدس، وهذا أحكم.

وبعضهم فرق بين هذا القسم المذكور في هذا الحديث وبين السمع والبصر واليد وأمثالها، فهذه تحمل على ظاهرها وتجري بلفظه الذي ورد من غير تشبيه بمسميات الجنس على ما هو مذهب السلف، وأما ما نحن فيه وأمثالها فيجب تخريجه على ما يناسب المقام من المعنى؛ لأنها ليست من أقسام الصفات بل ألفاظ متشاكلة أريد بها المعاني المجازية، كذا ذكر التُّورِبِشْتِي[1]، ولا يخلو عن شيء، فتدبر.

وبالجملة الحديث محمول على ضرب من التمثيل، والمراد منه الاستظهار في القدرة وسرعة نفوذ الأمر والتصرف على مقتضى العلم والمشيئة كما يقال: فلان في قبضتي، أي تحت قدرتي، فلان بين إصبعي أقلبه كيف أشاء، أي: أقدر على قهره والتصرف فيه على أيِّ وجه شئت، ولما كان منشأ الإيمان والكفر والطاعة والمعصية وسائر أفعال العبادِ القلوبَ نسبه إليها.

وأما تثنية الإصبع فيقال: المراد صفتا الجلال والإكرام، أعني القهر واللطف، فبالأول يقلبها إلى المعصية، وبالثاني إلى الطاعة.

وقوله: (**من أصابع الرحمن**)، إنما أضاف إلى هذا الاسم لشمول رحمته تعالى وغلبتها مع أن غضب الحليم أشد فيشمل قسمي التصرف، فافهم.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٥٤).

كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يَصْرِفُهُ كَيْفَ يَشَاءُ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٥٤].

وقوله: (**كقلب واحد**) المراد أنه تعالى يقدر على جميع الأشياء دفعة واحدة، وليس المراد أن التصرف في القلب الواحد أسهل، أو هذا باعتبار ما عند الناس من أن التصرف في شيء واحد أهون عليهم من التصرف في قلوب كثيرة، وإلا فبالنسبة إليه تعالى الكل سواء.

وقوله: (**ثم قال رسول الله ﷺ**) قاله تعليماً للأمة، وتأدّباً للحضرة الإلهية، وطلباً للثبات والدوام، وهو كقوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾، والظاهر أن صيغة المتكلم مع الغير شامل للأمة؛ لأنه ليس محل تعظيم النفس، اللهم إلا أن يجعل صيغة الجمع لغاية التضرع والابتهال كأنه جعل نفسه بمنزلة جماعة الفقراء والمحتاجين، فافهم، فإنه من متخيلات هذا المسكين.

وقوله: (**اللهم**) أصله: يا الله، عوضت الميم عن حرف النداء ولذلك لا يجتمعان، وهو من خصائص هذا الاسم كدخول (يا) عليه مع لام التعريف، وقطع همزته، وقيل: أصله يا الله أَمِّنَّا بخير، فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته، كذا قال البيضاوي[1]، والاسم المذكور بعده منادى ثان عند سيبويه، فإن الميم عنده يمنع وصفه، وعند الزجاج أنه صفة فإنه قال: كما لا تمتنع الصفة مع يا فلا تمتنع مع الميم، وأقول: ههنا مانع آخر من الوصفية فإن قوله: (مصرف القلوب) نكرة لكون الإضافة غير مختصة، اللهم إلا أن يراد بالوصف ههنا ما يعمّ البدل وعطف البيان في مقابلة كونه منادى ثانياً.

---

(١) «تفسير البيضاوي» (١/ ٣٣٣).

٩٠ ـ [١٢] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، . . . .

---

٩٠ ـ [١٢] (أبو هريرة) قوله: (**ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**) الفطرة: الشق، يقال: فطرته فانفطر أي: شققته فانشق، وفطر ناب البعير أي: طلع، فهو بعير فاطر، وتفطر أي تشقق، سيف فطار بالضم فيه تشقق، والخلق يقال: فطر الله الخلق أي: خلقهم، والابتداء والإنشاء يقال: فطر الأمر: ابتدأه وأنشأه، والفطرة فعلة منه بمعنى الخلقة التي خلق عليها المولود، هذا معناها اللغوي.

وأما معنى الحديث وتأويلـه فقد ذكروا فيه وجوهاً متعددة، والمشهور منها أن المراد بالفطرة الدين الذي شرع وابتدئ، وخلق الأول مفطور من البشر، وهو التوحيد ودين الإسلام، وقـد وقع في روايـة: (ما من مولود إلا وهو على الملة)، وفي رواية الترمذي: (كل مولود يولد على الملة)، والملة هو دين الإسلام.

وتعقب هذا الوجه بأن قوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾[الروم: ٣٠] ينافي هذا التأويل؛ لأنه لو كان المراد بالفطرة نفس الإسلام للزم من الحديث تبديل خلق الله؛ لأن النبي ﷺ قال: (فأبواه يهودانه)، اللهم إلا أن يراد بالتهويد الحكم عليـه بالكفر في الدنيا بحسب الظاهر من جهة التبعية وعلة الجزئيـة مع وجود إسلامه حقيقة، أو يراد بقوله: (لا تبديل) لا ينبغي أن يبدل، وليس من شأنه أن يبدل، والخبر في معنى النهي.

وبأن قوله ﷺ في حديث موسى والخضر: (الغلام الذي قتلـه الخضر طبع يوم طبع كافراً)، وهـو حديث صحيح، فكيف يكون كـل مولود مفطـوراً ومطبوعـاً على الإسلام؟ وبأن الدين المعتد به من باب الإكساب، ولـو كان من حكم الجبلة لم يكن

. . . .

كذلك، وبأن المولود لو ولد مسلماً لم يجعله الشرع تبعاً لأبويه الكافرين في كفرهما، وقد حكم الشرع على ولدان المشركين بحكم المشركين.

فالصواب أن المراد بالفطرة التي خلق الله الخلق عليها الحالة والهيئة المهيأة لمعرفة الخالق وقبول الحق واختيار دين الإسلام والتمييز بين الحق والباطل ما ركب فيهم من العقول التي يتمكنون بها من الهدى وقبول الحق لو نظروا بها نظراً صحيحاً لاستمروا على لزومها، ولم يفارقوها، كما أنه يولد على محبة ارتضاعه اللبن حتى يصرف عنه، وهي التي لا تبديل لها ولا يتهيأ لأحد التبديل؛ لأن هذا الاستعداد والتهيؤ لا يتبدل، وإن ذهب ذاهب إلى خلاف مقتضاها كانت بحالها حجة عليه، وليس هذا تبديلاً له بل عدم ظهور أثره بالفعل، وبهذا الاعتبار ناسب إيراد هذا الحديث في باب القدر، فافهم.

فمعنى الحديث: أن المولود يولد على العقل المفطور لو ترك على ما فطر عليه من العقل القويم والوضع المستقيم، ولم تعرضه آفة من قبل الأبوين إما جبراً منهما أو تقليداً لم يختر غير هذا الدين الذي حسنه ظاهر عند ذوي العقول السليمة، والألف بالمحسوسات والموهومات والانهماك في الشهوات المانعة عن النظر الصحيح والوصول إلى المطلوب وإدراك الحق في حكم تهويد الأبوين، وهذا هو المراد مما قال بعض الفضلاء: إن صاحب الفطرة السليمة مجبول على اختيار دين الإسلام، وهو المراد بالآية الكريمة، ولا ينافيه حديث غلام الخضر لأنه مع كونه مطبوعاً على الكفر متمكن على اختيار دين الإسلام لو نظر نظراً صحيحاً، وأيضاً ما قلنا إنما هو بالنظر إلى الظاهر وعالم الشهادة بمعنى أن الناظر إذا نظر إلى المولود نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وجد

. . . .

أنه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة والتمكن من قبول الحق والتمييز بين الخطأ والصواب، وقصة غلام الخضر، والحديث الواقع فيه بالنظر إلى عالم الغيب والحقيقة، هذا حاصل ما ذكروه مع توضيح وتنقيح لكلامهم.

وخلاصته أن المراد بالفطرة هو التهيؤ للإسلام والتمكن من الهدى لا الاتصاف بالإسلام وحصوله حقيقة، ولعل مراد من حمل الفطرة على دين الإسلام أيضاً إنما هو التهيؤ له والتمكن؛ إذ القول بحصول حقيقة الإسلام للمولود ظاهر الفساد، فلا خلاف بين التأويلين، ويستأنس ما ذكرنا بقول البيضاوي[1] في تفسير قوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾[الروم: ٣٠] هي قبولهم للحق وتمكنهم من إدراكه، أو ملة الإسلام فإنهم لو خُلُّوا وما خلقوا عليه أدى بهم إليها، وقيل: العهد المأخوذ من آدم وذريته، انتهى. فجعل على تقدير إرادة الإسلام بمعنى التمكن من إدراك الحق بقوله: فإنهم لو خُلُّوا . . . إلخ، لا حصولها بالفعل حقيقة.

وهذا الذي ذكره في الآية آخراً أحد الأقوال التي ذكر في تأويل الحديث، وهو أن المراد بالفطرة العهد الذي أخذ الله عليهم وهم في أصلاب آبائهم، فقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[الأعراف: ١٧٢]، وهذا القائل إن أراد بالولادة على إقرار الربوبية السابقة المأخوذ يوم الميثاق بقاؤه الآن حقيقة كما هو ظاهر القول الأول في التأويل فقوله، فقد ورد عليه ما ورد على ذلك القائل، وإن أراد التمكن والتهيؤ المذكور في القول الثاني فذاك، فتدبر.

وقد يقال: المراد أن كل مولود يولد على معرفة الله والإقرار بوجوده ووحدانيته

---

(١) «تفسير البيضاوي» (٤/ ٤٨٣).

كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، . . . .

فلا تجد أحداً إلا وهو يقرّ بأن له صانعاً وإن سماه بغير اسمه، أو عبد معه غيره، وفيه: أنه إن كانت هذه المعرفة والإقرار حاصلاً لكل أحد باقياً له بحيث لا يوجد إلا به كما هو ظاهر عبارة القائل فلا يكون لتهويد الأبوين تأثير في ذلك، وإن قيل بحصوله في حال الولادة، ثم زواله بتهويد الأبوين آل المعنى إلى أن فطرته مقتضية لمعرفة دين الإسلام ومحبته والتمكن من ذلك لو لم يعقه عائق من جهة الأبوين، وذلك هو المعنى الذي ذكر قبل هذا، على أن قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾[النحل: ٧٨] يرد هذا القول.

وقيل: المراد يولد في ابتداء الخلقة في علم الله مؤمناً أو كافراً، سعيداً أو شقياً، فأبواه يهودانه أي: في حكم الدنيا، وهذا المعنى ركيك، فإنه لا جودة لتعقيب قوله: (فأبواه يهودانه) على خلقه كافراً شقيًّا، وإنما يحسن على خلقه مؤمناً سعيداً، على أن الحق أن الفطرة غير السابقة الأزلية الحاكمة بالشقاوة والسعادة، وعلى حكم السابقة ورود قوله ﷺ: (الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافراً).

فلما استبان لك ما ذكرنا ظهر أن الوجه هو أن المراد من الفطرة التمكن من معرفة الحق بخلق العقل فيه بحيث لو نظر نظراً صحيحاً أدرك الحق واختار دين الإسلام، واختيار الكفر إنما هو بالعوارض والعوائق التي يصدّ عن النظر الصحيح والجريان على حكم الفطرة، ولعلنا كنا نختار من الأول هذا القول، ولم نذكر ما سواه تركاً للتطويل والانتشار، ولكن القلم جرى ما جرى بتقدير القادر المختار، وهو أعلم وعلمه أحكم.

وقوله: **(كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء)** قال الطيبي[1]: قوله: (كما) إما حال

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٣٤).

. . . .

من الضمير المنصوب في (يهودانه) مثلاً، فالمعنى: يهودان المولود بعد أن خلق على الفطرة مشبهاً بالبهيمة التي جدعت بعد أن خلقت سليمة، وإما صفة مصدر محذوف، أي يغيرانه تغيراً مثل تغيرهم البهيمة السليمة، فالأفعال الثلاثة تنازعت في (كما)، انتهى.

ولا يخفى أن الظاهر أن يكون حالاً من ضمير يولد؛ لأن المشبه به تنتج البهيمة جمعاء، أي تامة كاملة سليمة الأعضاء جامعة لأعضائها، ويشابه ولادة المولود على الفطرة، نعم يصح ما قال نظراً إلى حاصل المعنى ومآله وكأنه لاحظ قربه منه.

و(تنتج) بلفظ المجهول هكذا لفظ العرب، يقال: نتجت الناقة بلفظ المجهول: إذا ولدت، ونتجها أهلها: إذا ولّدها من التوليد وتولها نتاجها وهي منتوجة، كما يقال: نفست المرأة فهي منفوسة، والمتولى نتاجها ناتج، والناتج للبهائم كالقابلة للنساء، فقوله: (بهيمة) مفعول ثان، و(جمعاء) صفتها، ويروى أنتج على بناء الفاعل من الإنتاج، وهو ضعيف؛ لأن أنتجت الفرس بمعنى حان نتاجها، وقيل: استبان حملها، وقيل: أنتج لغة في نتج بمعنى تولى ولادتها، فيجوز أن يكون تنتج مجهولاً من الإنتاج أيضاً بهذا المعنى، كذا في (القاموس) و(الصحاح)[1].

وقال التُّورِبِشْتِي: لم يستعملوه إلا على هذا الوجه، ولكن قال القاضي عياض في (المشارق)[2]: أنتجت الفرس بمعنى حملت وولدت، ويوافقه ما يقع في عبارة

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٠٢)، و«الصحاح» (٢/ ١٩١).

(٢) «مشارق الأنوار» (٢/ ٥).

هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟ ثُمَّ يَقُـول: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]. مُتَّفَـقٌ عَلَيْـهِ. [خ: ١٣٥٨، ١٣٥٩، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩، م: ٢٦٥٨].

٩١ ـ [١٣] وَعَنْ أَبِـي مُوسَى قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. . . . . . .

المصنفين: ينتج ومنتج بلفظ المعلوم، ويؤيد رواية المجهول ما في سنن أبي داود[١]: (كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء) أي: يوالدها، والله أعلم.

وقوله: (**هل تحسون**) بصيغة المعلوم من الإحساس (**فيها من جدعاء**) في (القاموس)[٢]: الجدع قطع الأنف أو الأذن أو اليد أو الشفة، والمراد ناقصة الخلقة، والمعنى: أن البهيمة تولد سوية الأطراف سليمة من الجدع، فلو لا تعرض الناس لبقيت كما ولدت.

وقوله: (**ثم يقول**) عدل عن لفظ الماضي إلى المضارع إحضاراً لتلك الصورة البديعة كما قالوا.

٩١ ـ [١٣] (**أبو موسى**) قوله: (**قام فينا رسول الله ﷺ**) كناية عن التذكير، أي: خطبنا وذكرنا، هذا اللفظ كثير الوقوع في الأحاديث، وكانت عادته ﷺ أنه إذا أراد أن يعظ أصحابه ومن حضره من الوفود ويذكرهم بأحكام الله قام فيهم قياماً وخطب، وفي حديث أوس الثقفي: (كان النبي ﷺ ينصرف إلينا بعد العشاء فيحدثنا قائماً على رجليه حتى يراوح بين قدميه من طول القيام)[٣]، فعلى هذا يمكن حمله على حقيقة

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٧١٦).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦٥٢).

(٣) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٧١)، وابن ماجه في «سننه» (١٣٤٥).

بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ لاَ يَنَامُ وَلاَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، . . . .

القيام، وقال التُّورِبِشْتِي[١]: وإنما سلكنا ذلك المسلك لما عرفنا من سنته في ذلك وإن اقتضينا ما يقتضيه ظاهر اللفظ فالمعنى أنه قام بحفظ تلك الكلمات لأن القيام بالشيء هو المراعاة والحفظ له.

وقوله: (**بخمس كلمات**) أي: بخمس فصول، والكلمة تطلق على الجملة المركبة المفيدة، في (القاموس): الكلمة: اللفظ والقصيدة. وأولى الكلمات: (إن الله لا ينام)، والثانية: (ولا ينبغي له أن ينام)، وهي مغايرة للأولى لأنه لا يلزم من عدم صدور المنام عدم جوازه، ولكنها يؤكدها ويقررها، والثالثة: (يخفض القسط ويرفعه)، والرابعة: (يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل)، والخامسة: (حجابه النور) هكذا قالوا، والمراد بالقسط إما الرزق، في (القاموس)[٢]: القسط بالكسر: العدل والحصة والنصيب والرزق والميزان، فيكون في معنى قوله تعالى: ﴿يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥٓ﴾[العنكبوت: ٦٢]، أو الميزان، وهذا أظهر وأنسب لما في حديث أبي هريرة: (بيده الميزان يخفض ويرفع)[٣].

ومعنى خفض الميزان ورفعه: وزن أرزاق العباد النازلة من جناب تقديره تعالى وأعمالهم الصاعدة إلى حضرته وتعريف مقاديرهما للموكلين عليها، أو هو إشارة

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٥٧).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٨٤).

حِجَابُهُ النُّورُ. . . . .

إلى أن الله كل يوم هو في شأن وأنـه يحكم في خلقه بميزان العدل، ويقع هذا المعنى كالتقرير لقوله: (ولا ينبغي أن ينام)، لأن النوم ينافي دوام التصرف في الملك في كل آن وفي كل حين.

والمقصود من رفع عمل الليل قبل عمل النهار مسارعة الملائكة النوكلين بأعمال العباد فيما أمروا به، وسرعة عروجهم إلى محال العرض في مصاعد السماوات، وقدرتهم على رفع الأعمال في أدنى ساعة بل في لمحة لأنه لا فاصلة بين اليل والنهار إلا آن وجزء لا يتجزئ هو حد مشترك بينهما، وهذا إذا كان المراد بقوله قبل عمل النهار قبل شروع العبد في عمله، وإن كان المراد قبل رفع النهار فالمعنى لا يؤخر في رفع عمل الليل، ولا يتوقف على انضمام عمل النهار إليه، بل يعرض كل منهما على حدة، إذ قد وكل لكل منهما ملائكة معقبات، وكلا المعنيين صحيح، والثاني هو المتبادر من العبارة وإن كان الأول أبلغ في المعنى، فافهم.

وقوله: (**حجابه النور**) أي: أنوار جلاله وأشعـة عظمتـه وكبريائـه التي تدهش دونها العقول، وتكل الأبصار، وتحير البصائـر، والحجاب ههنـا يرجع إلى الخلق؛ لأنهم هـم المحجوبون لا هو سبحانـه وتعالى على مثال العُميان بالنسبة إلى الشمس، ولا يقال: محجوب بل المحتجب؛ لأن المحجوب مغلـوب ومقهور للحاجب الذي يستره، والمحتجب من احتجب بذاته واستتر لمنعه الغير عن إدراكه، ويحتمل أن يكون معناه أنه محتجب لشدة ظهوره كجرم الشمس تكل به العين.

والتحقيق أن صفاته التي هي أنوار ذاته هي الحجاب له؛ إذ الصفات هي حجب الذات ولا تدرك الذات من حيث هي هي، وإنمـا تدرك بصفـة من الصفـات، وكـل

لَوْ كَشَفَهُ لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ». رَوَاهُ مُسْلِم. [م: ١٧٩].

٩٢ ـ [١٤] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَدُ اللهِ مَلأَى . . . .

ما يدخل في الإدراك فهو صفة ونور من أنواره، والله تعالى وراءه، وتعالى الله عن أن تدركه العقول والبصائر، ولو كشفت وأزيلت أنوار الصفات وتجلى الذات البحت، لأحرقت تجليات ذاته الخلائق، واضمحلت الأكوان بسطوة أحدية الذات ولم يبق إلا الله الواحد القهار.

و(**سبحات**) بضمتين: جمع سبحة بالضم والسكون كغرفة وغرفات، قال أبو عبيد: وهو نور وجهه، وقال في (القاموس)[1]: سبحات وجه الله: أنواره، ولا يخفى أنها تكون غير النور الذي هو حجابه؛ لأنه فرض مكشوفاً، فهذا نور الذات وتلك أنوار الصفات على ما بينا، أفردت لإرادة الجنس وكأنه سمي سبحة لأن الرائين من الملائكة وغيرهم يسبحون عند رؤيته لما يروعهم ويدهشهم من جلال الله وعظمته، والمراد بما انتهى إليه بصر المخلوقات؛ لأن بصر الله يحيط بجميع الكائنات ويصل إلى نهاياتها.

٩٢ ـ [١٤] (أبو هريرة) قوله: (**يد الله ملآى**) قد علم الاختلاف في تأويل أمثال هذه الألفاظ وتركه والتوقف في كيفيتها، والمناسب للمقام تأويل اليد بالنعمة والنوال، وقيل: المراد باليد الخزائن، والتحقيق أن هذه العبارات كنايات عن معاني

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢١٦).

لاَ تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ، . . . .

إجمالاً، ولا ينظر إلى تفاصيل مفرداتها، كالاستواء على العرش كناية عن الملك ونفوذ الأمر، وبسط اليد كناية عن الجود، والطي باليمين كناية عن التصرف من غير أن يكون هنا استواء عرش ويد وبسط ويمين وطي على ما بيّن في موضعه، فالألفاظ المذكورة في الحديث كناية عن فضل الغنى وكمال السعة ونهاية الجود وغاية العطايا، فـ (ملآى) مؤنث ملآن خبر (يد الله)، في (القاموس)[1]: ملأه كمنعه يملأه بالفتح والكسر وهو ملآن وهي ملآى وملآنة، انتهى.

وقوله: **(لا تغيضها)** خبر ثان أي: لا تنقصها، من غاض الماء غيضاً: قلّ وانتقص، كانغاض، وغاض الماء وثمن السلعة: نقصهما كأغاض، لازم ومتعد، واستعمل في الحديث متعدياً، **(سحاء)** خبر ثالث من السح، وهو الصب والسيلان من فوق، يقال: سحّ الماء يسحّ سحاً أي: سال من فوق، وكذلك المطر والدمع، ففيه وصف يد الله في الإعطاء بالتفوق والاستعلاء، ووصف عطائه بالجزالة والغزارة باعتبار معنى السيلان، يقال: مطر سحّاح أي: شديد السحّ، وليس للفظ سحاء ذكر على أفعل، ومثله ديمة هطلاء، ولم يرد أهطل، والليل والنهار منصوبان على الظرفية لسحاء، أي: دائم عطائه غير منقطع، و**(أرأيتم)** خطاب عام، ويجيء في الجمع كما يجيء في الواحد، وفي الواحد أكثر، والهمزة للتقرير، و(ما) في **(ما أنفق)** موصولة أو موصوفة أو استفهامية، وهو أنسب بقوله: (أرأيتم).

وفي قوله: **(فإنه لم يغض)** استعمل الغيض لازماً و**(ما في يده)** فاعله أو فيه

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٦٢).

وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ، يَخْفِضُ وَيرْفَع». مُتَّفقٌ عَلَيْهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «يَمِينُ اللهِ مَلأَى ـ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: مَلآنُ ـ سَحَّاءُ لاَ يُغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». [خ: ٤٦٨٤، م: ٩٩٣].

٩٣ ـ [١٥] وَعَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: ....

ضمير للإنفاق و(ما في يده) مفعوله.

وقوله: (**وكان عرشه على الماء**) حال من فاعل خلق، وقد عرفت معناه في الحديث الأول من الفصل، وسيجيء في (باب بدء الخلق)، وكذا قوله: (**وبيده الميزان**)، ويجوز أن يكون مستأنفاً؛ لأن الأمر بيده دائماً، ولكن في جعله حالاً من فاعل (خلق) إشارة إلى سبق التقدير.

وقوله: (**وفي رواية مسلم: يمين الله ملأى**) وهو يناسب المقام لأن العطاء يكون باليمين عادة، وقد ورد (كلتا يدي الرحمن يمين).

وقوله: (**وقال ابن نمير**) على صيغة التصغير، وهو عبدالله بن نمير شيخ مسلم وقع في روايته: (يد الله ملآن)، وهو صحيح؛ لأن المراد بيد الله فضله وإحسانه، ورواية (ملآى) أكثر وأشهر وأظهر.

٩٣ ـ [١٥] (أبو هريرة)، قوله: (**عن ذراري المشركين**) ذراري جمع ذرية بالضم ويكسر، والذر تفريق الحب والملح ونحوه، كذا في (القاموس)[١]، وقال التُّورِبِشْتِي[٢]: هو من ذرأ الخلق يذرأهم أي: خلقهم، وقد تركت العرب همزة الذرية

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٦٩).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ٥٨).

«اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٣٨٤، م: ٢٦٥٩].

كتركهم في رَوِيَّة وبَرِيَّة، والذرية نسل الثقلين الرجال والنساء، وأصلها الصغار، وتقع في المتعارف على الصغار والكبار، ويستعمل للواحد والجمع، وأصلها الجمع، وقال البيضاوي(١): الذرية فعلية من الذر، أو فعولة من الذرأ، أبدلت همزتها ياء، ثم قلبت الواو ياء وأدغمت.

وقوله: (**الله أعلم بما كانوا عاملين**) قال التُّورِبِشْتِي(٢): يحتمل أنه لم ينبأ عن حدوث هذا السؤال عن حقيقة أمرهم، فتوقف فيه، أو علم ولم يؤذن لـه في الكشف عنه رعاية لمصلحة العباد فأجاب عنه بما أجاب، أي: الله أعلم بما هم صائرون إليه، وبما هو كائن من أمرهم، يدخلون الجنة آمنين مُنعَّمين أم يردون النار لابسين معذبين، أم يتركون ما بين المنزلتين، ويحتمل أنـه علق أمرهم بما علم الله من عاقبة أمرهم لو تركوا فعاشوا حتى بلغوا الحنث.

والمعنى أن من علم الله منـه أنـه لو أمهل حتى بلغ الحنث عنده، ثم مات على الإيمان أدخله الجنة، ومن علم منه أنه يفجر ويكفر أدخله النار، وفي هذا التأويل نظر؛ لأنا ننفي في أصل الدين ومنهاج الشرع أن يعذب العصاة على معصية كانت تقع منهم لو طالت بهم الحياة، ولأنا ننفي ذلك عن الأطفال ـ وهم أضعف بنية وأقل قوة ـ أحق وأجدر.

وبعد فاعلم أن مبنى اختلاف التأويل في هذا الحديـث على اختلاف المسلمين في ولـدان المشركين، فمنهم من يسكت عنـه ولا يقطع في أمرهم بشيء، ومنهم من

---

(١) «تفسير البيضاوي» (١/ ٣٣٨).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ٥٩).

* **الْفَصْلُ الثَّانِي:**

٩٤ ـ [١٦] وَعَن عبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمُ، . . . .

يعلق أمرهم بما علم الله منهم كما قدمناه، ومنهم من يقول: إنهم مع آبائهم وأمهاتهم في النار كما هم يتبعونهم في كفرهم في هذه الدار، ومنهم من يقول: إن المولود لو مات قبل أن يبلغ الاختيار زال عنه ولاية الأبوين فيزول عنه ما كان فيه من تغيير الدين، فيرجع إلى ما كان عليه من أصل الفطرة، فيصير بذلك من أهل الجنة، ومنهم من يقول: إنهم لما علموا ما يتابعون به، ولم يجترحوا ما يعاقبوا عليه، ولا مقر في الآخرة إلا في إحدى الدارين، وإحداهما ينفيها العدل والأخرى يقتضيها الفضل، فيقول: إنهم يدخلون الجنة لا على سبيل الاستقلال بل يكونون لأهلها كخدام الملوك في قصورهم ومنازلهم، ومنهم من يقول: إنهم كائنون بين الجنة والنار لا منعمين ولا معذبين.

قلت: والقول المبني على قاعدة أصول الدين هو أن لا يقطع في أمرهم بشيء وما عداه فإنه إما مستنبط بالرأي والقياس، وإما مأخوذ من الأخبار الواهنة، وأمثال ذلك لا يتلقى إلا من جهة الرسول ﷺ بالنقل الذي ينقطع العذر دونه، ولم يوجد هنالك فوجب التوقف، والله أعلم، هذا كلام الشيخ التُّورِبِشْتِي نقلته بعبارته مفيد في هذا المقام يذهب بالإجمال في هذا الباب، والله أعلم بالصواب.

الفصل الثاني

٩٤ ـ [١٦] (عبادة بن الصامت) قوله: **(إن أول ما خلق الله القلم)**[1] هو

---

(١) يَعْنِي بَعْدَ الْعَرْشِ وَالْمَاءِ، فَالأَوَّلِيَّةُ إِضَافِيَّةٌ، وَالأَوَّلُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ النُّورُ الْمُحَمَّدِيُّ عليه =

فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ، فَكَتَبَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الأَبَدِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِسْنَاداً.

[ت: ٢١٥٥].

بالرفع، وقد يروى بالنصب، فإن صحت كان على لغة من ينصب خبر إن، وقيل: بتقدير كان، وقد قيل بالوجهين في قوله: يَا لَيْتَ أَيَّامَ الصِّبَا رَوَاجِعَا.

وقوله: **(فكتب ما كان)** إخبار من النبي ﷺ باعتبار حاله وزمانه، وليس حكاية عما أمر القلم بكتابته، وإلا لقيل: ما يكون؛ لأنه ليس في ذلك الوقت شيء مضى، ويمكن أيضاً أن يقال: إن كتابة المقادير كان فيما لا يزال قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان حينئذ عرشه على الماء مخلوقاً قبله، فيكون المراد بما كان: ما هو قبل الكتابة مما كان بعد العرش والماء، وقد سبق توجيهه في الفصل الأول[1]، أو نقول: ما كان وما يكون كناية عن الكل من غير أن يكون المراد ما سبق وما يأتي.

وقوله: **(هذا حديث غريب إسناداً)** اعلم أن المحدثين تكلموا في حديث: (أول ما خلق الله العقل)، وقالوا: إنه موضوع، وقال السيوطي: له أصل صالح خلافاً لمن قال بوضعه، وقد ذكرنا طرق ذلك وما يتعلق به من الكلام في (شرح سفر السعادة)، وقال الشيخ ابن حجر العسقلاني[2]: حديث: (أول ما خلق الله القلم) أثبت من حديث العقل، ويظهر من هذه العبارة أن في هذا الحديث أيضاً مقالاً، والله أعلم.

= الصلاة والسلام. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٦٨).

(١) انظر: الحديث (٧٩).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٢٨٩).

٩٥ ـ [١٧] وعَن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢]، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْهَا فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلاَءِ لِلْجَنَّةِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلاَءِ لِلنَّارِ، ....

---

٩٥ ـ [١٧] (مسلم بن يسار) قوله: (ثم مسح) المسح إمرار اليد على الشيء، والماسح إما ملك مأمور بذلك، فأسند إلى الله تعالى لأنه الآمر كما في قولهم: بنى الأمير المدينة، وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾[الزمر: ٤٢] والمتوفي هو الملك، أو مسح بمعنى قدر، من مسح بمعنى ذرع، في (القاموس)[1]: المسح الذَّرْعُ، كالمِساحة بالكسر، وهو أيضاً مجاز ومؤول وهو من المتشابهات، وفي ذكر لفظ اليمين تنبيه على تخصيص آدم بالكرامة والفضيلة، وكلتا يدي الرحمن يمين، ويحتمل أن يكون اليمين بمعنى القوة، في (القاموس)[2]: اليمين ضد اليسار، والبركة، والقوة.

ثم اعلم أن الكلام في هذا المقام كثير، وخلاصته: أن بعض المفسرين فسروا الآية بأن المراد بأخذ الذرية من ظهور بني آدم إخراجهم من أصلابهم نسلاً وتوالداً على مر الزمان وإشهادهم على أنفسهم وأخذ الإقرار منهم بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] وإقرارهم بذلك بقولهم ﴿بَلَىٰ﴾ تمثيل وتخييل، ومعنى ذلك أنه نصب لهم الأدلة على الربوبية والواحدانية، وشهدت بها عقولهم وبصائرهم التي ركبها فيهم

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٣٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١١٤٣).

وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: ....

وجعلها مميزة بين الضلالة والهدى، فكأنه أشهدهم على أنفسهم وقررهم، وقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ وكأنهم قالوا: ﴿بَلَىٰ﴾ أنت ربنا شهدنا على أنفسنا وأقررنا بربوبيتك ووحدانيتك.

قال صاحب (الكشاف)[1]: وباب التمثيل واسع في كلام الله ورسوله وفي كلام العرب، ولم يفسروا الآية بقصة إخراج الذرية من ظهر آدم كالذر، وإحيائهم وإعطائهم العقل والنطق، وإقرارهم بذلك قولاً في يوم الميثاق كما جاء في الأخبار، والباعث لهم على هذه القصة ظاهر لفظ الآية؛ لأنه لو كان المراد ذلك لقيل: وإذ أخذنا من آدم من ظهره ذريته، وكما أن ظاهر لفظ الآية كان فيما فسروها به كذلك لا شك أن ظاهر لفظ الحديث في الذرية من ظهر آدم كما هو القصة المشهورة في يوم الميثاق، فيكون بينه وبين الآية منافاة، فأجاب الإمام الرازي[2] بأنه لا منافاة؛ لأن الآية ساكتة عن إخراج الذرية من صلب آدم لا تدل على ثبوته ولا على نفيه، بل إنما تدل على إخراج الذرية من ظهور بني آدم بالتناسل، وإثبات الحجة عليهم، ولكن قصة إخراج الذرية من ظهر آدم وأخذ الميثاق منهم أيضاً ثابتة بدلالة الأخبار والأحاديث فلا منافاة.

بقي الكلام في توجيه كون الحديث جواباً عن سؤال السائل عن الآية، والظاهر منه أن يكون الحديث تفسيراً للآية، وبياناً للمراد منها، فقيل في ذلك: إن المراد من ﴿بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ في الآية آدم وأولاده، كأنه صار اسماً للنوع كما قيل في قوله ﷺ: (أنا سيد

---

(١) «الكشاف» (٢/ ٣١٠).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ٤٠٢).

. . . .

ولـد آدم) أن المراد بـه نوع الإنسان، فيشتمل آدم وأولاده لحديث: (آدم ومـن دونـه تحت لوائي)، واقتصر في الحديث على (آدم) اكتفاءً بذكر الأصل عن الفرع، فيكون المراد مـن الآية والحديث كليهما الإخراج بالتوليد والإشهاد بنصب الدلائل وتركيب العقول، فيصح كون الحديث جواباً عن السؤال عن الآية وتفسيراً لها، ولهذا التوجيه مع ما فيه من ارتكاب التكلف وإن أمكن جريانه فـي هذا الحديث، لكـن حديث أبي هريرة وكذا حديث ابن عباس الآتيان في الفصل الثالث (برقم: ١١٨ و١٢١) يضعفان هذا التوجيـه؛ لأنهما صريحان في إخراج الذرية مـن ظهر آدم ونشرهم بيـن يديه إلى آخر ما يقال في قصة يوم الميثاق.

وقد يقال: إن ذينك الحديثين لا تعلق لهما بالآية، ولم يذكرا في جواب السؤال عنها، فهما محمولان على قصة يوم الميثاق، أما هذا الحديث المذكور ههنا في جواب السائل عـن الآية فليس صريحاً فـي القصة المذكورة فليكن محمولاً على ما فسروا به الآية، وهـذا القول ضعيف؛ لأن الظاهر أن الأحاديث الواردة في هذا الباب محمولة على محل واحد كما لا يخفى.

وغاية ما يقال: إن ههنا إخراجين وميثاقين: أحدهما في عالم الغيب، والآخر فـي عالم الشهادة، والأول إخراج الذرية من ظهر آدم ونشرهم بين يديه وأخذ الإقرار منهم، وهـو قالي أخبر به في الأحاديث، والثاني مـن ذرية بني آدم نسلاً، وهو حالي بنصب الدلائل أخبر به بالآية.

والجواب: الحديث فـي مقابلـة السؤال عـن الآية وقع علـى طريقة الأسلوب الحكيم كأنـه قـال: الميثاق المسؤول عنه ظاهر مكشوف لا حاجة إلى السؤال عنـه،

. . . .

لكن ههنا ميثاق آخر خفي عن العقول فاسألوا عن ذلك واسمعوا جوابه، وفائدة اختيار هذا الأسلوب ههنا توكيد الميثاقين والإقامة على عهدين، هذا تحقيق كلامهم، وحاصله حمل الآية على ما فسروا به، وحمل الحديث إما عليه أو جعل الجواب على الأسلوب الحكيم، واعلم أيضاً أن التفسير المذكور للآية أصله من صاحب (الكشاف) بل من المعتزلة كلهم وتبعهم غيرهم، ولهذا قال الإمام: أطبق المعتزلة على أنه لا يجوز تفسير الآية بالحديث، وهو بناء على مذهب القدر؛ لأن هذه الأحاديث تثبت سبق القضاء والتقدير، ولا نزاع في جواز تفسيرها بما فسروا ولكنه ليس بواجب بل فسرها بعض علماء السنة والجماعة بما يوافق هذه الأحاديث على ما هو قصة يوم الميثاق.

وأما قولهم: لو كان المراد إخراجهم من ظهر آدم لما قال: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، بل يجب أن يقول: من ظهره ذريته، فجوابه أن المراد آدم وذريته، وإنما ذكر إخراج الذراري من أصلاب أولاده لا ذراري نفسه؛ لأنه لا حاجة إلى ذكر إخراج الذراري من صلب آدم؛ لأنه ظاهر لكونه أبا البشر كلهم، ولأن الكلام في الاحتجاج على الأولاد من اليهود وغيرهم، ويعضده ما رواه الواحدي عن الكسائي أنه قال: لم يذكر ظهر آدم، وإنما أخرجوا جميعاً من ظهره؛ لأن الله تعالى أخرج ذرية آدم بعضهم من ظهور بعض على نحو ما يتوالد الأبناء من الآباء فاستغنى عن ذكر ظهر آدم، لما علم أنهم كلهم بنوه وأخرجوا من ظهره، كذا ذكر الطيبي في شرح (الكشاف)[١].

---

(١) اسمه «فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب»، له مخطوطة في الخزانة الأزهرية، انظر: «الأعلام» (٢/ ٢٥٦).

فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ». رَوَاهُ مَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ. [ط: ٣٣٣٧، ت: ٣٠٧٥، د: ٤٧٠٥].

٩٦ ـ [١٨] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفِي يَدَيْهِ كِتَابَانِ، . . . .

وقوله: (ففيم العمل؟) في بمعنى اللام، أو المراد في أي شيء يفيد العمل؟ ولا يخفى أنه لا يتجه هذا السؤال بعد قوله ﷺ: (وبعمل أهل الجنة يعملون) إلا أن يراد ففيم العمل بالتكليف، وهو أيضاً ليس بشيء فإن الله قد كلف وأمر ونهى، فما السؤال بعد ذلك إلا على الله سبحانه، ولا يسأل عما يفعل، وله حكم ومصالح وأسرار لا يعلمها إلا هو، وقد مر بيانه مراراً.

٩٦ ـ [١٨] (عبدالله بن عمرو) قوله: (وفي يديه كتابان) قال أهل الظاهر من العلم: إنه مجاز وتمثيل وتعبير عن المعنى بالصورة مبالغةً في تحققه وتيقنه، وقال أهل الباطن منه وأرباب المكاشفة: إنه حق ومحمول على الحقيقة لا مجاز فيه أصلاً. قال الإمام الغزالي: امتياز الخواص من العوام بأن ما يحصل للعامة من العلوم بالكسب والتعلم يحصل للخواص من غير تعلم وكسب بل من عند الله العليم الحكيم، وذلك هو العلم اللدني، وبأن ما يراه العامة في المنام يراه الخواص في اليقظة.

وقال الشيخ التُّورِبِشْتِي[1] في شرح الحديث بعد ما نفى استبعاد حمله على الحقيقة

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٦٢).

. . . .

لقدرة الله سبحانه واستعداد النبي ﷺ لذلك: قد سمعت من اشتهر ـ أظن أن المراد به الإمام الغزالي والله أعلم ـ في زماننا بالرسوخ في علم النظر، ثم أيد من مكاشفات الصوفية بما يعز مثله في الشاهد يقول: من لم يعتقد أن لله عباداً يشاهدون في حال اليقظة ما لا يمكن لغيرهم أن يراه إلا في حالة النوم لم يهتد إلى حقيقة الإيمان بالنبوة، وإذا كان من حق الإيمان أن لا يقابل أمثال ذلك في أتباع الأنبياء بالنكير، ولا يستبدع الاطلاع على مثل هذه الأحوال والمكاشفة بنظائر هذه الآية في حق خواص الأمة، فكيف بمن هو سيد المرسلين وأعلاهم رتبة وأغزرهم علماً وأوفرهم حظاً؟ صلى الله عليه وسلم أفضل صلاة صلاها على نبي من أنبيائه.

وأما قول الراوي: (خرج إلينا رسول الله ﷺ وفي يديه كتابان) فإنه أخبر بما يقتضيه ظاهر قول رسول الله ﷺ مبالغةً في التصديق بما يقول، واستقصاءً في تحقيق ما يخبر عنه، وهذا هو حق اليقين في أمر رسول الله ﷺ، وواجب الأدب على السامع في استماع ما ينتهى منه إليه، ومن أوتي بصيرة في أمر الدين، فليكن وثوقه بما يخبر عنه الرسول ﷺ أعرق من وثوقه بما يراه ويشاهده، انتهى.

وهذا الكلام حق صادر من عين اليقين وحقيقة الإيمان رحم الله قائله، وأما قوله في الراوي: إنه أخبر بما يقتضيه ظاهر قول رسول الله ﷺ مبالغة في التصديق بما يقول، فظاهر الأمر كما قال، ولكن يمكن أن رآه الراوي أيضاً بإراءة النبي ﷺ وإطلاعه إياه على ذلك، كيف وأصحاب النبي ﷺ من خواص الأمة، وقدوة العارفين، وقد ينقل أن بعضهم كانوا يرون بعض المغيبات في المشهود في مجلسه ﷺ في بعض الأحيان، وبعضهم رأى جبرئيل في غير صورة دحية كعائشة وابن عباس.

فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الكِتَابَانِ؟» قُلْنَا: لاَ، يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَّ أَنْ تُخْبِرَنَا، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِم وقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَداً»، . . . .

وقوله ﷺ: (أتدرون ما هذان الكتابان؟) ظاهره أنهم كانوا يرون الكتابين ولا يدرون ما فيها، والله أعلم.

وقوله: (إلا أن تخبرنا) أي: لا نعلمه في وقت من الأوقات إلا وقت أخبارك، وحاصله: أنا لا نقدر على العلم به إلا بأخبارك، وهو طلب واستخبار عنه ﷺ بذلك.

وقوله: (فقال للذي)[1] أي لأجله كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾[الأحقاف: ١١]، قال النحويون: إن اللام بمعنى عن، والخطاب ليس مع المؤمنين وإلا لكان الظاهر أن يقول: ما سبقتم، وقيل: الخطاب مع بعض المؤمنين والضمير لبعض آخر منهم.

وقوله: (وأسماء آبائهم وقبائلهم) تعييناً لهم سواء كان آباؤهم وقبائلهم من أهل الجنة أو من أهل النار، وهم أيضاً مكتوبون ومكتوب أسماء آبائهم وقبائلهم، فافهم.

وقوله: (ثم أجمل على آخرهم) أي: أوقع الإجمال على آخرهم على ما هو عادة أهل الحساب، يقال: أجملت الحساب: رددته إلى الجملة، ويقال له: فذلك بفتح فسكون وفتح؛ لأنه يقال: فذلك كذا، كما يقال: عشرة واثنان وثمانية فذلك عشرون كما في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾.

وقوله: (فلا يزاد فيهم ولا ينقص) متفرع على اليقين وإيقاع الإجمال المفيدَين

---

(١) قال القاري: وَقِيلَ: قَالَ بِمَعْنَى أَشَارَ فَاللاَّمُ بِمَعْنَى «إِلَى». «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٧٢).

ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَداً»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْهِ. . . . .

لغاية الضبط والتعيين.

وقوله: (**فقال: سدّدوا وقاربوا**) أي: مالكم تذكرون القدر واعملوا وسددوا أعمالكم. في (القاموس)[1]: سدّده تسديداً: قوّمه، ووفّقه للسداد أي: الصواب من القول والعمل، واستدّ: استقام، وأَسَدَّ: أصابَ السدادَ أو طلبه، والسَّدَدُ: الاستقامة كالسداد. وفي (مجمع البحار)[2]: (سدّدوا وقاربوا) أي: اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه، وقال: (سدّدوا) أي: اطلبوا السداد أي: الصواب بين الإفراط والتفريط، وإن عجزتم عنه فقاربوا أي اقربوا منه، وروي (قربوا) أي: غيركم إليه، وقيل: قاربوا أي: اطلبوا قربة الله، وقيل: قاربوا تأكيد للتسديد.

وقوله: (**ثم قال رسول الله ﷺ بيديه**) أي: أشار بهما، والقول يستعمل مجازاً في كثير من الأفعال، قال بيده، وقال برأسه، وقال برجله، أي: أشار، وهذا اللفظ كثير في الأحاديث.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٧٤).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٥٣).

فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «فَرَغَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ، ﴿فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ﴾» [الشورى: ٧]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ. [ت: ٢١٤١].

٩٧ ـ [١٩] وَعَنْ أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ رُقًى نَسْتَرْقِيهَا، وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ، وَتُقَاةً نَتَّقِيهَا، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ شَيْئاً؟ قَالَ: «هِيَ مِنْ قَدَرِ اللهِ». رَوَاهُ. . . . .

وقوله: (فنبذهما) أي: أشار بيديه إلى وراء ظهره كناية عن أن هذا الأمر قد فرغ، فصار بمنزلة ما تخلفه وراء ظهرك، كذا قال الشراح. وفي (القاموس)[1] النبذ: طرحك الشيء أمامك أو وراءك، أو عام، والفعل كضرب.

٩٧ ـ [١٩] (أبو خزامة) قوله: (عن أبي خزامة)[2] بكسر المعجمة وبالزاي، قال: (أرأيت رقىً) أي: أخبرني عن رقىً، وهو جمع رقية على وزن ظلمة، وهي العوذة من ضرب. (نسترقيها) أي: نسترقي بها، وسيجيء في (كتاب الطب والرقى) حكمها منعاً وإباحة، (وتقاة) وقى يقي وقياً ووقايةً: صانه، والوَقاء ويكسر، والوقاة مثلثة: ما وقيت به، وقد تبدل واوه تاءً. (تتقيها) أي: نتقي بها، وثلاثتها منصوبة بنزع الخافض.

وقوله: (هي من قدر الله) يعني أن القدر شامل للأسباب والمسببات والشرائط

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣١٩).

(٢) وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُوِيَ عن أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ أَبِي خُزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ، وَفِي اسْمِ الرَّاوِي أَبِي خِزَامَةَ خِلَافٌ لِلْمُحَدِّثِينَ. قَالَ الْمُصَنِّفُ: هُوَ أَبُو خِزَامَةَ بْنِ يَعْمُرَ أَحَدُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ سَعْدٍ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْهُ الزُّهْرِيُّ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٧٤).

أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ. [حم: ٣/ ٤٢١، ت: ٢٠٦٥، جه: ٣٤٣٧].

٩٨ ـ [٢٠] وَعَن أبي هُرَيْرَة قَالَ: خَرجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدَرِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، فَقَالَ: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُم عَزَمْتُ عَلَيْكُم أَلاَّ تَتَنَازَعُوا فِيهِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢١٣٣].

٩٩ ـ [٢١] ورَوَى ابْنُ مَاجَه فِي الْقَدَرِ نَحْوَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ. [جه: ٣٤٣٧].

١٠٠ ـ [٢٢] وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ.........................

والمشروط بها، ولا يخرج عن حيطته شيء، وهذا كسؤال الصحابة بعد سماع خبر القضاء والقدر (ففيم العمل)، وجوابه ﷺ: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له).

٩٨، ٩٩ ـ [٢٠، ٢١] (أبو هريرة) قوله: (فقئ) على صيغة المجهول من فقأ العين والبشرة ونحوهما كمنع: كسرها، و(وجنتيه) تثنية وجنة مثلثة وككلمة ومحركة: ما ارتفع من الخدين، و(عزمت عليكم) أي: أقسمت، في (القاموس)[1]: عزم على الأمر: أراد فعله وقطع عليه، أَوْ جَدَّ في الأمر، وعلى الرجل: أقسم.

١٠٠ ـ [٢٢] (أبو موسى) قوله: (من قبضة) في (القاموس)[2]: القبضة وضمُّه

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٤٨).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦٠٠).

قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدمَ عَلَى قَدْرِ الأَرْضِ، مِنْهُمُ الأَحْمَرُ وَالأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ. [حم: ٤/ ٤٠٠، ٤٠٦، ت: ٢٩٥٥، د: ٤٦٩٣].

١٠١ ـ [٢٣] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، . . . .

أكثر: ما قَبَضْتَ عليه من شيء، والظاهر أنه متعلق بخلق، ومن ابتدائية وتعلقه بآدم، وكون (من) بيانية ـ وجوزها الطيبي ـ بعيد جداً، **(قبضها)** أي: أمر الملك بقبضها.

وقوله: **(والسهل والحزن والخبيث والطيب)** في (القاموس)[1]: السهل، وككتف: كل شيء إلى اللين، ومن الأرض: ضد الحزن، وهو ما غلظ من الأرض، والخبيث ضد الطيب، انتهى. والخبيث في الأرض أن يكون سبخة غير منبتة، والطيب ضده، وهذه الأربع من الصفات الباطنة، والأربعة الأول من الظاهرة.

١٠١ ـ [٢٣] (عبدالله بن عمرو) قوله: **(إن الله خلق خلقه في ظلمة)** الحديث، قال التُّورِبِشْتِي[2]: يحتمل أن يكون المراد منه بالخلق ههنا الثقلين وهما الجن والإنس، ويحتمل أن يكون المراد منه الإنس.

وقوله: **(في ظلمة)**، أي: كائنين فيها، والمراد بالظلمة: ما جبلوا عليه من الأهواء المضلة والشهوات الْمُرْدِيَة من النفس الأمارة.

وقوله: **(من نوره)** أي: نوره الذي خلقه، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١] فالإضافة إلى الله إضافة إبداع واختراع على سبيل التكريم كما في قوله

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٣٥).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ٦٥).

فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ فَلِذَلِك أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ. [حم: ٢/ ١٧٦، ١٩٧، ت: ٢٦٤٢].

تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ فمن شاء الله هدايته وأصابه من ذلك النور قبله، واعتبر بالآيات واستدل بها بالنظر الصحيح اهتدى، ومن لم يشأ هدايته وحرم من ذلك النور ضل وارتدى، والمراد بإلقاء النور ما بيّن لهم من الحجج النيرة والآيات الباهرة، وإلى مثل هذا المعنى أشير بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾[النور: ٣٥] الآية، وقوله سبحانه: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وقوله تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾[الزمر: ٢٢] ونحوها من الآيات، هذا حاصل كلام التُّورِبِشْتِي، والطيبي مع تنقيح ومحو وإثبات فيه.

قال الطيبي[١]: ويمكن أن يحمل قوله: (خلقه) على خلق الذر المستخرج في الأزل من صلب آدم، وهذا كما يتراآى أي في بادئ النظر، ليس كما ينبغي لأنه إذ ذاك ظهر الإقرار وأثّرت الأنوار في الكل، فلا يناسب خلقهم في ظلمة وإصابته بعضاً وإخطاؤه آخرين على أن قوله: (في الأزل) ليس بصحيح؛ لأنه وقع بعد خلق آدم بنعمان وادٍ بعرفات، وهكذا وقع في عباراتهم بل واقع في أكثر الأذهان إلا أن يقال: إن ذلك الإقرار بطوع من البعض، وهم الذين ألقي عليهم نور الهداية، وبكره من بعضهم وهم المبقون في الظلمة والمخطؤون النور؛ لأن المراد بالأزل فيها زمان سابق على ظهور التوالد والتناسل بين بني آدم، والحق أن المراد من خلقه هو وقت الولادة من إلقاء النور هو زمان إظهار الشرائع وإعطاء التوفيق للاهتداء.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٥٣).

١٠٢ ـ [٢٤] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ؛ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ. [ت: ٢١٤٠، جه: ٣٨٣٤].

وبالجملة: في الحديث دلالة على أن الإنسان خلق على حالة لا ينفك عن الظلمة إلا من أصابه النور الملقى عليه، لكن يتوهم الإشكال في تطبيقه بحديث الفطرة، ولا إشكال لأن حديث الفطرة كما حقق إنما يدل على كون الإنسان متهيأً متمكناً من إصابة الهدى إن تفكر بالنظر الصحيح وتأمل في الآيات والشواهد، ومع ذلك خلق في ظلمات النفس والطبيعة، وهذا الحديث إنما يدل على أن إصابة الهدى بالنظر إنما هو بمشيئة الله وتوفيقه تعالى وإلقاء نور الهداية في قلبه، وليس مستقلاً مستبداً بإصابة الهدى، فمن شاء وَفَّقَه للنظر الصحيح وألقى نور الهداية كما هو مقتضى الفطرة الروحانية، ومن لم يشأ لم يوفقه وأوقعه في ظلمة الضلال والغواية كما هو مقتضى النفس والطبيعة الجسمانية.

وبالجملة هذا الحديث تنبيه على سابقة التقدير، وعلم الله ومشيئته تعالى، والفطرة ـ كما نبهنا ـ هنالك غير السابقة، فلا تنافي بين الحديثين، فتأمل.

١٠٢ ـ [٢٤] (أنس) قوله: (يا مقلب القلوب ثبت قلبي) أضاف القلب إلى ذاته الكريمة تعريضاً لأصحابه، والمقصود الأصلي الدعاء لهم؛ لأنه ﷺ مأمون العاقبة بلا شبهة، وكذا الحال في جميع ما وقع مثله في الأدعية المأثورة، ولهذا قال أنس ﷺ: (فهل تخاف علينا)، إلا أنه لما أضافه ظاهراً إليه قال: ثبت، وأضاف في حديث

١٠٣ ـ [٢٥] وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْقَلْبِ كَرِيشَةٍ بِأَرْضِ فَلَاةٍ يُقَلِّبُهَا الرِّيَاحُ ظَهْراً لِبَطْنٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٤/ ٤٠٨].

عبدالله بن عمرو المذكور في الفصل الأول إلى الأصحاب صريحاً فقال: (صرف قلوبنا)، ومعنى الحديثين واحد، وما وقع بينهما من اختلاف في تقديم الدعاء وذكر اسم الجلالة وفي أصابع الله وذكر الدين ههنا، وتأخير الدعاء وذكر اسم الرحمن وذكر طاعتك هناك فمن باب التفنن، مع أنه يمكن أن يكون نقلاً بالمعنى وقع من كل واحد من الصحابة روايته على ما اتفق، وتعرض الطيبي[١] لبيان نكتة هذا الاختلاف بما لا يخلو عن خفاء، والله أعلم.

١٠٣ ـ [٢٥] (أبو موسى) قوله: (مثل القلب) أي: حاله العجيبة[٢] في تقلبها وتغيرها وتأثيرها بما يرد عليه من الحوادث والخواطر والأحوال، (كريشة) الريشة بالكسر: المطر، وجمعه رياش وأرياش، و(فلاة) بالفتح: المفازة لا ماء فيها، و(بأرض فلاة) بتنوين أرض وبإضافتها، كلاهما روايتان، والإضافة بيانية، والمراد بالرياح هي التي تهب إلى جوانب مختلفة.

وقوله: (ظهراً لبطن) اللام بمعنى (إلى) مفعول مطلق، أي: يقلبها هذا النوع من التقليب، أو حال من الضمير المنصوب في (يقلبها) أي: مختلفة، وقال الطيبي[٣]: بدل البعض من ضمير (يقلبها)، ومضمون الحديث: أن القلوب بين الأصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء أي: بقضائه وقدره.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٥٤).

(٢) كذا في (ب)، وفي (ر): حالته التعجيه.

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٢٥٥).

١٠٤ ـ [٢٦] وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالْمَوْتِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ.

[ت: ٢١٤٥، جه: ٨١].

١٠٥ ـ [٢٧] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلاَمِ نَصِيبٌ: الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ..

---

١٠٤ ـ [٢٦] (علي) قوله: (**يشهد**) تفصيل لقوله: (حتى يؤمن بأربع) كان الظاهر بأن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لكنه ذكر لفظ الشهادة دلالة على أن النطق باللسان أيضاً ركن، ففيه دليل على أن الإيمان تصديق مع الإقرار.

وقوله: (**بعثني بالحق**) حال مؤكدة أي: قد بعثني، أو خبر بعد خبر إن ذكره تأكيداً للرسالة، ولا يلزم أن ينطق بهذه اللفظ؛ لأن الإقرار بالرسالة يستلزمه، وكذا الإيمان بالكتب والملائكة.

وقوله: (**يؤمن بالموت**) ثاني الأربع، والمراد موت الدنيا، أي فناؤها وهلاكها بجميع أجزائها، أو المراد أن يعتقد أن الموت بحكم الله لا بالطبيعة وفساد المزاج، (**والبعث بعد الموت**) ثالثها، والرابع (**يؤمن بالقدر**) يعني أن الكل بقضاء الله وقدره، ودل الحديث على أن إنكار القدر كفر، ولو أريد نفي الإيمان الكامل لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز، وكذلك الحديث الآتي وهو قوله ﷺ.

١٠٥ ـ [٢٧] (ابن عباس) قوله: (**صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية**) في (القاموس)[1]: الصنف بالكسر والفتح: النوع والضرب،

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٧٦٤).

وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. [ت: ٢١٤٩].

والمرجئة من الإرجاء، وهو التأخير، يقال: أرجأ الأمر: أخّره، وترك الهمزة لغة فيه كقوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾[التوبة: ١٠٦] مؤخّرون حتى ينزل الله فيهم ما يريد، ومنه سُمّيت المرجئة، كذا في (القاموس)[١].

وقال التُّورِبِشْتِي[٢]: قال ابن قتيبة: المرجئة هم الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل؛ لأنهم يقدمون القول ويؤخرون العمل، وتحقيق مذهبهم أنهم لا يعتبرون العمل في الإيمان أصلاً لا جزءاً ولا كمالاً، وقد وجدنا الأكثرين من أهل المعرفة بالملل والنحل ذكروا أن المرجئة هم الفرقة الجبرية الذين يقولون بأن العبد لا فعل له، وإضافة الفعل إليه بمنزلة إضافته إلى الجمادات كما يقال: جرى النهر ودارت الرحى، والجبرية بالتحريك وتسكين الباء لغة فيها، والمتكلمون يسمون المجبرة، وكانت القدرية في الزمان الأول ينسبون من خالفهم إلى الإرجاء، حتى غلط في ذلك جمع من أصحاب الحديث فألحقوا هذا النَّبَزَ بجمع من علماء السلف ظلماً وعدواناً، وإنما سميت المجبرة مرجئة لأنهم يؤخرون أمر الله فيرتكبون الكبائر، انتهى. ويسمي صاحب (الكشاف) أهل السنة والجماعة مرجئة، تاب الله عليه.

وأما القدرية فينسبون إلى القدر بالتحريك، وقال التُّورِبِشْتِي: ولك أن تسكن الدال، ومذهبهم أن العبد خالق لأفعاله والأمر مستأنف من غير سبق قضاء وقدر، فنسبتهم إلى القدر لأجل إنكارهم القدر، وهم يقولون بأن المثبتين له أحق بهذا الاسم نظراً إلى ظاهر اللفظ، ولكن الأحاديث صريحة في أن هذا اللفظ اسم لمن أنكره،

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٥٢).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ٦٦).

١٠٦ ـ [٢٨] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ، ....

فهذان الحديثان وأمثالهما صريحة في تكفيرهم، لكن الصواب أن لا نتسارع إلى تكفير أهل الأهواء المتأولين؛ لأنهم لا يقصدون بذلك اختيار الكفر ولا يرضون به، وقد تمسكوا بالكتاب والسنة وبذلوا جهدهم في إصابة الحق فأخطؤوا، والتكفير لا يطلق إلا بعد البيان الجلي، والفرق ما بين لزوم الكفر والتزامه، وهذا القول هو مذهب المحققين من علماء الأمة نظراً واحتياطاً، وقد نهينا عن تكفير أهل القبلة[١]، وكل ما وقع في شأنهم مما يدل على التكفير، فهو من باب الزجر والتشديد والمبالغة في التضليل والمجاز والتمثيل، كيف! وقد تكلّم بعضُ النقاد في أحاديث وردت في شأن هذه الفِرَق، وقالوا: لم تصح وكلّها ضعيفة، نعم لها طرق متعددة متعاضدة، والله أعلم.

١٠٦ ـ [٢٨] (ابن عمر) قوله: (يكون في أمتي خسف ومسخ) في (القاموس)[٢]: خسف المكان يخسف خسوفاً: ذهب في الأرض، وخسف الله بفلان الأرض: غَيَّبه فيها، ومسخه كمنعه: حَوّل صورته إلى أخرى أقبح منها، فهو مسخ ومسيخ، والحديث دل على وقوع المسخ والخسف في هذه الأمة، وقد ورد الحديث بوقوعه في آخر الزمان كما سيجيء في (باب الملاحم) من (كتاب الفتن)، والظاهر أن المراد أمة الدعوة، وقيل: الكلام خرج مخرج الشرطية، أي: إن كان يكون فيهم[٣]،

---

(١) قال التفتازاني في «المقاصد»: مخالف الحق من أهل القبلة ليس بكافر مالم يخالف ما هو ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الأجساد. انظر: «إكفار الملحدين» (ص: ١٥) ففيه بحث نفيس.

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٢٥١، ٧٤٢).

(٣) وفي «التقرير»: جاء في الرواية أن الخسف لا يكون في هذه الأمة، فجمع بأن المراد بعدم =

وَذَلِكَ فِي الْمُكَذِّبِينَ بِالْقَدَرِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وروَى التِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ[١]. [د: ٤٦١٣، ت: ٢١٥٢].

١٠٧ ـ [٢٩] وَعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ، . . . .

والله أعلم.

١٠٧ ـ [٢٩] (عنه) قوله: (القدرية مجوس هذه الأمة[٢]) أي: يشبهون بهم لأنهم أحدثوا في الإسلام مذهباً يضاهي مذهب المجوس في إضافة أفعال العباد

= الكون العموم، وقيل: المراد هنا بالخسف: سواد القلب، وبالمسخ: سواد الوجه. قال الطيبي: من باب الشرطية. والتُّورِبِشْتِي: من باب التغليظ. وقيل: الخسف: الانهيار من الصراط، والمسخ: سواد الوجه، كلاهما في يوم القيامة. ويحتمل أن يكون دعاء. وقال الخطابي: يجوز أن يكون الخسف فيه أيضاً. وانظر: «المرقاة» (١/ ١٨١).

(١) قال القاري: عَدَّهُ فِي «الْخُلَاصَةِ» مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ، لَكِنْ قَالَ فِي «جَامِعِ الأُصُولِ»: أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ. قَالَ صَاحِبُ «الأَزْهَارِ»: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَكَتَبَ مَوْلَانَا زَادَهْ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِنَا أَنَّهُ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَنُقِلَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَيْضاً أَنَّ رُوَاتَهُ مَجْهُولُونَ، كَذَا ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ، وَقَالَ الْفَيْرُوزَآبَادِيُّ: لَا يَصِحُّ فِي ذَمِّ الْمُرْجِئَةِ وَالْقَدَرِيَّةِ حَدِيثٌ، وَفِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» بَعْدَ ذِكْرِهِ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنُ مَاجَهْ عَنْ جَابِرٍ، وَالْخَطِيبُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الأَوْسَطِ» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» عَنْ أَنَسٍ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٨١). وهذا الحديث موجود بلفظه في النسخة المطبوعة لسنن الترمذي بالهند ونسخة أحمد محمد شاكر، ولكن قد ذكر بعض العلماء أن هذا الحديث لم يوجد في النسخة الخطية، ولم يذكره المزي في «تحفة الأشراف»، ولكن المثبت مقدم على النافي.

(٢) أي: أمة الإجابة. «المرقاة» (١/ ١٨٢).

إِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.
[حم: ٢/ ٨٦، ١٢٥، د: ٤٦٩١].

١٠٨ - [٣٠] وَعَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ وَلاَ تُفَاتِحُوهُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٤٧١٠، ٤٧٢٠].

إليهم ووقوعها بقدرتهم وخلقهم، كإثبات المجوس إلهين[١] قادرين، وقال بعض العلماء: إنهم أسوء حالاً من المجوس لإثباتهم شركاء لا يعد ولا يحصى.

وقوله: (**إن مرضوا فلا تعودوهم**[٢]، **وإن ماتوا فلا تشهدوهم**) أي: لا تراعوا حقوق الإسلام في حقهم في الحياة والممات.

١٠٨ - [٣٠] (عمر) قوله: (**لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم**) أي: لا تحاكموهم، مفاعلة من الفتح بمعنى الحكم كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا﴾[الأعراف: ٨٩] أي: احكم على وجه، ويقال للقاضي: فتّاح، والفتح يجيء بمعنى الحكم، فلا حاجة إلى جعله من الفتاحة، نعم هو أيضاً يجيء بمعنى الحكم كالفتح، قال في (القاموس)[٣]: الفتح: الحكم بين خصمين كالفتاحة بالضم والكسر، وفي (النهاية)[٤]: في اسمه تعالى يقال: الفتاح أي: يفتح أبواب الرزق والرحمة لعباده،

---

(١) لأنهم القَائِلونَ: إنَّ خَالِقَ الْخَيْرِ يَزْدَان، وَخَالِق الشَّرِّ أَهْرمَن؛ أَي: الشَّيْطَانُ، وَقِيلَ: الْمَجُوسُ يَقُولُونَ: الْخَيْرُ مِنْ فِعْلِ النُّورِ، وَالشَّرُّ مِنْ فِعْلِ الظُّلْمَةِ، كَذَلِكَ الْقَدَرِيَّةُ يَقُولُونَ: الْخَيْرُ مِنَ اللهِ، وَالشَّرُّ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمِنَ النَّفْسِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٨٢).

(٢) في «التقرير»: في هذه الرواية تُكلّم، إن صحت الرواية فهو زجر على القول الأول، ولا مانع في جعل أمثال هذه الرواية تشديداً.

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٢٢٦).

(٤) «النهاية» (٣/ ٤٠٦).

١٠٩ ـ [٣١] وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ يُجَابُ: ....

أو الحاكم بينهم، من فتح الحاكم بين الخصمين: إذا حكم بينهما، وقيل: لا تبدؤوهم بالمجادلة والمناظرة، ولا تبحثوا معهم عن الاعتقاد، فإنهم يوقعونكم في الشك والشبهة.

وفيه: أن الإسلام سَدّ باب المجادلة مع أهل الأهواء المتعصبة فإنها تضر في الاعتقاد كما وقع للمتكلمين، نسأل الله السلامة، نعم يجب رد أهل البطالة لا على وجه المجادلة بل بالرفق واللين، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥].

ويحتمل أن يكون المراد ـ والله أعلم ـ: ولا تبتدؤوهم بالكلام والمباسطة معهم، وهذا أنسب بقوله: (لا تجالسوهم)، وأشد وأغلظ في ترك مصاحبتهم واختيار مجانبتهم فضلاً عن البحث والقيل والقال.

١٠٩ ـ [٣١] (عائشة) قوله: **(ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي يجاب)** ستة مبتدأ و(لعنتهم) صفته و(الزائد) خبره، أو خبره محذوف أي: في الرجال أو في الأمة ونحوه، والزائد خبر محذوف أي: أحدها، ولو ذهبنا إلى مقالة الرضي أن بناء صحة وقوع النكرة مبتدأ على الإفادة لقلنا: (ستة) مبتدأ و(لعنتهم) خبره، وقوله: (لعنهم الله)، إما دعائية أو خبرية مستأنفة بتقدير فماذا بعد أو لم ذا، والثاني أظهر.

و**(كل نبي مجاب)** إما حالية أو معترضة بين المبتدأ والخبر، أو بين البيان والمبين، ولو قرئ (مجاب) بالجر صفة لنبي لجاز أن يعطف قوله: (وكل نبي) على فاعل (لعنتهم) لوجود الفصل، ولكنه لم تثبت الرواية بالجر، وأيضاً يلزم منه أن لا يكون

الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ لِيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّهُ اللهُ وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّهُ اللهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحَرَمِ اللهِ، . . . .

بعض الأنبياء مجاب الدعوة، كذا قالوا، هذا وقد وقع في بعض النسخ: (ولعنهم الله) بالواو فيكون عطفاً على جملة (لعنتهم)، و(يجاب) بدل (مجاب)، والظاهر من سياق الكلام على هذا التقدير أن يكون قوله: (وكل نبي) عطفاً على فاعل (لعنتهم)، أو على فاعل (لعنهم)، و(يجاب) صفة نبي، وتكرار الفعل في المعطوف الأول للاهتمام، ويدفع المحذور المذكور للتوصيف بأنه لا يجب أن تكون الصفة للتقييد والتخصيص، فتدبر.

والمراد بـ (**الزائد في كتاب الله**) من يُدخل في كتاب الله ما ليس منه، أو من يحرف لفظه أو معناه، وقال التُّورِبِشْتِي[١]: أي في القرآن أو في حكم الله، وهو أن يدخل في جملته ما ليس منه، والظاهر أن ضمير في جملته يرجع إلى أحد الأمرين المذكورين من القرآن أو الحكم، وإرادة الحكم من الكتاب صحيح من كتب بمعنى فرض، وهو كثير، ولكن تخصيصه القرآن بالذكر غير مناسب، والأولى التعميم ليشتمل أهل الكتاب حرفوا كتابهم، وبـ (**المستلط**) أمراء الجور والظلم، و(**الجبروت**) فعلوت من التجبر بمعنى التكبر أي: ادعاء الكبر وشدته، واللام في (**ليعز**) إما للتعليل فهو قيد اتفاقي؛ لأن الغالب والعادة على أن التجبر يكون لهذا الغرض لا لتقييد الحكم بذلك، حتى إنه لو تجبر لا لهذا الغرض جاز التسلط، أو للعاقبة وهو أجود كما في قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

وقوله: (**والمستحل لحرم الله**) أي: مكة وما حولها من الأرض المعينة، وهو

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٦٩).

وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ» ورَزِينٌ فِي كِتَابِهِ. [هب في الشعب[1]: ٣٨٥٠، ت: ٢٠٨٠].

الذي يفعل فيه ما يحرم فعله فيه من الاصطياد ونحوه، وعند الشافعية: المدينة أيضاً حرم تجري أحكام الحرم فيه، وعندنا وعند مالك[2]: هي حرم بمعنى رعاية الاحترام لا جريان الأحكام، وتصح إضافته إلى الله لأنه بتحريمه صار حراماً، والعجب من الطيبي تخصيصه بمكة إلا أن يكون عندهم روايتان، وقد ضبط في النسخ (حرم) بضمتين على أنها جمع حرمة، قال التُّورِبِشْتِي: وهو تصحيف ممن لا مهارة لهم بهذا العلم.

والعترة: نسل الرجل ورهطه وعشيرته الأدنون ممن مضى وغبر، والمستحل من عترة الرسول ﷺ ما حرم الله: من يفعل بهم ذلك كإيذائهم وترك تعظيمهم والتقصير في أداء حقوقهم، والمستحل بهذا المعنى عاصٍ، فلعنته من باب الزجر والتشديد، وأما من اعتقده حلالاً فكافر بالاجماع، وتخصيص ذكر الحرم والعترة مع أن المستحلّ لكل ما حرم الله مستحق للزجر والعقوبة سواء كان حرم الله تعالى وعترة الرسول الله ﷺ أو غيرهما لزيادة الاهتمام والتأكيد في التحريم والمبالغة في الوصفية لشرفهما واجتماع حق التعظيم والحرمة معاً، فواجب على المكلف القيام بحفظهما والاهتمام بالاجتناب عما يخل بحرمتهما أقصى الغاية، فعلى هذا كانت (من) في (من عترتي) ابتدائية متعلقة بـ (المستحل) بتضمين معنى الأخذ.

---

(١) أما عزو الحديث إلى «المدخل» للبيهقي فلم يوجد، وهو موجود في «شعب الإيمان».

(٢) قال الموفق: وَيَحْرُمُ صَيْدُ الْمَدِينَةِ وَشَجَرُهَا وَحَشِيشُهَا. وَبِهَذَا قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لاَ يَحْرُمُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُحَرَّماً لَبَيَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَيَاناً عَامًّا، وَلَوَجَبَ فِيهِ الْجَزَاءُ، كَصَيْدِ الْحَرَمِ. «المغني» لابن قدامة (٣/ ٣٢٣)، وانظر: «أوجز المسالك» (١٥/ ٦٠٧).

١١٠ ـ [٣٢] وَعَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى اللهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

[حم: ٥/ ٢٢٧، ت: ٢١٤٦].

١١١ ـ [٣٣] وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! ذَرَارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: «مِنْ آبَائِهِمْ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ بِلاَ عَمَلٍ؟ قَالَ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». قُلْتُ: فَذَرَارِي الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «مِنْ آبَائِهِمْ». قُلْتُ: بِلاَ عَمَلٍ؟ قَالَ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٤٧١٢].

وقال الطيبي[1]: يجوز أن يكون (من) بيانية وأن يراد بـ (المستحل) من يستحل من أولاد الرسول ﷺ شيئاً من المحرمات، وفيه استبعاد وقوعه منهم كما ورد في شأن أزواجه ﷺ ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، وأما التارك للسنة استخفافاً وقلة مبالاة فكافر، وتاركها تهاوناً وتكاسلاً لا عن استخفاف عاصٍ إذا داوم على ذلك، وأما تركها أحياناً فليست بمعصية.

١١٠ ـ [٣٢] **(مطر بن عكامس)** قوله: **(وعن مطر بن عكامس)** مطر بفتحتين وعكامس بضم المهملة وكسر الميم آخره سين مهملة.

وقوله: **(جعل له إليها حاجة)** فيذهب إليها باختياره فيموت هناك.

١١١ ـ [٣٣] **(عائشة)** قوله: **(قال: الله أعلم بما كانوا عاملين)** إشارةٌ إلى القدر وردٌّ لتعجب عائشة من ذلك، يعني لا تتعجبي من ذلك، فإن الأطفال وإن لم يكن

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٦١).

١١٢ ـ [٣٤] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٤٧١٧] وَالتِّرْمِذِيُّ[١].

لهم عمل بالفعل لكنه يمكن أن يكون عمل في علم الله تعالى وقدره لهم، فافهم، وقد سبق الكلام فيه في الفصل الأول [برقم: ٩٣].

١١٢ ـ [٣٤] **(ابن مسعود)** قوله: **(الوائدة والموءودة في النار)** وأد بنته يئدها وَأْداً: دفنها حية، فهي وئيدة وموءودة، وكانت العرب في جاهليتهم يدفنون البنات حية، وإنما خص الوائدة بالذكر لأن أكثر ما كان الوأد من النساء، واستشكل الحديث بأن الوائدة تصح كونها في النار لكفرها وفعلها فما بال الموءودة لم تكفر، ولم تعمل سوءاً؟ فاضطروا في جوابه إلى توجيهات.

فقيل: إن الموءودة في النار لكونها من أطفال المشركين، ففيه إثبات القدر كما مرّ في أحاديث أخر، وبهذا الاعتبار أورد محيي السنة هذا الحديث في هذا الباب، ومن لم يقل بأن أطفال المشركين في النار أوّله بأن المراد بالوائدة القابلة وبالموءودة الموءودة لها وهي الأم فحذفت الصلة[٢]، فإن القابلة التي كانت تئد بأمر الأم.

وقيل: ورد الحديث في مادة مخصوصة[٣] فلا يقاس عليها ما عداها، فإن الله يحكم في عباده ما يشاء، وهو على تقدير إن ثبت، ملحق بحديث الغلام الذي قتله

---

(١) كذا في نسخة وليس في سائر النسخ الموجودة، وهي خطأ من النساخ.

(٢) إِذْ كَانَ مِنْ دَيْدَنِهِمْ ـ العرب ـ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَخَذَهَا الطَّلْقُ حَفَرُوا لَهَا حُفْرَةً عَمِيقَةً فَجَلَسَتِ الْمَرْأَةُ عَلَيْهَا، وَالْقَابِلَةُ وَرَاءَهَا تَرْقُبُ الْوَلَدَ، فَإِنْ وَلَدَتْ ذَكَراً أَمْسَكَتْهُ، وَإِنْ وَلَدَتْ أُنْثَى أَلْقَتْهَا فِي الْحُفْرَةِ، وَأَهَالَتِ التُّرَابَ عَلَيْهَا. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٨٦).

(٣) وَهِيَ أَنَّ ابْنَيْ مُلَيْكَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ أُمٍّ لَهُمَا كَانَتْ تَئِدُ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بذلك الجواب. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٨٦).

* الْفَصْلُ الثَّالِثُ:

١١٣ ـ [٣٥] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَغَ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَلْقِهِ مِنْ خَمْسٍ: مِنْ أَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَمَضْجَعِهِ، . .

الخضر.

ويحتمل أن تلك الموءودة كانت بلغت الحِنْثَ، فدخلت النار بكفرها، وتعقب بأن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب، ولا يذهب عليك أنه إذا وردت في مادة مخصوصة كانت المراد بالموءودة هي المعهودة المخصوصة فلم يكن اللفظ عاماً، نعم إذا حملت اللام على الجنس كان اللفظ عاماً ولا دليل على ذلك، فتدبر.

وبالجملة لم يثبت في هذا الباب حديث يعول عليه ويجزم به، فالمذهب الصحيح فيه التوقف لعدم التوقيف، والله أعلم.

الفصل الثالث

١١٣ ـ [٣٥] **(أبو الدرداء)** قوله: **(إن الله عز وجل فرغ إلى كل عبد من خلقه)** الفراغ محال على الله تعالى، فهو كناية عن عدم التبديل والتغيير، أو هو من باب المجاز والتمثيل، وتعديته بإلى لتضمين معنى الانتهاء، أي منتهياً تقديره: إلى تدبير كل عبد في الأزل، وفي (القاموس)[1]: فرغ له وإليه: قصده، و(من خلقه) صفة لـ (عبد) للتعميم، أي: كل عبد كائن من مخلوقاته كقوله: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[الأنعام: ٣٨]، و**(من خمس)** متعلقة بـ (فرغ)، و**(من أجله)** مع ما عطف عليه بدل من (خمس) بإعادة الجار. **(ومضجعه)** من ضجع كمنع ضجعاً وضجوعاً: وضع جنبك بالأرض، والمضجع كمقعد

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٧٢٥).

وَأَثَرِهِ، وَرِزْقِهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٥/ ١٩٧].

١١٤ ـ [٣٦] وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ سُئِلَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ لَمْ يُسْأَلْ عَنْهُ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ. [جه: ٨٤].

١١٥ ـ [٣٧] وَعَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ...........................

موضعه، والمراد بمضجعه ههنا: سكونه.

(وأثره) أي حركته، مأخوذ من أثر الإقدام في المشي إشارة إلى أن جميع حركاته وسكناته مقدرة في الأزل، كذا قالوا، أو المراد من (مضجعه) مكان موته وقبره، و(أثره) أي حركته في حياته، أو المضجع إشارة إلى الإقامة والأثر إلى المسافرة. (ورزقه) والرزق كل ما ينتفع به، وهو شامل للحلال والحرام عندنا، والمعتزلة خصوه بالحلال، وقد عرف في موضعه.

١١٤ ـ [٣٦] **(عائشة)** قوله: **(من تكلم في شيء من القدر سئل عنه)** الحديث، المراد المنع عن الخوض فيه، والسؤال بطريق الزجر والعتاب، فينبغي أن لا يتكلم، فلا يرد أن لكل ما يتكلم به الإنسان كذلك لا خصوصية بالقدر، قال الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨].

١١٥ ـ [٣٧] قوله: **(عن ابن الديلمي)** بفتح اللام.

وقوله: **(قد وقع في نفسي شيء من القدر)** أي: شك وشبهة فيما يتعلق بالأمر والنهي، وأنه كيف يؤاخذ عباده على أعمالهم مع أن الكل بقضائه وقدره تعالى، وأشار بقوله: **(في نفسي)** أنه من قبيل حكاية النفس، و(من) تبعيضية أو ابتدائية.

فَحَدِّثْنِي لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَو أَنَّ اللهَ ﷻ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْراً لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ فقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ. [حم: ٥/ ١٨٢، د: ٤٦٩٩، جه: ٧٧].

وقوله: (**فحدثني**) أي بحديث من أحاديث رسول الله ﷺ أو من عندك عسى الله أن يذهب تلك الوسوسة التي تمكن من قلبي، فحدثه أولاً بحديث من عنده مما يزيل شبهته واستبعاده مؤاخذة الله عباده، وتبين أن الله مالك الملك يفعل ما يشاء، ولا يسئل عما يفعل، ولا ظلم فيما فعل في ملكه، وهو وإن كان من رسول الله ﷺ لكنه لم يرفعه، ثم أشار إلى أن الإيمان بالقدر في جميع الكائنات عامة وفي أحوال نفسك خاصة من الواجبات التي لا يعدله عمل من الأعمال ولو كان عظيماً خارجاً عن مقدرة البشر شرط لدخول الجنة، وفي الحديث كمال مبالغة في الحث على القدر والإيمان به، وأنه مجمع عليه في أهل الدين.

وقوله: (**ما أصاب لم يكن ليخطئك**) معناه لا يقول عند الإصابة: إني إنما أصيب ذلك لسعيي وجدي في طلب ذلك، ولا عند عدمها لو أني سعيت لوجدته، فلتبرأ من حولك وقوتك، فتفوز مقام التوكل والرضا، اللهم ارزقنا.

١١٦ ـ [٣٨] وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَـى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَناً يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ فَلاَ تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلاَمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِـي ـ أَوْ فِي هَذِهِ الأُمَّـةِ ـ خَسْفٌ ومَسْخٌ، أَوْ قَذْفٌ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. [ت: ٢١٥٢، د: ٤٦١٣ بمعناه، جه: ٤٠٦١].

١١٦ ـ [٣٨] (نافـع) قولـه: (إن فلانـاً يقرأ) بضم اليـاء وكسر الراء، هذا هـو اللفظ العربـي، وإن كـان يتراءى فـي الظاهر أن يكـون بفتح الياء، وفي (النهاية)[١]: أَقْرِئ فلاناً السلام، واقـرأ عليه السلام كأنـه حيـن يُبَلِّغه سلامه يحمله علـى أن يقـرأ السلام ويردّه، وإذا قرئ القرآن أو الحديث على شيخ يقول الشيخ: أقرأني فلان أي: حملنـي على أن أقرأ [عليه]، وسيأتـي في بـاب السلام، والمقصود أن رجلاً بلغ ابن عمر من أحد السلام فقال ابن عمر: (إنه) أي ذلك الفلان قد أحدث في الدين ما ليس منـه، وهو التكذيب في القدر، فإن كان هـذا الخبر صادقاً فلا تُبَلّغه مني السلامَ فإني برئت من مودّتي له، وفيه وجوب التبري من أخوة المبتدع في الدين ومودته التي كانت ثابتة.

وقوله: (أو قذف) أي رمي بالحجارة من السماء و(أو) للشك، قال الطيبي[٢]: ويجوز أن يكون للتنويع، فافهم.

---

(١) «النهاية» (٤/ ٣١).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٢٦٧).

١١٧ ـ [٣٩] وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَتْ خَدِيجَةُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ وَلَدَيْنِ مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُمَا فِي النَّارِ»، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهَةَ فِي وَجْهِهَا قَالَ: «لَوْ رَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لأَبْغَضْتِهِمَا»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ فَوَلَدِي مِنْكَ، قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي النَّارِ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]. رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ١/ ١٣٤، ١٣٥].

١١٧ ـ [٣٩] (علي) قوله: (عن ولدين) أي: من غيره ﷺ.

وقوله: (ماتا لها) ولها متعلق لولدين صفة لهما.

وقوله: (لأبغضتِهما) وفي بعض النسخ: (لأبغضتيهما) بزيادة الياء بعد التاء للإشباع، وهي كثيرة الوقوع في الأحاديث، أي: وإن كنت تكرهين وتحزنين على كونهما في النار، ولكن لو رأيت منزلتهما من الحقارة والبعد عن نظر الله تعالى وسخطه إياهما لأبغضتهما وتبرأت منهما، وذلك كتبري إبراهيم عن أبيه يوم القيامة عند رؤيته إياه في صورة ذيخ[1] متلطخ.

وقوله: (فولدي منك) وهو عبدالله ولد في الإسلام، ولذا يقال له: الطيب والطاهر.

وقوله: (ثم قرأ رسول الله ﷺ) استشهاداً، اعلم أن الأولاد تابعة لآبائهم في الآخرة دون أمهاتهم، ولما كانت هذه الكرامة للمؤمنين وإتمام سرورهم كان الحال

(١) الذِّيخُ: ذكَر الضِّبَاعِ، والأنثى ذِيخَةٌ. «النهاية» (٢/ ١٧٤).

١١٨ ـ [٤٠] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصاً مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: ذُرِّيَّتُكَ، فَرَأَى رَجُلاً مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ مَا بَيْن عَيْنَيْهِ، . . . .

في الكافرين على خلاف ذلك.

١١٨ ـ [٤٠] (أبو هريرة) قوله: **(كل نسمة)** في (النهاية)[١]: النسمة: الروح والنفس، وكل دابة فيها روح، وإنما يريد الناسَ، وفي (القاموس)[٢]: النَّسَمُ محرّكة: نفس الروح، كالنَّسَمَة محركة، ونفس الريح إذا كان ضعيفاً، كالنسيم، والنسمة محركةً: الإنسان، والجمع نَسَمٌ ونَسَمَاتٌ.

وقوله: **(هو خالقها)** صفة (نسمة) ذكر للتعميم، وقال الطيبي[٣]: ليتعلق به إلى يوم القيامة، والوبيص البريق واللمعان، يقال: وبص البرق يبص وبصاً ووبيصاً: لمع وبرق، ومنه (رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو محرم)، ومنه (وبيص خاتمه).

وقوله: **(فأعجبه وبيص ما بين عينيه)** لا يدل هذا على فضله على غيره من الرسل الذين هم أفضل منه، بل يدل على فضله في نفسه، وقد مرّ مثل هذا على أن إعجاب وبيصة آدم عليه السلام لا يدل على كثرة وبيصه أو على أحسنيته من وبيص غيره، بل

---

(١) «النهاية» (٥/ ٤٩).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٧١).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٢٦٨).

قَالَ: أَيْ رَبِّ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: دَاوُدُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ؟ قَالَ: سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: رَبِّ زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً»، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَلَمَّا انْقَضَى عُمَرُ آدَمَ إِلاَّ أَرْبَعِينَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ آدَمُ: أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَوَلَمْ تُعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ؟ قَالَ: فَجَحَدَ آدَمُ، فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ آدَمُ فَأَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَخَطَأَ آدَمُ وَخَطأَتْ . . . .

ربما يعجب أحد من حسن أحد وجماله وإن لم يكن أجمل وأزيد من غيره في الحسن، وهذا واقع في الخارج، وكان بين آدم وداود عليهما السلام مناسبة خاصة ومحبة مخصوصة، وذلك أنه تعالى سمى آدم خليفة، ولذلك خاطب داود بقوله: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً﴾[ص: ٢٦] وفي ذلك سر، والله أعلم.

وقوله: (كم جعلت عمره . . . إلخ) قد جاء في الفصل الثالث من (باب السلام) من (كتاب الآداب) عكس ما ذكر هٰهنا بأن يجعل عمره أربعين، فقال: زده من عمري ستين سنة، فقيل: ذلك من سهو بعض الرواة وخبطه، ويؤيد هذا القول بأن العادة في الزيادة أن يكون المزيد أقل من المزيد عليه، ولأن البعثة غالباً تكون على رأس أربعين، فإذا كان عمره أربعين لم تحصل الدعوة.

وقوله: (فجحد آدم) بحكم الجبلة وعلى حرص العمر عند الهرم كما نطق به الحديث الصحيح، وبعض الجبلة باقية في الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وقد حقق ذلك في موضعه.

وقوله: (ونسي آدم) يعني نهيه عن أكل الشجرة (وخطأ) أي: أخطأ في أن المراد بالشجرة شخصها، والخطأ ضد الصواب، وخطأ وأخطأ لغتان.

ذُرِّيَّتُهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٣٠٧٦].

١١٩ ـ [٤١] وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ حِينَ خَلَقَهُ، فَضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُمْنَى، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً بَيْضَاءَ كَأَنَّهُمُ الذَّرُّ، وَضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُسْرَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً سَوْدَاءَ كَأَنَّهُمُ الْحُمَمُ، ....

وقوله: (**رواه الترمذي**) وكتب في الحواشي بهذه العبارة، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه الإمام أحمد من حديث ابن عباس، وزاد محمد بن سعد: (ثم كمل الله لآدم ألف سنة، ولداود مئة سنة).

١١٩ ـ [٤١] (**أبو الدرداء**) قوله: (**حين خلقه**) ظرف لقوله: (**فضرب**)، ولا يمنع الفاء من العمل لأنه ظرف على أن فاء السببية غير مانعة لعمل ما بعدها فيما قبلها، قاله الطيبي[١].

وقوله: (**كأنهم الذر**) في (القاموس)[٢]: الذر: صغار النمل، وفي بعض الحواشي: النمل الأحمر الصغير، وقيده في شرح الشيخ بالأبيض بقرينة مقابله وهو قوله: (كالحمم)، لكن كون الذر أبيض لا يعرف وجوده، ولا حاجة إلى التقييد؛ لأن التشبيه في القدر، والمقابلة لا يوجب التقييد، وفي نسخة معتمدة: (كدر) بضم الدال المهملة وهي أوضح[٣].

وقوله: (**كالحمم**) جمع حممة وهو الفحم.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٧٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٣٦٩).

(٣) فَالتَّشْبِيهُ بِاعْتِبَارِ اللَّوْنِ وَالصَّفَاءِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٩٤).

فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَمِينِهِ: إِلَى الْجَنَّةِ وَلاَ أُبَالِي، وَقَالَ لِلَّذِي فِي كَتِفِهِ الْيُسْرَى: إِلَى النَّارِ وَلاَ أُبَالِي». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٦/ ٤٤١].

١٢٠ ـ [٤٢] وَعَن أبي نَضْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَبْدِاللهِ ـ دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالُوا لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ أَلَمْ يَقُلْ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُذْ مِنْ شَارِبِكَ ثُمَّ أَقِرَّهُ. . . . .

وقوله: (فقال للذي في يمينه) قال الطيبي[١]: أي لأجل الذي في يمينه، وهذا كتأويله فيما سبق من حديث عبدالله بن عمرو، في الفصل الثاني[٢]، والوجه هو ما أشرنا إليه هناك، ولكن لا يجري الوجه المذكور ههنا، أو يجوز أن يخاطب الذي في يمينه؛ لأنه خلق فيهم العقل والسماع فيكون التقدير: فقال للذي في يمينه: أنتم واصلون إلى الجنة، وعلى وجه الطيبي يكون الخطاب للملائكة بأن هؤلاء أوصلهم إلى الجنة.

وقوله: (لا أبالي) وإن كان ينظر في الجملة إلى المعنى الذي ذكره الطيبي، ولكن قوله: (إلى الجنة) دون أن يقول: هؤلاء للجنة ناظراً إلى ما قلنا، فافهم.

١٢٠ ـ [٤٢] (أبو نضرة) قوله: (أصحابه) الضمير للرجل، ويجوز أن يكون للنبي ﷺ.

وقوله: (ثم أقره) أي: دُمْ على أخذ الشارب[٣].

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٧٠).

(٢) تحت حديث (١٠١).

(٣) قَالَ الطِّيبِيُّ: وَفِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ قصَّ الشارِبِ مِنَ السُّنَنِ الْمُتَأَكِّدَة، وَالْمُدَاوَمَةَ عَلَيْهِ مُوصلةٌ إِلَى قُرْبِ دَارِ النَّعِيمِ فِي جِوَارِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، فَيُعْلَمُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ سُنَّةً أَيَّ سُنَّةٍ فَقَدْ حُرِمَ خَيْراً كَثِيراً، فَكَيْفَ الْمُوَاظَبَةُ عَلَى تَرْكِ سَائِرِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى الزَّنْدَقَةِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٩٥).

حَتَّى تَلْقَانِي»؟، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ ﷻ قَبَضَ بِيَمِينِهِ قَبْضَةً، وَأُخْرَى بِالْيَدِ الأُخْرَى[١]، وَقَالَ: هَذِهِ لِهَذِهِ، وَهَذِهِ لِهَذِهِ، وَلاَ أُبَالِي» وَلاَ أَدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٤/ ١٧٦ ـ ١٧٧، ٥/ ٦٨].

١٢١ ـ [٤٣] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَخَذَ اللهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنَعْمَانَ ـ يَعْنِي عَرَفَةَ ـ . . . .

وقوله: (**تلقاني**) أي: في الجنة أو على الحوض، ففيه بشارة لك بدخول الجنة فَلِمَ تبكي؟.

وقوله: (**ولا أدري في أي القبضتين أنا**) قال بعض العارفين: قد يحصل الأمن بمقتضى صدق وعد الشارع وبشارته، ولكن خوف (لا أبالي) باق[٢]، وعلى هذا تبتني تمنيات للمبشرين من الصحابة بياليت كذا كذا أو كذا كذا، وقد ذكرناها في رسالة لنا مسماة بـ (تحقيق الإشارة في تعميم البشارة)، وله تحقيق ذكرته في بعض الرسالة الفارسية.

١٢١ ـ [٤٣] (**ابن عباس**) قوله: (**بنعمان يعني عرفة**) في (القاموس)[٣]: نعمان

---

(١) لَمْ يَقُلْ بِيَسَارِهِ أَدَباً، لأن كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، قاله القاري. «مرقاة المفاتيح» (١/ ١٩٥).

(٢) وفي «التقرير»: قلت: لكن يختلج في القلب أن البشارة قطعي في حقه، كيف وقد شافهه النبي ﷺ؟ فالخوف ليس للتردد في البشارة بل لكمال قدرته تعالى. وقال القاري تحت حديث عثمان: إِنَّهُ لاَ يَلْزَمُ مِنَ التَّبْشِيرِ بِالْجَنَّةِ عَدَمُ عَذَابِ الْقَبْرِ، بَلْ وَلاَ عَدَمُ عَذَابِ النَّارِ مُطْلَقاً مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ التَّبْشِيرُ مُقَيَّداً بِقَيْدٍ مَعْلُومٍ أَوْ مُبْهَمٍ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٥).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٧٢).

فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قُبُلاً قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾» [الأعراف: ١٧٢ ـ ١٧٣]. رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ١/ ٢٧٢].

١٢٢ ـ [٤٤] وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآيَة، قَالَ: جَمَعَهُمْ فَجَعَلَهُمْ أَزْوَاجاً، . . . .

كسحبان: واد وراء عرفة، وهو نعمان الأراك، وفي التفسير بعرفة مسامحة بقربه منها.

وقوله: (ذرأها) أي: خلقها، ومنه الذرية عند من يهمزه نسل الثقلين، ومن الذر عند من لا يهمزه، وقد سبق.

وقوله: (ثم كلمهم قبلاً) أي: مواجهة وعياناً، في (القاموس)[1]: رأيته قبلاً بالضم وبضمتين، وكصرد وعنب أي: عياناً ومقابلة، ولي قِبَله بكسر القاف أي: عنده.

وقوله: (قالوا: بلى) التكلم من الذر بخلق العقل والتميز فيها كتكلم نملة سليمان، والله على كل شيء قدير، وقد تبين بما ذكرنا في أول الفصل الثاني في حديث عمر شرحه[2]، والكلام فيه فلا حاجة إلى الإعادة.

١٢٢ ـ [٤٤] (أبي بن كعب) قوله: (فجعلهم أزواجاً) أي: أراد أن يجعلهم أصنافاً؛ لأن جعلهم أزواجاً بعد التصوير، والزوج خلاف الفرد، ويقال للاثنين: هما زوجان وهما زوج، والحديث يحتمل على المعنيين.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٦٣).

(٢) تحت حديث (٩٥).

ثُمَّ صَوَّرَهُمْ فَاسْتَنْطَقَهُمْ، فتكَلَّمُوا، ثُمَّ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[الأعراف: ١٧٢]، قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُ عَلَيْكُمُ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ، وَأُشْهِدُ عَلَيْكُمْ أَبَاكُمْ آدَمَ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَمْ نَعْلَمْ بِهَذَا، اعْلَمُوا أَنَّهُ لاَ إِلَهَ غَيْرِي، وَلاَ رَبَّ غَيْرِي، فَلاَ تُشْرِكُوا بِي شَيْئاً، إِنِّي سَأُرْسِلُ إِلَيْكُمْ رُسُلِي يُذَكِّرُونَكُمْ عَهْدِي وَمِيثَاقِي، وَأُنْزِلُ عَلَيْكُمْ كُتُبِي، قَالُوا: شَهِدْنَا بِأَنَّكَ رَبُّنَا وَإِلَهُنَا، لاَ رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ، وَلاَ إِلَهَ لَنَا غَيْرُكَ، فَأَقَرُّوا بِذَلِكَ، وَرُفِعَ عَلَيْهِمْ آدَمُ عليه السلام يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، فَرَأَى الْغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ، وَحَسَنَ الصُّورَةِ وَدُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَبِّ لَوْلاَ سَوَّيْتَ بَيْنَ عِبَادِكَ؟. قَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُشْكَرَ، وَرَأَى الأَنْبِيَاءَ فِيهِمْ مِثْلَ السُّرُجِ، عَلَيْهِمُ النُّورُ، خُصُّوا بِمِيثَاقٍ آخَرَ فِي الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: . . . .

وقوله: (أشهد عليكم السموات السبع، والأرضين السبع، وأشهد عليكم آباءكم) بأن يشهدوا عليكم إذا أنكرتم الاستشهاد والإقرار، والأول إشارة إلى نصب الدلائل العقلية، والثاني إلى بعث الرسل يذكرونهم بالخطابات السمعية.

وقوله: (رفع) بلفظ المجهول ويحتمل المعلوم، لكن الرواية هو الأول، والرفع ضد الخفض والإصعاد، والمراد أشرف عليهم لينظر إليهم.

وقوله: (فرأى الغني والفقير وحسن الصورة ودون ذلك) أي: من هو دون حسن الصورة، وهذان مذكوران على طريق التمثيل، خصهما بالذكر لأن أكثر ما يتفاخرون في الظاهر بالمال والجمال.

وقوله: (قال: إني أحببت أن أشكر) أي: لو كنت خلقتهم على حدٍّ سواء لما وجد الشكر، فالغني يشكر لغناه، وحسن الصورة يشكر لحسن صورته، ولما كان هذان

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ﴾ إِلَـى قَوْلِـهِ: ﴿وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾[الأحزاب: ٧] كَانَ فِي تِلْكَ الأَرْوَاحِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى مَرْيَمَ عَلَيها السَّلامُ[١]، فَحُدِّثَ عَنْ أُبَيٍّ أَنَّهُ دَخَلَ مِنْ فِيهَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٥/ ١٣٥].

١٢٣ ـ [٤٥] وَعَنْ أَبِـي الدَّرْدَاءِ قَـالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَتَذَاكَرُ مَـا يَكُونُ إِذْ قَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زَالَ عَن مَكَانِـهِ فَصَدِّقُوهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ تَغَيَّرَ عَنْ خُلُقِهِ فَلاَ تُصَدِّقُوا بِهِ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى مَا جُبِـلَ عَلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٦/ ٤٤٣].

القسمان مذكورين بطريق التمثيل، وكان ههنا أقسام لا تعد ولا تحصى، فالمتقي المتدين يشكر لدينه وتقـواه وإن كان فقيـراً، وحَسَنُ الخصال والأخلاق يَشْكُرُ لِحُسن خصاله وأخلاقه وإن كان ذميماً، فافهم.

وقوله: (إلى قوله: وعيسى) تمام الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾[الأحزاب: ٧] ووصـل ﷺ كلامه بالآيـة، وقـال: كان أي: عيسى من تلك الأرواح أي: أرواح الذرية لا في أجسامهم، فأرسله أي: عيسى.

وقوله: (أنه) أي: عيسى الذي كان روحاً في تلك الأرواح (دخل من فيها) أي: من جانب فم مريم.

١٢٣ ـ [٤٥] (أبـو الدرداء) قولـه: (ما يكون) أي: الذي يوجد ويحدث أي: نتذاكر فيه أنه مقضي أو مستأنف، فأجاب ﷺ أنه مقضي ومقدور، وما قدره الله لا يتغير، ذكر منها مثالاً مخصوصاً، وهو خلق الرجل ـ بالضم ـ لكونه لا يقبل الزوال، بخلاف خلقه ـ بالفتح ـ فإنه يتغير بحسب الظاهر، فالكيِّس لا يصير بليداً والبليد لا يصير كيساً،

---

(١) في نسخة: «عليهما السلام».

١٢٤ ـ [٤٦] وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: يَا رَسُول الله، لاَ يَزَالُ يُصِيبُكَ فِي كُلِّ عَامٍ وَجَعٌ مِنَ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أَكَلْتَ، قَالَ: «مَا أَصَابَنِي شَيْءٌ مِنْهَا إِلاَّ وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيَّ وَآدَمُ فِي طِينَتِهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ. [جه: ٣٥٤٦].

❁ ❁ ❁

٤ ـ باب إثبات عذاب القبر

يعني أن من قدر الله وقضى بكونه بليداً أو كيساً ألبتة لا يصير على خلاف ما قدر، بخلاف ما يرى في الحال كيساً أو بليداً فارتاض واجتهد وصار على خلاف ما كان فهو ليس مما نحن فيه، إذ المقدر هناك ما صار عليه، وقد أنكره بعض الناس قائلاً بأن الأخلاق لا تتبدل ولا يتهذب بالرياضة، وهذا غلط بحكم الشريعة والتجربة، فافهم(١).

١٢٤ ـ [٤٦] (أم سلمة) قوله: (وآدم في طينته) كناية عن التقدير، في (القاموس)(٢): الطين معروف، وبهاءٍ: القطعة منه، والخِلقة، والجِبِلة.

٤ ـ باب إثبات عذاب القبر

لما أنكر بعض المبتدعة من أكثر المعتزلة وبعض الروافض عذاب القبر، وكان ثابتاً بالأحاديث المشهورة التي تبلغ الحد المشترك منها مبلغ التواتر، وكان سلف الصالح متفقين على ذلك قبل ظهور المخالفين، اهتم المؤلف بإثباته وعقد له باباً على حدة كالإيمان بالقدر أثبته لذلك.

---

(١) قال القاري: وَالْحَاصِلُ أَنَّ التَّبْدِيلَ الأَصْلِيَّ الذَّاتِيَّ غَيْرُ مُمْكِنٍ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ، وَأَمَّا التَّبْدِيلُ الْوَصْفِيُّ فَهُوَ مُمْكِنٌ بَلِ الْعَبْدُ مَأْمُورٌ بِهِ، وَيُسَمَّى تَهْذِيبُ النَّفْسِ وَتَحْسِينُ الأَخْلَاقِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٠١).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١١١٩).

. . . .

والعذاب كالنكال بناء ومعنىً، يقال: أعذب عن الشيء ونكل عنه: إذا أمسك عنه، وإنما سمي العذاب سواء كان عذاباً؛ لأنه يمسك الإنسان عن العصيان ويروعه عنه، أو يمسك عن النعمة والرحمة ويروعه عن ذلك، ومنه الماء العذب لأنه يقمع العطش ويروعه، والألم إن كان قادحاً أي ثقيلاً فعذاب سواء كان جزاء للعمل أو لا، رادعاً للجاني عن المعاودة أو لا، وإن كان جزاء فعقاب، وإن كان رادعاً فنكال، فالعقاب أخص من العذاب، والنكال أخص من العقاب، والعذاب أعم منهما، والألم أعم من الكل.

وقيل: العذاب مشتق من العذبة، وهي القذاة، وماء ذو عذب أي: كثير القذى، فكما أن القذاة تنغض الماء كذلك العذاب ينغض العيش، وأيضاً يقال: أعذب حوضك أي: انزع ما فيه من القذى، فكذلك العذاب ينزع من الجاني ما فيه من الجناية، وقيل: من العذوبة؛ لأن عذاب كل أحد يستعذبه عدوه، فعذاب الكافرين مما يستعذبه المؤمنون.

والمراد بالقبر ههنا عالم البرزخ، وهو عالم بين الدنيا والآخرة له تعلق بكل منهما، وليس المراد به الحفرة التي يدفن فيها الميت، فرب ميت لا يدفن كالغريق والمحروق والمأكول في بطن الحيوانات يعذب وينعم ويسأل، وإنما خص العذاب بالذكر للاهتمام، ولا قائل بالفصل، ولأن العذاب أكثر لكثرة الكفار والعصاة، وقد يراد بعذاب القبر حال للعبد في البرزخ مطلقاً سواء كان تنعيماً أو تعذيباً، وصار اسماً لتلك الحالة تغليباً.

واختلف في أن الميت يعذب بإحيائه في القبر أو بجعل الروح في مقابلته أو بنوع آخر مما يعلمه الله ولا نعلمه، والأظهر الأصوب أنه بالإحياء وإعادة الروح،

. . . .

وهو ظاهر الأحاديث، ثم اختلف في كيفية الإحياء فقيل: إنه يعاد الروح في جملته، وقيل: في أقل جزء يحتمل الحياة والعقل، قال الحليمي: فإن صح فلا جزء أولى به من القلب الذي هو ينبوع الحياة ومحل العقل، وقيل: كل من مات وتفرقت أجزاؤه، فإن الله يعلق روحه بجزئه الأصلي الباقي من أول عمره إلى آخره المستمر على حالتي النمو والذبول، لأن الله تعالى عالم بها كلها حسب ما هو عليها، ويعلم مواقعها ومحالها كما في الحشر، والبنية عندنا ليست شرطاً للحياة، ويكفي في صحة الاعتقاد أن تعتقد أن الحق تعالى يحدث فيه الإدراك بأي وجه يريد، والله أعلم.

ثم في تصديق عذاب القبر وأمثال هذا طرق متعدة ذكر الإمام الغزالي في (الإحياء)[1]، وقال: اعلم أن لك ههنا ثلاث مقامات في التصديق بأمثال هذا، **أحدها**: وهو الأظهر والأصح والأسلم: أن يصدق بأن الحية مثلاً موجودة في الخارج، وهي تلدغ الميت، ولكنا لا نشاهد ذلك، فإن هذه العين لا تصلح لمشاهدة الأمور الملكوتية، وكل ما يتعلق بالآخرة فهو من عالم الملكوت، أما ترى أن الصحابة كيف كانوا يؤمنون بنزول جبرئيل وما كانوا يشاهدونه ويؤمنون بأنه ﷺ يشاهده، فإن كنت لا تؤمن بهذا فتصحيح الإيمان بالملائكة أهم عليك، وإن آمنت به وجوزت أن يشاهد النبي ﷺ ما لا تشاهده الأمة فكيف لا تجوز هذا في الميت؟

والمقام الثاني: أن تتذكر أمر النائم بأنه يرى في نومه حية تلدغه، وهو يتألم بذلك حتى تراه في نومه يصيح ويعرق جبينه، وقد ينزعج من مكانه، كل ذلك يدركه من نفسه ويتأذى به كما يتأذى اليقظان، وهو يشاهده وأنت ترى ظاهره ساكناً ولا ترى

---

(١) «إحياء علوم الدين» (٤/ ٥٠٠ ـ ٥٠٤).

. . . .

حواليه حية، والحية موجودة في حقه، والعذاب حاصل ولكنه في حقك غير مشاهد، وقد يرى اليقظان أيضاً أشياء كما في حالة البرسام وغيره، ولا يريها من حوله، وإذا كان العذاب ألم اللدغ فلا فرق بين حية تتخيل أو تشاهد.

المقام الثالث: أن الحية بنفسها لا تؤلم بل الذي يلقاك منها هو السم، ثم السم ليس هو الألم بل عذابك في الأثر الذي يحصل فيك من السم، فلو حصل مثل ذلك الأثر من غير سم لكان ذلك العذاب قد توفر، وكان لا يمكن تعريف ذلك النوع من العذاب إلا بأن يضاف إلى السبب الذي يفضي إليه في العادة، والصفات المهلكات تنقلب مؤذيات ومؤلمات في النفس عند الموت، فيكون آلامها كآلام لدغ الحيات من وجود الحيات.

فإن قلت: ما اتضح من هذه المقامات الثلاثة؟ فاعلم أن من الناس من يثبت الأول وينكر ما بعده، ومنهم من أنكر الأول وأثبت الثاني، ومنهم من لم يثبت إلا الثالث، وإنما الحق الذي انكشف لنا بطريق الاستبصار أن ذلك كله في حيز الإمكان، وأن من أنكر بعض ذلك فهو لضيق حوصلته وجهله باتساع قدرته سبحانه وعجائب تدبيره في ملكه من أفعال الله تعالى ما لم يأنس به ولم يعاينه، وذلك جهل وقصور، بل هذه الطرق الثلاثة ممكن والتصديق بها واجب، وربما عبد يعاقب بنوع واحد من هذه الأنواع، وربما عبد يجتمع فيه الأنواع الثلاثة هذا هو الحق فصدق به، انتهى كلام الإمام، ويجب أن يعلم أن ما ذكره إنما هو في عذاب القبر وأمثاله لا في أمور الآخرة كلها من الحشر والنشر والجنة والنار فإنها متحققة موجودة في الخارج قطعاً يجب اعتقادها كذلك لا بمحض التخيل والتمثيل.

* الْفَصْلُ الأَوَّلُ:

١٢٥ ـ [١] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾» [إبراهيم: ٢٧]، وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ ....

(فائدة) السؤال في القبر من خصائص هذه الأمة، ذكر ذلك الترمذي وابن عبد البر، والحكمة في ذلك لتعجل عذابها في البرزخ فتوافي القيامة ممحضة، كذا ذكر بعض الشراح، ولا يخفى أن هذا الوجه إنما يجري في مؤمني الأمة دون المشركين، وفي (شرح عقيدة الطحاوي)(١): وللناس في سؤال منكر ونكير خلاف هل هو خاص بهذه الأمة أم لا، ثلاثة أقوال، الثالث التوقف، وهو قول جماعة منهم ابن عبد البر، انتهى. وقيل: عدم الاختصاص قول عامة العلماء، وتدل عليه قصة اليهودية كما تأتي، والله أعلم.

الفصل الأول

١٢٥ ـ [١] (البراء بن عازب) قوله: (فذلك قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾) يعني أن قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الآية إشارة إلى إثبات العبد على الشهادتين وجوابه بهما وقت السؤال عن دينه وربه ونبيه، فإن الآخرة تشتمل البرزخ وما بعده، والشهادتان جواب عن الثلاثة فإنهما الدين.

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص: ٢٦٩).

نَـزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، يُقَالُ لَـهُ: مَنْ رَبُّـكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّـيَ اللهُ، وَنَبِـيِّي مُحَمَّدٌ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٣٦٩، ٤٦٩٩ م: ٤٨٧١].

١٢٦ - [٢] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِـعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ [و][1] إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، ....

وقوله: (يقال له: من ربك؟ فيقول: ربي الله ونبيي محمد) لفظ (المصابيح) ههنا أظهر وأتم: (إذا قيل لـه: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد).

وقولـه: (نزلت في عذاب القبر) قـد يفهم من هذا أن عذاب القبر اسم للحالة الثابتة في القبر عذاباً كان أو نعيماً كما نقلنا عن بعضهم في شرح الترجمة، وتوصيف القول بالثابـت لأنـه الحق الـذي لا يتزلـزل، ولا يـزول، ثـم يستأنس بهـذا الحديث بحسب الظاهر اختصاص عذاب القبر بهذه الأمة كما قيل، إلا أن يقال: المذكور في الحديث حال هذه الأمة، ويعلم منه أحوال سائر الأمم كما لا يخفى.

١٢٦ - [٢] (أنس) قولـه: (وإنـه ليسمع)[2] معترضة أو حال بحـذف الواو أو تأكيد، ويجوز أن يكون جواباً بحذف الفاء، وعلى الثاني قولـه: (أتاه) حال من فاعل يسمع.

وقولـه: (قرع نعالهم) قيل: فيـه دليل علـى جواز المشي بالنعـال عنـد القبور

---

(١) زيادة في نسخة.

(٢) اختلفوا في سماع الموتى وفيها تفاصيل، والمجمل أن الله تعالى يسمعهم ما شاء ولا يسمعون ما يشاؤون بأنفسهم. قال النووي: لا يصح السماع، ورجحه ابن الهمام، وقال القاضي عياض بسماعهم. كذا في «التقرير».

أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ، فَيَقُولاَنِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ. . . . .

وبين ظهرانيها.

وقوله: **(فيقعدانه)** قال التُّورِبِشْتِي[١]: الأصل فيه أن يحمل على الحقيقة على حسب ما يقتضيه الظاهر، ويحتمل أن يراد به التنبيه لما يسأل عنه، والإيقاظ لما هو فيه بإعادة الروح المميز الإنساني إليه كالنائم الذي يوقظ، ومن الجائز أن يقال: أجلسته من نومه أي: أيقظته من رقدته على المجاز والاتساع؛ لأن الغالب من حال النائم إذا استيقظ أن يجلس، فجعل الإجلاس مكان الإيقاظ، انتهى.

ثم إنه جاء في حديث آخر: (فيجلسانه) والقعود والجلوس مترادفان، وقال في (القاموس)[٢]: القعود: الجلوس، أو هو من القيام، والجلوس من الضجعة ومن السجود، انتهى. وعلى الثاني يكون رواية: (يجلسانه) كما يجيء من حديث أحمد وأبي داود أظهر وأفصح، ويكون رواية: (يقعدانه) كما في الصحيحين رواية بالمعنى.

وقال الطيبي[٣]: إذا ذكرا معاً ذكر القعود مع القيام، والجلوس مع الاضجاع، وبدون ذكرهما يجوز ذكر الجلوس من القيام كما جاء ذلك في حديث جبرئيل: (حتى جلس إلى النبي ﷺ)، انتهى.

وقوله: **(في هذا الرجل)** أي: الرجل العظيم الذي هو الرجل الحقيقي الذي يحق أن يسمّى رجلاً، فاسم الإشارة للقرب للتعظيم كما ذكر في علم المعاني، وقال الطيبي[٤]: عبر بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحاناً للمسؤول لئلا يتلقن تعظيماً

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٧٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٢٩٥).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٢٧٨).

(٤) «شرح الطيبي» (١/ ٢٧٩).

لِمُحَمَّدٍ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّـهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَداً مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ: مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ، . . . .

عن عبارة القائل.

وقوله: (**لمحمد**) بيان من الراوي.

وقوله: (**فيراهما**) الحكمة في إرائتهما جميعاً زيادة فرحة بتخليصه بالبلية وتخصيصه بالعطية، ولم يذكر هذا في الكافر اكتفاءً.

وقوله: (**كنت أقول: ما يقول الناس**) الظاهر أن المراد بما يقولون التكذيب والإنكار، هذا بحال الكافر المجاهر أنسب، والمنافق أيضاً يقول في الخلوة بشياطينه كذلك، وهكذا في حديث أبي هريرة في الفصل الثاني، وقال الطيبي[1] هناك: قد سمعت الناس أي: المسلمين يقولون: إنه نبي، فقلت مثل قولهم وما شعرت غير ذلك، فتدبر.

وقوله: (**لا دريت ولا تليت**) كلاهما على صيغة المخاطب من الماضي المعلوم، إما دعاء أو خبر، أما (دريت) فمن الدراية بمعنى العلم، وأما (تليت) فقال القاضي عياض[2]: (ولا تليت) كذا الرواية عندنا ههنا بفتح التاء واللام، قيل: معناه لا تلوت يعني القرآن أي: لم تدر ولم تتل أي: لم تنتفع بدرايتك وتلاوتك، كذا قال لي أبو الحسين، ورد قول الأنباري فيه وغيره، وقيل: معناه لا تبعت الحق، قاله الداودي،

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٨٥).

(٢) انظر: «مشارق الأنوار» (١/ ١٨٨).

. . . .

وقيل: لا تبعت ما تدري، قاله ابن القزاز، وقيل: هو على عادة العرب في أدعيتها التي تدغم بها كلامها، قالوا: والواو هنا الأصل فحولت ياء لاتّباع دريت، وقال ابن الأنباري: (تليت) غلط والصواب أتليت، يدعو عليه بأن لا تتلى إبله أي: لا تكون لها أولاد تتلوها أي: تتبعها، هذا مذهب يونس بن حبيب، قال ابن السراج: وهذا بعيد في دعاء الملكين [للميت]، ولعل ابن الأنباري أراد أن هذا أصل هذا الدعاء، ثم استعمل كما استعمل غيره من أدعية العرب، قال أبو بكر: والوجه الثاني: [أن يكون] ايتليت على أنه افتعلت من قولك: ما آلوت هذا أي: لا دريت ولا استعطت أن تدري، يقال: ما آلوه أي: ما أستطيعه، وهذا مذهب الأصمعي، وقال الفراء مثله إلا أنه فسره: ولا قصرت في طلب الدراية، فيكون أشقى لك من قولهم: ما آلوت أي: ما قصرت، وذكر أبو عبيد فيه أيضاً: ولا آليت كأنه من آلوت أي استعطت، وقد بينا من صحة المعاني التي توافق الرواية ما لا يحتاج معه إلى ما يقوله أبو بكر، والموفق الله، انتهى كلام القاضي.

(تنبيه) ذكر في (شرح قصيدة الأمالي) لبعض فقهاء المحدثين من أهل المدينة ما نصه: فإن قيل: ليس في الحديث الصحيح إلا ذكر عذاب المنافق والكافر، ونجاة المؤمن في القبر، ولم يذكر المذنب من المؤمنين هل يعذب أم لا؟ فالجواب أن الحديث خرج مخرج الترغيب في الإيمان في أوائل الأمر، فلم يذكر إلا حال المنافق والكافر تحذيراً من مثل حاله، وحال المؤمن الطائع ترغيباً في مثل حاله، ولم يذكر قيد الطاعة إلا تشويقاً إلى الإيمان، وأخر ذكر حال المؤمن العاصي إلى وقت الاحتياج بحديث صاحب القبرين، أو أنه ﷺ لم يكن أعلم إذ ذاك أن أحداً يعذب في القبر كما يشير إليه قصة اليهودية أخبرت بعذاب القبر، أو الحديث الذي اقتصر فيه على

وَيُضْـرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَـةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيـهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ» مُتَّفَقٌ عليه، وَلَفظه للْبُخَارِيِّ. [خ: ١٣٣٨، ١٣٧٤، م: ٢٨٧٠].

ذكر المنافـق إنما هو فـي حق أهل عصـره ﷺ فقط، وقـد كان مؤمنهم مطيعاً مغفـور الزلات، وأما غيرهم فتثبت حالهم الأحاديث التـي فيهـا العذاب لبعض العصاة، كذا ذكره بعضهم.

وقد تكلم علـى المسألة السيد الأجل السمهودي، فقـال: أمـا سؤال الملكين فقضيتهما أن المـؤمن وإن كـان فاسقـاً فإنـه يجيب الملكين بمـا اشتملت عليـه تلك الأحاديث، وإجابته بذلك صحيحة من حيث المعنى، وأما ما يقال له من البشارة فيحتمل الأمرين؛ أحدهما: عدم مساواة المؤمن الفاسق لغيره في ذلك، فأكمل البشارة للمؤمن الكامل ولغيره ما يصلح به على حسب حاله، وثانيهما: المساواة لكن في أصل ما وقع التبشير به ويكون مقولاً بالتشكيك، إلا أن يكون الفاسق ممن شاء الله مغفرة ذنوبه، أو حصل التكفير لها بالمصائب المؤلمة ونحوها من المكفرات، والله أعلم.

وقولـه: (**ويضرب بمطارق من حديد ضربة**) أي: يضرب بكل مطرق ضربة. وقوله: (**يسمعها من يليه من غير الثقلين**) اقتصر ﷺ في هذا المقام على سماع من يليه اكتفاءً بأصل المقصود قصداً إلى إنذارهم، ويمكن أنه يوحى إليه في هذا الوقت هكذا، وفـي وقت آخر فإنه يسمعها من في المشرق والمغرب، ولا منافاة بينهما لعدم اعتبار مفهوم المخالف في مثل هذا المقام لظهور المقصود، فافهم، و(من) لذوي العقول يشمل الملائكة والثقلين وغيرهم تغليباً، وغلب العقلاء على غيرهم لشرفهم، ولأن السماع من خواصهم فجعـل غيرهم في حكمهم فعبر بـ (من) ثم استثنى الثقلين، وذلك لئلا يرفع الابتلاء ولا ينقطع المعاش.

١٢٧ ـ [٣] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٣٧٩، م: ٢٨٦٦].

١٢٨ ـ [٤] وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: «نَعَمْ عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدُ صَلَّى . . . .

---

١٢٧ ـ [٣] (عبدالله بن عمر) قوله: (إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) تقدير الكلام: إن كان الميت من أهل الجنة فيعرض عليه مقعد من مقاعد أهل الجنة.

وقوله: **(حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة)** قال التُّورِبِشْتِي[1]: الهاء يرجع إلى المقعد، ويجوز أن يعود إلى الله، وهذا لفظ (المصابيح)، وقد روي أيضاً في الأحاديث الصحاح: (حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة) أي: هذا مستقرك إلى يوم القيامة، ويجوز أن يكون المعنى حتى يبعثك الله إلى محشر يوم القيامة، فحذف المضاف، انتهى.

لا يخفى أن معنى قوله: عرض عليه مقعد من مقاعد الجنة أن يراه، يقال: عرض الشيء عليه أراه، كما جاء في حديث آخر: (يفتح له باب إلى الجنة) وليس هو داخلاً الآن في الجنة مستقراً في مقعده، فلعل معنى العبارة: هذا مقعدك يتوقف دخولك واستقرارك فيه إلى وقت بعث الله إياك إليه يوم القيامة، فافهم.

١٢٨ ـ [٤] (عائشة) قوله: (قالت عائشة: فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلى

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٧٢)، وانظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٤٣).

صَلاَةً إِلاَّ تَعَوَّذَ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٣٧٢، م: ٥٨٦].

١٢٩ ـ [٥] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَو خَمْسَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الأَقْبُرِ؟»، قَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: ....

صلاة إلا تعوذ بالله من عذاب القبر) قال التُّورِبِشْتِي[1]: ولقد وجدت في مسموعات أبي جعفر الطحاوي: (أن النبي ﷺ سمع يهودية في بيت عائشة ﵂ تقول: إنكم تفتنون في القبور فارتاع رسول الله ﷺ، وقال: إنما تفتن يهود، قالت عائشة: فلبثنا ليالي، ثم قال: أشعرت أنه أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور؟)[2] فلو صح هذا كان الوجه فيه أن النبي ﷺ توقف في شأن أمته في فتنة القبر، إذ لم يوح إليه فيه، فلما أوحي إليه تعوذ منه، ووجدت في حديث آخر: أن عائشة ﵂ قالت: فلا أدري أكان رسول الله ﷺ يتعوذ قبل ذلك ولم أشعر به، أو تعوذ بقول اليهودية؟، فعلى هذا يحتمل أنه كان يتعوذ، ولم تشعر به عائشة ﵂، فلما رأى استغرابها لهذا القول وتعجبها منه أعلى صوته بالتعوذ ليترسخ ذلك في عقائد أمته، ويكونوا من فتنة القبر على خيفته.

١٢٩ ـ [٥] **(زيد بن ثابت)** قوله: **(في حائط)** أي: بستان، والحائط يجيء بمعنى البستان كما سبق في أول (كتاب الإيمان) [برقم: ٣٩].

وقوله: **(إذ حادت به)** بالتخفيف أي: مالت، في (النهاية)[3]: حاد عن الشيء

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٧٢).

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٤)، والنسائي (٢٠٦٤).

(٣) «النهاية» (١/ ٤٦٦).

«فَمَتَى مَاتُوا؟» قَالَ: فِي الشِّرْكِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الأُمَّـةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُـوا لَدَعَـوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ»، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِـنْ عَـذَابِ النَّارِ، قَـالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِـنْ عَـذَابِ الْقَبْـرِ، قَـالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَـرَ مِنْهَـا وَمَا بَطَنَ»، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٨٦٧].

وعن الطريق يحيد: إذا عدل، وفي ذم الدنيا: الحيود: الميود، فالباء للتعدية.

وقوله: (فَمَتَى مَاتُوا؟ قَالَ: فِي الشِّرْكِ) ظاهره أنهم ماتوا في الجاهلية فعذابهم لأجل ترك التوحيد وأمثاله من العقليات، فافهم.

وقوله: (إن هذه الأمة) المراد بها جنس الإنسان.

وقولـه: (فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر) قالوا: يحتمل أن يكون المراد أنهـم لو سمعوا ذلك للحقهم من الخوف والدهشة ما شغلهم عـن التدافن، كما ذكـر أن الحكمة فـي عـدم سماع الثقلين صيحة الميـت مـن ضربة المطارق أن لا ينقطـع ويتعطل المعاش، فتـرك التدافن ليس من جهة اعتقاد أنه يمنع العذاب لأنه يعذب وإن لم يدفن، ويعذب في بطون الحيتان وحواصل السباع، وكيف يتركون وقد أمروا بذلك بل من جهة طيران أفئدتهم، وذهاب عقولهم الموجب للذهول عن الأمر واعتقاد التعذيب، ولو لم يدفن، أو أنهم لو سمعوا ذلك لحصلت لهم دهشة من مشاهدة الموتى حتى لا يكادون يقربون جيفة ميت.

* **الْفَصْلُ الثَّانِي:**

١٣٠ ـ [٦] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَلِلآخَرِ: النَّكِيرُ، . .

ووجه آخر، وهو أن الأحياء ما زالوا يوارون سوآت الأموات طبعاً وحمية، وندبوا إلى ذلك شرعاً أيضاً بقوله: (اذكروا أمواتكم بالخير)، فلو سمعوا صياح المعذبين لاحتمل أن يحملهم ذلك على أن يطرحوا موتاهم في صحاري بعيدة خوفاً من أن يطلع الناس على ذلك، فإن القبور كالمنازل يجتمعون عليها، ولا ينسون مواضعها، فافهم، والله أعلم.

الفصل الثاني

١٣٠ ـ [٦] (أبو هريرة) قوله: **(أسودان أزرقان)** قال التُّورِبِشْتِي[1]: أسودان يحتمل أن يكون على الحقيقة لما في لون السواد من الهول والنكر، ويحتمل أن يكون كناية عن قبح المنظر وبشاعة الصورة، وأما الزرقة فالمراد به وصفهما بتقليب البصر وتحديد النظر إليه يقال: زرقت عينه نحوي: إذا انقلبت وظَهَرَ بياضُها، كما ينظر العدو إلى من يعاديه، وقيل: إنما وصف العدو بالزرقة؛ لأن الروم أعداء العرب وهم زرق العيون، وقال في (القاموس)[2]: الزَّرَقُ: العمى، و﴿يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾[طه: ١٠٢] أي: عمياً، انتهى. وفي الحديث الآتي: (ثم يقبض له أعمى) كناية عن عدم الترحم والشفقة.

وقوله: **(يقال لأحدهما المنكر، وللآخر: النكير)** النكرة خلاف المعرفة، ونكر

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٧٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٨٢٠).

فَيَقُولاَنِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولاَنِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: نَمْ، فَيَقُولُ: أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي فَأُخْبِرُهُمْ، فَيَقُولاَنِ: نَمْ كَنَوْمَةِ الْعَرُوسِ الَّذِي لاَ يُوقِظُهُ إِلاَّ أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، . . . .

الأمر ككرم: صعب، ونكر فلان الأمر كفرح، والمنكر ضد المعروف اسم مفعول من الإنكار، ونكير فعيل من النكر، وإنما سميا بهما لعدم معرفة الميت إياهما وتوحشه عنهما وعدم استيناسه بهما.

وفي (شرح العقيدة الأمالية) لبعض الفقهاء المحدثين من أهل المدينة: قال الحليمي: يشبه أن تكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة يسمى بعضهم منكراً، وبعضهم نكيراً، فيبعث إلى كل منهم اثنان كما أن الموكل عليه لكتابة عمله ملكاً، وفيه: قال بعض العلماء: منكر ونكير اسمان لملكي المذنب، وأما المطيع فملكاه اسمهما مبشر وبشير، وقال السيد السمهودي: ولم أقف على أصل لما قاله، وقد عزاه الحافظ ابن حجر لبعض الفقهاء، والذي يقتضيه ما في الأحاديث استواء المؤمن في اسميتهما ووصفيتهما، أقول: وهو الظاهر؛ لأن مجيء الملكين إنما هو للامتحان والابتلاء، فالظاهر الإتيان بصفة النكرة، ثم هما يبشران المؤمن بعد تثبته في الجواب، والله أعلم.

وقوله: (**قد كنا نعلم أنك تقول هذا**) بإيناس سيماء الإيمان في وجهه أو بإعلام الله.

وقوله: (**كنومة العروس**) وفي (القاموس): الرجل والمرأة ما داما في أعراسهما، وهم عروس، وهن عرائس، والعرس بالكسر: امرأة الرجل، والعرس بالضم وبضمتين:

حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقاً قَالَ: سَمِعتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلاً فَقُلْتُ مِثْلَهُ لاَ أَدْرِي، فَيَقُولاَنِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لِلأَرْضِ: الْتَئِمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ أَضْلاَعُهُ، فَلاَ يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّباً حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ١٠٧١].

١٣١ ـ [٧] وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فيقولاَنِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِيَ الإِسْلاَمُ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِث فِيكُمْ؟ فَيَقُول: هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾ الآيَة [إبراهيم: ٢٧]، قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ صَدَق عَبدِي فَأَفْرِشُوهُ. . .

طعام الوليمة والنكاح، وأعرس: اتخذ عرساً، وبأهله: بنى عليها.

وقوله: (حتى يبعثه الله من مضجعه) متعلق بمحذوف، أي: ينام هكذا إلى يوم البعث.

١٣١ ـ [٧] (البراء بن عازب) قوله: (ما هذا الرجل) أي: ما وصفه؟.

وقوله: (أن صدق عبدي) أن مفسرة لما في النداء من معنى القول، كقوله تعالى: ﴿ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴾[الصافات: ١٠٤] وسمي المؤمن عبداً لإطاعته وانقياده، وأضافه إلى نفسه تشريفاً له بخلاف الكافر.

وقوله: (فأفرشوه) قال التُّورِبِشْتِي[1]: أفرشوه بألف القطع أي: اجعلوا له

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٧٥).

مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ فيُفْتَحُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِيهَا مَدَّ بَصَرِهِ، وَأَمَّا الكَافِرُ فَذَكَرَ مَوْتَهُ، قَالَ: وَيُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، . . . .

فرشاً من فرش الجنة، ولم نجد الإفراش على هذا المعنى في المصادر، وإنما هو أفرش أي: أقلع عنه، فهذا اللفظ إذاً على هذا المعنى من باب القياسي الذي ألحق الألف بثلاثيه، ولو كان من باب الثلاثي لكان حقه أن يروى بألف الوصل، والمعنى ابسطوا له، ولم نجد الرواية إلا بالقطع، انتهى.

وفي (القاموس)[1]: فَرَشَ فَرْشاً وفراشاً: بسطه، والفرش: المفروش من متاع البيت، وما أفرش عنه: ما أَقْلَعَ، وأفرشه بساطاً: بسط له، كفَرَشَهُ فرشاً وفَرَّشَه تفريشاً، ويظهر منه الإفراش جاء بمعنى بسط الفرش.

وقوله: **(ألبسوه)** أيضاً بهمزة القطع.

وقوله: **(ويفسح له فيها)** أي: في القبر كما مر في الحديث السابق: (ويفسح له في قبره)، ولعل تأنيث الضمير باعتبار الجنة أي: في قبره في جانب الجنة التي يفتح له باب إليها، فافهم، ومد البصر أي مداه وهي الغاية، وقد سبق أنه يفتح له في قبره سبعون في سبعين ذراعاً، وكلاهما كناية من غير اعتبار تعينه، والفسحة المقدرة بالذراع لعوام المؤمنين وذلك أدناها، والفسحة مد البصر لخواص عباد الله الصالحين.

وقوله: **(فذكر)** بلفظ المعلوم أي: ذكر النبي ﷺ.

وقوله: **(ويعاد روحه في جسده)** ظاهر في الإحياء حقيقة كما في الدنيا، ولا يظهر لتخصيصه بالكافر وجه إلا أن يقال: فيه كمال التعذيب والمبالغة فيه، والله أعلم.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٥٥٥).

وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لاَ أَدْرِي، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لاَ أَدْرِي، فَيَقُولاَنِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لاَ أَدْرِي، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، قَالَ: وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلاَعُهُ، ثُمَّ يُقَيَّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمُّ مَعَهُ مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَاباً، فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمغْرب إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ، . . . . . .

وقوله: (هاه هاه) كلمة توجع وتحير.

وقوله: **(فأفرشوه من النار)** يحتمل أن يكون (من) تبعيضية أو زائدة، فيكون الفراش واللباس من النار بعينها، وأن يكون ابتدائية كما في قوله: (من الجنة)، ويجوز أن يكون في النار فرشاً وألبسة قبيحة مؤلمة، والله أعلم.

وقوله: **(ثم يقيض له أعمى أصم معه مرزبة من حديد)** (يقيض) على لفظ المضارع المجهول أي: يقدر ويسلط، وأصل الكلمة من القيض وهي القشرة العلياء من البيض، أي يستولي عليه استيلاء القيض على البيض، وقيل: أصلها القيض بمعنى البدل، ومنه المقايضة بمعنى المعاوضة أي: ملك في صورة رجل أعمى وأصم، وكونه أعمى وأصم كناية عن عدم الرحمة والرقة، والمرزبة بكسر الميم وسكون الراء وبفتح الزاء والباء مشددة أو مخففة، وهي التي يكسر بها المدر، كذلك الأرزبة، قال في (القاموس)[١]: الأرزبة والمرزبة مشددتان أو الأولى فقط: عُصَيَّةٌ من حديد.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٦).

فَيَصِيرُ تُرَاباً، ثُمَّ يُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ. [حم: ٤/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨، ٢٩٥، ٢٩٦، د: ٤٧٥٣].

وقوله: (فيصير تراباً ثم يعاد فيه الروح) كرر الإعادة كقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾[النساء: ٥٦]، ولعله خص هذا بالكافر تشديداً ومبالغة في تعذيبه وجزاءً لإنكاره بالبعث، ثم الذي يقطع بوجوده في القبر إيجاد شيء من الحياة في جزء من أجزاء الميت يدرك به الألم، وإن لم يكن إحياءً حقيقة كما في الدنيا، فإن كان المراد بالإعادة هذا المعنى فذاك، وإن كان الإحياء الحقيقي فهذا أيضاً يكون مخصوصاً بالكافر تشديداً في العذاب، وعلى هذا يكون في القبر إحياءان وإماتتان.

قال الطيبي[1]: ولا يبعد أن يتسمك به من يقول: إن في القبر إماتتين وإحيائين في تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ﴾[غافر: ١١]، انتهى.

وشرح هذا الكلام أنه قد قيل: إن المراد بالإماتة الأولى خلقهم أمواتاً، فإن الإماتة جعل الشيء عادماً للحياة ابتداءً أوبتصيير كالتصغير والتكبير في قولهم: سبحان من صغّر البعوض وكبّر الفيل، والإماتة الثانية تصييرهم أمواتاً عند انقضاء الآجال، والإحياء الأول إيجادهم، والثاني إحياؤهم بالبعث، وقيل: الإماتة الأولى عند انخرام الأجل، والثانية في القبر بعد الإحياء للسؤال، والإحياءان ما في القبر والبعث، كذا قال البيضاوي[2]، ويظهر من هذا الحديث أنه يحيى الكافر في القبر للسؤال، ثم

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٨٨).

(٢) «تفسير البيضاوي» (٥/ ٥٣).

١٣٢ ـ [٨] وَعَنْ عُثْمَانَ أَنَّـهُ كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْـرٍ بَكَى، حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُذْكَرُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلاَ تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟[1]، . . . .

يمـوت ثم يعاد فيـه الروح، ثم يمـوت، فيقول الطيبي: لا يبعد أن يتمسك بالحديث من يقول: إن في القبر إماتتين وإحيائين، وهو صحيح.

ثـم قـد تمسك به المنكرون بعذاب القبر بهذه الآية، وقالوا: لو كان في القبر إحياء وإماتة لقالوا: ربنا أمتنـا ثلاثاً وأحييتنا ثلاثاً، ولا يتم التمسك فإنهم ذكروا اثنين ولم يذكروا الآخر، ولا يجب ذكر الكل.

ثم لا يذهب عليك أنه يظهر مما ذكروا أن الميت بعد السؤال والعذاب والتنعيم وفتـح باب الجنة والنار وإراءة المقعد من كل منهما يموت، ثم يحيى بالبعث، فتعلق الروح بالبدن فـي القبر يكون لأجل السؤال والتعذيـب فقـط، نعـم شعور الروح باق حتى إنه يعرف الزائر كما جاء في الأخبار، فتدبر.

١٣٢ ـ [٨] (عثمان) قوله: **(حتى يبل لحيته)** أي: يبل عثمان لحيته بدموعه.

---

(١) أَيْ: مِنَ الْقَبْرِ يَعْنِي مِنْ أَجْلِ خَوْفِهِ، قِيلَ: إِنَّمَا كَانَ يَبْكِي ـ عُثْمَانُ وَإِنْ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ ـ إِمَّا لِاحْتِمَالِ أَنَّ شَهَادَتَهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بِذَلِكَ كَانَتْ فِي غَيْبَتِهِ وَلَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ، أَوْ وَصَلَتْ إِلَيْـهِ آحَاداً، فَلَمْ يُفِـدِ الْيَقِينَ، أَوْ كَانَ يَبْكِي لِيُعْلَمَ أَنَّـهُ إِذَا كَانَ يَخَافُ مَعَ عِظَمِ شَأْنِهِ وَشَهَادَةِ النَّبِـيِّ ﷺ لَـهُ بِالْجَنَّـةِ فَغَيْرُهُ أَوْلَى بِأَنْ يَخَافَ مِنْ ذَلِكَ وَيَحْتَرِزَ مِنْـهُ. قَالَـهُ ابْنُ الْمَلَكِ. وَالأَظْهَرُ فِي الْجَوَابِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ: أَنَّهُ لاَ يَلْزَمُ مِنَ التَّبْشِيرِ بِالْجَنَّةِ عَدَمُ عَذَابِ الْقَبْرِ، بَلْ وَلاَ عَدَمُ عَذَابِ النَّارِ مُطْلَقاً مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ التَّبْشِيرُ مُقَيَّداً بِقَيْـدٍ مَعْلُوم أَوْ مُبْهَمٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَنْسَى الْبِـشَارَةَ حِينَئِذٍ لِشِدَّةِ الْفَظَاعَةِ، أَوْ بُكَاؤُهُ لِفَقْدِ النَّبِـيِّ ﷺ وَأَصْحَابِـهِ، أَوْ لاِبْتِلاَئِهِ بِزَمَنِ الْجَوْرِ وَأَرْبَابِـهِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ خَوْفاً مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ كَمَـا سَيَأْتِي فِي حَدِيثِ سَعْدٍ الدَّالِّ عَلَى أَنَّـهُ لَمْ يَخْلُصْ مِنْهُ كُلُّ سَعِيدٍ إِلاَّ الأَنْبِيَاءُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بُكَاؤُهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٥).

فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ»، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مَنْظراً قَطُّ إِلاَّ وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. [ت: ٢٣٠٨، جه: ٤٢٦٧].

١٣٣ ـ [٩] وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ، ثُمَّ سَلُوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٣٢٢١].

وقوله: (ما رأيت منظراً) أي: منظراً فظيعاً، ولعل هذا مبالغة وإلا فالنار أفظع من كل شيء، ويحتمل أن يكون المراد المناظر التي في الدنيا، والله أعلم.

١٣٣ ـ [٩] (عنه) قوله: (سلوا له بالتثبيت)(١) أي: ادعوا له بأن يثبته الله

---

(١) أَي: ادْعُوا لَهُ بِدُعَاءِ التَّثْبِيتِ، يَعْنِي قُولُوا: ثَبَّتَهُ اللهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، أَوِ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، وَهُوَ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ عِنْدَ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وَهَذَا أَفْضَلُ مِنَ التَّلْقِينِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَلَيْسَ فِيهِ دَلاَلَةٌ عَلَى التَّلْقِينِ عِنْدَ الدَّفْنِ كَمَا هُوَ الْعَادَةُ، وَلاَ نَجِدُ فِيهِ حَدِيثاً مَشْهُوراً وَلاَ بَأْسَ بِهِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ إِلاَّ ذِكْرُ اللهِ تَعَالَى، وَعَرْضُ الاعْتِقَادِ عَلَى الْمَيِّتِ وَالْحَاضِرِينَ وَالدُّعَاءُ لَهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَالإِرْغَامُ لِمُنْكِرِي الْحَشْرِ، وَكُلُّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ قَوْلَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فَالْمُرَادُ عِنْدَ الْمَوْتِ لاَ عِنْدَ دَفْنِ الْمَيِّتِ. قاله القاري «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٦). قال النووي: اتفق كثير من أصحابنا على استحباب التلقين إذا دفن الميت يقف أحد عند رأسه، ويقولُ: يا فلانُ بن فلانٍ، اذكر العهد الذي خرجتَ عليه من الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الساعة آتيةٌ لا ريب فيها، وأن الله يبعث مَن في القبور، قُل: رضيتُ بالله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبيًّا، وبالكعبة قبلة، وبالقرآن إماماً، وبالمسلمين إخواناً، ربّي الله لا إلهَ إلا هو، وهو رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، وروي في ذلك حديث عن أبي أمامة ليس بالقائم إسناده ولكن اعتضد بشواهد منها الحديث =

١٣٤ ـ [١٠] وَعَنْ أَبِـي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّيناً تَنْهَسُهُ وَتَلْدَغُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَـةُ لَو أَنَّ تِنِّيناً مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ خَضِـراً». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ، وَقَالَ: «سَبْعُونَ» بدلَ «تِسْعَةً وَتِسْعُونَ». [دي: ٢/ ٣٢١، ت: ٢٤٦٠].

على جواب الملكين بالقول الثابت، وفيه دليل على أن الدعاء نافع للميت، وفي عقائد أهل السنة والجماعة في دعاء الأحياء للأموات نفع لهم، وتلقين بعد الدفن شيء آخر غير الدعاء، وهو مستحب عند كثير من الشافعية، وقد نقل عن بعض أصحابنا أيضاً، وقد ورد فيه حديث عن أبي أمامة ذكره السيوطي في (جمع الجوامع) من حديث الطبراني وابن النجار وابن العساكر والديلمي، ونقل الطيبي[١]: عن سنن البيهقي استحباب قراءة أول سورة البقرة وخاتمتها، وقد سمعت عن بعض العلماء أنه يستحب ذكر مسألة من المسائل الفقهية[٢]، وقال الشيخ ابن الهمام في (شرح الهداية)[٣]: واختلفوا في إجلاس القراء ليقرؤا القرآن عند القبر، والمختار عدم الكراهة.

١٣٤ ـ [١٠] (أبو سعيد) قوله: **(تسعة وتسعون تنيناً)** في (القاموس)[٤]: التِّنِّين كسكِّيت: حية عظيمة، **(تنهسه وتلدغه)** النهس بالمهملة: الأخذ بأطراف الأسنان،

= المذكور، وأهل الشام يعملون قديماً، وذكر في «الأذكار» (ص: ٢٨٩) عن الشافعي وأصحابه أنه يُستحب أن يقرؤوا عنده شيئاً من القرآن، قالوا: فإن ختموا القرآن كلَّه كان حسناً، وفي «سنن البيهقي»: أن ابن عمر استحبَّ أن يقرأ على القبر بعد الدفن أوّل سورة البقرة وخاتمتها. انظر: «التعليق الصبيح» (١/ ١١٢)، و«المجموع شرح المهذب» (٥/ ٣٠٤).

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٨٩).

(٢) كذا في الأصول.

(٣) «فتح القدير» (٣/ ٤٣١).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٩٠).

* الْفَصْلُ الثَّالِثُ:

١٣٥ ـ [١١] عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حِينَ تُوُفِّيَ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ عَلَيْهِ، سَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَبَّحْنَا طَوِيلاً، . . . .

وبالمعجمة الأخذ بكلّها، والرواية بالمهملة، وتلدغه بمنزلة التأكيد؛ لأن اللدغة أشد، والعلم بالعدد قطعاً موكول إلى الشارع، وقد يقال: هذه الحيات صورة الأخلاق تمثلت بها، ولعل أصولها في الشارع تسعة وتسعون، والمراد بالسبعين المبالغة والتكثير، وقد ذكر التُّورِبِشْتِي وجهاً آخر[1].

الفصل الثالث

١٣٥ ـ [١١] **(جابر)** قوله: **(فسبحنا طويلاً)** يحتمل أن يكون (طويلاً) متعلقاً بـ (سبح) وبـ (سبحنا) بالتنازع.

---

(١) قال القاري: وَجْهُ تَخْصِيصِ الْعَدَدِ لاَ يُعْلَمُ إِلاَّ بِالْوَحْيِ، وَيحتملُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً، فَالْكَافِرُ أَشْرَكَ بِمَنْ لَهُ هَذِهِ الأَسْمَاءُ فَسَلَّطَ عَلَيْهِ بِعَدَدِ كُلِّ اسْمٍ تِنِّيناً، أَوْ يُقَالُ: قَدْ رُوِيَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِئَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا وَاحِدَةً فِي الدُّنْيَا بَيْنَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطُفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِلَى الآخِرَةِ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَيُسَلِّطَ عَلَى الْكَافِرِ بِمُقَابَلَةِ كُلِّ رَحْمَةٍ لِلْمُؤْمِنِينَ تِنِّيناً، كَذَا قَالَهُ ابْنُ الْمَلَكِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٦)، وقوله: **«سَبْعُونَ»** قَالَ الْعَيْنِيُّ: هَذِهِ الرِّوَايَةُ الأَخِيرَةُ ضَعِيفَةٌ عَلَى مَا فِي «الأَزْهَارِ». قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَبِتَقْدِيرِ وُرُودِهِمَا يُجْمَعُ بِأَنَّ الأَوَّلَ لِلْمَتْبُوعِينَ مِنَ الْكُفَّارِ، وَالثَّانِي لِلتَّابِعِينَ، أَوْ بِأَنَّ سَبْعِينَ يُعَبَّرُ بِهَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَنِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ جِدًّا، فَحِينَئِذٍ هِيَ لاَ تُنَافِي الأُولَى لأَنَّهَا مُجْمَلَةٌ وَتِلْكَ مُبَيِّنَةٌ لَهَا. قُلْتُ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِاخْتِلاَفِ أَحْوَالِهِمْ، فَإِنَّ الإِمَامَ الْغَزَّالِيَّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ صَرَّحَ بِأَنَّ عَذَابَ الْكَافِرِ الْفَقِيرِ فِي النَّارِ أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْكَافِرِ الْغَنِيِّ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٧).

ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرْنَا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ سَبَّحْتَ ثُمَّ كَبَّرْتَ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَى هَـذَا العَبْدِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ، حَتَّى فَرَّجَـهُ اللهُ عَنْـهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٣/ ٣٦٠، ٣٧٧].

١٣٦ ـ [١٢] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ، . . . .

وقوله: (**ثم كبر فكبرنا**) يحتمل أن المراد بها أيضاً طويلاً.

وقوله: (**على هذا العبد الصالح**) أي: الصالح الذي اهتز لموته العرش، وحضرته سبعون ألفاً من الملائكة، وقصة موته في غزوة الخندق، وكلمة (حتى) للغاية، وفيه إيماء إلى أن التفريج ببركة تسبيحه وتكبيره ﷺ، ويحتمل أن يكون التسبيح والتكبير تعجباً واستعظاماً، وعلى الأول غاية لقوله: سبحت وكبرت المقدرين، وعلى الثاني غاية لنحو توقف وتأخر التضايق حتى فرجه، فافهم.

١٣٦ ـ [١٢] (**ابن عمر**) قوله: (**هذا الذي تحرك له العرش**) وفي رواية أخرى: (اهتز لموت سعد العرش)، وفي رواية: (عرش الرحمن)، والهز لغة: الحركة، واهتز: تحرك، واختلف الأقوال في تعليله، فقيل: استعمل الاهتزاز في معنى الارتياح، وهو النشاط، وكل من خفف لأمر وارتاح له فقد اهتز له أي: ارتاح لصعود روحه واستبشر لكرامته على ربه، وقيل: أراد فرح أهل العرش بموته يعني لصعود روحه المطهرة إليهم، وقيل: هو كناية عن تعظيم شأن وفاته نحو أظلمت الأرض لموت فلان، وقامت له القيامة، وقيل: اهتزازه لفقده ومصيبته، على طريقة قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ﴾ [الدخان: ٢٩]. أقول: يؤيد التعليل بالفرح والسرور لقدومه ما جاء في حديث آخر: (أتى جبرئيل فقال: مَنْ رجل مِنْ أمتك مات بالليلة استبشر لموته

وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ، لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ. [س: ٢٠٥٥].

١٣٧ ـ [١٣] وَعَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيباً فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يُفْتَنُ فِيهَا الْمَرْءُ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ هَكَذَا، وَزَادَ النَّسَائِيُّ: حَالَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَفْهَمَ كَلَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا سَكَنَتْ ضَجَّتُهُمْ، قُلْتُ لِرَجُلٍ قَرِيبٍ مِنِّي: أَيْ بَارَكَ اللهُ فِيكَ مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي آخِرِ قَوْلِهِ؟ قَالَ: قَالَ: . . . .

أهل السماء؟ فقال ﷺ: لا إلا أن يكون سعد)(١).

وقيل: أراد بالعرش سريره الذي حمل عليه إلى القبر، وكأنه لم يبلغ هذا القائل رواية (عرش الرحمن)، وأيضاً ليس فيه كثير مدح، وقيل: حركة السرير واضطرابه، كزحف جبل أحد فضيلة لمن كان عليه، وهو النبي عليه الصلاة والسلام، وبعض أصحابه رضي الله عنهم، وعلم مما ذكرنا أن المراد من الاهتزاز حقيقة أو مجاز.

وقوله: (**وفتحت له أبواب السماء**) كأن أهل كل باب انتظروا صعود روحه.

١٣٧ ـ [١٣] (**أسماء بنت أبي بكر**) قوله: (**فذكر فتنة القبر**) قد عرف معنى الفتنة في (باب الوسوسة) [برقم: ٧١]، وحاصله الابتلاء والامتحان.

وقوله: (**حالت**) صفة (ضجة).

وقوله: (**أي بارك الله**) (أي) حرف نداء، والمنادى محذوف تقديره: أي فلان.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٧٩٧).

«قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ في الْقُبُورِ قَرِيباً مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّال» [خ: ١٣٠٧، س: ٢٠٦٢].

١٣٨ ـ [١٤] وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُدْخِلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثِّلَتْ لَهُ الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَيَجْلِسُ، يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَيَقُولُ: دَعُونِي أُصَلِّي». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ. [جه: ٤٣٢٦].

وقوله: (قريباً) صفة (فتنة)، وتذكير الضمير إما بتأويل الافتنان أو الامتحان، أو جعل فعيل بمعنى فاعل في حكم فعيل بمعنى مفعول في استواء التذكير والتأنيث، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾[الأعراف: ٥٦]، أي فتنة عظيمة، والقرب لأجل غاية الشدة والمحنة، فإن فتنة الدجال عظيمة، ولأن الناس يفتنون بالدجال في دعوى الربوبية، ولعل الميت حين يرى هيبة الملك ودهشته يقع في الكفر ويقول: أنت ربي، نعوذ بالله من ذلك، والله أعلم.

١٣٨ ـ [١٤] (جابر) قوله: (مثلث) أي صورت وخيلت، وهذا يكون للمؤمن.

وقوله: (عند غروبها) حال من الشمس، وهو يناسب حال الغربة[1].

وقوله: (فيجلس) على صيغة المجهول من الإجلاس أو المعلوم من الجلوس.

---

(١) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: حَالَ كَوْنِهَا غَارِبَةً لاَ ظَرْفَ لـ «مُثِّلَتْ» لِاقْتِضَائِهِ أَنَّ التَّمْثِيلَ لاَ يَكُونُ إِلاَّ ذَلِكَ الْوَقْتَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِمَا سَيَتَقَرَّرُ أَنَّهُ عِنْدَ نُزُولِ الْمَلَكَيْنِ أَوْ بَعْدَ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ، وَهَذَا لاَ يُقَيَّدُ بِذَلِكَ الْوَقْتِ بَلْ هُوَ عَامٌّ فِي سَائِرِ أَجْزَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ التَّمْثِيلَ بِهَا حَالَةَ كَوْنِهَا غَارِبَةً عَامٌّ فِي سَائِرِ الأَزْمِنَةِ أَيْضاً، وَذَلِكَ لاَ يَكُونُ إِلاَّ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢١٩).

١٣٩ ـ [١٥] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ، فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ وَلاَ مَشْغُوبٍ، ثُمَّ يُقَالُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ فِي الإِسْلاَمِ، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللهِ فَصَدَّقْنَاهُ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ اللهَ؟ فَيَقُولُ: مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللهَ، فَيُفَرَّجُ لَهُ فُرْجَةً قِبَلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يُحَطِّمُ بَعْضُهَا بَعْضاً، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللهُ، . . . .

---

١٣٩ ـ [١٥] (أبو هريرة) قوله: (لا مشغوب) في (القاموس)[1]: الشغب ويحرك، وقيل: لا: تهييج الشر.

وقوله: (محمد رسول الله) رسول الله[2] صفة أو خبر، و(جاءنا) صفة أخرى أو خبر آخر أو استئناف.

وقوله: (هل رأيت الله) امتحان لإيمانه وتصديقه بأنه رسول الله أي: بأي دليل تقول: جاء محمد من عند الله، هل رأيت الله أخبرك بذلك، فيقول: ما ينبغي لأحد أن يرى الله، ولكني أقول بدليل صدقه في دعواه بإظهار المعجزات البينات.

وقوله: (فيفرج) بالتخفيف، وفي بعض النسخ بالتشديد.

وقوله: (فينظر إليه) أي: إلى النار، وتذكير الضمير إما بتأويل العذاب أو باعتبار المعنى، كذا قيل، ويجوز أن يكون الضمير لقبل النار، وفي بعض الروايات: (فينظر إليها) على الأصل. (يحطم) والحطم: الكسر، وجاء في حديث آخر في وصف نار

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٨).

(٢) قال القاري: وَهُوَ يحتملُ أَنْ يَكُونَ خَبَراً لِمُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ أَوْ خَبَراً بَعْدَ خَبَرٍ، وَالأَظْهَرُ أَنَّهُ خَبَرٌ لِمُحَمَّدٍ، وَالْجُمْلَةُ مَقُولٌ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلْجَوَابِ عَنْ وَصْفِهِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٢٠).

ثُمَّ يُفَرَّجُ فُرْجَةً قِبَلَ الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَال لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِن شَاءَ اللهُ، وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءُ فِي قَبْرِهِ فَزِعاً مَشْغُوباً، فَيُقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، فَيُقَالُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلاً فَقُلْتُهُ، فَيُفَرَّجُ لَهُ فُرْجَةً قِبَلَ الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللهُ عَنْكَ، ثُمَّ يُفَرَّجُ لَهُ فُرْجَةً إِلَى النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يُحَطِّمُ بَعْضُهَا بَعْضاً، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ. [جه: ٤٣٢٢].

❖ ❖ ❖

جهنم: (أكل بعضه بعضاً)، وهو كناية عن شدة لهبه وخروجه، كما قال الله تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ [الملك: ٨].

وقوله: (زهرتها) أي: بهجتها ونضارتها وحسنها.

وقوله: (على اليقين) قال الطيبي[1]: هو حال، وتعريفه للجنس، و(كنت) صفته، والظاهر أن يكون خبر كان فيكون في معنى قوله في الدعاء المأثور: (عليها نحيي وعليها نموت وعليها نبعث إن شاء الله)، والتعليق للتبرك أو للتحقيق.

وقوله: (ومت) بضم الميم وكسره، من مات يموت أو يمات أو يميت، كذا في (القاموس)[2]، وكذا الحال في ألفاظ مقابلة.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٢٩٣).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١٦١).

٥ ـ باب الاعتصام بالكتاب والسنة

٥ ـ باب الاعتصام بالكتاب والسنة

عصم يعصم من ضرب يضرب: منع ووقى، فالعصمة بمعنى المنعة، والعاصم المانع، وفي قول أبـي طالب في مدح النبي ﷺ: ثِمال اليتامى عصمة للأرامل، أي: يمنعهم من الضياع والحاجة، وعصموا مني دماءهم وأموالهم، أي: منعوا، والعصمة من الله: دفع الشر، فالاعتصام بمعنى الامتناع، ولهذا المعنى يفسر بالاستمساك إذ به يمتنع الرجل عن الآفات والمعاصي التي تهلكه، قال في (القاموس)[1]: اعتصم بالله: امتنع بلطفه من المعصية، وقوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾[آل عمران: ١٠٣]، أي: تمسكوا بالقرآن والسنة، وقيل: بعهده.

وفـي (مجمع البحار)[2]: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ أي: التجؤوا إلى الله بطاعته ليحميكم، واعتصم هكذا: التجأ إليه، وفي الدعاء: أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، أي: حافظ لجميع أموري، فإن فسد فسد جميع الأمور، أي: يتمسك ويتقوى به في الأمور كلها، وبالجملة المراد ههنا التمسك بالكتاب والسنة واعتقادهما والعمل بهما، والاجتناب عن البدع والأهواء.

والسنة في الأصل: الطريقة والسيرة، وفي الشرع: يراد بها ما أمر به النبي ﷺ، ونهى عنه، وندب إليه قولاً وفعلاً مما لم يأت به الكتاب العزيز، وقد يراد به المستحب سواء دل عليه كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس، ومنه سنن الصلاة، وقد يراد به ما واظب عليه النبي ﷺ مما ليس بواجب، فهـي ثلاث اصطلاحات، كذا في (مجمع البحار).

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٤٩).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٦١٣).

* الْفَصْلُ الأَوَّلُ:

١٤٠ ـ [١] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ٢٦٩٧، م: ١٧١٨].

١٤١ ـ [٢] وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، . .

قال العبد الضعيف: المناسب لهذا المقام أن يراد بها المعنى الأول كما لا يخفى.

الفصل الأول

١٤٠ ـ [١] **(عائشة)** قوله: **(من أحدث في أمرنا)** أي: في ديننا، أي: أحدث شيئاً لم يكن عليه من الكتاب والسنة سند صريحاً أو مستنبطاً، أو لم يحكم بصحته الكتاب، فيشمل الإجماع والقياس، والمراد ما كان مخالفاً مغيراً لهما.

وقوله: **(فهو)** أي: من أحدث أو ما حدث مردود.

١٤١ ـ [٢] **(جابر)** قوله: **(قال رسول الله ﷺ: أما بعد . . . إلخ)** كان يقول في الخطبة بعد الحمد والصلاة، قلّما تخلو خطبة منها، وكلمة (أما) قد يجيء لتفصيل ما أجمل، وقد يجيء للاستئناف كما في أول الكلام، ويقال: لقولهم: (أما بعد) فصل الخطاب، ويقال: إنه المراد بقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾، وقد سبق الكلام فيه في شرح خطبة الكتاب.

(والهدْي) الطريقة والسيرة، ويستعمل في السيرة الحسنة والطريقة المرضية، واللام للاستغراق. **(وشر الأمور)** روي منصوباً، وقد يروى وهو الأكثر مرفوعاً على الابتداء.

وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٨٦٧].

١٤٢ ـ [٣] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبْغَضُ النَّاسِ . .

وقوله: (وكل بدعة ضلالة) قال القاضي عياض[1]: كل ما أحدث بعد النبي ﷺ فهو بدعة، والبدعة فعل مالم يسبق إليه، فما وافق أصلاً من السنة يقاس عليها فهو محمود، وما خالف أصول السنن فهو ضلالة، ومنه: (كل بدعة ضلالة)، انتهى. يعني أن قوله: (كل بدعة ضلالة) عام مخصوص البعض.

وقد قسموا البدعة: بدعة هدى وبدعة ضلالة، فمن الأول ما كان تحت عموم ما ندب الشارع إليه، وحض عليه، فلا يذم لوعد الأجر عليه لحديث: (من سن سنة حسنة)، وفي ضده: (من سن سنة سيئة)، ومن الثاني ما كان بخلاف ما أمر به فيذم وينكر عليه، وما فعله الخلفاء الراشدون فهو أيضاً بدعة حسنة، بل في الحقيقة سنة لقوله ﷺ: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين)، و(اقتدوا باللذين من بعدي؛ أبي بكر وعمر).

وقسموها إلى ما هو واجب كعلم النحو، وحفظ غريب الكتاب والسنة، وسائر ما يتوقف عليه حفظ الدين، ومندوب كبناء الربط والمدارس، ومكروه كزخرفة المساجد وترويق المصحف على قول البعض، ومباح كالتبسط في أنواع الأطعمة والمباحات التي لم يكن في عهد رسول الله ﷺ، ومحرم كمذاهب سائر أهل البدع والأهواء مما يخالف السنة ويغيرها، والبدعة أكثر ما يستعمل عرفاً في مقام الذم والتهجين، فتدبر.

١٤٢ ـ [٣] (ابن عباس) قوله: (أبغض الناس) أي: من المسلمين إذ ليسوا أبغض الناس كلهم حتى الكفار، وإنما كانوا أبغض لأنهم زادوا على أصل الذنب،

---

(١) «مشارق الأنوار» (١/ ١٢٦).

إِلَى اللهِ ثَلاَثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبِ دَمَ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيقَ دَمَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٦٨٨٢].

وهو مخالفة النهي قبحاً آخر، فيكون النهي أشد، وهو مبالغة في التغليظ، والإلحاد في اللغة الميل، وقد غلب في الميل عن الحق، والمراد بالإلحاد في الحرم ارتكاب ما نهى عنه فيه من الجناية بل المعصية مطلقاً، فإن ارتكاب الذنب في الحرم أشد بل يضاعف على مذهب ابن عباس، ولهذا كان مذهبه كراهة الإقامة بمكة، ففي الإلحاد في الحرم ارتكاب مع زيادة هتك حرمته.

وقوله: (**ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية**) أي: طريقها التي من شعارها مثل النياحة وضرب الخدود وشق الجيوب والتطير، وأمثال ذلك، وهي منهي عنها، ففيه ارتكاب المنهي عنه مع قبح فعل ما هو من عادة الجاهلية من المسلم، وهي زائدة، والنهي عنه أشد من هذه الحيثية.

وقوله: (**ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه**) الذنب ههنا القتل، والزيادة قصد الإهراق، أي: قتل لمجرد غرض إهراق الدم لا لغرض من الأغراض، وقتل النفس قبيح وإن كان لغرض، لكن ارتكابه لمجرد إهراق الدم المذموم بالذات أقبح، كأنه قصد محض ما نهي عنه وذاته، فافهم. أو يقال: القتل بغير حق مذموم لكونه ظلماً، وكونه ظلماً خاصًا متضمناً هدم بُنيان الرب زيادة على مطلق الظلم، ثم الظاهر من الابتغاء والطلب المذكورين ارتكاب القتل، وإن حمل على الظاهر يكون فيه مبالغة من جهة أنه إذا ترتب على الطلب والتمني فكيف بالمباشرة.

وقوله: (**ليهريق دمه**)، أي: ليريقه من الإراقة بمعنى الصب، وقد سبق تحقيق هذه اللفظة في آخر الفصل الثالث من (كتاب الإيمان) من حديث عمرو بن عبسة [برقم: ٤٦]، فلا نعيده.

١٤٣ ـ [٤] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ أَبَى». قِيلَ: وَمَنْ أَبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٧٢٨٠].

١٤٤ ـ [٥] وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَتْ مَلاَئِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِم، فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلاً فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلاً، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، . .

---

١٤٣ ـ [٤] (أبو هريرة) قوله: (كل أمتي) الظاهر أن المراد أمة الإجابة كما يدل عليه سياق الحديث، والمراد من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة، ومن ابتدع واتبع هواه دخل النار، فالمراد بالمعصية ههنا البدعة، والمعصية وإن كانت بدعة بمعنى ما لم يكن في الدين لكن أكثر ما تطلق البدعة في عرف الشرع ما يكون في الاعتقاد أو في العمل أيضاً بشرط أن تكون هادمة لقاعدة مقررة مشهورة من الشرع، فلا تطلق على مطلق المعصية، ولا يقال لكل عاص: إنه مبتدع، فتدبر.

١٤٤ ـ [٥] (جابر) قوله: (قال) أي: جابر حاكياً عما سمعها عن رسول الله ﷺ.

وقوله: (**إن لصاحبكم هذا مثلاً**) المراد لصاحبكم هو الرسول ﷺ، والإشارة بهذا لكمال تميز ذاته الشريفة المتعينة المتميزة في الفضل والكمال، والمثل يجيء بمعنى الحال والصفة العجيبة الشأن.

وقوله: (**فاضربوا له مثلاً**) أي: اذكروا وبينوا له تلك الصفة العجيبة ليعرفها ويخبر بها أمته، كقوله تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[الكهف: ٤٥]، وقد يجيء اضرب متعدياً إلى مفعولين بتضمين معنى الجعل كقوله تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ﴾[يس: ١٣].

وقوله: (**قال بعضهم**) أي: بعض الملائكة كيف نضرب له مثلاً، وهو لا يسمع

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَاراً وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِياً، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ، وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، فَقَالُوا: أَوِّلُوهَا لَهُ يَفْقَهْهَا، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: الدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّداً فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّداً فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمُحَمَّدٌ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٧٢٨١].

فإنه نائم، وقال بعضهم: إن تأثير نومه إنما هو في تعطل عينيه الشريفة عن إدراكها، وأما علمه بالقلب فباقٍ فيسمعه، كما جاء في الحديث: (تنام عيناي ولا ينام قلبي).

وقوله: **(مثله كمثل رجل)** هذا من التشبيه التمثيلي الذي هو تشبيهه هيئة منتزعة من مجموع بأخرى مثلها، كقوله: ﴿وَٱضۡرِبۡ لَهُم مَّثَلَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا كَمَآءٍ﴾ الآية [الكهف: ٤٥]، كما حقق في علم البيان، إذ ليس المراد تشبيه ﷺ برجل بل بداعي رجل كما يظهر من بيان التشبيه، و**(المأدبة)** طعام يدعى إليه الناس، ومنه حديث: القرآن مأدبة الله، ومنه: إن لله مأدبة من لحوم الروم أي: تقتلون فتأكل من لحومهم السباع، والمشهور فيه ضم الدال وجوز الفتح.

وقوله: **(أولوها له)** أي: فسروا هذه الحكاية والقصة العجيبة لصاحبكم، من آل الأمر إلى كذا أي: رجع إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾[آل عمران: ٧]، أي ما يرجع إليه من حقيقة معناه المراد يقيناً، وليس المراد التأويل بمعنى الصرف عن الظاهر، و**(يفقهها)** بالجزم ويجوز الرفع، و**(فرق)** روى صيغة الفعل من التفريق، وبلفظ المصدر نحو رجل عدل، والمراد أنه ﷺ يفرق ويميز بين المؤمنين والكافرين

١٤٥ ـ [٦] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا بِهَا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ: . . . .

بتصديقه وتكذيبه، ومن أسمائه ﷺ في الكتب السابقة (فارقْ لِيطا) أي: يفرق بين الحق والباطل، كذا في (النهاية)[١].

١٤٥ ـ [٦] (أنس) قوله: (**جاء ثلاثة رهط**) في (القاموس)[٢]: الرهط ويحرك: [قوم] الرجل، وقبيلته، ومن ثلاثة أو سبعة إلى عشرة، أو ما دون العشرة وما فيهم امرأة، لا واحد له من لفظه، والجمع أرهط وأراهط وأرهاط وأراهيط، ولا يتوهم أن الرهط إذا كان بمعنى القوم يكون المعنى ثلاثة أقوام؛ لأن المعنى ثلاثة رجال هم رهط، وإنما وقع تمييز ثلاثة لأنه في معنى الجمع، فافهم. وقال التُّورِبِشْتِي[٣]: قد وجدت في تعليقات أصحاب الحديث أن الرهط الثلاثة علي وعثمان بن مظعون وعبدالله بن رواحة ﷺ، ولا أحققه رواية، وفي بعض الحواشي المقداد بدل عبدالله ابن رواحة.

و(**تقالوا**) تفاعل من القلة، وقال التُّورِبِشْتِي: لم أجد هذا البناء بصيغته في شيء من كتب اللغة، وهو وارد في هذا الحديث، كأن الرجل يتقالها أي: يستقلها هذا، وقد ذكر في (القاموس)[٤]: تقال الشيء واستقله: عدّه قليلاً، وذلك لاعتقادهم

---

(١) «النهاية» (٣/ ٤٣٩).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦١٥).

(٣) «كتاب الميسر» (١/ ٧٨).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ٩٤٥).

. . . .

أن وظائف عبادته ﷺ تكون كثيرة لأنه أعبد الناس، ولم يتأنقوا النظر في الحال، أو قليله أكثر من كل كثير لكمال معرفته، وكمال قوة حضوره، وتمام إحسانه في العبادة، وذلك لوفور رحمته على الأمة وشفقته عليها، وأن فيه تعليم رعاية حقوق النفس والأهل والعيال، والاستقامة في رعاية الاعتدال، وإدامة العمل، والتكثير في العمل، والإفراط فيه ربما يفضي إلى العجب والفتور، ولقد أحسنوا في رعاية الأدب معه ﷺ حيث لم ينسبوه إلى التقصير فقالوا: إنه معصوم فيسعه أن يقلل في العبادة، وأما نحن فمحتاجون إلى مغفرة الذنوب، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

وفيه وجوه كثيرة ذكرها السيوطي في رسالة مفردة، وأحسن الوجوه وأصوبها أنها كلمة تشريف للنبي ﷺ من ربه غير أن يكون هناك ذنب، وأراد أن يستوعب في الآية على عبده جميع أنواع النعم الأخروية والدنيوية، والنعم الأخروية شيئان: سلبية وهي غفران الذنوب، وثبوتية وهي لا تتناهى، أشار إليها بقوله: ﴿وَيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكَ﴾ [الفتح: ٢]، والنعم الدنيوية شيئان: دينية أشار إليها بقوله: ﴿وَيَهۡدِيَكَ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾ [الفتح: ٢]، ودنيوية، وإن كانت ههنا المقصود بها الدين، وهي قوله تعالى: ﴿وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصۡرًا عَزِيزًا﴾ [الفتح: ٣]، فانتظم بذلك قدر النبي ﷺ بإتمام أنواع نعم الله تعالى عليه المعرفة على غيره، ولهذا جعل غاية الفتح المبين الذي عظمه بإسناده إليه بنون التعظيم وجعله خاصاً بالنبي ﷺ، انتهى.

وملخصه: إن هذه كلمة تشريف يشرف السيد عبده من غير أن يكون له ذنب يسنده إليه، فيقول: قد غفرت لك فما عليك مؤاخذة عندي، فكن مجموع الهم خليع العذار في خدمتي ومحبتي، فافهم، وبالله التوفيق.

أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَداً، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا أَصُومُ النَّهَارَ أَبَداً وَلاَ أُفْطِرُ، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَداً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، . . . .

وقوله: (**أما أنا فأصلي**) قد سبق[1] أن (أما) قد يجيء في أول الكلام للاستئناف فلا حاجة ههنا إلى تقدير شيء، ويجوز أن يجعل هنا للتفصيل فيقدر أما رسول الله فلا حاجة له إلى الاستكثار لكونه مغفوراً، وأما أنا فلست مثله فلابد لي من الاستكثار، والظاهر عدم تقدير المعطوف عليه لعدم الواو.

وقوله: (**فأصلي**) أي: عهدت أن أصلي الليل كله أبداً، أي: مدة عمري، أو يكون (أبداً) بمعنى استيعاب أجزاء الليل فيكون في معنى كله.

وقوله: (**أنا أعتزل النساء**) فلا أتزوج كأنه لم يكن لذلك الرجل امرأة، فيكون المعنى: أنا أقصد اعتزال النساء فلا أنكح بعد أبداً، وإن كانت له امرأة فالمعنى: أطلقهن فلا أتزوج بعده، فافهم.

وقوله: (**أنتم الذين**) بحذف همزة الاستفهام الإنكاري.

وقوله: (**أما والله إني لأخشاكم**) أكد الحكم بكونه أخشى غاية تأكيد بأنواع مؤكدات، وهي: حرف التنبيه؛ لئلا يغفل السامع عن سماعه، والقسم وإن واللام والجملة الاسمية، (لله) إنما زيدت اللام لأن أفضل التفضيل لا يعمل في المفعول به بلا واسطة وإلا فخشي متعد بنفسه.

وقوله: (**لكني أصوم وأفطر**) يعني وإن كان يرى في الظاهر أن الكمال في

---

(١) في شرح خطبة الكتاب، وتحت حديث (١٤٠).

فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٥٠٦٣، م: ١٤٠١].

١٤٦ ـ [٧] وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً فَرَخَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللهَ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، . . . .

الخشية والتقوى يقتضي الإفراط في الرياضة والمجاهدة، لكن الأمر ليس في الحقيقة كذلك؛ لأن الكمال إنما هو في التوسط والاعتدال، أو لأن الرحمة والشفقة على الأمة يقتضي ذلك.

وقوله: (فليس مني) أي: ليس ذلك الشخص من أمتي أو ليس فعله ذلك من سنتي.

١٤٦ ـ [٧] (عائشة) قوله: (صنع رسول الله ﷺ شيئاً) في (القاموس)[1]: صنع الشيء صنْعاً بالضم والفتح: عَمِله، (فرخص) الترخيص في اللغة عدم الاستقصاء، فالمعنى: عمل عملاً لم يستقص فيه بل تساهل أو رخص للأمة، وذلك لفعله ذلك العمل أو بالتصريح بذلك بعده، فافهم.

وقوله: (فتنزه عنه قوم) التنزه: التباعد، ومنه: مكان نَـزِهٌ أي: متباعد من المكروه، وفي (الصراح)[2]: نزهت بالضم دوري أز ناخوشي وپژمانى، وأصله من البعد، قال ابن السكيت: ومما يصنعه الناس في غير موضعه قولهم: خرجنا متنزهاً في الرياض، وإنما التنزه التباعد من المياه والأرياف، ويقال: فلان يتنزه عن الأقذار ويُنَزِّه نفسَها عنها، أي: يباعدها عنها، والنزاهة البعد عن السوء، وفلان كريم نزه

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٦٨٢).

(٢) «الصراح» (ص: ٥٣٩).

فَوَاللهِ إِنِّي لأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٦١٠١، م: ٢٣٥٦].

بعيد عن اللوم.

وقوله: (**إني لأعلمهم بالله**) يدل على عدم الفرق بين العلم والمعرفة بتخصيص الأول بالكليات، والثاني بالجزئيات، اللهم إلا أن يراد أعلمهم بأحكام الله.

وقوله: (**أصنعه**) إما حال من الشيء أو صفة له؛ لأن اللام في الشيء للعهد الذهني إذ ليس الشيء المذكور للعهد الخارجي كما قال الطيبي[1]، وإن كان مقتضى إعادة النكرة معرفة ذلك بل المراد أي شيء كان مطلقاً، ولذا قال: أصنعه، ولم يقل: صنعته، وهذا المعنى أجيد وأفيد، فافهم.

وقوله: (**وأشدهم له خشية**)[2] اعلم أنه قد ذكر في كتب النحو أنه يتوصل في الفعل الذي يمتنع بناء أفعل منه كالمزيد من الثلاثي، والذي من الألوان والعيوب بنحو أشد، وأما أنه لا يتوصل به ولا يورد مثل هذا التركيب في غيره إذا أريد المبالغة فلا، وقد ذكر في قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾[البقرة: ٧٤] أنه إنما لم يقل: أقسى لما في (أشد) من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين واشتمال المشبه على زيادة كأنه قيل: اشتدت قسوة الحجارة وقلوبهم أشد قسوة، فمن قال: القياس أخشاهم؛ لأن التوصل بأشد إنما يكون في الفعل الممتنع بناء أفعل منه لم يأت بشيء.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٠٣).

(٢) إِشَارَةٌ إِلَى الْقُوَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، وَقَدَّمَ الْعِلْمَ عَلَى الْخَشْيَةِ لِأَنَّهَا نَتِيجَتُهُ، وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾[فاطر: ٢٨] قَالَ الطِّيبِيُّ: هَذَا أَبْلَغُ مِنْ أَخْشَاهُمْ عَلَى الأَصْلِ فَإِنَّهُ عَدَلَ عَنْهُ وَجُعِلَ أَشَدَّ، ثُمَّ فُسِّرَ بِخَشْيَةٍ لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّ الأَشَدَّ نَفْسَهُ خَشْيَةٌ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٢٩)، وقوله: «أعلمهم بالله» إشارة إلى القوة العلمية. «مرعاة المفاتيح» (١/ ٢٤٢).

١٤٧ ـ [٨] وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ وَهُمْ يُؤَبِّرُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟». . . . .

١٤٧ ـ [٨] (رافع بن خديج) قوله: (وهم) أي: أهل المدينة (يؤبرون) في (القاموس)[١]: أَبَرَ النخلَ والزرعَ، يأبُره ويأبِره، أَبْراً وإِبَاراً وإبارَةً: أصلحه، كأبّره، وفي (الصحاح)[٢]: أبر نخله وأبّره بالتشديد أي لقّحه وأصلحه، ومنه سِكَّةٌ مأبورة، وتأَبَّر النخيل: إذا قَبِلَ الإبار، وأتبرتُ منه: إذا سألته أن يأبُرَ النخل ويصلحه.

وفي (النهاية)[٣]: السكة: الطريقة المصطفة من النخل، والمأبورة: الملقّحة، أبرت النخلة إباراً أو تأبيراً مشدداً ومخففاً، وقال النووي[٤]: يأبرون بكسر الباء وضمها بمعنى إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثى فيعلق بإذن الله[٥]، انتهى. وظهر مما نقلنا أن يأبر يجيء من المجرد من باب ضرب ونصر، ومن المزيد من باب التفعيل، والمصحح في النسخ بالتشديد من التفعيل.

وقال القاضي عياض في (مشارق الأنوار)[٦]: قوله: ويأبِرون النخل بضم الباء وكسرها مخففة، ونخل قد أبرت، وأَبَرَ نخلاً أي: يلقّحونها ويذكرونها، وقد جاء

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٣٢١).

(٢) انظر: «الصحاح» (١/ ١).

(٣) «النهاية» (١/ ١٣).

(٤) «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ١١٧).

(٥) قال القاري: النَّخْلَةُ خُلِقَتْ مِنْ فَضْلَةِ طِينَةِ آدَمَ عَلَى مَا وَرَدَ، فَلَابُدَّ عَادَةً فِي صَلَاحِ نَتَاجِهَا مِنِ اجْتِمَاعِ طَلْعِ الذَّكَرِ مَعَ طَلْعِ الأُنْثَى، كَمَا أَنَّهُ لَابُدَّ عَادَةً فِي تَخَلُّقِ ابْنِ آدَمَ مِنِ اجْتِمَاعِ مَنِيِّ الذَّكَرِ وَالأُنْثَى. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٣٠).

(٦) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٣).

قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْراً» فَتَرَكُوهُ فَنَقَصَتْ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ؛ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٣٦٢].

١٤٨ ـ [٩] وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْماً، فَقَالَ: يَا قَوْمِ! إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، ....

مفسراً بذلك في الحديث.

وقوله: (قالوا: كنا نصنعه) أي: من قبل قدومك، وهو عادتنا، وله فائدة ما، فإنه إذا لم نصنع ذلك نقصت، ولكنهم لم ينسبوا الفائدة تأدّباً اكتفاءً في الجواب.

وقوله: (قال) ﷺ: (لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً) قال ذلك برأي منه من غير أن يوحى إليه في ذلك شيء، فإنه رأى أمراً من أمور الجاهلية غير معقول تأثيره في الزيادة والنقصان من غير نظر إلى أن له خاصية بجريان العادة، ولذا لم يمنعهم عن ذلك جزماً، يعني ليس لي بأمثال هذا من أمور الدنياوية التفات وغرض، إذ ليس مما يتعلق به سعادة الدنيا والآخرة، إنما منعتكم عنه بمقتضى ظاهر رأيي، ولعلي أخطئ فيها بمقتضى البشرية، وإنما المهتم من شأني بيان الأمور المتعلقة بالدين، فإذا أمرتكم بشيء منها فخذوه واعملوا به، وأما إذا أوحي إلي في شيء فيجب العمل، فافهم.

١٤٨ ـ [٩] (أبو موسى) قوله: (وإني أنا النذير العريان) وهو مثل سائر بين العرب قبل البعث، وإنما تكلم به النبي ﷺ ضرباً للمثل لإفهامهم بيّناً لكونه مشهوراً بينهم، وإنما خص النذير بالعريان مبالغة في الإنذار وحجة على صدق قوله؛ لأنه

فَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْلَجُوا، . . . .

أبين للعين، وأغرب وأشنع عند المبصر، وذلك أن ربيئة القوم وعَيْنَهم يكون على مكانٍ عالٍ، فإذا رأى العَدُوَّ نزع ثوبه وألاح به لينذر قومه ويبقى عرياناً، قيل: كان عادتهم إذا رأوا الغارة يتعرى من ثيابه واحد منهم ويأخذ ثوبه يرفعه يديره حول رأسه إعلاماً بالغارة من بعيد، وروي بموحدة بدل مثناة بمعنى المُعرِب الفصيح أي: أنا النذير الفصيح بالإنذار لا يواري ولا يكني، فالمراد بالنذير العريان كل منذر بهذه الصفة.

وقوله: **(فالنجاء النجاء)** بالمد والقصر مصدر نجا ينجو: إذا أسرح، ونجاه من الأمر: إذا أخلص، ونصبه على الإغراء، ويجوز أن يكون على المصدر أي: انجوا النجاء، في (القاموس)[١]: النجاء النجاء، ويقصران أي: أسرِع أسرِع، وقال القاضي عياض[٢]: أنا النذير، فالنجا مقصور مفتوح النون، كذا جاء في الحديث، يعني التخلص، وكذلك النجاة بالتاء، ويقال بالمد أيضاً، حكاهما أبو زيد وابن وَلّاد، والمد أشهر إذا أفردوه، فإذا كرروه فقالوا: النجا النجا، فالوجهان معروفان المد والقصر، قال أبو علي: النجاء السلامة ممدود لأنه مصدره وهو عندي بمعنى سبقت وفُزت، هذا كلامه.

وقوله: **(فأدلجوا)** بسكون الدال وقطع الهمزة وبوصلها وتشديد الدال، كلاهما روايتان، الأولى أقوى، قال القاضي عياض[٣] في حديث: (عليكم بالدلجة): الدلجة

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٢٢٧).

(٢) «مشارق الأنوار» (٢/ ٨).

(٣) «مشارق الأنوار» (١/ ٤٠٧).

فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِـمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَـتْ طَائِفَـةٌ مِنْهُـمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُـمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ. . . . .

بضم الدال وسكـون اللام، كذا الروايـة، وهي صحيحة، ويقال بفتح الدال وبضمها وبفتح اللام أيضاً، واختلف أربـاب اللغة في هذا وفي الإدلاج هل يستعمل ذلك كله في الليل كله وبينهم اختلاف، فقيل: إن ذلك يستعمل في سير الليل كله، وإن الدُّلجة والدَّلجة سواء فيهمـا، وإنهما لغتان، وأكثرهم يقـول: ادَّلج بتشديد الدال: سار آخر الليل، وأدلـج بتخفيفها: الليل كلـه، يقال: ساروا دلجـة بفتح الدال سير الليل كله، والادّلاج بتشديـد الدال، والدلجة بضم الدال: سير آخره، وقال في (القاموس)[1]: الدَّلَج محركة، والدلجة بالضم والفتح: السير من أول اليل، وقد أدلجوا، فإن ساروا من آخره: فادَّلجوا بالتشديد.

وقوله: (**فانطلقوا على مهلهم**) في (القاموس)[2]: المهل يحرك، والمهلة بالضم: السكينة والرفـق، ومهله تمهيلاً: أجله، وقال التُّوربِـشْتِي: المهل بالتحريك: التؤدّة والسكـون، والإمهال والتمهيل: الإنظار، والاسم المهلة، وقال القاضي عياض[3]: (على مهلهـم) بفتح الميم والهاء، أي: تؤدتهم مـن غير استعجال للحوق العدو[4]، وقيل: علـى تقدمهم، ورواه بعضهم بسكـون الهاء، وروى الطيبي[5] عن النووي في كتاب مسلم: (على مهلتهم) بضم الميم وإسكان الهاء وبتاء بعد اللام، والله أعلم.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٨٦).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٩٧٧).

(٣) «مشارق الأنوار» (١/ ٦٣٦).

(٤) كذا في الأصول، وفي «المشارق»: أي: على تؤدةٍ وغير استعجال لحفز العدو لهم.

(٥) «شرح الطيبي» (١/ ٣٠٥).

وَاجْتَاحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِـهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِـي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٧٢٨٣، م: ٢٢٨٣].

١٤٩ ـ [١٠] وَعَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا، جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، . . . .

وقوله: **(واجتاحهم)** أي: استأصلهم، من الجوح وهـو الإهلاك والاستئصال كالإجاحة والاجتياح، ومنه الجائحة للشدة المجتاحة للمال، كذا في (القاموس)[1].

١٤٩ ـ [١٠] (أبـو هريرة) قولـه: **(استوقد)** بمعنى أوقـد، والأول أبلغ لزيادة البناء ولوجود معنى الطلب.

وقوله: **(ناراً)** شبـه بها الحدود التي هي محـارم الله تعالى ونواهيـه التي يجب أن يجتنب عنهـا، وإظهارهـا بالبيـان الواضح البين بإيقـاده النار، ونشرهـا في العالم بإضاءتها.

قوله: **(فلما أضاءت ما حولها)** أي: حول النار، هذه رواية مسلم، وفي رواية البخاري: (ما حوله) كما في التنزيل، والضمير للمستوقد، ثم الغالب في الاستعمال أن تكـون الإضاءة لازمة، ويجوز أن تكون متعدية، فإن جعلت متعدية كان ما حولها مفعولاً، وإن كانـت لازمة كان فاعل (أضاءت) ما الموصولة، والتأنيث باعتبار كونها عبارة عن أماكن أو ضمير النار، و(ما حوله) ظرف ويقدر في؛ لأنه لما كان عبارة عن المكان، فكمـا تقدر فـي لفظ مكان قدر فيـه، وقد يورد عليـه أنه إنما يقدر فـي لفظ مكان لكثرته، ولا كثرة فيما كان بمعناه، ويجاب بأنه لما كان في معناه أعطي حكمه،

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢١١).

وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ، فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ. . . . .

وإن اختلف كثرة وقلة، وقد يقال في قلة: (ما حوله) بمعنى المكان خفاء، فتدبر.

أو (ما) مزيدة و(حوله) ظرف، ويرد على الوجهين أنه ليست النار حاصلة حول نفسها أو حول المستوقد، وفي أمكنة حولها فكيف تضيء فيها؟، وأجيب بأن المراد دوران ضوئها لكنه جعل دوران الضوء بمنزلة دوران النار إسناداً إلى السبب، والفراش بالفتح: الطير الذي يلقي نفسه في ضوء السراج، واحده فراشة، وقال الشُّمُنِّي: طائر يقع في السراج، وقال النووي[1]: وهو ما يطير كالبعوض، وقيل: ما يراه كصغار البق يتهافت في النار.

وقوله: (**وجعل**) أي: الرجل (**يحجزهن**) أي: يمنعهن، من حجزه يحجزه حجزاً: منعه وكفّه، (**ويغلبنه**) أي: يغلب الدواب الرجل فلم يحجزن، (**فيتقحمن فيها**) أي: يقعن في النار من غير رؤية، من قحم في الأمر قحوماً: رمى نفسه فيه فجأة بلا روِّية، ووجه الشبه الجهل بعاقبة التقحم من الإحراق. (**وأنا**) في رواية البخاري: (فأنا) (**آخذ**) يروى بصيغة اسم الفاعل والفعل المضارع، والأول أشهر.

و(**بحجزكم**) بضم الحاء وفتح الجيم وبزاي: جمع حجزة كغرفة وغرف.

وقال في (القاموس)[2]: الحجزة بضم الحاء: معقد الإزار من السراويل موضع التكة. وفي (مجمع البحار): بضم مهملة وسكون جيم[3]. والمراد بالأخذ بالحجزة: المنع الشديد؛ لأن الذي يمنع صاحبه عن شيء يتمسك به ليكون المنع أقوى، خصوصاً

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٥٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٤٧١).

(٣) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٤٤٧).

عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهَا». هَذِهِ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ، وَلِمُسْلِمٍ نَحْوُهَا وَقَالَ فِي آخِرِهَا: قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ، أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، فَتَغْلِبُونِّي تَقَحَّمُونَ فِيهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٦٤٨٣، م: ٢٢٨٤].

إذا أخذ بحجزته فإنه يمتنع عما منع منه حذراً من انحلال عقدة الإزار وبدوِّ السوءة.

وقوله: **(عن النار)** أي: مانعاً عما يوجب دخول النار.

وقوله: **(وأنتم تقحمون)** أصله: تتقحمون، فحذفت التاء، وفي بعض النسخ: تقتحمون، والأول أصح رواية وأقوى دراية.

وقوله: **(هلم عن النار)** أي: قائلاً تعالوا إلي وابعدوا عن النار، وأصل هذه الكلمة على ما ذكر في (القاموس)[1]: هَالُمّ مركبة من (ها) التنبيه ومن (لُمَّ) أمر من تلمّ، أي: لمَّ وضم نفسك إلينا، من الإلمام، فاستعملت استعمال البسيطة، يستوي فيه الواحد والجمع والتذكير والتأنيث عند الحجازيين، وتميم تُجريها مجرى رُدَّ، وأهل نجد يصرِّفونها وفيقولون: هلمّا وهلمّوا وهلمِّي وهلمُمْن، وقد توصَلُ باللام فيقال: هلمّ لك، وتُثَقَّل بالنون فيقال: هَلمَّنَّ، وفي المؤنث بكسر الميم، وفي الجمع بضمها، وفي التثنية هلمَّان للمذكر والمؤنث، وللنسوة هلمُمْنانِ، ويقول المجيب: إلام أَهَلُمُّ بفتح الهمزة والهاء وأصله: إلام أَلُمُّ، وتركت الهاء على ما كانت عليه.

وقوله: **(فتغلبوني)** بتشديد النون إدغاماً لنون الإعراب في نون الوقاية، ويجوز في المضارع مع نون الإعراب الإتيان بنون الوقاية وتركها، فيجوز (تغلبوني) بتخفيف النون لكن الرواية بتشديدها.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٧٩).

١٥٠ ـ [١١] وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضاً، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، . . . .

---

١٥٠ ـ [١١] (أبو موسى) قوله: (**من الهدى والعلم**) الهدى مصدر بمعنى الهداية، وكأنه أشار إلى العمل، فالكمال منحصر في العلم والعمل بمقتضاه إن كان المقصود منه العمل.

وقوله: (**كمثل الغيث الكثير**) في تشبيهه بالغيث تلميح خفيٌّ إلى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟﴾ [الشورى: ٢٨]، وقد كانوا كذلك في الجاهلية وأيام الفترة.

وقوله: (**طائفة**) بالرفع، أي: قطعة، و(**طيبة**) صفتها، أي: نظيفة غير خبيثة، والطيب من الأرض ما ينبت، وفي رواية البخاري: (وكانت منها نقيةٌ) بدون ذكر لفظ طائفة، ونقية بمعنى طيبة من النقاوة بالنون والقاف.

وقوله: (**الكلأ**) بالهمزة كجبل: العشب رطبه ويابسه (**والعشب**)[١] الكلأ الرطب، كذا في (الصحاح)، و(القاموس)[٢]. وفي (مشارق الأنوار)[٣]: الكلأ مهموز مقصور، وهو المرعَى والعشب رطباً كان أو يابساً عند أكثرهم، وقال ثعلب: الكلأ اليابس.

وفي (مجمع البحار)[٤]: الكلأ بفتحتين وهمزة مقصورة، وبالجملة الكلأ

---

(١) العشب والكلأ والحشيش اسم للنبات إلا أن الحشيش اسم لليابس منها.

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ١٢٠)، و«الصحاح» (١/ ٤٧١).

(٣) «مشارق الأنوار» (١/ ٥٥١).

(٤) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٣٥).

وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، . . . .

مهموز سواء كان مخصوصاً باليابس أو أعم، وأما قول الطيبي[١]: العشب والكلا مقصوراً مختصان بالرطب، والكلأ بالهمزة يقع على اليابس والرطب، فيفهم أنه جاء بألف مقصورة كعصاً بمعنى الرطب خاصة كالعشب، وهو محل نظر فإنه لم يُذكر في كتب اللغة إلا في باب الهمزة، فتدبر.

وأما العشب بضم العين وسكون الشين فمخصوص بالرطب بلا خلاف.

وقوله: (**كانت منها أجادب**) بالجيم والدال المهملة، وهو الصحيح روايةً والموجود في أصول النسخ، وقال القاضي عياض[٢]: كذا رويناه في الصحيحين بدال مهملة بلا خلاف. وقد أورد في (القاموس) هذا اللفظ من الحديث في مادة جدب بالجيم والدال المهملة، انتهى. جمع جدب بسكون الدال من غير قياس، وكان القياس أن يكون جمعه أَجْدُب لكنهم قد قالوا: محاسن جمع حُسْنٍ، وكان قياسه أن يكون جمع مَحْسَنٍ، وكذا مَشَابهُ جمع شَبَهٍ وقياسه مَشْبَه، ومنه المَحامد جمع حَمْدٍ، وقيل: هي جمع محمدة، كذا في (المشارق).

وفي (النهاية)[٣]: كأنه جمع أَجْدُبٍ وأَجْدُبٌ جَمْعُ جَدْبٍ، مثل كَلْب وأَكْلُب وأكالب. فقال في (النهاية): الأجادب هي صلاب الأرض التي تُمسك الماء فلا تشربه سريعاً، وقيل: الأراضي التي لا نبات بها، مأخوذ من الجدب، وهو القحط، وغلط الخطابي، وقال: أجادب غلط وتصحيف، وكأنه يريد أن اللفظ (أجارد) براء ودال،

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٠٩).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٢١)، و«القاموس المحيط» (ص: ٧٥).

(٣) «النهاية» (١/ ٢٤٢).

فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، . . . .

وكذلك ذكره أهل اللغة [والغريب]، وقال الخطابي: وروي أحادب بالحاء المهملة، قلت: إنما الرواية بالجيم، وكذا في (الصحيحين)، انتهى كلام النهاية، وكأنه يريد بقوله في أجارد: (كذا ذكره أهل اللغة) ما قالوا: إن الجرد محركة فضاء لا نبات به، مكان جَرْدٌ وأَجْرَدُ، وجَرِدٌ كفَرِحِ، وأرض جرداء وجرِدَة كفَرِحَةٍ، كذا في (القاموس)[1]، ومنه: أهل الجنة جُردٌ مردٌ.

وقال القاضي عياض[2]: الأجادب من الأرض ما لا ينبت الكلأ، وقد روى بعضهم هذا الحرف (أجاذب) بالذال المعجمة، وكذا ذكره الخطابي، وقال: هي صلاب الأرض التي تمسك الماء، وقال بعضهم: (أحازب) بالحاء والزاي وليس بشيء، وقد رواه بعضهم (أجارد) أي: مواضع منجردة من النبات جمع أجرد، ورواه بعضهم (إخاذات) بكسر الهمزة وبعدها خاء معجمة خفيفة وبين الألفين ذال معجمة وآخره تاء الجمع المؤنث، وكذا رواه أبو عبيد الهروي، وهي جمع إخاذة، وهي الغدير التي تمسك ماء السماء، انتهى كلام القاضي.

وقال التُّورِبِشْتِي: أوضح هذه الألفاظ من طريق الرواية الأجادب يعني بالجيم والدال، وأقواها من طريق اللغة أجارد ـ يعني بالجيم والراء والدال ـ غير أنها لا تثبت رواية.

وقوله: **(فنفع الله بها)** أي: بالأجادب بسبب ما أمسكت من الماء، وفي بعض النسخ **(به)** أي: بالماء الذي فيها.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٦٠).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٢١).

فَشَرِبُوا وَسقَوا وَزَرَعُوا، وأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، . . . .

وقوله: (**وزرعوا**) قال القاضي[١]: فسقوا ورعوا، كذا لكافتهم، وفي كتاب العلم في (البخاري): (وزرعوا) والأول أوجه، وفي رواية بعضهم: (ووعوا) وهو تصحيف ليس هذا موضعه.

وقوله: (**قيعان**) بكسر القاف جمع قاع، وهو المستوي الواسع، في وطاء من الأرض، وقيل: الأرض الملساء، وقيل: ما لا نبات فيها، وقيل: هي أرض فيها رمل، كذا قال الشيخ ابن حجر، وفي (القاموس)[٢]: القاع أرض سهلة مطمئنة، قد انفرجت عنها الجبال والآكام، والجمع القِيع والقِيعَة والقِيعان بكسرهن. وقال البيضاوي[٣]: والقاع الأرض المستوية.

قلت: قد فسره الحديث فقال: لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، وهو المراد في الحديث، وأما ما ذكر في (المشارق): القاع المستوي الصلب الواسع من الأرض، وقد يجتمع فيها الماء، وجمعه قيعان، فلا يخلو عن شيء لمخالفته لفظ الحديث، وأغرب من هذا ما ذكر في (مجمع البحار) عن (النهاية): القاع: المكان المستوي الواسع في وطأة من الأرض يعلوه ماء السماء فيمسكه وليستوي نباته[٤]، إلا أن يقال: القاع هو المكان الواسع والأرض المستوية أعم من أن يجتمع فيه الماء وينبت الكلأ.

وقوله في الحديث: (**لا تمسك ماءً لا تنبت كلأ**) تقييد لا تفسير، وقد ذكر

---

(١) «مشارق الأنوار» (١/ ٤٧٠).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦٩٩).

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ١٠٩).

(٤) انظر: «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٣٥٧)، و«النهاية» (٤/ ١٣٢).

فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً. . . . .

المعنى المذكور في (النهاية) في حديث آخر وهو قوله: (تركتها ـ أي مكة ـ قد ابْيَضّ قاعُها)، فتدبر.

وقوله: (**فذلك مثل**) بفتحتين (**من فقه في دين الله**) في (القاموس)[1]: الفقه بالكسر: العلم بالشيء، والفهم له، والفطنة، وغَلَبَ على علم الدين لشرفه، وفقُه ككرُم وفرِح فهو فقيهٌ وفَقُهٌ، وهي فقيهة وفَقُهَةٌ، والجمع فقهاءُ وفَقَائِهُ، وفاقَهَه في الدين: باحثه في العلم، وفَقَهَه كنصره: غلبه فيه.

وفي (مجمع البحار)[2]: الفقه لغة: الفهم، فقه بالكسر: إذا فهم وعلم، وبالضم: إذا صار فقيها عالماً، وجعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها، والرواية في الحديث بالضم على المعنى الشرعي، وكسرها على اللغة، والأول أشهر، انتهى.

وقوله: (**ولم يرفع بذلك رأساً**) كناية عن التكبر وعدم التوجه إليه والإقبال عليه.

اعلم أنه قد ذكر في الناس قسمين: من انتفع بالدين ومن لم ينتفع، وكذلك في الأرض المنتفع بها وغير المنتفع بها، وجعل المنتفع بها قسمين: المنبت وغير المنبت، فكذلك المنتفع بالدين يشمل قسمين: الأول العالم العامل المعلِّم، وهو كأرض طيبة شربت الماء فانتفعت في نفسها، وأنبتت فنفعت غيرها، والثاني العالم المعلِّم لكن لم

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١١٥١).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ١٦٨).

وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ». مُتَّفق عَلَيْهِ. [خ: ٧٩، م: ٢٢٨٢].

١٥١ ـ [١٢] وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلاَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ وَقَرَأَ إِلَى: ....

يعمل بنوافله أو لم يتفقه فيما جمع، وهو كأرض يستقر فيها الماء فينتفع الناس، ومن لم يرفع به رأساً بأن تكبر ولم يلتفت إلى العلم ولم يسمعه، أو سمعه ولم يعمل به ولم يعلِّمه سواء دخل في الدين أو كفر به فهو كالسبخة التي لا تقبل الماء، هذا ما ذكر بعض شراح (البخاري).

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ويمكن أن يقال: القسم الأول عبارة عمن تعلم واجتهد فيه واستنبط منه النكات والأسرار وشرحه وبينه كالفقهاء المجتهدين كالعشب والكلأ الذي يخرج من الأرض التي قبلت الماء وشربته، والثاني عمن تعلم وحفظ العلم وجمعه ووعاه وأخذ منه الناس فانتفعوا به كالمحدثين، والله أعلم.

١٥١ ـ [١٢] (عائشة) قوله: (﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾) المراد بالمحكم ههنا ما اتضح معناه ولا تَعْرِض فيه شبهة من حيث اللفظ ولا من حيث المعنى، فكأن عبارته أحكمت بأن حفظت عن الاحتمال والاشتباه والإجمال، وسمي المحكمات أم الكتاب، أي: أصله يردُّ ويرجع إليها غيرها؛ لأن المحتمل يرد إلى المتيقن، وقيل: أم الكتاب، أي: معظمه، يقال لمعظم الشيء: أُمه، وأفرد أمه لإرادة الجنس أو باعتبار كل واحد، والمراد بالمتشابه خلاف المحكم بهذا المعنى، فهو باعتبار اللفظ أشكل بغيره لمشابهة غيره، ومن حيث المعنى لا ينبئ ظاهره عن مراده، ويكون اشتباهه على أقسام: منها ما يرجع إلى الألفاظ المفردة للاشتراك، ومنها ما يرجع إلى جملة الكلام المركب لاختصار وقع فيه أو بسط وتطويل، أو لتقديم وتأخير في نظمه، ومنها ما يشبه من جهة المكان والأمور التي نزلت فيها، أو

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[آل عمران: ٧]، قَالَتْ: . . . .

من جهة الشروط التي بها يصح الفعل، أو غير ذلك.

وبالجملة هو ما تطرق إليه الاشتباه والاحتمال بوجه من الوجوه، غير أن المتشابه منه ما يكون مشتبهاً بوجه ومبيناً بوجه آخر، ومنه ما يكون مشتبهاً على الإطلاق، والمتشابه من وجه يجوز للعلماء الفحص عنها بل يجب عليهم تبيينها، فهو متشابه بالنسبة إلى من لم يتقنه رواية ودراية، وعليه أن يتحذر من التعرض له، وأما المتشابه على الإطلاق فيجب الإيمان به، وترك التعرض للكيفية، والتوقي عن استعمال الرأي فيه، فمنه صفات الله سبحانه التي لا تعرف كيفية لها، وأحوال القيامة التي لا سبيل إلى إدراكها بالقياس إلا أنها معرَّفة على لسان الشارع بمسميات الجنس، فيلزمه الوقوف على الحد الذي أوقفنا عليه، والتسليم لما يخبر به عن الغيب، فمن ابتغى التجاوز عن الحد المحدود في هذا القسم فهو من أهل الزيغ الذين يتبعون ما تشابه، قاله التُّورِبِشْتِي[(١)].

بل نقول: كل من اتبع المتشابه من الوجه الذي هو متشابهٌ بذلك الوجه فهو من الذين ﴿يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة﴾ أي: طلبِ أن يفتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك والتلبيس عن مناقضة المحكم بالمتشابه، ﴿وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ أي: طلبِ أن يؤوّلوه على ما يشتهونه، والأول يناسب حال المعاند، والثاني يلائم حال الجاهل، والمراد بالتأويل ههنا ما يَؤول إليه حقيقة معناه، والذي يجب أن يحمل عليه، ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ بهذا المعنى ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾، فالتأويل بهذا المعنى لا يعلم إلا الله فيما ذكر من المتشابهات، والمقصود من إنزال المتشابهات ابتلاء قلوب العلماء وإظهار عجزهم ووقوفهم على

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٨١).

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ ـ وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: رَأَيْتُم ـ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٤٥٤٧، م: ٢٦٦٥].

١٥٢ ـ [١٣] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْماً، . . . .

حد العبودية لئلا يقعوا في الدلال.

فإن قلت: قد وصف الكتاب كله بالمحكم حيث قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ﴾[هود: ١] ووصفه بكونه متشابهاً حيث قال: ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾[الزمر: ٢٣]؟ قلنا: المراد بالإحكام هناك حفظه من فساد المعنى وركاكة اللفظ، وبالتشابه أنه يشبه بعضه بعضاً في صحة المعنى وجزالة اللفظ، كذا قال البيضاوي[1]. ولا يذهب عليك أنه لا يلزم من هاتين الآيتين الحكم على الكل بالإحكام والتشابه فلا تناقض، فتدبر، والله أعلم.

وقوله: (فإذا رأيت) في أكثر الروايات بفتح التاء على الخطاب العام، وفي بعضها بكسرها خطاباً لعائشة ﵂، ورواية مسلم تؤيد الأول.

١٥٢ ـ [١٣] (عبدالله بن عمرو) قوله: (هجرت إلى رسول الله ﷺ) هجَّر وتهجَّر وأهجر: سار في الهاجرة، والهاجرة اشتداد الحر في نصف النهار، ويجيء بمعنى نصف النهار عند زوال الشمس من الظهر، أو من عند زوالها إلى العصر؛ لأن الناس يسكنون في بيوتهم كأنهم قد تهاجروا، والتهجير في قوله ﷺ: (المتهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة).

---

(١) «تفسير البيضاوي» (١/ ٣١٩).

قَـالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْـنِ اخْتَلَفَا فِي آيَـةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَـا رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٦٦].

١٥٣ ـ [١٤] وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِـي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى النَّاسِ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجلِ مَسْأَلَتِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٧٢٨٩، م: ٢٣٥٨].

وقوله: (ولو يعلمـون ما في التهجير لاستبقوا إليه) بمعنى التبكير إلى الصلاة، وهو المضي في أول أوقاتها، وليس مـن الهاجرة، كذا فـي (القاموس)[1]، وسيجيء تحقيقة في (باب الجمعة) إن شاء الله تعالى.

وقوله: **(باختلاف في الكتاب)** المراد اختلاف يوقع في الفتنة والشك والشبهة في الدين مثل الاختلاف في نفس الكتاب، أو في معنى لا مدخل فيه للرأي، لا اختلاف العلماء في استنباط الأحكام منه، أو في العلوم التي هي مباديها ومقدماتها، فإن ذلك رحمة وسبب لتوسيع الدين، وما زال السلف علـى ذلك، وما نُهـوا عنه بل مأمورون بذلك.

١٥٣ ـ [١٤] (سعد بـن أبي وقاص) قوله: **(إن أعظم المسلمين جرمـاً)** هـذا تشديد وتغليظ لكون ضرره عامًّا باقياً، والمراد السؤال من غير حاجة أو يكون تكلفاً وتعنتاً.

قوله: **(في المسلمين)** كلمة (في) أَجْلية، أي: في حقهم ومن جهتهم.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٦٠).

١٥٤ ـ [١٥] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لاَ يُضِلُّونَكُمْ وَلاَ يَفْتِنُونَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٧].

١٥٥ ـ [١٦] وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَؤُونَ التَّوْرَاةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، . .

---

١٥٤ ـ [١٥] (أبو هريرة) قوله: (دجالون كذابون) أي: كذابون المموهون، وأصل الدجل الخلط، دجَّل إذا لبَّس وموَّه، وسيجيء في بابه، أي: يلبِّسون ويرون أنفسهم علماء ومشايخ من أهل النصحية والصلاح، ثم يدعون الناس إلى مذاهبهم الباطلة وآرائهم الفاسدة، والمراد بالأحاديث أعم من أحاديث الرسول وغيرها، والمراد بعدم السماع المذكور عدمُ ثبوتها في الدين، وكونها بهتاناً وافتراء فيه.

وقوله: (فإياكم وإياهم) من قبيل قوله: وإياك والأسد.

وقوله: (لا يضلونكم) استئناف، كأنه قيل: ما فائدة الحذر؟ والخبر في معنى النهي، والمقصود التحفظ والاحتياط في أخذ الدين، والاحتراس والتوقي عن مخالطة أهل البدع وصحبتهم خصوصاً عن الداعين الملبِّسين منهم، وأما المنع والتحذير عن الغلو في علم الكلام فالظاهر أنه ليس من هذا الباب وليس موضع بيانه شرح هذا الحديث كما فعله الطيبي، بل أنسب بذلك الحديث الناطق بالزجر عن الاختلاف في الكتاب والجدال في الدين، كما لا يخفى.

١٥٥ ـ [١٦] (عنه) قوله: (بالعبرانية) العبري والعبراني بالكسر لغة اليهود، ولا يعرف إلى ما نسب، وقد ذكر في (القاموس) و(الصحاح) تحت لغته [ما] لا يظهر مناسبتُه لها، والسرياني لغة الإنجيل، ولا يعرف له أيضاً معنى محصل،

وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ، وَ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾» الآيَةَ [البقرة: ١٣٦]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٧٣٤٢].

١٥٦ ـ [١٧] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٥].

١٥٧ ـ [١٨] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ. . . . .

والله أعلم.

وقوله: (لا تصدقوا أهل الكتاب) لاحتمال التحريف، (ولا تكذبوهم) لاحتمال عدمه، وهذا إرشاد إلى وجوب التوقف في مواضع الاشتباه بخصوصياتها وعدم التوقف فيما هو متيقَّن كالأمر المشترك بينها.

وقوله: (﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾) إلى قوله: ﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ الآية.

١٥٦ ـ [١٧] (عنه) قوله: (كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع) يعني لو لم يكذب أحداً ولكنه يحدث ما سمع من غير بحث وتفتيش أنه صدق أو كذب وتبيُّنٍ، حسبه هذا التحديث كذباً؛ لأنه يقع في الكذب من حاله هذا، والغالب أن يكون بعضه كذباً البتة، والمقصود المنع عن التحديث بشيء لم يعلم صدقه.

وقوله: (رواه مسلم) وفي بعض النسخ: رواه البخاري، ولقد أخرج هذا الحديث في (جامع الأصول) في باب الكذب عن مسلم وأبي داود، والله أعلم.

١٥٧ ـ [١٨] (ابن مسعود) قوله: (في أمته) يروى بهاء الضمير وبدونها، وهو

حَوَارِيُّونَ . . . .

الأكثر والأصوب، كذا قال التُّورِبِشْتِي[١].

وقوله: (حواريون) جمع حواري فكأنه منسوب إلى الحَوَر بمعنى البياض الخالص، كذا قال المحقق التفتازاني في حاشية (الكشاف)، وقال القاضي عياض في (مشارق الأنوار)[٢]: منسوب إلى حَوَارٍ مخفف، وقد تضاف هذه الكلمة إلى ياء المتكلم كما في حديث: (لكل نبي حواريٌّ وحواريَّ الزبير) والياء حينئذ مكسورة أو مفتوحة، وأصله حواريي فحذف الياء اكتفاء بالكسرة، وقد تبدل فتحة للتخفيف، وحواريُّ الرجل خالصه وصفوته وناصره الذي خلص ونقي من كل عيب ونفاق لأن أصله البياض الخالص، ومنه يقال للحضريات، أي: النساء التي في الحضر دون البدو؛ لخلوص ألوانهن ونظافتهن ونقاوتهن من الدنس والدرن بخلاف البدويات.

وقيل: سمي الزبير به لأنه روجع في اختياره مرة بعد أخرى كالحُوَّارَى بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء، وهو الدقيق الأبيض، وهو لباب الدقيق الذي نقِّي ونخل مرة بعد أخرى، وقد أرسله رسول الله ﷺ لخبر القوم يوم الأحزاب.

وذهب كثير من أهل العلم أن الأصل في تسمية الناصر بالحواري: أن أصحاب عيسى عليه السلام كانوا قصارين، ويسمى القصار حوارياً؛ لأنه يحور الثياب، أي: يبيضها، فلما كانوا أنصاره دون الناس قيل لكل ناصر نبيه: حواري، تشبيهاً بأولئك.

وقيل: كانوا ملوكاً يلبسون الثياب البيض واللباس النظيف استنصر بهم عيسى عليه السلام، وقال بعضهم: إنما سموا حواريين؛ لأنهم كانوا يطهرون نفوسهم أو نفوس الناس عن

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٨٤).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٣٣٨).

وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لاَ يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، . .

دنس الجهل والذنوب بالعلم والدين، فسمي من سواهم بهذا الاسم تشبيهاً بهم.

ولا يخفى عليك أنه لا حاجة إلى نقل هذا الاسم على ناصري الأنبياء من ناصري عيسى، بل هو اسم لناصر الرجل وخالصه كما ذكر، وأصحاب عيسى أيضاً إنما سموا لأجل هذا المعنى، وهو موجود فيهم وفيمن سواهم على السواء، اللهم إلا أن يقال: اعتبار النقل الذي ارتكبه كثير من العلماء لأجل شهرتهم بهذا الاسم وغلبته فيهم، ومع ذلك هو تكلف، نعم لا يبعد أن يقال: الحواري اسم للناصر، وقد غلب على ناصر الأنبياء، فافهم.

وقوله: (**وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره**) كأنه عطف تفسيري للحواريين، وبيان لخلوصهم ونقاوتهم.

وقوله: (**خلوف**) جمع خَلْف بالسكون، وأما جمع خلف بالتحريك فأخلاف، وكلاهما بمعنًى في أصل اللغة، لكنه غلب بالتحريك على الخير، وبالتسكين على ضده، كما في قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾[مريم: ٥٩] وفي (القاموس)[1]: الخلف بالتحريك: الولد الصالح، فإذا كان فاسداً أسكنت اللام، وربما استعمل كل منهما مكان الآخر.

وقوله: (**ومن جاهدهم بقلبه**) أي: أنكر واضطرب قلبه وتغير برؤية منكر، ويكون في حرج وعناد من ذلك.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٧٤٤).

وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٥٠].

١٥٨ ـ [١٩] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٧٤].

١٥٩ ـ [٢٠] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَدَأَ الإِسْلاَمُ غَرِيباً. . .

وقوله: (**وليس وراء ذلك**) إشارة إلى الإيمان في المرتبة الثالثة، والمعنى إذا ذُكِر ومضى ذكره كأنه صار بعيداً، ويجوز أن يشار إليه باسم البعيد، ويحتمل أن يكون إشارة البعيد للتحقير وبُعده عن مقام الكمال، ويجوز أن يكون إشارة إلى المذكور كله، أي: ليس وراء هذه المراتب مرتبة من الإيمان، و(**حبة خردل**) كناية عن غاية القلة التي في حكم العدم لأن المراد بالإنكار الاضطراب والتغير، وإن أريد به مطلق الإنكار فعدمه يستلزم الرضا، وهو كفر، فيكون كناية من عدم الإيمان أصلاً، فافهم.

١٥٨ ـ [١٩] (**أبو هريرة**) قوله: (**من دعا**) أي: بقول أو فعل (**إلى هدى**) قليل حقير فكيف بكثير عظيم (**كان له من الأجر مثل أجور من تبعه**) وذلك أجر الإرشاد والهداية الواصل أثرُها إلى كل من فعله.

وقوله: (**لا ينقص ذلك من أجورهم**) لأن أجورهم لأجل العمل والمباشرة، وأجر الداعي لأجل الإرشاد والهداية، ولو فرض أنهما من جهة واحدة ففضل الله واسع يعطي كل من شاء ما شاء من غير أن ينقص شيئاً، وهو على كل شيء قدير.

١٥٩ ـ [٢٠] (**عنه**) قوله: (**بدأ الإسلام غريباً**) في (القاموس)[1]: بدأ

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٥).

وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» . . . .

به كمنع: ابتدأ، والشيء: فعله ابتداء، ومن أرضه: خرج.

وقوله: (**سيعود كما بدأ فطوبى للغرباء**) في (مجمع البحار)[1]: أي: كان الإسلام في أول أمره كوحيد لا أهل عنده لقلة المسلمين، (وسيعود) أي: يقلون في آخر الزمان، (فطوبى للغرباء) أي: للمسلمين في أوله وآخره لصبرهم على أذى الكفار ولزومهم الإسلام، قيل: معناه في المدينة، وظاهره العموم، ويفسر الغرباء بالنُّزَّاع من القبائل، وقيل: هم المهاجرون، انتهى.

وشرح هذا الكلام ما ذكره الطيبي[2] أن الإسلام إما أن يجري على الحقيقة، فالكلام على تشبيه بالغريب، فالوحدة والوحشة ترجع إلى الإسلام باعتبار ضعفه وقلة المسلمين، أو يراد بالإسلام المسلمون بقرينة الوصف بالغربة، فالوحدة والوحشة ترجع إلى المسلمين، وهم نُزَّاع القبائل، أي: غرباؤها، جمع نزيع بمعنى الغريب، والمهاجرون، وهذا وإن كان مجازاً فهو الظاهر المفهوم بالمتبادر، وقوله: (فطوبى للغرباء) ناظر إليه، وقول النووي: قيل: معناه في المدينة، يعني أن غربة الإسلام في المدينة أولاً وآخراً؛ لأنه منها بدأ وبها تبوأ وإليها يعود، كما جاء في الحديث الآتي على تأويل، لكن الظاهر أن يراد غربته عموماً في المدينة وفي كل البلاد؛ لأن الإسلام يبدأ في كلها غريباً، ويعود في آخر الزمان غريباً، وبما ذكرنا ظهر أن المراد بقوله: (**فطوبى للغرباء**) أي: المتمسكين بالإسلام حال قلته أولاً وآخراً، وقد يسبق إلى الفهم أن المراد به الإشارة لمن تمسك به في آخر الزمان، فافهم.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٢٠).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٢١).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٤٥].

١٦٠ ـ [٢١] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ١٨٨٦، م: ١٤٧].

وَسَنَذْكُرُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ» في «كتاب المناسك»، وحَدِيثَي مُعَاوِيَةَ وَجَابِرٍ: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي» و«لاَ يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي» في بَابِ ثَوابِ هَذِهِ الأُمَّةِ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

١٦٠ ـ [٢١] (عنه) قوله: (إن الإيمان ليأرز) في (القاموس)[١]: أرز يأرز، مثلثة الراء، أُرُوزاً: انقبض، وتَجَمَّعَ، وثبت، فهو آرِزٌ وأَرُوزٌ، والحية: لاذت بجحرها، ورجعت إليه، وثبتت في مكانها، والمأرِز كمجلس: الملجأ، ولعل تخصيص هذه الدابة بالتشبيه بها؛ لأنها أشد أرزاً، أي: انضماماً وانقباضاً وإسراعاً؛ ولأنها لا يمكن إخراجها عن جحرها بعد دخولها.

قال الطيبي[٢]: يحتمل أن يكون هذا إخباراً عما كان في ابتداء الهجرة، ويحتمل أنه أخبر عن آخر الزمان حين يقل الإسلام.

قال العبد الضعيف: الأصح أنه إخبار عن زمان الدجال كما يدل عليه الأحاديث، والله أعلم.

وقوله: (حديثي معاوية وجابر) لم يذكر هناك حديث جابر أصلاً.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٦٦).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٢١).

* **الْفَصْلُ الثَّانِي:**

١٦١ ـ [٢٢] عَنْ رَبِيعَةَ الجُرَشِيِّ قَالَ: أُتِيَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: لِتَنَمْ عَيْنُكَ وَلْتَسْمَعْ أُذُنُكَ وَلْيَعْقِلْ قَلْبُكَ، قَالَ: «فَنَامَتْ عَيْنَايَ وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ وَعَقَلَ قَلْبِي، قَالَ: فَقِيلَ لِي: . . . .

الفصل الثاني

١٦١ ـ [٢٢] قوله: (**ربيعة الجرشي**) بضم الجيم وفتح الراء والشين المعجمة.

وقوله: (**أتي نبي الله**) بصيغة المجهول، أي: أتت عليه ملائكة فقالوا له: (**لتنم**[١] **عينك ولتسمع أذنك وليعقل قلبك**) الكلمات الثلاث على صيغة الأمر الغائب، ومضمون هذا الحديث مضمون حديث جابر الخامس من أحاديث الفصل الأول، فيكون حاصل المعنى: أن العين وإن كانت نائمة لكن الأذن سامعة والقلب يقظان، فاضربوا به المثل فإنه يسمعه ويعقله، لكنها أوردت على صيغ الأمر، وأسندت إلى الجوارح قريباً من قولهم: أبصرت بعيني، وكتبت بيدي، وفيه من المبالغة في حصول معانيها ما لا يخفى، فافهم.

وقوله: (**فنامت عيني وسمعت أذناي وعقل قلبي**) لعل إفراد العين لأن العينين لما نامتا عدمتا وصارتا في حكم الواحد؛ لأن الأعدام لا تمايز بينها، وتثنية الأذنين إشارة إلى كمال إدراكهما فرادى، وأما إفراد القلب فظاهر.

---

(١) قال الطيبي في شرح هذا الكلام (١/ ٣٢٢): أي: لا تنظر بعينك إلى شيء، ولا تصغ بإذنك إلى شيء، ولا تجر شيئاً في قلبك، أي: كن حاضراً حضوراً تامًّا لتفهم هذا المثل، فأجابه رسول الله ﷺ بأني قد فعلت ما تأمرني، والأوامر الثلاثة واردة على الجوارح ظاهراً، وهي في الحقيقة له ﷺ، انتهى.

سَيِّدٌ بَنَى دَاراً فَصَنَعَ فِيهَا مَأْدُبَةً، وَأَرْسَلَ دَاعِياً، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ، وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَرَضِيَ عَنْهُ السَّيِّدُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَسَخِطَ عَلَيْهِ السَّيِّدُ»، قَالَ: «فَاللهُ السَّيِّدُ، وَمُحَمَّدٌ الدَّاعِي، وَالدَّارُ الإِسْلاَمُ، وَالْمَأْدُبَةُ الْجَنَّةُ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ.

[دي: ١/ ٧].

١٦٢ - [٢٣] وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئاً عَلَى أَرِيكَتِهِ. . . . .

وقوله: (سيد بنى داراً) المتبادر إلى الفهم أنهما مبتدأ وخبر، فيجعل التنوين للتعظيم لتخصيص المبتدأ رعايةً لقاعدة النحو، ولو اعتمدت على مذهب الرضي أن المدار على الفائدة لم يحتج إلى ذلك، وقد ذكرناه مكرراً، فتدبر.

وقوله: (والدار الإسلام) جعل في حديث جابر الباني رجلاً وههنا سيداً، والمشبه بالباني هو الله تعالى، لكن لم يبينه هناك لسوء الأدب، وبينه ههنا لعدمه، ثم إنه جعل الدار هناك الجنة فتكون المأدبة نعيمها، وهو ظاهر، وههنا الإسلام، وهو أيضاً صحيح باعتبار تمكنهم واستقرارهم فيه كما في الدار، والمأدبة على التقديرين: هي نعيم الجنة، فيكون المراد بقوله: والمأدبة الجنة، أي: نعيم الجنة.

١٦٢ - [٢٣] (أبو رافع) قوله: (لا ألفين) بضم الهمزة، أي: لا أجدن، ألفاه: وجده.

وقوله: (متكئاً على أريكته)[1] الأريكة هي السرير في الحجلة - بفتحتين -

(١) قال القاري: يَعْنِي الَّذِي لَزِمَ الْبَيْتَ وَقَعَدَ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ. قِيلَ: الْمُرَادُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ التَّرَفُّهُ =

يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِنَ أمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دلاَئِلِ النُّبُوَّةِ». [حم: ٦/ ٨، د: ٤٦٠٥، ت: ٢٦٦٣، جه: ١٣، دلائل النبوة: ٦/ ٥٤].

١٦٣ ـ [٢٤] وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، . . . .

مِنْ دُونِهِ سِتر، ولا يسمّى منفرداً أريكةً، وقيل: هو كل ما اتكئ عليه من سرير أو فراش أو مِنصَّة، كذا في (النهاية)[١].

وقوله: (يأتيه الأمر من أمري) أي: حكم من أحكامي، وهو يشمل الأمر والنهي.

وقوله: (لا أدري) أي: غير القرآن ولا أتبع غيره، أخبر رسول الله ﷺ عن حال بعض أهل البدعة والترفه من أهل التكبر المتقاعدين عن العمل بالحديث الناطق بحكم لا يوجد في القرآن، الزاعمين بأن الأحكام منحصرة في القرآن، والمتمسكين بما يروى من قوله: (إذا سمعتم عني حديثاً فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوا، وإلا فردوه) وهذا الحديث موضوع عند المحدثين، قال الخطابي: وضعه الزنادقة، وقال صاحب (سفر السعادة): هو من أوضع الموضوعات، وقد أوردنا الكلام في شرحه، فليطلب ثمة.

١٦٣ ـ [٢٤] (المقدام بن معدي كرب) قوله: (ومثله معه) يعني أحكاماً

= وَالدَّعَةُ كَمَا هُوَ عَادَةُ الْمُتَكَبِّرِ الْمُتَجَبِّرِ الْقَلِيلِ الاِهْتِمَامِ بِأَمْرِ الدِّينِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٤٥).

(١) «النهاية» (١/ ٤٠).

أَلاَ يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلاَلٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ كَمَا حَرَّمَ اللهُ، أَلاَ لاَ يَحِلُّ. . . . .

تماثل القرآن في كونها وحياً، غير أن الوحي نوعان: متلو يتعلق بألفاظه أحكام كصحة الصلاة به، وحرمة المس للمحدث والجنب، وغير متلو لا يكون كذلك، ومراتب الوحي وطرقه سنذكره في (كتاب الرؤيا).

وقوله: **(ألا يوشك)** في (القاموس)[1]: وشك الأمر ككرم: سَرُعَ، وأوشك: أسرع السير، ويوشك لا تفتح شينه، أو لغة رديَّةٌ.

وقوله: **(شبعان)** وصفه به لأن الحامل له على هذا القول البطر والحماقة، ومن موجباته التنعم والترفه، والشبع يكنى به عن ذلك.

وقوله: **(على أريكته)** حال أو صفة ثانية.

وقوله: **(إن ما حرم رسول الله)** هذا كلامه ﷺ، وهو الأظهر، ووضع المظهر موضع المضمر لإدخال الرُّوع وتقويةً للداعي إلى الامتثال، كقول الخلفاء: أمير المؤمنين يأمرك بكذا.

وقيل: هو من كلام الراوي، ولهذا زيد في بعض النسخ لفظ (صلى الله عليه وسلم)، وهو بعيد، وقد خط على هذا اللفظ في النسخ المصححة، ثم في بعض النسخ كتب (إنما) متصلاً بمعنى ما وإلا، وفي بعضها: **(وإن ما)** منفصلاً وخبر (إن): (كما).

وقوله: **(ألا لا يحل . . . إلخ)** بيان لبعض الأمثلة لما ثبت بالسنة وليس في

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٨٨١).

لَكُمْ الْحِمَارُ الأَهْلِيُّ، وَلاَ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَلاَ لُقَطَةُ مُعَاهَدٍ إِلاَّ أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، . . . .

القرآن.

وقوله: **(ولا لقطة معاهد)** اللقطة بضم اللام وفتح القاف اسم للمال الملقوط، والالتقاط أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب، وقيل: هو اسم للملتقِط كالضُحَكة، والملقوطُ بسكون القاف، والأول أكثر وأصح، وقيل: هو بفتح قاف وسكونها: الملقوط، بخلاف القياس فإن الفتح قياساً للّاقط، وبفتحتين أيضاً لغة، كذا في (مجمع البحار)[١].

والمعاهد يجوز كسر هائه وفتحها، والفتح أشهر وأكثر، [وهو] من كان بينه وبينك عهد، وأكثر ما يطلق في الحديث على الذمي، أي: لا يجوز أن يتملك لقطته الموجودة من ماله لأنه معصوم المال، والعهد يكون بمعنى اليمين والأمان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية، ولا تخرج الأحاديث عن أحدها، كذا في (مجمع البحار)[٢].

وقوله: **(إلا أن يستغني عنها صاحبها)** قال الطيبي[٣]: معناه: إلا أن يتركها صاحبها لمن أخذها استغناءً عنها، وقيل: معناه إلا أن يكون شيئاً حقيراً خسيساً يستغنى عنه عادة، وقد يباح التصرف في اللقطة إذا كان شيئاً يسيراً خسيساً يستغنى عنه، وسيأتي تفاصيل أحكام اللقطة في بابها.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٥١٢).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ٧١١)، وانظر: «النهاية» (٣/ ٦١٣).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٣٢٥).

وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَرَوَى الدَّارِمِيُّ نَحْوَهُ، وَكَذَا ابْنُ مَاجَهْ إِلَى قَوْلِهِ: «كَمَا حَرَّمَ اللهُ». [د: ٤٦٠٤، دي: ١/ ١١٤، جه: ١٢].

وقوله: (**ومن نزل بقوم**) هذا أيضاً مما حكم به رسول الله ﷺ، وليس له ذكر في القرآن، إلا أنه قد قيل: إنه ليس بمحرم، ولذا أخرجه من سياق المنهيات، ولم يقل: إنه لا يحل للمضيف أن لا يكرم ضيفه، بل مكروه وخارج عن سمت المروة؛ لأن قرى الضيف ليس بواجب، فعلى هذا كلمة (على) ليس للوجوب، بل المراد: على طريق السنة والاستحباب.

وقيل: كان واجباً في أول الإسلام ولهذا قال: (**فإن لم يقروه**) بفتح الياء وضم الراء من قَرَى الضيفَ قِرًى بالكسر والقصر، والفتح والمد: أضافه.

وقوله: (**فله أن يعقبهم**) من الإعقاب، وقد يجعل من التعقيب أن يعقِّبهم ويجازيهم من صنيعهم، أي: يأخذ منهم بدلاً مما فاته، ثم نسخ لفرضية الزكاة.

وقال التُّورِبِشْتِي[1]: قد كان رسول الله ﷺ يبعث السرايا، وكانوا سكان البوادي والمفاوز لا يقام لهم سوق، فشدد عليهم في القِرى ليقيموا للسرية الغاربة ما يبلغون به، ولعل الأمر بأخذ مقدار القِرى من مال المنزول به كان من جملة العقوبات التي شرعت في الأموال زجراً للمتمردين، كالأمر بتحريق متاع الغالِّ، وأخذ نصف المال من مانعي الزكاة، انتهى.

وقيل: هذا في المضطر الذي لا يجد طعاماً ويخاف على نفسه التلف.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٨٧).

١٦٤ ـ [٢٥] وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيَحْسِبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِأً عَلَى أَرِيكَتِهِ يَظُنُّ أَنَّ اللهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئاً إِلاَّ مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ، أَلاَ وَإِنِّي وَاللهِ قَدْ أَمَرْتُ وَوَعَظْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ، إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ، وَإِنَّ اللهَ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ بِإِذْنٍ، وَلاَ ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلاَ أَكْلَ ثِمَارِهِمْ.................

---

١٦٤ ـ [٢٥] (العرباض بن سارية) قوله: (**وعن العرباض**) بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة في آخره ضاد معجمة.

وقوله: (**أيحسب**) بفتح السين وبكسرها.

وقوله: (**يظن**) بدل من يحسب، وفيه من التأكيد ما لا يخفى.

وقوله: (**عن أشياء**) متعلق بـ (نهيت)، ومتعلَّق (أمرت ووعظت) محذوف، صرح بذكر متعلق (نهيت) اهتماماً بذكره، وبيان تعدده وكثرته لهذا المنهيات دون ما وراءها، و(أو) في قوله: (**أو أكثر**) بمعنى الواو، ويحتمل أنه ﷺ لم يبين له في هذا الوقت مقداره ولم يتعين فلذلك تردد، والله أعلم.

وقوله: (**وإن الله لم يحل لكم**) أي: على لساني (**أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب**)، ولا يخفى أن النهي عن دخول البيوت بغير إذن أهلها مذكور في القرآن بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟﴾ [النور: ٢٧] بمعنى تستأذنوا، لعله مخصوص ببيوت المؤمنين، أو الآية نزلت بعد حكمه ﷺ، والله أعلم. أو المراد أن مجموع هذا الكلام ـ أعني عدم إيذاء أهل الكتاب في المسكن والأهل والمال ـ معلوم من الحديث دون القرآن، أو لأن المآل إلى حكم واحد، وهو عدم إيذائهم إذا أعطوا ما عليهم، وهذا الحكم ليس بمذكور في القرآن.

إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَفِي إِسْنَادِهِ أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ الْمِصِّيصِي قَدْ تُكُلِّمَ فِيهِ. [د: ٣٠٥٠].

١٦٥ ـ [٢٦] وَعَنْهُ: قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، . . . .

وقوله: (**إذا أعطوكم الذي عليهم**) وهو الجزية، وإنما ذكرها بهذه العبارة دلالة على أن التعرض لأحد بعد أداء الواجب مما لا ينبغي ولا يجوز.

وقوله: (**رواه أبو داود . . . إلخ**) في نسخة الأصل ههنا بياض، ولكنه قد وقعت كتابته في المتن من الناسخين كما أشرنا إليه في شرح ديباجة الكتاب.

وقوله: (**وأشعث**) بالشين المعجمة والثاء المثلثة، و(**المصيصي**) بكسر ميم وشدة صاد مهملة أُولى، ويقال: بفتح ميم وخفة صاد نسبة إلى مدينة، وفي (القاموس)[1]: المصيصة كسفينة: بلد بالشام ولا يشدد.

وقوله: (**قد تكلم فيه**) في (الكاشف)[2]: أشعث بن شعبة روى عن إسرائيل وجماعة، وروى عنه أبو طاهر بن السرح وجماعة، وثِّق، وفي حاشيته: هو أبو أحمد المصيصي، قال أبو زرعة: لين، وذكره ابن حبان في (الثقات).

١٦٥ ـ [٢٦] (**عنه**) قوله: (**موعظة بليغة**) قال البيضاوي[3] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣]: يبلغ منهم ويؤثر فيهم،

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٥٨٢).

(٢) «الكاشف» (رقم: ٤٤١).

(٣) «تفسير البيضاوي» (١/ ٤٦٨).

ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، فَقَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، . .

والقول البليغ هو الذي يطابق مدلولُه المقصودَ به، وفي (القاموس)[1]: ثناء أبلغ: مبالغ فيه، وشيء بالغ: جيد، والبليغ: الفصيح يبلغ بعبارته كُنْهَ ضميره، وعلى هذا يمكن أن يكون وصفُ الموعظة بالبليغة وصفاً للشيء بصفة صاحبه.

وقوله: (**ذرفت منها العيون**)[2] في (القاموس)[3]: ذرف الدمع يَذْرِفُ ذَرْفاً وذَرَفَاناً [وذروفاً] وذريفاً وتَذرافاً: سال، وذرفت عينه: سال دَمْعُها، والعينُ دَمْعَها: أسالَتْهُ، والدَّمْعُ مَذْروفٌ وذَرِيفٌ، والمذَارِفُ: المَدَامِعُ.

وقوله: (**ووجلت منها**) أي: خافت منها (**القلوب**) يعني أن تلك الموعظة أثرت في الظاهر والباطن.

وقوله: (**موعظة مودع**) بلفظ اسم فاعل من التوديع، والمودِّع لا يترك من وصيته عند توديعه شيئاً.

وقوله: (**بتقوى الله والسمع والطاعة**) إشارة إلى أن قبول حكم الأمراء وإطاعتَهم إنما يكون فيما يوافق حكم الله ورسوله لا فيما يخالف.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٧١٩).

(٢) قَالَ الطِّيبِيُّ: ذَرَفَتْ، أَيْ: سَالَتْ، وَإِسْنَادُهُ إِلَى الْعُيُونِ مُبَالَغَةٌ، وَفَائِدَةُ تَقْدِيمِ ذَرَفَتْ عَلَى وَجِلَتْ وَحَقُّهُ التَّأْخِيرُ لِلإِشْعَارِ بِأَنَّ تِلْكَ الْمَوْعِظَةَ أَثَّرَتْ فِيهِمْ وَأَخَذَتْ بِمَجَامِعِهِمْ ظَاهِراً وَبَاطِناً اهـ. وَتَبِعَهُ ابْنُ حَجَرٍ، وَلاَ يَخْفَى أَنَّ الْعِلَّةَ الْمَذْكُورَةَ إِنَّمَا هِيَ لِلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا لِلتَّأْخِيرِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: وَجْهُهُ أَنَّ الظَّاهِرَ عُنْوَانُ الْبَاطِنِ، يُسْتَدَلُّ بِالدَّمْعَةِ عَلَى الْخَشْيَةِ وَإِنْ كَانَتْ هِيَ مُوجِبَةً لِلدَّمْعَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٥١).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٧٤٨).

وَإِنْ كَانَ عَبْداً حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ إِلاَّ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: الصَّلَاةَ. [حم: ٤/ ١٢٦ ـ ١٢٧، د: ٤٦٠٧، ت: ٢٦٧٦، جه: ٤٣].

١٦٦ ـ [٢٧] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَطَّ لَنَا. . . . .

وقوله: **(وإن كان عبداً حبشياً)** فيه مبالغة على الفرض والتقدير، أو المراد: لو ولاَّه الخليفة وجب إطاعته.

وقوله: **(فإن من يعش منكم بعدي . . . إلخ)** وفي طاعة الأمراء أمن من الفتنة الناشئة من الاختلاف، وأراد بالخلفاء الراشدين الخلفاء الأربعة، ففيه أن بعضاً من سنته ﷺ لا يَشتهر في زمانه وإن علمه الأفراد من صحابته، ثم يَشتهر في زمن الخلفاء الراشدين فيضاف إليهم، فربما يستذرع أحد إلى رد تلك السنن بإضافتها إليهم، فأطلق القول باتباع سنتهم سدًّا لهذا الباب، ومن هذا النوع منع عمر ﷺ عن بيع أمهات الأولاد، وله نظائر كثيرة. فما حكموا به ولو باجتهادهم فهو سنة موافق لسنته ﷺ، ولا يطلق عليه البدعة كما يفعله الفرقة الزائغة، والذين بعد الخلفاء في حكمهم إذا حكموا بالحق لا فيما ابتدعوا بأهوائهم.

و**(النواجذ)** أقصى الأضراس وتسمى أضراس الحلم لأنها تنبت بعد البلوغ، وهي أربعة في أقصى الأسنان، أو هي الأنياب، أو التي تلي الأنياب، أو هي الأضراس كلها، جمع ناجذ، والنجذ شدة العض، ويكنى به عن شدة التمسك.

١٦٦ ـ [٢٧] **(عبدالله بن مسعود)** قوله: **(خطّ لنا)** أي: لأجلنا تمثيلاً وتفيهماً

رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللهِ»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطاً عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَقَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ». . .

(هذا سبيل الله) وهو الاعتقاد الصحيح والعمل الصالح مع مراتب ودرجات فيها، **(ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله)** وهي الطرق الزائغة المائلة عن الطريق المستقيم والسبيل القويم التي اخترعتها أهل البدع والأهواء، لكنها لما كانت راجعة إلى الطريق الوسط ومجتمعة معها لم يكن سالكوها كفاراً؛ لرجوع هؤلاء إلى أصل الكتاب والسنة وكونهم مؤمنين بها، فالحق عدم تكفير أهل القبلة، وهذه بعينها توجد في الطرق المحسوسة، فترى واحداً يسلك الطريق المستقيم المتوسط ولا ينحرف إلى يمين وشمال، وآخرين ينحرفون ويزيغون عنها، ثم يرجعون إلى الطريق الكبرى المستقيم قريباً وبعيداً، فهذا أمثال أهل البدع والأهواء من المسلمين، وأصل مقصدهم هو المقصد الذي يقصده سالك الصراط المستقيم لكن ضلوا في الطريق، ومثل الكافر كمن يمشي مستدبراً للطريق المستقيم، فطريق الحق وراء ظهره، والمبتدع على جانب منه يميناً أو شمالاً.

ثم إنه لم يذكر في الحديث عدد الخطوط التي على اليمين والشمال ولم يصرحوا به الشراح فيما رأينا سوى ما ذكر في (المدارك)[1] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[الأنعام: ١٥٣] أنه روي أن رسول الله ﷺ خط خطاً مستقيماً مستوياً، ثم قال: (هذا سبيل الرشد وصراط الله فاتبعوه، ثم خطّ على كل جانب ستة خطوط ممالة، ثم قال: هذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه فاجتنبوها) وتلا هذه الآية، ثم يصير كل واحد من اثني عشر

---

(١) «مدارك التنزيل» (١/ ٣٥٦).

وَقَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ﴾ الآيَة [الأنعام: ١٥٣]. **رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ والدَّارِمِيُّ.** [حم: ١/ ٤٣٥، ٤٦٥، س في الكبرى: ١١١٧٤، دي: ١/ ٦٧].

طريقاً ستة طرق فيكون اثنين وسبعين، انتهى.

قلت: قد علم من الحديث افتراق الأمة ثلاثاً وسبعين فرقة لكن لا بهذا الطريق المذكور بأن يكون أصولها اثني عشر، ثم يصير كل منهم ستة، بل ذكر في (المواقف)[1]: أن كبار الفرق ثمانية: المعتزلة والشيعة والخوارج والمرجئة والنجَّارية والجبرية والمشبِّهة والناجيـة، ثم جعـل المعتزلـة عشرين، والشيعة اثنين وعشرين، والخوارج عشرين، والمرجئة خمساً، والنجارية ثلاثاً، ولم يفرق الجبرية والمشبِّهة، فهذه اثنان وسبعون، والفرقـة الناجيـة هم أهل السنة والجماعة، فليس الأمر كما ذكر في (المدارك)، والله أعلم.

فإن قلت: كيف يعلم سبيل الله والسالك بها وسبل الشيطان والواقفون فيها؟

قلت: يعلم ذلك من نقـل المتواتـر والفحص عن أحـوال السلـف الصالح من الصحابة ومن بعدهم، وقد علم يقيناً أن هذه البدع في المذاهب والأقوال حدثت بعد الصدر الأول، والصحابة والتابعون لهم بإحسان لم يكونوا على ذلك وكانـوا متبرئين عنها وعن أهلها، رادين عليهم مذاهبهم، رادعين لهم عنها، والمحدثون من أصحاب الكتب الستة وغيرها من الكتب المشهورة المعتمدة المعول عليها في الإسلام، والأئمة الفقهاء، وأرباب المذاهب الأربعة، ومن هم في طبقتهم، كانوا على ذلك، وأن الأشاعرة والماتريدية إنما أبدوا مذهب السلف وأثبتوها بدلائل عقلية ونقلية، ولذلك سُموا أهل السنـة والجماعـة؛ لأخذهم بمـا ثبت من سنـة رسول الله ﷺ، وجرت عليـه جماعـة

---

(١) (٣/ ٦٥١).

١٦٧ ـ [٢٨] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ»..................

الصحابة، وما نطق به الحديث النبوي من قوله: (الذين هم على ما أنا عليه وأصحابي) صادق عليهم، وهم المصدوق عليهم له؛ لأنهم مقتدون بما روي عن النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، ولا يتجاوزون عن ظواهر النصوص إلا لضرورة غير مسترسلين مع عقولهم وآرائهم، بخلاف من عداهم من المعتزلة ومن يحذو حذوهم ممن تشبث بالفلسفة واسترسل بآرائهم وأوهامهم.

وأن الأوائل من المشايخ الصوفية الزاهدين في الدنيا، المرتاضين في تزكية نفوسهم وتصفية قلوبهم، المجتهدين في السنة والاتباع، كلهم كانوا على هذا المذهب، ولقد ذكر صاحب (التعرف)[1] ـ وهو كتاب معتبر معتمد في مذهب الصوفية حتى قال الشيخ شهاب الدين السهروردي في شأنه: لولا (التعرف) ما عرفنا التصوف ـ إجماع الصوفية على عقائد وأقوال هي بعينها مذهب السنة والجماعة.

وبالجملة: السواد الأعظم في دين الإسلام هو هذا المذهب عرف من نظر بعين الإنصاف وتجنب عن التعصب والاعتساف، والله يقول الحق ويهدي السبيل.

١٦٧ ـ [٢٨] (**عبدالله بن عمرو**) قوله: (**لا يؤمن أحدكم**) أي: لا يكمل إيمان أحد ولا يحصل له حقيقة الإيمان (**حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به**) في العمل والاعتقاد، فلا يغلِّب الهوى عند معارضة داعية الحق وداعية الهوى، ولم يقل: ينتفي هواه وينعدم الهوى، فإن ذلك ليس بممكن، وليس كمالاً، بل الكمال أن يكون باقياً

---

(١) هو للشيخ أبي بكر محمد بن إبراهيم البخاري الكلاباذي، المتوفى سنة ثمانين وثلاث مئة، انظر: «كشف الظنون» (١/ ٤١٩).

رَوَاهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «أَرْبَعِينِهِ»: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَيْنَاهُ فِي «كِتَابِ الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. [شرح السنة: ١/ ٢١٢، ٢١٣، رقم: ١٠٤].

١٦٨ - [٢٩] وَعَنْ بِلاَلِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فَإِنَّ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ أُجُورِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً ضَلاَلَةً لاَ يَرْضَاهَا اللهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٧٧].

وتابعاً للحق وموافقاً ومسلِّماً له وراضياً به، كما دل عليه قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقوله ﷺ: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً)[1] وإن أُريد بالتبعية لما جئت به اعتقادُ حقِّيَّته ﷺ جاز الحمل على نفي أصل الإيمان.

١٦٨، ١٦٩ - [٢٩، ٣٠] (بلال بن الحارث المزني) قوله: (من أحيا سنة من سنتي) أي: أقامها وروجها وأيدها وقواها، والمراد بالسنة: الطريقة المسلوكة في الدين وشرائع الإسلام ولو كانت فرضاً وواجباً، ولو حمل على المعنى المصطلح فله أيضاً وجه، إذ الفرائض ثابتة لاحاجة إلى الترغيب والتحريض على إحيائها، وإنما يناسب في السنن والفضائل وما يكون من شعار الدين مما يكمل ويرُوج به الإسلام.

وقوله: (بدعة ضلالة) كأنه احتراز عن بعض البدع المستحسنة التي يقوى بها الدين كما مر من أقسام البدعة في أول الباب.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٤)، والترمذي (٢٦٢٣)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٠٨).

١٦٩ ـ [٣٠] وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ. [جه: ٢١٠].

١٧٠ ـ [٣١] وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقَلَ الأُرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، ....

---

١٧٠ ـ [٣١] (عمرو بن عوف) قوله: (إلى الحجاز) في (القاموس)(١): الحجاز: مكة والمدينة والطائف ومخاليفها لأنها حجزت بين نجد وتهامة، أو بين نجد والسراة.

وقوله: (كما تأرز الحية إلى حجرها) سبق شرحه في آخر الفصل الأول(٢)، ثم إنه قد خصت المدينة المطهرة هناك والحجاز أعم وأشمل عن ذلك، فالمراد ـ والله أعلم ـ أن الدين يأرز من البلاد إلى الحجاز، ثم فثم.

وقوله: (وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل) العقل الحصن والملجأ، فمعنى (ليعقلن): ليتحصَّنن ويلتجئن، والمعقل بكسر القاف إما اسم مكان أو مصدر ميمي، والأروية بالضم والكسر: أنثى الوعول(٣)، كذا في (القاموس)(٤)، وفي (مجمع البحار)(٥): الأروية هي الشاة الجبلي وجمعها أَرْوَى،

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٧١).

(٢) تحت حديث (١٦٠).

(٣) قال القاري: وَخصَّ الأُرْوِيَّةَ دُونَ الْوَعْلِ لِأَنَّهَا أَقْدَرُ مِنَ الذَّكَرِ عَلَى التَّمَكُّنِ مِنَ الْجِبَالِ الْوَعِرَةِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٥٧).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ١١٨٧).

(٥) «مجمع بحار الأنوار» (١/ ٧٠).

إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، وَهُمُ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٣٠].

١٧١ ـ [٣٢] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي كَمَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، . . . .

وقيل: هي أنثى الوعول، أو هي تيوس الجبل، وفي (الصراح)[1]: أروية بالضم والتشديد بزكوهي.

والمعنى: ليلتجئن الدين الحجار ويتخذه ملجأ ومسكناً إليه كما بدأ منه حين تظهر الفتن، ويستولي أهل الكفر على بلاد الإسلام، أو في آخر الزمان في زمان خروج الدجال كما سبق، فينضم الفرارون بدينهم إلى الحجاز، وقد سبق شرح قوله: (إن الدين بدأ غريباً) [برقم: ١٥٩].

١٧١ ـ [٣٢] **(عبدالله بن عمرو)** قوله: **(ليأتين على أمتي كما أتى)** والمراد بـ (أمتي) إما أمة الإجابة أو أمة الدعوة، ولعل هذا أولى لأن الله يحفظ المؤمنين من هذه الشنيعة المذكورة، ولكن الظاهر بل المتعيّن إرادة أمة الإجابة في قوله: (تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة)، وأكثر ما يقع في الحديث على هذا الأسلوب أريد به أهل القبلة، والله أعلم.

والكاف في (كما أتى) بمعنى مِثْلٍ فاعلُ (ليأتين)، وقيل: الفاعل مقدر، أي: أفعالٌ وارتكابٌ، حَذْفُ الفاعل مما لا يخلو عن شيء.

وقوله: **(حذو النعل بالنعل)** حذا النعل حذواً: قدَّرها وقطعها، ويقال: حذوت

---

(١) «الصراح» (ص: ٥١٢).

حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ.....................

النعل: إذا قدَّرت كلَّ واحدة من طاقاتها على صاحبتها ليكونا على سواء، وقد يجعل كناية عن المطابقة، وقد يقال: طابق النعل بالنعل.

وقوله: (من أتى أمه علانية) قيل: لعل المراد زوجة الأب، أراد القائل أن إتيان الوالدة بعيد لا يتحقق وجوده لمساعدة الطبيعة حكم الشريعة، بخلاف زوجة الأب لأنه بمجرد حكم الشريعة، ولا يذهب عليك أن هذا بمجرد الفرض والتقدير حتى قيل: (إنْ) ههنا بمعنى لو، إلا أن يقال: إن الفرض والتقدير أيضاً مما لا يتصور في الأم.

وقوله: (وتفترق أمتي) أي: أمة الإجابة، وقيل: ولو حمل على أمة الدعوة لكان أوجه، وأنت تعلم بعده جداً، فإن فِرَق الكفر أكثر من هذا العدد بكثير، وقد يقال: الكفر كله ملة واحدة، وفيه أن الكلام في التفرق، فافهم.

ثم قيل: إنْ حمل على أصول المذاهب فهي أقل من هذا العدد، أو على ما يشمل الفروع فهي أكثر منه، وأجيب بأنه يجوز كون الأصول التي بينها مخالفة معتدة بها بهذا العدد، وقد يقال: لعلهم في وقت من الأوقات يبلغون هذا العدد وإن زادوا أو نقصوا في أكثر الأوقات، كذا قال العلامة الدواني، وبالجملة الظاهر أن المراد الاختلاف في الأصول.

وقوله: (كلهم في النار) أي: يستحقون دخولها لأجل الاعتقاد، وإلا فالفرقة الناجية قد تدخلها لأجل العمل، والقول بأن معصية الناجية مطلقاً مغفورة مما لا دليل

إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً»، قَالُوا: وَمن هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وأَصْحَابِي». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٤١].

١٧٢ ـ [٣٣] وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ وَأَبِي دَاوُدَ عَنْ مُعَاوِيَةَ: «ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَإِنَّـهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ..

عليه، وقوله تعالى: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾[آل عمران: ١٢٩] عام، وكذا القول بكون المراد استقلال مكث الفرقة الناجية بالنسبة إلى سائر الفرق أيضاً بعيد، وكذا ما يقال: إن (كلهم في النار) إيجابٌ كلي، وقوله: (**إلا ملة واحدة**)[1] رفعه، وهو لا ينافي الإيجاب الجزئي، لا يخلو عن بعد، والوجه ما قلنا، وبه صرح المحققون.

وقوله: (**ما أنا عليه وأصحابي**) في جواب (ومن هي)، لأن المراد به الوصف كما في قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا﴾، ولأن تعريف أهل الملل حاصل بتعريف الملة، أو المراد: مَن كان على ما أنا عليه، وقد يقال: هذا إذا كان (ما) مخصوصة بغير العقلاء، وإن كان أعمّ فلا إشكال، كذا قيل، وفيه: أنَّا لو سلمنا أن (ما) يكون لمن يعقل لا يصح تركيب (ما أنا عليه) كما لا يخفى.

١٧٢ ـ [٣٣] (**معاوية**) قوله: (**وهي الجماعة**) أي: تلك الفرقة مسماة بالجماعة لكونهم مجتمعين على كلمة الحق وما أجمع عليه المسلمون الذين هم على الهدى.

---

(١) في «التقرير»: ثم في الرواية «كلها في النار إلا واحدة»، وفي رواية: «كلها في الجنة إلا واحدة»، والجمع بينها بأن المراد في الأول أمة الدعوة، والمراد بالثاني أمة الإجابة التي نجت بالحديث الأول، أو المراد بالهالكة في الحديث الأول الخالدة في النار وهي الكفرة، والكفر ملة واحدة، وبالهالكة في الحديث الثاني الهالكة ابتداءً، كذا في «فيصل التفرقة» (ص: ٥٥، ٧٣، ٧٦).

تَتَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لاَ يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلاَ مَفْصِلٌ إِلاَّ دَخَلَهُ». [حم: ٤/ ١٠٢، د: ٤٥٩٧].

١٧٣ ـ [٣٤] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لاَ يَجْمَعُ أُمَّتِي ـ أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ـ عَلَى ضَلاَلَةٍ، ....

وقوله: (تتجارى بهم تلك الأهواء) الهوى ما تدعو إليه النفس وشهوتها، والهوى من الهُوِيِّ بضم الهاء وكسر الواو وتشديد الياء بمعنى السقوط؛ لسقوط صاحبها وانكبابه إلى ما يهويه، يقال: جاراه مجاراة وجراءً وجرى معه، وأكثر ما يستعمل في الأقوال؛ لأن كل واحد من الصاحبين يجري مع الآخر، وسيأتي في (كتاب العلم): (من طلب العلم ليجاري به العلماء)، أي: يجري معهم بالمناظرة والجدال، والمراد سراية الأهواء في عروقهم ومفاصلهم، كما يسري الكَلَب بصاحبه، والكلب بفتح اللام: داء يعتري الإنسان من عض الكلب، والكلِب بكسر اللام: الكلب الذي يأخذ شبه جنون فيكلب، أي: يأكل بلحوم الناس، فإذا عقر إنساناً يستولي عليه شبه الماليخوليا لا يكاد يبصر الماء؛ وإذا أبصره فزع وربما مات عطشاً ولم يشرب، وهذه علة تستفرع مادتها على سائر البدن، وتسري في العروق والمفاصل، وتتولد منها أعراض ردية، وإذا عض هذا الشخص غيره عدا إليه، وإنما شبه حالهم بحال صاحب الكلب لاستيلاء الأهواء عليهم استيلاء تلك العلة على صاحبها وسرايتها فيه، ولما فيه من المضرة المعدية، ولتنفُّرهم من العلم وامتناعهم من قبوله مع شدة مساس حاجتهم إليه حتى يهلكوا جهلاً في مهواة البدعة وتيه الضلال، أعاذنا الله من ذلك.

١٧٣ ـ [٣٤] (ابن عمر) قوله: (إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة) وهذه خاصة ومنقبة خص الله أمة محمد ﷺ بها فضلاً منه ومنة، وقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا

وَيَدُ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢١٦٧].

١٧٤ ـ [٣٥] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اتَّبِعُوا السَّوَادَ الأَعْظَمَ، فَإِنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ. [جه: ٣٩٥٠].

﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾[البقرة: ١٤٣].

وقوله: (**يد الله على الجماعة**) كناية عن النصرة والعصمة للجماعة المتَّفِقَة من أهل الإسلام، وأنها في كنف الله ووقايته، وهم بعيد من الأذى والخوف، وقيل: سكينة ورحمة مع المتفقين محفوظون من الأذى والخوف والاضطراب؛ فإذا تفرقوا زالت السكينة وأُوقِع بأسُهم بينهم، وفسدت الأحوال، والشذود: الانفراد والندور عن الجمهور، و(شذ) في الشرط مصحح بصيغة المعلوم، وفي الجزاء بها وبالمجهول، وكذا في الحديث الثاني.

١٧٤ ـ [٣٥] (**عنه**) قوله: (**اتبعوا السواد الأعظم**) في (القاموس)[١]: السواد الشخص، ومن البلدة قراها، والعدد الكثير، ومن الناس عامتهم، ومن القلب حبَّتُه، والمراد: الحث على اتِّباع ما عليه الأكثر من علماء المسلمين، قالوا: وهذا في عقائد، أما في الفروع فيجوز العمل بمن قلد مذهبه وإن لم يجمع عليه، نعم إذا جمع بين المذاهب فيما يمكن الجمع كان أولى وأحسن.

وقوله: (**رواه**)[٢] في الأصل بياض، وكتب العلامة الجزري في الهامش: ابن ماجه من حديث أنس وابن أبي عاصم سمعت رسول الله ﷺ قال: (إن أمتي لا تجتمع

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٧٧).

(٢) أي: الحاكم من حديث ابن عمر، وقال: ولو حفظ خالد بن يزيد القرني هذا الحديث لحكمنا له بالصحة، وكذا قال الذهبي في «تلخيصه»، انظر: «المستدرك» (١/ ١٩٩).

١٧٥ ـ [٣٦] وَعَنْ أنسٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ وَلَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ» ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحَبَّ سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٧٨].

١٧٦ ـ [٣٧] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ مِئَةِ شَهِيدٍ». رَوَاهُ.

١٧٧ ـ [٣٨] وَعَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَتَاهُ عُمَرُ فَقَالَ: إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ. . . . .

على الضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً كثيراً فعليكم بالسواد الأعظم).

١٧٥ ـ [٣٦] (أنس) قوله: (وليس في قلبك غش) الغش بالكسر: الغل والحقد.

١٧٦ ـ [٣٧] (أبو هريرة) قوله: (فله أجر مئة شهيد) كناية عن لحوق غاية الجهد والمشقة في ذلك.

وقوله: (رواه البيهقي[١] . . . إلخ)، في بعض النسخ ههنا بياض، وفي بعضها مكتوب في الأصل.

١٧٧ ـ [٣٨] (جابر) قوله: (حين أتاه) ظرف لما يفهم من قوله: (عن النبي ﷺ)

---

(١) في «الزهد الكبير» (٢٠٧) عن ابن عباس، وأما عن أبي هريرة فرواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٥٠)، و«الأوسط» (رقم: ٥٤١٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٠٣): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن صالح العدوي، ولم أر من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

مِنْ يَهُودَ تُعْجِبُنَا أَفَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا؟ فَقَالَ: «أَمُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ . . . .

من معنى القول.

وقوله: (من يهود) في (مجمع البحار)[١]: الهَود: التوبة، ومنه ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، قيل: ومنه لفظ اليهود وكان اسم مدح، ثم صار بعد نسخ شريعتهم لازماً لهم، وإن زال عنه المدح، والهوادة السكون والمحاباة.

وقال البيضاوي[٢]: اليهود إما عربي من هاد: إذا تاب، سموا بذلك لما تابوا من عبادة العجل، وإما معرب يهوذا وكأنهم سموا باسم أكبر أولاد يعقوب.

وقال التُّوربِشْتِي[٣]: يهود لا ينصرف، والسبب فيه العلمية والتأنيث؛ لأنه يجري في كلامهم مجرى القبيلة، وقال الزمخشري: والأصل في يهود ومجوس أن يستعمل بغير لام التعريف؛ لأنهما علمان خاصان لقومين والقبيلتين، وإنما جوز تعريفهما باللام لأنه أجري يهودي ويهود مجرى شعيرة وشعير.

وقوله: (أمتهوكون أنتم) في (القاموس)[٤]: هوك كفرح، والمتهوك: المتحير كالهوّاك كشداد، والساقط في هوة الردى، والهوكة بالضم: الحفرة، والتهوك: الوقوع في الشيء بغير مبالاة، والظاهر أن المراد في الحديث معنى التحير، أي: متحيرون أنتم في دين تام كامل لا يحتاج إلى غيره من الأديان حتى تأخذوه من أهل الكتاب.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٥/ ١٩٠).

(٢) «تفسير البيضاوي» (١/ ١٠٠).

(٣) «كتاب الميسر» (١/ ٣٩).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ٨٨٢).

لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، وَلَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلاَّ اتِّبَاعِي». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ». [حم: ٣/ ٣٨٧، هب: ١٧٦].

١٧٨ ـ [٣٩] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّباً، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ هَـذَا الْيَوْمَ لَكَثِيرٌ فِي النَّاسِ؟ قَالَ: «وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٥٢٠].

وقوله: (**لقد جئتكم بها**) الضمير للملة، وإن لم يجر لها ذكر؛ لشهرتها.

وقوله: (**بيضاء نقية**) منصوبان على الحال، أي: طاهرة صافية خالصة عن الشك والشبهة والالتباس والاشتباه، ومصونة عن التبديل والتحريف، خالية عن التكاليف الشاقة، فماذا بعد لكم من العمى والتحير؟.

وقوله: (**ولو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي**) فكيف بقومه وسائر الناس من ورائهم؛ لأن الشرائع كلها نسخت بشريعتي.

١٧٨ ـ [٣٩] (**أبو سعيد الخدري**) قوله: (**من أكل طيباً**) أي: حلالاً (**وعمل في سنة**) أي: لأجل سنة، أي: لأجل كونها سنة ليوافقها، أو جعل السنة ظرفاً مبالغة، ونكر (سنَّة) ليفيد التعميم، كقولهم: تمرة خير من جرادة.

وقوله: (**بوائقه**) البائقة: الداهية جاءت بالشر والخصومات، أي: شره وغايته.

وقوله: (**إن هذا**) أي: هذا الأمر الذي ذكر (اليوم) أي: في يومنا وزماننا (**لكثير**) وكيف يكون فيما بعده؟

(**قال: وسيكون في قرون**[1] **بعدي**) ولا ينقطع الخير عن أمتي قطعاً وإن تفاوتت

---

(١) قال القاري: فِي «الأَزْهَارِ»: الْقَرْنُ أَهْلُ عَصْرٍ، وَقِيلَ: أَهْلُ كُلِّ مُدَّةٍ أَوْ طَبَقَةٍ، وَقِيلَ: ثَلَاثُونَ =

١٧٩ ـ [٤٠] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعُشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٢٦٧].

١٨٠ ـ [٤١] وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلاَّ أُوتُوا الْجَدَلَ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَاۢ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]. . . . .

الحال كثرة وقلة، فتكثير (قرون) للتقليل، ويحتمل للتكثير لكثرته في نفسه وإن قلّت بالإضافة، ويشبه أن يكون المراد: القرون الموسومة بخير القرون، ولكن هذه الصفات ليست مخصوصة، والله أعلم.

١٧٩ ـ [٤٠] (أبو هريرة) قوله: **(إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به[1])** الحديث، قالوا: ورد هذا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإلا فالأوامر لا يسع تركها لأحد، ويحتمل أن يكون بما أمر به السنن والمندوبات سوى الفرائض والواجبات.

١٨٠ ـ [٤١] (أبو أمامة) قوله: **(إلا أوتوا الجدل)** محركة: اللدود في

= سَنَةٍ، وَقِيلَ: أَرْبَعُونَ، وَقِيلَ: ثَمَانُونَ. وَقِيلَ: مِئَةٌ، اهـ. وَالأَصَحُّ أَنَّ الْقَرْنَ هَاهُنَا أَهْلُ الْعَصْرِ، فَإِنَّ كُلَّ عَصْرٍ هُوَ أَبْعَدُ مِنْ زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَكُونُ الصُّلَحَاءُ فِيهِمْ أَقَلَّ مِمَّنْ قَبْلَهُمْ، وَلِذَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» الْحَدِيثَ. وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَفْياً لِلاِسْتِعْجَابِ عَنْ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ. كَذَا قِيلَ، وَأَقُولُ: وَفِيهِ تَسْلِيَةٌ لِمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَقَالَ التُّورِبِشْتِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ حَمْداً لِلَّهِ وَتَحَدُّثاً بِنِعَمِهِ، فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِهَذَا الْقَرْنِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٦٤).

(١) قال شيخنا نقلاً عن والده: إن المراد منه الكيفيات، كذا في «التقرير».

رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ. [حم: ٥/ ٢٥٢، ٢٥٦، ت: ٣٢٥٣، جه: ٤٨].

١٨١ ـ [٤٢] وَعَن أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لاَ تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدِّدَ اللهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْماً شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ، . . . .

الخصومة والقدرة عليها، والمراد به هنا العناد والمراء والتعصب لترويج مذهبهم؛ لأنهم لو تركوا سبيل الهدى واختاروا الضلال سلكوا طريق الجدل، إذ له خاصية في ذلك بجريان عادة الله تعالى.

وأول الآية: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا﴾[الزخرف: ٥٧]، ولما نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾[الأنبياء: ٩٨] قال المشركون: رضينا أن تكون آلهتنا مع عيسى لأنه عبد، وذلك مضمون قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾[الزخرف: ٥٧] أي: يضجون فرحاً بما سمعوه، أو يصدون عن الحق ويعرضون، ﴿وَقَالُوٓا۟ ءَأَ٘لِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾[الزخرف: ٥٨] أي: عيسى، فإن كان في النار فليكن معه آلهتنا، أي: ما ضربوا هذا المثل إلا لأجل الجدال والخصومة لا لتميز الحق من الباطل؛ لعلمهم أن (ما) لغير العاقل فلا يتناول عيسى، ولهذا قال ﷺ ـ على ما قيل ـ لابن الزِّبَعْرَى الذي جادله: ما أجهلك بلسان قومك، إن (ما) لما لا يعقل. ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[الزخرف: ٥٨] شديد الخصومة.

١٨١ ـ [٤٢] (أنس) قوله: (لا تشددوا على أنفسكم) فإن التوسط والاقتصاد هو المحمود، وهو يدوم ويستقيم ويوصل إلى المقصود، والإكثار يورث الملال، والتشديد يضيع حق النفس وغيره، وخير العمل أدومه، وقد ورد: قليل العمل مع الدوام خير من كثيره مع عدمه، وقد نطقت به الأحاديث وهو السنَّة.

فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٤٩٠٤].

وقوله: (فتلك بقاياهم) قال الطيبي[١]: تلك إشارة إلى ما في الذهن من تصور جماعة باقية من أولئك المشددين، والخبر بيان له.

وقوله: (في الصوامع والديار) الصوامع: جمع صومعة بفتح الميم: بيت للنصارى لدقةٍ في رأسها، والديار جمع دير، وهو خان النصارى، كذا في (القاموس)[٢]، وفيه: الخان: الحانوت، أو صاحبه، وخان التجّار [معروف]، والحانوت دُكّان الخمّار، في (الصراح)[٣]: دير كليساء رهبانان.

وقوله: (رهبانية ابتدعوها) منصوبة على شريطة التفسير، في (القاموس)[٤]: رهب كعلم رَهْبَةً ورُهْباً بالضم وبالفتح وبالتحريك، ورُهْبانا بالضم ويحرك: خاف، والاسم الرَّهْبَى، ويضمّ [ويمدّان]، والراهب واحد رهبان النصارى، ومصدره: الرَّهْبة والرَّهْبانية، والرهبان قد يكون واحداً، والجمع: رهابين ورَهابنة ورَهْبانون، و(لا رهبانية في الإسلام) هي كالاختصاء، واعتناق السلاسل، ولبس الْمُسوح، وترك اللحم، ونحوها.

وقال البيضاوي: هي المبالغة في العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس، منسوبة إلى الرهبان وهو جمع راهب كراكب وركبان[٥]. ولعله يريد أن الرُّهبانية بالضم منسوب إلى الرُّهبان، والفتح من تغيرات النسب، وإلا فركبان جمع راكب بالضم، قال في

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٤٤).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦٨١).

(٣) «الصراح» (ص: ١٧٨).

(٤) «القاموس المحيط» (ص: ٩٩).

(٥) «تفسير البيضاوي» (٥/ ٢٧٢).

١٨٢ ـ [٤٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجُهٍ: حَلاَلٍ، وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَأَمْثَالٍ، فَأَحِلُّوا الْحَلاَلَ، وَحَرِّمُوا الْحَرَامَ، وَاعْمَلُوا بِالْمُحْكَمِ، وَآمِنُوا بِالْمُتَشَابِهِ، وَاعْتَبِرُوا بِالأَمْثَالِ». هَذَا لَفْظُ «الْمَصَابِيحِ». وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيْمَانِ» وَلَفْظُهُ: «فَاعْمَلُوا بِالْحَلاَلِ، وَاجْتَنِبُوا الْحَرَامَ، وَاتَّبِعُوا الْمُحْكَمَ». [هب: ٢٣٩٢].

١٨٣ ـ [٤٤] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الأَمْرُ ثَلاَثَةٌ: أَمْرٌ بَيِّنٌ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ، وَأَمْرٌ بَيِّنٌ غَيُّهُ فَاجْتَنِبْهُ، . . . .

(القاموس): راكب جمعه رُكّاب ورُكْبان ورُكوب بضمهن[1]. والأظهر ما قال الطيبي[2]: إن الرهبانية الفعلة المنسوبة إلى الرَّهْبان، وهو الخائف، فَعْلان من رَهِبَ، كخشيان من خشي، فتدبر.

ثم التشديد يكون بالفعل، وقد يكون بالتعمق في السؤال، كما فعل بنو إسرائيل في ذبح البقرة.

١٨٢ ـ [٤٣] (أبو هريرة) قوله: (حلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال) هذه تقسيمات يجتمع أقسامها وليست أقساما متباينة، فإن المحكم قد يكون الحلال والحرام، وقد يكون الاعتقاديات، فافهم.

١٨٣ ـ [٤٤] (ابن عباس) قوله: (الأمر ثلاثة) أي: حكم الله تعالى أو شأن المكلف، والظاهر أن مضمون هذا الحديث هو مضمون قوله ﷺ: (الحلال بيِّن والحرام بيِّن وبينهما مشتبهات)، والله أعلم.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٩٨).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٤٥).

وَأَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ(١) فَكِلْهُ إِلَى اللهِ ﷻ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [لم نجده في «مسند أحمد»، ولكن رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٣١٨، ١٠٧٧٤)].

* الْفَصْلُ الثَّالِثُ:

١٨٤ ـ [٤٥] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذِئْبُ الإِنْسَانِ كَذِئْبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاذَّةَ وَالْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشِّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٥/ ٢٤٣].

١٨٥ ـ [٤٦] وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْراً. . . . .

الفصل الثالث

١٨٤ ـ [٤٥] (معاذ بن جبل) قوله: (يأخذ الشاذة والقاصية والناحية) الشاذة النافرة، والقاصية البعيدة من غير تنفر، والناحية التي بقيت في جانب.

وقوله: (والشعاب) جمع شعب بكسر الشين، وهو ما انفرج بين الجبلين أو الطريق بينهما، والمقصود عدم الخروج والبعد عن الجماعة والجمهور كما قال: (وعليكم بالجماعة والعامة).

١٨٥ ـ [٤٦] (أبو ذر) قوله: (شبراً)(٢) في (القاموس)(٣): الشبر بالكسر ما بين

---

(١) قَالَ الطِّيبِيُّ: يحْتَملُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: اشْتَبَهَ وَخَفِيَ حُكْمُهُ، وَيحْتَملُ أَنْ يُرَادَ بِهِ اخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَا لَمْ يُبَيِّنْهُ الشَّرْعُ مِثْلَ الْمُتَشَابِهَاتِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٦٨).

(٢) قَالَ الأَبْهَرِيُّ: مُفَارَقَةُ الْجَمَاعَةِ تَرْكُ السُّنَّةِ وَاتِّبَاعُ الْبِدْعَةِ، اهـ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ مُفَارَقَةَ الْجَمَاعَةِ مُتَارَكَةُ إِجْمَاعِهِمْ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٦٩).

(٣) «القاموس المحيط» (ص: ٣٨٥).

فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلاَمِ مِنْ عُنُقِهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ. [حم: ٥/ ١٨٠، د: ٤٧٥٨].

١٨٦ ـ [٤٧] وَعَن مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مُرْسَلاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ». رَوَاهُ فِي «الْمُوَطَّأ». [ط: ٢/ ٨٩٩، رقم: ١٥٩٤].

١٨٧ ـ [٤٨] وَعَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثُّمَالِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلاَّ رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السُّنَّةِ، . . . .

أعلى الإبهام وأعلى الخنصر.

وقوله: (فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه) الربق بالكسر: حبل فيه عدة عرى يشد به البهم، ويجعل في عنق كل واحد ربقة بالكسر والفتح.

١٨٦ ـ [٤٧] (مالك بن أنس) قوله: (تركت فيكم أمرين، الحديث) معناه ظاهر، وسيجيء الكلام فيه في (مناقب أهل البيت) في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

١٨٧ ـ [٤٨] (غضيف بن الحارث) قوله: (غضيف) بضم الغين وفتح الضاد المعجمتين، ويقال: غطيف بالطاء المهملة.

وقوله: (الثمالي) بمثلثة مضمومة وخِفَّةِ ميمٍ منسوب إلى ثمالة بن أسلم، كذا في (جامع الأصول)[1].

وقوله: (ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة) لعل المراد بالمثلية: في

---

(١) (١٢/ ٢٥٢).

فَتَمَسُّكٌ بِسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ إِحْدَاثِ بِدْعَةٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ. [حم: ٤/ ١٠٥].

١٨٨ ـ [٤٩] وَعَنْ حَسَّانَ قَالَ: مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بِدْعَةً فِي دِينِهِمْ إِلاَّ نَزَعَ اللهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا ثُمَّ لاَ يُعِيدُهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٥٨].

١٨٩ ـ [٥٠] وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلاَمِ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ. . . . . . .

المقدار والمرتبة، وإذا كان إحداث بدعة رافعاً للسنة كانت إقامة السنة لعل أيضاً قامعة للبدعة، فالتمسك بالسنة ولو كانت قليلة خير من إحداث بدعة وإن كانت حسنة، فبالأول يزيد النور، وبالثاني تشيع الظلمة، وهذا مبالغة في قمع البدعة وآثارها، وإلا فقد عرفت أن من البدع ما هو واجب كتعلم النحو وتعليمه وحفظ غريب الكتاب والسنة ونحوهما، أو مندوب كبناء الربط والمدارس، ولعل الظاهر أن تحمل البدعة على البدعة المغيرة للسنة، والله أعلم.

١٨٨ ـ [٤٩] **(حسان)** قوله: **(وعن حسان)** حسان يجيء منصرفاً وغير منصرف، فعلى الأول من الحُسْنِ، فالألف والنون أصليتان، وعلى الثاني من الحَسِّ، فهما زائدتان.

وقوله: **(ما ابتدع قوم . . . إلخ)** مضمونه مضمون الحديث السابق مع زيادة عدم إعادتها إلى يوم القيمة.

١٨٩ ـ [٥٠] **(إبراهيم بن ميسرة)** قوله: **(من وقر صاحب بدعة)** في (القاموس)[١]: التوقير التبجيل **(فقد أعان على هدم الإسلام)** لأن توقيره وتبجيله

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٤٥٩).

فِي «شُعَبِ الإيمانِ» مُرْسَلاً. [هب: ٩٤٦٤].

١٩٠ ـ [٥١] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ: مَنْ تعَلَّمَ كِتَابَ اللهِ ثُمَّ اتَّبَعَ مَا فِيهِ هَدَاهُ اللهُ مِنَ الضَّلاَلَةِ فِي الدُّنْيَا، وَوَقَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُوءَ الْحِسَابِ، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: مَنِ اقْتَدَى بِكِتَابِ اللهِ لاَ يَضِلُّ فِي الدُّنْيَا وَلاَ يَشْقَى فِي الآخِرَةِ، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾[طه: ١٢٣]. رَوَاهُ رَزِينٌ.

[أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٢٠)].

١٩١ ـ [٥٢] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً صِرَاطاً مُسْتَقِيماً، وَعَنْ جَنْبَتَيِ الصِّرَاطِ سُورَانِ، فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَعِنْدَ رَأْسِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: اسْتَقِيمُوا عَلَى الصِّرَاطِ وَلاَ تَعْوَجُّوا، وَفَوْقَ ذَلِكَ دَاعٍ يَدْعُو، . . . .

تأييد وإعانة له، وهو يفضي إلى استخفافٍ لسنَّةٍ عليها مدار قوة الإسلام ورواجه.

١٩٠ ـ [٥١] (ابن عباس) قوله: (هداه من الضلالة) عدّي بمن لتضمين هدى معنى أَمِنَ وعصم.

١٩١ ـ [٥٢] (ابن مسعود) قوله: (ضرب الله مثلاً صراطاً) أي: جعل الله مثلاً لدين الإسلام وما فيه من المحارم والحدود وأحكام القرآن صراطاً مستقيماً، فقوله: (صراطاً) مفعول أول لجعل، و(مثلاً) مفعول ثان له، كقوله: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ﴾[يس: ١٣]، والسور حائط المدينة، وأرخى الستر أسدله.

وقوله: (فوق ذلك) أي: فوق الصراط، ويجوز أن يكون إشارة إلى الداعي الذي عند رأس الصراط.

كُلَّمَا هَمَّ عَبْدٌ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئاً مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ قَالَ: وَيْحَكَ! لاَ تَفْتَحْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ» ثُمَّ فَسَّرَهُ فَأَخْبَرَ: أَنَّ الصِّرَاطَ هُوَ الإِسْلاَمُ، وَأَنَّ الأَبْوَابَ الْمُفَتَّحَةَ مَحَارِمُ اللهِ، وَأَنَّ السُّتُورَ الْمُرْخَاةَ حُدُودُ اللهِ، وَأَنَّ الدَّاعِيَ عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ هُوَ الْقُرْآنُ، وَأَنَّ الدَّاعِيَ مِنْ فَوْقِهِ وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ». رَوَاهُ رَزِينٌ وَأَحْمَدُ. [حم: ٤/ ١٨٢، ١٨٣].

وقوله: (**ويحك**) كلمة ترحم وتوجع، وويل كلمة عذاب.

وقوله: (**لا تفتحه**) يدل على أن تلك الأبواب مردودة، فمعنى قوله سابقاً (أبواب مفتحة): غير مغلقة، كذا في بعض الشروح، ويمكن أن يكون إطلاق لا تفتحه باعتبار الستور، فليست الأبواب مردودة ولا مغلقة بل مفتوحة عليها ستور مرخاة، وكذلك أبواب المحارم ليست مغلقة ولا مردودة على الناس، وإنما بينهم وبينها ستور، وهي ستور النهي، فإذا رفعوا تلك الستور ولجوها.

وقوله: (**ثم فسره فأخبر**) من عطف المفصل على المجمل، و(**حدود الله**): الأحكام التي نهى عن قربانها كقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾[البقرة: ١٨٧] قال البيضاوي[1]: ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى ما حد من الأحكام.

وقوله: (**هو واعظ الله**) قال الطيبي[2]: هو لَمَّةُ المَلَك في قلب المؤمن، وقال: وإنما جعل لمة الملك فوق داعي القرآن؛ لأنه إنما ينتفع بالقرآن إذا كان محلاً له، وعبارته هذه تدل على أن المشار إليه بذلك في قوله: (وفوق ذلك داع) هو الداعي الذي عند الصراط كما ذكرنا.

---

(١) «تفسير البيضاوي» (١/ ٢٦١).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٥٠).

١٩٢ ـ [٥٣] وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، وَكَذَا التِّرْمِذِيُّ عَنْهُ إِلاَّ أَنَّهُ ذَكَرَ أَخْصَرَ مِنْهُ. [هب: ٧٢١٦، ت: ٢٨٥٩].

١٩٣ ـ [٥٤] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ الْحَيَّ . . . .

---

١٩٢ ـ [٥٣] **(النواس بن سمعان)** قوله: **(النواس)** بفتح النون وتشديد الواو. **(سمعان)** بكسر السين وفتحها، كذا في (المغني)[1] عن النووي، وفي (جامع الأصول)[2]: بكسرها.

١٩٣ ـ [٥٤] **(ابن مسعود)** قوله: **(من كان مستنًّا فليستن)**[3] سن الطريق واستنها: سارها، أي: من كان يريد أن يسلك طريق الهدى فيسلك طريق الصحابة، ويقتدي بهم، قاله ابن مسعود في زمانه نصيحة للتابعين.

وقوله: **(فإن الحي)** أي: الذين هم أحياء من أهل زماننا ماعدا الصحابة، ويحتمل أن يكون عبارة عن سيرة الشيخين: الصديق والفاروق رضي الله عنهما، فإن ابن مسعود مات في

---

(١) «المغني» (ص: ١٥٧، ٢٨١).

(٢) (١٢/ ١٥٨).

(٣) وفي «التقرير»: قال الآلوسي في «جلاء العينين» (ص: ٢٠٤): اختلف في جواز تقليد الميت على أقوال: أحدها: ـ وبه قال الجمهور ـ جوازه، وعبر عنه الشافعي رحمه الله تعالى بقوله: المذاهب لا تموت بموت أربابها. الثاني: منعه مطلقاً. وعزاه الإمام الغزالي في «المنخول» لإجماع الأصوليين. وقال القاري: وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يُوصِي التَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ تَبَعٌ لَهُمْ بِالاِقْتِدَاءِ بِالصَّحَابَةِ، لَكِنْ خَصَّ أَمْوَاتَهُمْ لأَنَّهُ عَلِمَ اسْتِقَامَتَهُمْ عَلَى الدِّينِ وَاسْتِدَامَتَهُمْ عَلَى الْيَقِينِ بِخِلاَفِ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ حَيًّا فَإِنَّهُ يُمْكِنُ مِنْهُمُ الاِفْتِتَانُ وَوُقُوعُ الْمَعْصِيَةِ وَالطُّغْيَانِ، بَلِ الرِّدَّةُ وَالْكُفْرَانُ لأَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْخَاتِمَةِ، وَهَذَا تَوَاضُعٌ مِنْهُ فِي حَقِّهِ ﷺ لِكَمَالِ خَوْفِهِ عَلَى نَفْسِهِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٧٤).

لاَ تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ. أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا أَفْضَلَ هَذِهِ الأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوباً، وَأَعْمَقَهَا عِلْماً، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفاً، اخْتَارَهُمُ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ وَلإِقَامَةِ دِينِهِ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ، وَاتَّبِعُوهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ، وَتَمَسَّكُوا بِمَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ أَخْلاَقِهِمْ وَسِيَرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَي الْمُسْتَقِيمِ. رَوَاهُ رَزِينٌ.

[أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٩٧)].

١٩٤ ـ [٥٥] وَعَنْ جَابِرٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بِنُسْخَةٍ مِنَ التَّوْرَاةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذِهِ نُسْخَةٌ مِنَ التَّوْرَاةِ، فَسَكَتَ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَوَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَغَيَّرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ثَكِلَتْكَ الثَّوَاكِلُ! . . .

أواخر زمن عثمان سنة اثنين وثلاثين، ولكن قوله: (أولئك أصحاب محمد) يدل على تعميم الصحابة، والله أعلم.

وقوله: (**وأعمقها علماً**) عمّق النظر في الأمور: بالَغَ وتأمل.

وقوله: (**تكلفاً**) أي: تصنعاً ومراياةً للخلق ومراعاةً للرسوم والعادات المتعارفة فيما بين الناس.

وقوله: (**اختارهم الله لصحبة نبيه**) يعني: لما جعلهم الله أصحاب النبي ﷺ واصطفاهم من بين الخلائق بهذه الفضيلة عُلم أنهم أفضل الناس وأخيار الخلق ممن بعدهم تلميحاً إلى قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٦].

١٩٤ ـ [٥٥] (**جابر**) قوله: (**بنسخة من التوراة**) نسخ الكتاب: كتبه عن معارضةٍ، كانتسخه واستنسخه، والمنتسخ منه النسخة.

وقوله: (**ثكلتك الثواكل**) جمع ثاكلة، وهي المرأة التي مات ولدها، وقد سبق

مَا تَـرَى مَا بِوَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنظَرَ عُمَرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ، رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ بَدَا لَكُمْ مُوسَى فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَلَوْ كَانَ حَيًّا وَأَدْرَكَ نُبُوَّتِي لَاتَّبَعَنِي». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ١١٥، ١١٦].

١٩٥ ـ [٥٦] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَلَامِي لَا يَنْسَخُ كَلَامَ اللهِ، وَكَلَامُ اللهِ يَنْسَخُ كَلَامِي، وَكَلَامُ اللهِ يَنْسَخُ بَعْضُهُ بَعْضاً».

١٩٦ ـ [٥٧] وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَادِيثَنَا يَنْسَخُ بَعْضُهَا بَعْضاً كَنَسْخِ الْقُرْآنِ».

١٩٧ ـ [٥٨] وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِي قَالَ: . . . .

تحقيق معناه في (كتاب الإيمان) [برقم: ٢٩].

وقوله: (ما ترى) (ما) نافية بحذف حرف الاستفهام، وفي قوله: (ما بوجه) موصولة أو موصوفة.

١٩٥، ١٩٦ ـ [٥٦، ٥٧] (جابر، ابن عمر) قوله: (كلامي لا ينسخ كلام الله) قد ثبت عند الحنفية أن الحديث يكون ناسخاً للكتاب، فالمراد بـ(كلامي) ههنا: أي: ما أقوله اجتهاداً ورأياً، أو المراد نسخ تلاوة الكتاب، أو يكون هذا الحديث منسوخاً، ولو حمل قوله: (كنسخ القرآن) في حديث ابن عمر الآتي على معنى نسخ الأحاديث القرآنَ بإضافة المصدر إلى المفعول لكان ناسخاً لهذا الحديث، والله أعلم.

١٩٧ ـ [٥٨] (أبو ثعلبة الخشني) قوله: (الخشني) بضم الخاء وفتح الشين

قَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلاَ تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلاَ تَنْتَهِكُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلاَ تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْهَا». رَوَى الأَحَادِيثَ الثَّلاَثَةَ الدَّارَقُطْنِيُّ. [قط: ٤/ ١٤٥، ١٨٤].

المعجمتين بعدهما نون منسوب إلى خشن بطن من قضاعة.

وقوله: **(فلا تنتهكوها)** انتهاك الحرمة: تناولها بما لا يحل، والنَّهْكُ مبالغة في كل شيء، يقال: نَهَكْتُ الدابة حلباً: إذا لم تُبق في ضرعها لبناً، وفي الحديث: (لينتهك الرجل بين أصابعه أو لتنتهكنّه النار)[١] أي: ليبالِغْ في غسل ما بينهما في الوضوء أو لتبالغن النار في إحراقه، وحديث: (انهكوا أعقابكم أو لتنهكنّها النار)[٢]، أي: بالغوا في غسلها وتنظيفها، و(انهكوا وجوه القوم)[٣] أي: ابلغوا جهدكم في قتالهم، وحديث: (انهكوا الشوارب)[٤] أراد الاستئصال في قص الشوارب، وحديث: (تنتهك ذمة الله وذمة رسوله)[٥] يريد نقض العهد والغدر بالمعاهدة، وغير ذلك من المواضع.

تم كتاب الإيمان بعون الملك المنان، ويتلوه كتاب العلم، وبالله التوفيق.

❐❐❐

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٢١١، ٩٢١٢)، وانظر: «النهاية» (٥/ ٢٨٨).

(٢) انظر: «النهاية» (٥/ ٢٨٨).

(٣) «النهاية» (٥/ ٢٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٩٣).

(٥) أخرجه البخاري (٣١٨٠).

(٢)

كتاب العلم

(٢)

كتاب العلم

. . . .

٢ ـ كتاب العلم[١]

العلم يطلق على معان أعمها حصول صورة الشيء في العقل يعم التصور والتصديق الجازم وغير الجازم والمطابق وغير المطابق الثابت وغير الثابت والكلي والجزئي، ثم قد يخص بالتصديق وبالجازم منه وباليقين، والمراد ههنا العلم الديني مما يتعلق بالكتاب والسنة، وهو المراد بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾[المجادلة: ١١] وبأمثال ذلك مما ورد في فضل العلم، وربما يشمل العلوم الآلية التي يتوقف معرفة الكتاب والسنة عليها أو يكمل ويتم بها كعلوم العربية، قال الشيخ الإمام أحمد بن زرّوق[٢] في مقدمة (شرح

---

(١) أَيْ: فَضْلُهُ وَفَضْلُ تَعَلُّمِهِ وَتَعْلِيمِهِ وَبَيَانُ مَا هُوَ عِلْمٌ شَرْعاً، وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَيَكُونُ ذِكْرُهُ بَعْدَ بَابِ الاِعْتِصَامِ مِنْ بَابِ التَّعْمِيمِ بَعْدَ التَّخْصِيصِ، وَالْعِلْمُ نُورٌ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ مُقْتَبَسٌ مِنْ مَصَابِيحِ مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ مِنَ الأَقْوَالِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَالأَفْعَالِ الأَحْمَدِيَّةِ، وَالأَحْوَالِ الْمَحْمُودِيَّةِ، يُهْتَدَى بِـهِ إِلَى اللهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، فَإِنْ حَصَلَ بِوَاسِطَةِ الْبَشَرِ فَهُوَ كَسْبِيٌّ، وَإِلاَّ فَهُوَ الْعِلْمُ اللَّدُنِّيُّ الْمُنْقَسِمُ إِلَى الْوَحْيِ وَالإِلْهَامِ وَالْفِرَاسَةِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٨٠).

(٢) هو أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البُرُلُّسي، شهاب الدين، أبو العباس، المعروف بزرّوق، الفاسي المالكي، ولد سنة (٨٤٦هـ)، وتوفي سنة (٨٩٩هـ)، فقيه محدث صوفي، له تصانيف كثيرة، منها: الفتوحات الرحمانيه في حل ألفاظ الحكم العطائية. انظر: «هدية العارفين» (١/ ٧٣)، و«الضوء اللامع» (١/ ١٤١).

. . . .

الحكم): العلم إما أن يكون مراداً للتشدق كالمنطق والجدل ونحوه مما غاية القصد به إفحام الخصم ونحوه، وهذا متروك عند ذوي الدين إلا من حيث إنه كمال في ذاته أو معين على غيره.

وإما أن يكون مراداً للتخلق كالتصوف على طريق الإمام أبي حامد الغزالي والمحاسبي وغيره، فلا ينبغي أن يهمل علمه ولا يقتصر دون عمل به وإن قل؛ لأنه مقصده، فإن تعذر علمه أو قصر دونه فلا يبطل علمه، إذ لو شرط في العلم العمل لما صح تعلمه للزوم الدور وما هو كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ لو شرط الاتصاف فيه لبطل، وبطلانه باطل للزوم ارتفاعه لذلك.

وإما أن يكون مراداً للتحقق كالمعارف والأحوال، وهي أمور خاصة لمخصوصين، وفيها وقع الغلط لخلق كثير باعتبار حقائقها، وباعتبار ادعائها، فلزم الوقوف مع المبادىء في الأول؛ لأن السير والسلوك إنما هو لتحقيقها وكمالها وليس ثمة غيرها، ومن فهم غير ذلك فقد ضلّ وأضلّ، فكل ما لا يصح أصله في المبادىء لا يقبل في المناهي، ولزم التوقف عن القبول في الثاني حتى لا يشك فيه لكثرة الغلط، والله أعلم.

وإما أن يكون مراداً لهما كالفروع الفقهية والأحكام العملية ويتعين قصد الأفضل بها، وإلا لكانت وبالاً على صاحبها، ولإسراع المفاسد للقصد فيها منع المشايخ اشتغال المريد بها وحذروا من الإكثار منها، لأنها يشعب الذهن ويشغله ولكن ذو الحقيقة لا يزيده إلا كمالاً، فلزم الاعتناء بها مع تصحيح النية في المعاوضة وإعطاء كل وقت حقه، والله أعلم، وهذا كلام جامع مفيد شامل للظاهر والباطن، قال شيخنا ومولانا سيدي الشيخ عبد الوهاب المكي المتقي رحمة الله عليه ونفعنا الله ببركات علومه: ولا يقدم علم الباطن على الظاهر، ولا يكتفي بالظاهر عن الباطن، وبالله التوفيق.

* الْفَصْلُ الأَوَّلُ:

١٩٨ ـ [١] عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، ....

الفصل الأول

١٩٨ ـ [١] (عبدالله بن عمرو) قوله: (بلغوا عني) قيل: يفهم من الحديث اتصال السند بنقل العدل والثقة عن مثله إلى منتهاه وأداء اللفظ كما سمعه من غير تغيير؛ لأن التبليغ من البلوغ، وهو انتهاء الشيء إلى غايته، ولوقوع (بلغوا عني) مقابلاً لقوله: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) إذ ليس في التحديث ما في التبليغ من الحرج والتضييق، انتهى. ويمكن أن يكون وجه فهم هذا المعنى من التبليغ من جهة أن في التبليغ معنى الجودة والبلوغ إلى الكنه، يقال: شيء بليغ جيد، والبليغ الفصيح يبلغ بعبارته كنه ضميره، هذا، والظاهر أن المراد الاتصال، واشتراط اتصال السند والأداء من غير تغير يفهم من مواضع أخر.

وقوله: (ولو آية) الظاهر أن المراد القرآن أي: ولو كانت آية قصيرة من القرآن، والقرآن مبلَّغ عن رسول الله ﷺ؛ لأنه الجائي به من عند الله، ويفهم منه تبليغ الحديث بالطريق الأولى؛ فإن القرآن مع انتشاره وكثرة حملته وتكفُّل الله سبحانه بحفظه، لمَّا أمرنا بتبليغه، فالحديث أولى به، وقد يراد بها الكلام المفيد[1] فائدة شريفة شاملة بكون

---

(١) قال القاري: وَالأَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ الْكَلَامُ الْمُفِيدُ وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الآيَةِ وَالْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا اخْتِيرَ لَفْظُ الآيَةِ لِشَرَفِهَا، أَوِ الْمُرَادُ مِنَ الآيَةِ الْحُكْمُ الْمُوحَى إِلَيْهِ ﷺ وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْمَتْلُوَّةِ وَغَيْرِهَا بِحُكْمِ عُمُومِ الْوَحْيِ الْجَلِيِّ وَالْخَفِيِّ، أَوْ لِأَنَّ كُلَّ مَا صَدَرَ عَنْ صَدْرِهِ فَهُوَ آيَةٌ دَالَّةٌ عَلَى رِسَالَتِهِ، فَإِنَّ ظُهُورَ مِثْلِ هَذِهِ الْعُلُومِ مِنَ الأُمِّيِّ مُعْجِزَةٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٨١).

وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، . . . .

آية دالة على عظم معناه المراد به كالأحاديث التي هي من جوامع الكلم، وبذلك يشعر كلام الطيبي، والحق أن كل أحاديثه ﷺ كذلك، فيكون المعنى ولو حديثاً واحداً، ويعتذر على هذا الوجه من تخصيص التحريض على التبليغ بالأحاديث لعدم الحاجة إليـه في تبليغ القرآن لما ذكر، ولا يخفى بعد ذلك، وأبعد منه حمل الآية على العلامة بمعنى كـون المبلغ فعلاً أو إشارة باليد والأصابع ونحو ذلك وإن كان فيـه تتميم ومبالغة في المقصود، هذه حاصل ما ذكره الطيبي[1] مع تنقيح وتلخيص لمقصوده.

وقوله: **(وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)** قال التُّورِبِشْتِي[2]: يحتمل أن القوم لما سمعوا قول النبي ﷺ: (أَمُتَهَوِّكُوْنَ أنتم؟) تحرجوا عن التحديث عن بني إسرائيل، فرخص لهم في الحديث عنهم، ويحتمل أنهم تعجبوا بما حدثوا بـه عن بني إسرائيل من جلائل الأمور وعظائم الشؤون حتى تحرجوا عن التحدث به، خشية أن يفضي بهم ذلك إلى التفوه بالكذب، فقالوا: **(حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)**، فقد كان فيهم الآيات الغريبة والوقائع العجيبة، انتهى.

أشار إلى أن المراد التحدث بالقصص والمواعظ والحكم والأمثال دون الشرائع والأحكام لنسخها ووقوع التحريف فيهـا، وقيـل: هذا بعد قوة الإسلام، والنهي كان قبلها، وإلى أن المراد بقوله: (لا حرج) أي: لا تضيق لوجوب الاحتياط في ذلك؛ لأن المقصود العبرة والاتعاظ على نحو مـا تقرر أنـه يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، وقـد يقال: يحتمل أن يكون المراد بقولـه: (لا حرج) إن لم تحدثوا؛ لأن

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٥٥).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ٩٦).

وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٣٤٦١].

التحديث مباح، والمعنى الأول هو الراجح.

وقوله: (ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) أي: لينزل منزله من النار، بوأه منزلاً أي: أسكنه إياه، وتبوأت منزلاً: اتخذته، والمباءة: المنزل، وهذا الكلام أمر، ومعناه خبر أو دعاء أي: بوأه الله، واستدل به الجويني والد إمام الحرمين على خلود النار للكاذب عليه تعمداً وأنه كفر، وإلا فكل كاذب أوعد بالنار، فلا وجه للتخصيص، وضعفه العلماء، وقيل: هذا جزاؤه، وقد يعفى، وقد يتوب، وقيل: الكذب عليه ﷺ كبيرة وغيره صغيرة.

وقال الشيخ زكريا في شرح ثلاثيات البخاري: إنه ليس للفظ (عَلَيَّ) مفهوم لأنه لا يتصور أن يكذب له، إذ هو منهي عنه مطلقاً، ونقل الأبهري عن الكرماني: كذب عليه: نسب الكلام إليه كاذباً سواء كان عليه أو له، انتهى. وفي هذا سد للذريعة على من ذهب إليه من الكرامية.

وقد ينسب إلى بعض المتصوفة أيضاً ـ والله أعلم ـ أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب زعماً منهم أنه كذب له لا عليه، والصواب الذي أجمع عليه المحدثون أنه حرام، وقالوا: يدخل في هذا الوعيد من روى حديثاً علم أو ظن أنه موضوع ولم يتبين حاله.

واختلف في قبول رواية من كذب على رسول الله ﷺ، ثم تاب، والأصح الجواز إذا حسنت توبته، والأكثر على أنه لا يقبل، وقد مرّ الكلام في أن هذا الحديث متواتر أم لا في المقدمة[1]، فتذكر.

---

(١) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: حَدِيثُ «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ» مِنَ الْمُتَوَاتِرِ، وَلَيْسَ فِي الأَحَادِيثِ مَا فِي مَرْتَبَتِهِ مِنَ =

١٩٩ ـ [٢] وَعَنْ سَمُـرَةَ بْنِ جُنْـدُبٍ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَـةَ قَـالاَ: قَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِـينَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [مق: ١].

---

١٩٩ ـ [٢] (سمرة بن جندب) قولـه: **(وعن سمرة)** بفتح السين وضم الميم، و**(جندب)** بضم الدال وفتحها.

قوله: **(والمغيرة)** بضم الميم وكسرها، والضم أشهر.

وقوله: **(يرى)** بضم الياء أي: يظن، وبفتحها أي: يعلم، والعلم بمعنى الظن لأنه لا يشترط في المنع عن التحديث اليقين بكذبه، بل إذا حصل الظن بكذبه أمسك عن تحدثه، كذا في شرح الشيخ، أي: لا ينبغي أن يروي الحديث إلا عن يقين أو غلبة ظن، انتهى. يعني بصدقه، فإذا حصل الظن بكذبه لم يرو، بقي صورة الشك، والظاهر عدم صحة الرواية على ما يفهم مما ذكر الشيخ، فالمراد بظن كذبه معنى يشمل الشك أيضاً على ما هو مقتضى المعنى اللغوي.

قال التُّورِبِشْتِي[١]: الرؤية قد يستعمل على معنى الوهم والتخيل نحو: أرى أن زيداً منطلق، مثل هذا المعنى أريد منه ههنا، وكذلك أريت، ويجوز أن يكون من الرأي الذي هو اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبـة الظن، ثم صوب هذا المعنى، وقال: إذ ليس لأحد أن يدع الرواية بمجرد الوهم والتخيل، فتدبر.

وقوله: **(أحد الكاذبين)** يروى بلفظ الجمع وبلفظ التثنية، وقد يروى في حديث

= التَّوَاتُرِ، فَإِنَّ نَاقِلِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ جَمٌّ غَفِيرٌ. قِيلَ: اثْنَانِ وَسِتُّونَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِيهِمُ الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرَةُ، وَقِيلَ: لاَ نَعْرِفُ حَدِيثاً اجْتَمَعَ فِيهِ الْعَشَرَةُ إِلاَّ هَذَا. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٨٢).

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٩٧).

٢٠٠ - [٣] وَعَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٧١، ٣٦٤١، م: ١٠٣٧].

سمرة بالتثنية، وفي حديث المغيرة بالشك في التثنية والجمع، وإنما سماه كاذباً لأنه لما لم يحتط ولم يتحر فكأنه رضي بالكذب، ولأنه أعان الكاذب وشاركه في إشاعته، فاشترك معه في الوزر.

٢٠٠ - [٣] **(معاوية)** قوله: **(يفقهه في الدين)** الفقه الفهم والفطنة وهي تهيؤ النفس لجودة فهم ما يرد عليها من الغير أي: يعطيه فهماً خاصًّا في أحكام الدين يدرك به المراد مما يرد عليه من الكتاب والسنة ويصل إلى حقيقة معناه، وهو أخص من مطلق العلم، حتى لا يحسن إطلاق العلم في بعض المواضع التي يحسن فيه إطلاق الفقه كما قيل في تعريف الفقه، هو معرفة ما لها وما عليها، فغلب في عرف الشرع على معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بدلائلها المستنبطة هي منها، ولعل إرادة المعنى الأول ههنا أولى وأحسن، قال التُّورِبِشْتِي[1]: أي: يجعله عالماً بأحكام الشريعة ثقفاً ذا بصيرة فيه، فيصير قلبه ينبوع العلم يستخرج بفهمه المعاني الكثيرة من اللفظ الموجز، فافهم.

وقوله: **(وإنما أنا قاسم والله يعطي)** أشار ﷺ إلى أن الأمر كله بيد الله، وهو المعطي لمن شاء ما شاء، وإنما على يدي قسمة ما أعطى تأكيداً لقوله: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) وتنبيهاً على شهود التوحيد والرضا بقسمته ﷺ وإن كانت القسمة بتفضيل بعضهم على بعض، وترجيحه بزيادة القسم؛ لأنه من عند الله، هذا ما يفهم من ظاهر لفظ الحديث، والله أعلم.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٩٧).

. . . .

وقال التُّورِبِشْتِي[١]: أشار النبي ﷺ بقوله: (وإنما أنا قاسم) إلى ما يلقي إليهم من العلم والحكمة، وبقوله: (والله يعطي) إلى فهم ما يهتدى به إلى خفيات العلوم في كلمات الكتاب والسنة، وذلك لأنه لما ذكر التفقه في الدين وما فيه من الخير أعلمهم أنه لم يفضل في قسمة ما أوحي إليه أحداً من أمته على الآخر، بل هو سَوَّى في البلاغ وعدل في القسمة، وإنما التفاوت في الفهم، وهو واقع من طريق العطاء، ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه إلا الظاهر الجلي، ويسمعه آخر منهم أو من القرن الذي يليهم أو ممن أتى بعدهم فيستنبط منه مسائل كثيرة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وقال الطيبي[٢]: الواو في قوله: (وإنما أنا قاسم) للحال من فاعل (يفقهه)، أو من مفعوله، وإذا كان الثاني فالمعنى: إن الله يعطي كلاًّ ممن أراد أن يفقهه استعداداً لدرك المعاني على ما قدره، ثم يلهمني بإلقاء ما هو اللائق باستعداد كل واحد، وعليه كلام القاضي، وإذا كان الأول فالمعنى أني ألقي على ما يسنح لي وأسوِّي فيه، ولا أرجح بعضهم على بعض، فالله تعالى يوفق كلاًّ منهم على ما أراد وشاء من العطاء، وعليه كلام التُّورِبِشْتِي، انتهى.

قال العبد الضعيف: المعنى الأول الذي عليه كلام القاضي يدل على تخصيص بعضهم بإلقاء بعض العلوم عليه لا على بعض آخر، وتفضيله عليه بذلك بناء على تفاوت الاستعدادات، فهذا ينظر إلى ما ذكرنا في معنى الحديث أولاً، والقسمة لا تقتضي

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٩٨).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٥٨).

٢٠١ ـ [٤] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «النَّاسُ مَعَادِنُ. . . . .

التسوية، وليست التسوية داخلة في مفهومها، بل هو إيصال كل ما هو حقه ونصيبه من جانب المعطي، والمعنى الثاني: هو الذي نقلنا من التُّورِبِشْتِي عبارته، وهو دال على التسوية في القسمة، هذا، ولكن لا يظهر وجه تخصيص المعنى الأول بكون قوله: (وإنما أنا قاسم) حالاً من فاعل (يفقهه)، والمعنى الثاني بكونه حالاً من مفعوله، بل الظاهر أنه يجوز الحمل على كل من المعنيين على كل من التقديرين، فليتأمل.

ثم قد قيل: أراد ﷺ بقوله: (وإنما أنا قاسم) قسمة المال، وقال هذا القول لئلا يكون في قلوبهم شحنة ونكير عن التفاضل في القسمة، فإنه من أمر الله وأن الله معطيه، وهذا المعنى صحيح ظاهر من اللفظ، لكن سوق الكلام ورعاية التناسب بين أول الكلام وآخره يأبى عنه ويحكم بأن الظاهر هو المعنى الأول، ولعل الذاهب إلى هذا القول عنده حديث آخر صريح في قسمة المال فبعثه إلى شرحه بهذا المعنى، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ المذكور ظاهر في خلافه.

وقيل: وجه المناسبة أنه ﷺ خص بعضهم بزيادة مال لمقتض، فتعرض بعض من خفي عليه المقتضي، فعرض ﷺ بأن من أريد به الخير يفهم في أمور الدين، ولا يخفى عليه المقتضي، ولا يتعرض لما ليس على وفق خاطره إذ الأمر كله لله، وهو المعطي والمانع، كذا في (مجمع البحار)[1] نقلاً عن الكرماني.

٢٠١ ـ [٤] **(أبو هريرة)** قوله: **(الناس معادن)** عدن بالبلد يَعْدِن ويَعْدُن عَدْنا وعُدُوناً: أقام، ومنه: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ﴾، والمعدن كمجلس: منبت الجواهر من ذهب

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٢٧٦).

كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّـةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّـةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فقُهُوا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٥٢٦].

ونحوه لإقامة أهله فيه دائماً، أو لإنبات الله ﷻ إياه فيـه، ومكان كل شيء أصله فيه، كذا في (القاموس)[١].

وقوله: **(معادن)** تشبيه بليغ، و**(كمعادن)** بدل منه أو تأكيد أو مجاز عن التفاوت، أي: متفاوتون في شرف النفس واستعدادها، فيتفاوتون في مكارم الأخلاق ومحاسن الصفات على حسب الاستعدادات ومقدار الشرف تفاوت المعادن، فإن منها ما يستعد للذهب، ومنها ما يستعد للفضة وغيرهما من الجواهر المعدنية حتى ينتهي إلى الأدنى فالأدنى، كالحديد والكحل والزرنيخ والنورة، وكـان من يستعد لقبول المآثر وجميل الصفات والفوقية على الأقران في الجاهلية وكان من خيار القبائل فيها، لكنه كان في ظلمة الكفر والجهل مستوراً مغموراً، كما يكون الذهب والفضة في المعدن ممزوجاً مختلطاً بالتراب، كان في الإسلام كذلك، وفاق بتلك الاستعداد والمآثر والصفات على أقرانـه في الدين، وتنور بنور العلم والإيمان، وخلص في سبيكة الرياضة والمجاهدة كما يسبك الذهب والفضة.

وقوله: **(إذا فقهوا)** يفيد أن الإسلام يرفع اعتبار التفاوت المعتبر في الجاهلية، فإذا تحلى الرجـل بالعلم والحكمـة استجلب شرف النسب واستعداد النفس فيجتمع الشرفـان، وبدون ذلك لا يعتبر ولا يفيـد، وفيـه أن الوضيع العالم خير من الشريـف الجاهل، يقال: فقه الرجل بالكسر: علم، وفقه بالضم: صار فقيها عالماً بعلم الشرائع، والروايـة بالضم وهـو المنـاسب ههنـا، وإن رجحنـا الأول فـي قولـه: يفقهـه فـي

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١١٢).

٢٠٢ ـ [٥] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللهُ مَالاً. . . . .

الدين، فافهم.

٢٠٢ ـ [٥] (ابن مسعود) قوله: (**لا حسد**) المراد به الاغتباط، وهو تمني الرجل مثل ما لأخيه من غير أن يتمنى زواله، ومعنى الحصر مع أن الاغتباط جائز في كل صفة محمودة أن أحق ما يقع في الغبطة هاتان الخصلتان، وقيل: إن حسن الحسد بالفرض والتقدير لا يحسن إلا فيهما، أو المراد المبالغة في تحصيل تينك الخصلتين، يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم، وقيل: الظاهر أن المراد بالحسد صدق الرغبة وشدة الخوض، ولما كان هما السببين الداعيين إلى الحسد كنى عنهما بالحسد، وقيل: إن فيه تخصيصاً لإباحة نوع من الحسد وإن كانت جملته محظورة، وإنما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة في الدين، انتهى. وما ذكروه إنما يتم إذا أخذ في معنى الحسد حصول نعمة لنفسه مع تمني زوالها عن غيره، أما إن كان معناه تمني الزوال فقط فلا يتجه فيه ما قيل، تأمل[١]، قال في (القاموس)[٢]: حسده الشيء وعليه: تَمَنّى أن تتحول إليه نعمته وفضيلته، أو يُسْلَبَهُمَا، فتدبر.

وقوله: (**إلا في اثنين**) روي بتاء التانيث أي: خصلتين، فقوله: (**رجل**) بتقدير مضاف أي: خصلة رجل أقيم مقام المضاف إليه، وبدونها فـ (رجل) بدل منه من غير احتياج إلى التقدير، وقال الطيبي[٣]: التقدير في شأن رجل، وقال التُّورِبِشْتِي[٤]: أوثق

---

(١) كذا في (د)، وفي (ر): «فلا يتجه وفيه ما فيه تأمل»، وفي (ب): «فلا يتجه».

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٢٦٥).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٣٦٠).

(٤) «كتاب الميسر» (١/ ٩٩).

فَسَلَّطَه عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٧٣، م: ٨١٦].

٢٠٣ ـ [٦] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ: . . . .

الروايات بالتذكير، وجعله الكرماني أصل الرواية، قال الشيخ[1]: في معظم الروايات (اثنتين) بتاء التانيث، وعلى كل تقدير (رجل) بالجر، ويجوز رفعه بتقدير المبتدأ، فعلى الرواية الثانية ظاهر، وعلى الأولى باكتساء إعراب المضاف.

وقوله: (**على هلكته**) بفتحات بمعنى الهلاك، وعبر بذلك إشارة إلى أنه لا يبقى شيئاً، وكذا بقوله: (سلطه)، وذلك لكون النفس مجعولة على الشح، وأشار بقوله (**في الحق**) أي: في الطاعة ليزيل الإسراف المذموم.

وقوله: (**آتاه الله الحكمة**) قال الكرماني: عرف (الحكمة) ونكر (مالاً)؛ لأن المراد معرفة الأشياء التي جاءت بها الشريعة، فاللام للعهد بخلاف المال.

وقوله: (**فهو يقضي بها**) أي: يحكم بها بين الناس، وقيل: يعمل بها، وإنما حرص على الغبطة في هاتين الخصلتين؛ لأنهما من صفات الأنبياء والمرسلين خصوصاً الثانية منهما.

٢٠٣ ـ [٦] (**أبو هريرة**) قوله: (**انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة**) هذه العبارة لا تخلو عن شيء، فإن قوله: (عمله) فاعل انقطع، فالظاهر في الاستثناء أن يقال: إلا ثلاثة أي: ثلاثة أعمال، أو يقال: انقطع من عمله إلا من ثلاثة أعمال، فقيل: (من) زائدة، وقيل: بل الضمير في (عنه) زائدة، ومعناه: إذا مات الإنسان انقطع عن أعماله

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٦٧).

إلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أوعِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
[م: ١٦٣١].

إلا من ثلاثة، وقيل: كلتاهما أصليتان ومعناه: إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله، وانقطع هو عن عمله إلا من ثلاثة أعمال، بقي أن الظاهر أن يقال: إلا عن ثلاثة، وجوابه أن (من) و(عن) قد يتناوبان، ويذكر كل منهما مقام الآخر، هذا، وقد أشار الطيبي[١] في أثناء البيان إلى توجيهه حيث قال: تقديره ينقطع عنه ثواب أعماله من كل شيء كالصلاة والزكاة والحج، ولا ينقطع ثواب أعماله من هذه الثلاثة، فالمضاف مقدر، و(من) ابتدائية أي: انقطع عنه الثواب الحاصل من كل أعماله إلا الثواب الحاصل من هذه الأعمال الثلاثة، فافهم. ويحتمل أن يكون صلة لـ (انقطع).

وقوله: (**صدقة جارية**) في (النهاية)[٢]: أي: دارّة متصلة كالوقوف المرصدة لأبواب البر، وفي بعض الشروح عن (الأزهار)[٣]: اختلف العلماء في الصدقة الجارية، قال أكثرهم: هي الوقف وشبهه مما تدوم منافعه، وقال بعضهم: هي القناة والعين الجارية المُسَبّلة.

ثم قد استشكل هذا الحديث بحديث: (من سن سنة حسنة فله أجره وأجر من عمل بها)[٤]، وحديث: (كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة)[٥]، فإن هذين القسمين المذكورين في ذينك الحديثين

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٦١).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٦٤).

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٢/ ١٠١).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٦٧٥)، وابن ماجه (٢٠٣).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٥٠٢)، والترمذي (١٦٢١)، وأحمد (٦/ ٢٠).

٢٠٤ ـ [٧] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، . . . .

زائدان على الثلاثة المذكورة في الحديث.

وأجيب بأن السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به، والذي ذكر عن المرابط فإنه عمله الذي قدمه في حياته فينمو إلى يوم القيامة، وأما الثلاثة المذكورة في هذا الحديث فإنها أعمال محدثة بعد وفاته لا ينقطع عنه؛ لأنه سبب تلك الأعمال، فهذه الأشياء يلحقه منها ثواب طارئ خلاف أعماله التي مات عليها، كأنه ينقطع عمله المنضم إلى عمل الغير إلا عن ثلاثة، هذا حاصل كلام التُّورِبِشْتِي والطيبي[1]، وجعل الطيبي المرابط داخلة في الصدقة الجارية، ولا يخلو عن خفاء، فتدبر، والله أعلم.

٢٠٤ ـ [٧] (عنه) قوله: (من نفَّس عن مؤمن كربة) نفس تنفيساً: فرج تفريجاً، وأصل اشتقاقه من النفس بمعنى الريح يخرج من باطن الإنسان كأنه احتبس نفسه ففتح مخرجه، والكرب والكربة بالضم كالكرب: الحزن والغم والشدة بأخذ النفس، وتنوين كربة للتقليل والتحقير، وفي الثاني للتعظيم والتكثير قال: (من كرب الدنيا) يعني فكيف من كرب العقبى بأن وقع في غم وشدة من جهة الدين كالإكراه على الكفر والمعصية مثلاً.

وقوله: (ومن يسر على معسر) العسر ضد اليسر، وهو الصعوبة، فالمعسر من وقع في العسر، وليس ذلك مخصوصاً بمن ركبه الدين، فقول الطيبي[2]: المعسر من

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ٩٩)، و«شرح الطيبي» (١/ ٣٦٢).

(٢) انظر: «شرح الطيبي» (١/ ٣٦٢).

وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ. . . . .

ركبه الدَّين ويعسر عليه قضاؤه على سبيل التمثيل، أو باعتبار كثرة استعماله فيه، كقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[البقرة: ٢٨٠] أو حمل للعام على الخاص؛ لأن ما عدا ذلك مذكور في الكربة وداخل فيها.

وقوله: (**من ستر مسلماً**) بأن ألبسه ثوباً أو لم يفضحه على قبيح، وهو الأظهر؛ لأن المشهور في معنى الإلباس كسا إلا أن يراد ستر عورته.

وقوله: (**ما كان العبد في عون أخيه**) بدفع ضرر أو جلب نفع بأي وجه كان، فهذا تعميم بعد التخصيص، ولما ذكر بعض أنواع العمل الواصل نفعه إلى الخلق أشار إلى فضيلة العلم الذي به قوام جميع الأعمال اللازمة والمتعدية وصحتها وسلامتها عن الآفات المفسدة لها تعميما للفائدة، فقال: (**ومن سلك طريقاً**) أي: بالمشي إلى المدرسة، أو السفر إلى بلد، أو اختار وجهاً وسبباً لتحصيل العلم من الإنفاق والسعي فيما يوصل إليه كالتعلم والتعليم والتصنيف، (**يلتمس فيه**) أي: يطلب علماً ولو قليلاً، (**سهل الله له به طريقاً**) أي: يدخله الجنة، أو يوفقه لعمل صالح يوصله إليها، أو يسهل له ما يزيد علمه؛ لأنه أقرب طريق إلى الجنة، كما قال المشايخ: إن أولى جزاء العمل هو التوفيق لزيادة العمل، وقوله: (**به**) أي: بسبب سلوك طريق العلم، وعلى المعنى الأخير يشبه أن يكون الباء تجريدية نحو: رأيت به أسداً، وإن كانت السببية صحيحة باعتبار المزيد، فافهم.

وقوله: (**في بيت من بيوت الله**) أي بيت كان اختاروه للاجتماع على التلاوة

يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، . . . .

والتدارس سواء كان مسجداً أو مدرسة أو رباطاً أو غيرها، والإضافة للتشريف ولاختياره لتلاوة كتاب الله.

وقوله: (**يتلون كتاب الله**) التلاوة قراءة القرآن متتابعاً كالأدوار والأوراد الموظفة، والقراءة أعم، كذا في (شرح الأرجوزة الجزرية).

وقوله: (**ويتدارسونه**) في (القاموس)[1]: درس الكتاب يَدْرُسُه ويَدْرِسُه دَرْساً ودراسةً: قرأه كأدرسه، والدُّرْسَة بالضم: الرياضة، وفي (مشارق الأنوار)[2]: درست الكتاب: قرأته، وفي (مجمع البحار)[3]: يتدارسونه، التدارس: أن يقرأ بعض القوم مع بعض شيئاً، أو يعلم بعضهم بعضاً ويبحثون في معناه، أو في تصحيح ألفاظه وحسن قراءته، وفي حديث: (تدارسوا القرآن) أي: اقرأوه وتعهدوه لئلا تنسوه، وأصل الدراسة والمدارسة: الرياضة[4] والتعهد للشيء، ولا يخفى أن الدرس هو القراءة، فالتدارس يكون بمعنى قراءة بعضهم مع بعض، وما سوى ذلك مما ذكر يكون داخلاً فيها بطريق الدلالة.

وقوله: (**نزلت عليهم السكينة**) في (القاموس)[5]: السَّكِينة والسِّكِّينة بالكسر

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٥٠٤).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٤٠٥).

(٣) «مجمع بحار الأنوار» (٢/ ١٦٩).

(٤) قوله: «وأصل الدراسة والمدارسة: الرياضة» كذا في الأصول الثلاثة من المخطوطة، وفي «المجمع» و«النهاية» (٢/ ٣٥٠): «وأصل الدراسة الرياضة»، وكذا في «لسان العرب» (٦/ ٦٩)، وفي «تاج العروس» (١/ ٣٩٣٧): «وأصل المدارسة: الرياضة».

(٥) «القاموس» (ص: ١١١١).

. . . .

مشددة: الطمأنينة، وقرئ بهما قوله تعالى: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[البقرة: ٢٤٨]، انتهى. وقال التُّورِبِشْتِي[١]: أي الحالة التي يطمئن بها القلب، فيسكن عن الميل إلى الشهوات، وعن الرعب، وقيل: السكينة ملك يسكن قلب المؤمن، وقد تفسر بالرحمة والصفا والنورانية، وكأنه تفسير باللازم، وفي بعض الشروح عن (شرح مسلم)[٢]: المختار أنها شيء من مخلوقات الله فيه طمأنينة ورحمة، ومعه الملائكة.

والكلام الجامع للأقوال ما ذكره القاضي عياض في (مشارق الأنوار)[٣] في قوله: (تلك السكينة نزلت بقراءة القرآن) قيل: هي الرحمة، وقيل: الطمأنينة، وقيل: الوقار، وما يسكن به الإنسان مخففة الكاف، هذا هو المعروف، وحكى الحربي عن بعض اللغويين فيها التشديد، وذكر عن الفراء والكسائي، وقد يحتمل أن التي نزلت لقراءة القرآن السكينة التي ذكر الله تعالى بقوله: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[البقرة: ٢٤٨] فقد قيل: إنها شيء كالريح، وقيل: خلق كالهر، وقيل: خلق لها وجه كوجه الإنسان، وقيل: روح من الله يكلمهم ويبين لهم إذا اختلفوا في شيء، وقيل فيه غير هذه، وفيما ذكرناه ما يحتمل أن ينزل مثل هذا على قراء القرآن أو من يجتمع للذكر؛ لأنها من جملة الروح والملائكة، والله أعلم. وأما قوله في الصلاة: (فأتوها وعليكم الوقار والسكينة)[٤] فهو ههنا بمعنى الوقار والسكون، وكرر للتأكيد، انتهى.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ١٠٠).

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٦/ ٨٢).

(٣) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٦٥).

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٥٠)، والبخاري نحوه (٩٠٩)، ومسلم (٦٠٢).

وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ٢٦٩٩].

٢٠٥ ـ [٨] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِن أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ. . . . .

وقوله: (**وحفتهم الملائكة**) أي: طافت بهم ودارت حولهم فيمن عنده من الملائكة مباهاة بعباده وإثباتاً للحجة عليهم في طعنهم في البشر.

وقوله: (**ومن بطأ به**) بالتشديد بطأ به وأبطأ بمعنى أخّره، أي: من أخّره العمل لم يقدمه النسب، والرجل إذا قصر في الأعمال الصالحة لم يجبر نقصه بكونه نسبياً في قومه.

٢٠٥ ـ [٨] (**عنه**) قوله: (**إن أول الناس يقضى عليه**) صفة للناس لكون اللام للعهد الذهني كقوله: ولقد أمر على اللئيم يسبني، ثم إنه ذكر ثلاثة نفر بالواو، وقال: إنهم أول من يقضى فيكونون أوائل ممن عداهم في السؤال، ولا يعلم الترتيب فيما بينهم، وهذا السؤال من الإخلاص في العمل، فلا ينافي (إن أول ما يسأل العبد عن الصلاة) أي: في السؤال عن الإتيان بالعبادات، وإن أول ما يقضى بالقصاص، وذلك في باب المظالم.

وقوله: (**استشهد**) أي: مات شهيداً، في (القاموس)[1]: استشهد: قتل في سبيل الله.

وقوله: (**فعرفه نعمته**) من التعريف أي: عرف الله الرجل إلزاماً وتبكيتاً، والمراد بالنعمة الجنس، وفي بعض النسخ (نعم) بلفظ الجمع، أي: ذكر ما أنعم الله عليهم من

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ٢٧٨).

فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمر بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، . . . . .

أنواع النعم، وقال الطيبي[١]: نعمته على صيغة المفرد أولاً، وعلى الجمع في الآخرين، هكذا جاء في الأصول.

وقوله: **(فعرفها)** بالتخفيف أي: عرف الرجل نعمة الله عليه واعترف بها.

وقوله: **(ما عملت فيها)** في تعليلية، أي: فكيف أديت شكرها.

وقوله: **(قاتلت فيك)** أي: لأجل إرادة وجهك خالصاً.

وقوله: **(جريء)** بفتح الجيم وكسر الراء ممدوداً من الجراءة بمعنى الشجاعة.

وقوله: **(فقد قيل)** أي: قال الناس هـذا القول في مدحك ففزت ثوابـه، فماذا تطلب مني؟.

وقوله: **(أمر بـه فسحب)** كلاهما على لفظ المجهول، وأمر مسنـد إلى الجـار والمجرور والضمير للرجل، أي: أوقع الأمر للملائكة بسبب الرجل ولأجله بالسحب، وهكذا يكون المعنى في مثل هذا التركيب يكون المأمور به مدخول الفاء، وهي كثيرة في الأحاديث، وليست الباء في (به) صلة الأمر.

وقوله: **(وقرأ القرآن)** أي مع وجود الاشتغال بالعلم قرأ القرآن وتعهد.

وقوله: **(تعلمت العلم وعلمته)** أي: خالصاً لوجهك بقرينة السياق، ويحتمل

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٦٥).

وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: إِنَّكَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فعَرَّفَهُ نِعمَهُ فعرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تركْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلاَّ أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٩٠٥].

٢٠٦ ـ [٩] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، . . . .

أن تكون الأفعال الثلاثة متنازعة في (فيك)، لكن الظاهر من تأخير القرآن تعلقه بـ (قرأت) خاصة، فافهم.

وقوله: (تعلمت . . . إلخ) لم يذكر التعليم لأنه تابع للتعلم وفرع له، فلم يذكره اكتفاء.

وقوله: (ثم ألقي في النار) قيل: أتى بـ (ثم) ههنا، وبـ (حتى) في الاثنين لأنه أقبح، فافهم.

٢٠٦ ـ [٩] (عبدالله بن عمرو) قوله: (انتزاعاً) مفعول مطلق للنوع من غير لفظ الفعل، و(ينتزعه) جملة مبينة للانتزاع ومؤكدة له لا صفة له لعدم الضمير وعدم جودة المعنى.

حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٣٤، م: ٢٦٧٣].

٢٠٧ - [١٠] وَعَن شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٦٨، م: ٢٨٢١].

وقوله: (حتى إذا لم يبق عالماً) في بعض الشروح: قال الشيخ[1]: (حتى إذا لم يبق عالم) بفتح الياء والقاف، فعالم مرفوع، وللأصيلي بضم الياء وكسر القاف وعالماً منصوب أي: لم يبق الله عالماً، وفي رواية مسلم: (لم يترك عالماً).

وقوله: (رؤوساً) وفي شرح الشيخ: بضم الهمزة والتنوين جمع رأس كما في رواية البخاري، وفي رواية مسلم: رؤساء بفتح الهمزة والمد: جمع رئيس، والأول أظهر.

٢٠٧ - [١٠] (شقيق) قوله: (يتخولنا بها) باللام في أكثر الروايات يتعهدنا ويتنقدنا ويحسن رعايتنا ويعظنا في مظان القبول وعدم السآمة، وروي بالنون مكان اللام، والتخول والتخون بمعنى واحد، فقد ذكر في (القاموس)[2]: تخول في باب اللام، وقال: تخول فلاناً: تعهده، وفي باب النون أيضاً وقال: تخونه: تعهده، وذكره

---

(١) «فتح الباري» (١/ ١٩٥).

(٢) «القاموس» (ص: ٩١٦، ١١٠٠).

٢٠٨ ـ [١١] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ. . . .

في (الصحاح)[١] تخول باللام، وأورد هذا الحديث ثم قال: و[كان] الأصمعي يقول: و(يتخوننا) بالنون أي: يتعهدنا.

وقال في (المشارق)[٢]: يتخولنا معناه يتعاهدنا، والخائل: المتعاهد للشيء المصلح له، وقال ابن الأعرابي: معناه يتخذنا خَوَلاً، وقيل: يفاجئنا بها، وقيل: يصلحنا، وقال أبو عبيدة: يذللنا، يقال: خوّله الله لك، أي: سَخّره لك، وقيل: يحبسهم عليها كما يحبس خولك، قال أبو عبيد: ولم يعرفها الأصمعي قال: وأظنها يتخونهم، وقال أبو نصر: يتخون مثل يتعهد، هذا كلامه، ويدل على أن الأصمعي لم يعرف اللام وأنكرها كما يدل عليه كلام (الصحاح) أيضاً على خلاف ما قال التُّورِبِشْتِي[٣]: إن الأصمعي يثبت اللام والنون كليهما، والمنكر للام إنما هو أبو عمرو، وقد روي (يتحولنا) بالحاء المهملة واللام، قال في (المشارق): وقال أبو عمرو: الصواب يتحولهم [بالحاء] أي: يطلب حالاتهم وأوقات نشاطهم. قال التُّورِبِشْتِي: لكن الرواية في الصحاح بالخاء المعجمة.

ثم اعلم أنهم إنما تعرضوا لبيان الروايات واختلافها في (يتخولنا)، ولا يعرف أن على حسب هذا الاختلاف يختلف في (أتخولكم) أيضاً، أو هو على حاله على رواية واحدة، والاختلاف إنما هو في الثاني، والله أعلم.

٢٠٨ ـ [١١] (أنس) قوله: **(إذا تكلم بكلمة)** أراد بـ (كلمة) الجملة المفيدة

---

(١) «الصحاح» (٤/ ١٦٩).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٣٩٢).

(٣) «كتاب الميسر» (١/ ١٠١).

أَعَادَهَا ثَلَاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٩٥].

٢٠٩ ـ [١٢] وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي»، . . . .

كما يقال: كلمة الحق، وفي التنزيل: ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾[التوبة: ٤٠]، ثم الظاهر أن المراد الكلمة التي يهتم بها وبإفادتها كما يشير إليه قوله: (حتى تفهم عنه)، والله أعلم.

وقوله: (**أعادها ثلاثاً**) أي: كررها حتى يصير ثلاثاً.

وقوله: (**سلم عليهم ثلاثاً**[١]) الأول للاستئذان، والثاني للتحية، والثالث عند المفارقة، فالمراد بـ (إذا) الوقت الممتد من أول الدخول إلى آخره، وقيل: ذلك في الاستئذان إذ لم يؤذن مرتين، والأول أوجه.

٢٠٩ ـ [١٢] (**مسعود**) قوله: (**إنه أبدع بي**) في (القاموس)[٢]: أبدعت الراحلة: كلت وعطبت، أو لا يكون الإبداع إلا بضلع، وفي (الصحاح)[٣]: أبدع بالرجل إذا كلت راحلته يستعمل مجهولاً.

وقوله: (**ما عندي**) أي: راحلة حتى أحملك عليها، أو ما تشتري به أو تستجير

---

(١) قال القاري: قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: لَعَلَّ هَذَا كَانَ هَدْيَهُ فِي السَّلَامِ عَلَى الْجَمْعِ الْكَثِيرِ الَّذِينَ لَا يَبْلُغُهُمْ سَلَامٌ وَاحِدٌ، اهـ. وَذَلِكَ بِأَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْمُوَاجِهِينَ ثُمَّ يَمْنَةً ثُمَّ يَسْرَةً. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٩١).

(٢) «القاموس المحيط» (ص: ٦٤٧).

(٣) «الصحاح» (٣/ ١١٨٤).

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٨٩٣].

٢١٠ - [١٣] وَعَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ.................

به، ولهذا حذف.

وقوله: (من دلّ على خير) أورد الحديث في باب العلم؛ لأن الدلالة تعليم، ثم إن كانت هذه الدلالة بالقول بأن قال له: اذهب إلى فلان فاسأله فإنه سيجيء بحملك كان تعليماً بالقول، وإن دل عليه من غير قول كان بالفعل، فإن قلت: كيف يمكن الدلالة من غير قول أصلاً؟ قلت: يكفي في ذلك ذكره في حضرته ﷺ، ثم دلالته، ولا حاجة إلى قول آخر.

٢١٠ - [١٣] (جرير) قوله: (مجتابي النمار) في (القاموس)[١]: اجتاب القميص: لبسه، والنمار جمع نمرة، وهي شملة فيها خطوط بيض وسود، أو بردة من صوف يلبسها الأعراب، وفي (النهاية)[٢]: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب[٣] فهي نمرة، وجمعها نمار، كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السَّواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة، أي جاءه قوم لابسي أُزُرٍ مخطّطة من صوف، وفي (مجمع البحار)[٤]: نمرة بفتح النون وكسر ميم: بردة من صوف أو غيره مخطط،

---

(١) «القاموس» (ص: ٧٩).

(٢) «النهاية» (٥/ ١١٨).

(٣) في الأصول الثلاثة: «العرب»، وهو تحريف.

(٤) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٨١٠).

أَوِ الْعَبَاءِ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ إِلَى آخَرِ الآيَةِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ....

وقيل: الكساء.

وقوله: (أو العباء) شك من الراوي[1]، والعباء بالمد وفتح العين جمع عباءة وعباية، ضرب من الأكسية.

وقوله: (متقلدي[2] السيوف) القلادة: ما جعل في العنق وتقلد لبسها.

وقوله: (عامتهم من مضر بل كلهم من مضر) حكم أولاً بأن عامتهم من مضر احتياطاً لاحتمال أن يكون فيهم غيرهم؛ لأنه قد يدخل في قوم غيرهم في غلبة الاجتماع، ثم لما أمعن تيقن بأن كلهم من مضر ليس فيهم غيرهم، وقد يتبادر إلى الفهم أن هذا مبالغة في كون أكثرهم من مضر وغلبتهم، وكذا الكلام في قوله: (بل قد عجزت).

قوله: (فتمعّر) مَعِرَ وجهه: غَيّره غيضاً، فتمعر، وبه معرة بالضم والسكون، والمعرة بالضم: لون يضرب إلى الحمرة، والْمَمْعُور الْمُقَطّب غضباً.

وقوله: (من الفاقة) الفاقة: الفقر والحاجة.

وقوله: (فدخل) أي: البيت ليجد شيئاً يعطيهم، (ثم خرج) بعد زمان ولبث للفحص ولم يجد شيئاً.

---

(١) أو للتنويع، قاله القاري (١/ ٢٩٢).

(٢) بلا واو في بعض النسخ، قال القاري: فِي نُسْخَةِ السَّيِّدِ جَمَالِ الدِّينِ بِالْوَاوِ، وَعَلَيْهِ صَحٌّ بِالْحُمْرَةِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٩٢).

وَالآيَـةُ الَّتِـي فِي الْحَشْرِ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾[الحشر: ١٨]، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِـهِ، مِنْ صَاعِ بُـرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجِزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، . . . .

وقوله: **(والآية التي)** أي: وقرأ الآية التي في سورة الحشر، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[الحشر: ١٨].

وقوله: **(تصدق رجل)** ظاهر اللفظ أن يكون على صيغـة الماضي إخباراً، ولم يساعده ظاهر قوله: **(ولو بشق تمرة)** إذ الظاهر أن المعنى: ليتصدق رجـل ولـو بشق تمرة، فقيل: لفظ الماضي ههنا بمعنى الأمر، وصحح في بعض النسخ بالجزم، وقال الطيبي[١]: لعل الظاهر ليتصدق، ولام الأمر محذوفة، وجوزه ابن الأنباري، ولكن يأبى عن الحمل عليـه عدم حرف المضارعـة، والأمثلة التي أوردها مشتملة عليها مع أنها يحتمل الاستئناف كما لا يخفى.

وقوله: **(فجاء رجل من الأنصار)** الظاهر أن المراد فرد من الأفراد، وهو الأنسب بقوله: **(ثم تتابع)** لـه، ولا دليل على استغراقه كما ارتكبـه الطيبي خصوصاً في محل الإثبات إلا أن يرتكب لإرادة المبالغة بمعونـة المقام، أو تظهر رواية الجمع في طريق من الطرق، والله أعلم.

وقوله: **(كومين)** صحح في نسخ بفتح الكاف، وفي (الصحاح)[٢]: كومة من

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٦٨).

(٢) «الصحاح» (٥/ ٢٠٢٥).

حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، . . . .

تراب بالضم مثل صبرة من طعام، وفي (مجمع البحار)[١] عن النووي: هو بفتح كاف وضمها: الصبرة، وفي (مختصر النهاية)[٢] للسيوطي: الكومة بالفتح: من ذهب ومن طعـام، أي: صبرة، وبعضهم بضم الكـاف، وقال في (مشارق الأنوار)[٣]: (كومين من طعام) بفتح الكاف عندهم، وقيد الجياني بضمها، وقال أبو مروان بن سراج: هو بالضم اسم لما كوم، وبالفتح اسم للفعلة الواحدة، والكوم بالفتح اسم للمكان المرتفع من الأرض كالرابية، والكومة الصبرة، والكوم العظيم من كل شيء.

وقوله: (**يتهلل**) أي: يستضيء ويستنير للسرور.

وقوله: (**كأنه مذهبة**) روي هـذا اللفظ بوجهين: الأول مدهنـة بالدال المهملة الساكنة وضم الهاء وبالنون على وزن مكحلة، واحد المدهن، وهو آلة الدهن وقارورته، ومستنقع الماء، أو كل موضع فيه حفرة تسيل، شَبَّه صفـاء وجهه ﷺ لإشراق السرور بصفاء هذا الماء المجتمع في الحجر، أو بصفاء الدهن، أو بالموضعين المذكورين، وجزم الحميدي بهذه الرواية، ولم يذكر غيرها وشرحه بما ذكر، والثاني وهو المشهور مذهبة بضم الميم وسكون الذال المعجمـة وفتح الهاء وبعدها موحدة، كذا في (سنن النسائي) وبعض طرق مسلم، وبه جزم القاضي عياض، وقال[٤]: وصحف هذا الحرف بعض الرواة فقال: مدهنة بدال مهملـة ونون، وليس بشيء، وفسرها بفضة مذهبة أو جلدة مذهبة، وقيل: ذلك من قولهم: فرس مذهبة: إذا غلبت حمرته صفرة، وخص

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٤٥٥).

(٢) «الدر النثير» (٢/ ٩٠٢).

(٣) «مشارق الأنوار» (١/ ٥٦٦).

(٤) «مشارق الأنوار» (١/ ٤٣١).

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [م: ١٠١٧].

٢١١ ـ [١٤] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا؛ . . . .

الأنثى لأنها أصفى لونا وأرق بشرة، والإهذاب والتهذيب: التموية، والرواية من الإذهاب، والله أعلم بالصواب.

وقوله: (من سن في الإسلام سنة حسنة) أي: طريقة مرضية، أشار ﷺ إلى فضل الرجل الذي جاء أولاً بِصُرّةٍ، ثم تتابع الناس.

قوله: (فله أجره) الضمير لـ (من)، وفي أكثر النسخ: أجرها، والضمير لـ (سنة)، أي: أجر سنة سنها وعمل بها، والثاني أكثر رواية وإن كان الأول أسد معنى، وسنّ السنة من باب التعليم، فلذلك أوردها في هذا الباب، وهو فيما نحن فيه بالفعل.

٢١١ ـ [١٤] (ابن مسعود[1]) قوله: (كفل) الكفل: الحظ والنصيب والمثل، وكان الكفل فيما نحن فيه الوزر لتضمنه معنى الكفالة والضمان، ويستأنس له بقوله تعالى: ﴿مَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ

---

(١) في «التقرير»: ظاهر الحديث أن القاتل هذا هو قابيل ـ أول مولود ـ ابن آدم، به قال الطيبي وابن حجر، لكن المفسرين على أنه بعد بطون من حواء، حتى اختلف المفسرون في أنهما من صلب آدم كما يدل عليه جهالتهم عن الميت فاحتاجوا إلى غراب يبحث، أو من بني إسرائيل كما يدل عليه ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا﴾ الآية [المائدة: ٣٢]، كذا في البيضاوي (٢/ ٤٠٧).

لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَسَنَذْكُرُ حَدِيثَ مُعَاوِيَةَ: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي» فِي «بَابِ ثَوَابِ هَذِهِ الأُمَّةِ» إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. [خ: ٣٥٣٣، م: ١٦٧٧].

* الْفَصْلُ الثَّانِي:

٢١٢ ـ [١٥] عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ! إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ....

مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥]، والله أعلم.

وقوله: (وسنذكر حديث معاوية: لا يزال من أمتي) ذكر صاحب (المصابيح) هذا الحديث من معاوية في الفصل الأول من (باب الاعتصام بالكتاب والسنة)، وفي الفصل الأول من (كتاب العلم) أيضاً، والمؤلف ذكره (في باب ثواب هذه الأمة) وأشار إلى ذكره في هذا الباب في كلا الموضعين، وأما حديث جابر (لا تزال طائفة من أمتي) المذكور في (المصابيح) في الفصل الأول من (باب الاعتصام)[1]، فلم يذكره المؤلف في (باب ثواب هذه الأمة)، وقد وعد يذكره ثمة كما أشرنا إليه هناك.

الفصل الثاني

٢١٢ ـ [١٥] (كثير بن قيس) قوله: (في مسجد دمشق) بكسر الدال وفتح الميم، وقد يكسر: قاعدة الشام سميت ببانيها دمشاق بن كنعان أو دامشقيوش.

وقوله: (قال: فإني سمعت) يحتمل أن يكون هو الحديث الذي جاء الرجل

---

(١) تحت حديث (١٦).

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْماً سَلَكَ اللهُ بِـهِ طَرِيقاً مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا . . . .

له، ويحتمل أن يكون توطية ومدحاً وتحسيناً لطلبه ولمطلوبه.

وقوله: (**من سلك طريقاً . . . إلخ**) سبق شرحه[١] في الفصل الأول من حديث أبي هريرة غير أن الباء في (به) ههنا للتعدية، والضمير لـ (من)، وقال الطيبي[٢]: يجوز أن يكون الباء للسببية، والضمير للعلم، ويكون (سلك) من السلك كما أنه على الأول من السلوك، والمفعول محذوف كقوله: ﴿يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾[الجن: ١٧]، انتهى. فـ (سلك) يجيء لازماً ومتعدياً، وهذا كما أن رجع يجيء لازماً من الرجوع ومتعدياً من الرجع.

وقوله: (**إن الملائكة لتضع أجنحتها**) يحتمل أنه أراد به تليين الجانب والانقياد والفيء عليه بالرحمة والانعطاف، كقوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، ويحتمل أن يكون المراد منه فرش الأجنحة تواضعاً لطلاب العلم حيث يبذل سعيه في ابتغاء مرضات الله سيما إذا وجدت سائر أحواله مشاكلة لطلب العلم[٣].

---

(١) تحت حديث (٢٠٤).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٧١).

(٣) قال القاري: أَوِ الْمُرَادُ حَقِيقَتُهُ وَإِنْ لَمْ تُشَاهَدْ، وَهِيَ فَرْشُ الْجَنَاحِ وَبَسْطُهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ لِتَحْمِلَهُ عَلَيْهَا وَتُبَلِّغَهُ مَقْعَدَهُ مِنَ الْبِلَادِ، نَقَلَهُ السَّيِّدُ جَمَالُ الدِّينِ. وَنَقَلَ ابْنُ الْقَيِّمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ بِالْبَصْرَةِ فَحَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ، وَفِي الْمَجْلِسِ شَخْصٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ فَجَعَلَ يَسْتَهْزِئُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ: وَاللهِ لَأُطْرِقَنَّ غَداً نَعْلِي وَأَطَأُ بِهَا أَجْنِحَةَ الْمَلَائِكَةِ فَفَعَلَ وَمَشَى فِي النَّعْلَيْنِ فَجَفَّتْ رِجْلَاهُ وَوَقَعَتْ فِيهِمَا الْأَكَلَةُ. وَقَالَ الطَّبَرَانِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ يَحْيَى السَّاجِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نَمْشِي فِي أَزِقَّةِ الْبَصْرَةِ إِلَى بَابِ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ فَأَسْرَعْنَا الْمَشْيَ، وَكَانَ مَعَنَا رَجُلٌ =

رِضاً لِطَالِبِ الْعِلْمِ، . . . .

وقال الطيبي[1]: يحتمل أن يكون المراد بوضع الأجنحة كفها عن الطيران والنزول لسماع العلم كما ورد: (إلا ونزلت عليهم السكينة وحفّت بهم الملائكة)، ثم إنه يحتمل أن يكون هذا الصنع من الملائكة لطالب العلم في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما، والله أعلم، والكلام في أجنحة الملائكة أهي حقيقة أو المراد بها القوى الملكية؟ مذكور في موضعه.

وقوله: (**رضا لطالب العلم**) الظاهر أنه مفعول له (**لتضع**)، وقد يجيء منصوباً وإن لم يكن فعلاً لفاعل الفعل المعلل به نحو قوله تعالى: ﴿يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾[2] [الرعد: ١٢]، والمشترطون لذلك يأولونه بنحو إرادة خوف وطمع أو إخافة وإطماعاً، فههنا أيضاً يقدر إرادة رضاً أو يأول بإرضاء، هكذا قال الطيبي[3]. هذا إذا كان المراد رضا طالب العلم، وأما إن كان المراد رضا الملائكة فلا حاجة إلى التأويل، ويكون من قبيل: قعدت من الحرب جبناً، هذا، ويجوز أن يكون تمييزاً، فتأمل.

= مَاجِنٌ مُتَّهَمٌ فِي دِينِهِ فَقَالَ: ارْفَعُوا أَرْجُلَكُمْ عَنْ أَجْنِحَةِ الْمَلاَئِكَةِ لاَ تَكْسِرُوهَا كَالْمُسْتَهْزِئِ بِالْحَدِيثِ، فَمَا زَالَ عَنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى جَفَتْ رِجْلاَهُ وَسَقَطَ إِلَى الأَرْضِ، اهـ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٩٦).

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٧٢).

(٢) أي: خَوْفاً من الصاعقة ومن ضرر المطر في السفر وللزرع في بعض الأحيان وبعض الأمكنة، وَطَمَعاً من الغيث حين ينفع للزرع أو لدفع الحر ـ وانتصابهما على العلة بتقدير المضاف أي: إرادة خوف أو طمع ـ أو بتأويل الإخافة والإطماع ـ أو على الحال من البرق ـ أو من المخاطبين بتقدير ذو ـ أو إطلاق المصدر بمعنى المفعول أو الفاعل مبالغة. «التفسير المظهري» (٥/ ٢٢٣).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٣٧٣).

وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، . . . .

وقوله: (**وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء**) هذا ترقي في وصفهم بإرادة أهل الخير له لشمول بركته إياهم، ولا مغايرة بين العالم وطالب العلم، فإن كل من طلب العلم وجد شيئاً من العلم، ويصدق عليه اسم العالم، والعالم يكون طالباً للمزيد منه لعدم تناهي مراتبه، نعم إذا حصل الطالب علماً ووصل إلى مرتبة التعليم في أنواع العلم يسمى عالماً، فكأنه أشار إلى أن المرء ما دام في طلب العلم وتحصيله ترحمه وتتعطف عليه الملائكة إمداداً وإعانة وإدخالاً لكنوز في قلبه حتى يسعى ويتقوى عليه سلوك طريق العلم؛ وإذا صار عالماً وبلغ مرتبة التعليم تحيط بركته العالمين كلهم حتى يشكروا له ويريدوا به الخير ويدعوا له بمغفرة الذنوب المزيلة عنه البركات والأنوار الموجبة للنقمة وسخط الرب تعالى، كما ورد: اللهم إني أعوذ بك من الذنوب التي تزيل بها النعم، وتوجب بها النقم، حتى تكون البركات باقية دائمة في المزيد وتصل إليهم أجمعين.

وفيه أن العالم تغفر ذنوبه وتكفر سيئاته باستغفار من في السماوات ومن في الأرض، وكرر (من) إشارة إلى استقلال كل من الفريقين في الاستغفار وإرادة الخير، ثم قالوا: إن المراد بمن في السماوات الملائكة بأصنافهم، وبمن في الأرض الثقلان، والحيتان إشارة إلى جميع أنواع الحيوان، لكن خصص الحيتان بالذكر دلالة على أن إنزال المطر والخصب يكون ببركتهم كما ورد: (بهم يمطرون وبهم يرزقون).

ويمكن أن يقال: المراد بـ (من في الأرض) ما يشمل ذوي العلم وغيرهم، لكنه عبر بـ (من) تغليباً للعقلاء على غيرهم، أو لأنه لما أسند الاستغفار إليهم صاروا في حكم أولي العلم، فيكون (من في الأرض) عاماً، وذكر الحيتان تخصيص بعد التعميم.

وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ. . . . .

فإن قلت: يلزم في قوله: (يستغفر) الجمع بين الحقيقة والمجاز؛ لأن حقيقة الاستغفار لا يتأتى من الحيوانات، فالجواب أن يجعل من باب عموم المجاز بحمل الاستغفار على ذكره باللسان أو اقتضائه بلسان الحال، على أن من المحققين من يحمل تسبيح الأشياء كلها على حقيقة، فليكن الاستغفار كذلك، أو المراد مغفرة الله ورحمته على العالم بعدد كل شخص إرادة اللازم من الملزوم؛ لأن المغفرة لازمة للاستغفار.

قال التُّورِبِشْتِي[1]: ووجه الحكمة أن صلاح العالم بالعلم، وما من شيء من الأصناف المذكورة إلا وله مصلحة معقودة بالعلم، وقد كان أبو ذر ﷺ يقول: تَرَكَنَا محمدٌ ﷺ وما من طائر يحرك جناحيه في السماء إلا قد أَذْكَرَنَا علماً منه، فكتب الله على كل نوع منها لطالب العلم استغفاراً جزاءً عنها لعلمه المعقود به صلاحاً.

وقوله: **(إن فضل العالم على العابد)** كان شيخنا الشيخ عبد الوهاب المتقي المكي ـ رحمه الله تعالى وأوصل إلينا من بركاته وبركات علومه ـ يقول: المراد بالعالم ههنا من يصرف جل أوقاته إلى العلم والاشتغال به بالتعليم والتدريس والتصنيف والتفكر في معاني كتاب الله وسنة رسوله نشراً للعلم وتقويةً وترويجاً للدين، ويكتفي من العبادة بالفرائض والواجبات والنوافل المتأكدة كالرواتب وأمثالها من غير أن يستوعب أقسام النوافل ويشغل أوقاته بها، والمراد بالعابد من حصل العلم ولكنه بعد تحصيله اشتغل بالعبادة، وصرف عموم أوقاته بالعبادة، ويستوعب أقسام العبادات والأوراد والأذكار، قال رحمه الله: ولما كان نفع هذا العالم في دين الله أكثر من العابد كان فضله أعظم وأوفر، وكان يقول: العلم في حكم الغذاء، والذكر في حكم الدواء، يستعمل لدفع

(١) «كتاب الميسر» (١/ ١٠٤).

كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَـةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلاَ دِرْهَماً، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارِمِيُّ، وَسَمَّاهُ التِّرْمِذِيُّ قَيْسَ بْنَ كَثِيرٍ. [حم: ٥/ ١٩٦، ت: ٢٦٨٢، د: ٣٧٤١، جه: ٢٢٣، دي: ١٩٨].

العلة، والعلم محتاج إليه في جميع الأوقات، ولكن أصلحوا نيتكم ولا فساد بعد ذلك، ونقل الطيبي[1] عن سفيان الثوري أنه قال: لا أعلم اليوم شيئاً أفضل من طلب العلم، قيل لـه: ليس لهم نية؟ فقال: طلبهم له نية، وقد نقل عن بعض العلماء بالله أنه قال: تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يكون إلا لله، وهذا صحيح واقع فيمن تعلم العلم الداعي إلى الدين والزاجر عن الدنيا، وأما العلوم البدعية الغير الشرعية فكلاّ، نسأل الله العافية.

وقوله: (**كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب**) ما أحسن تشبيه العابد بالكواكب الذي لا يتعدى نوره منه إلى غيره، وتشبيه العالم بالقمر يتعدى نوره ويستضيء به وجه الأرض، وإنما شبه بالقمر لأنه يستضيء بنور النبي ﷺ الذي هو شمس العلم والدين، وإنما قيد بليلة البدر لكمال إضاءة القمر فيها وانمحاء الكواكب في شعاعها.

وقوله: (**فمن أخذه أخذ بحظ وافر**) أي: من أخذ العلم وتعلمه أخذ حظاً وافراً من الدين والسعادة، والباء زائدة، وقيل: أخذ الثاني بمعنى الأمر وإن كان اللفظ ماضياً، فمعناه من أراد أن يأخذ فليأخذ منه حظاً وافراً ولا يقنع بقليله.

وقوله: (**وسماه الترمذي قيس بن كثير**) والصحيح كثير بن قيس، قال صاحب

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٧٤).

٢١٣ ـ [١٦] وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ. . . . .

(جامع الأصول) في حرف القاف: قيس بن كثير سمع أبا الدرداء، وروى عنه داود ابن جميل، وكذا أخرج حديثه الزهري عن قيس بن كثير، وقال: كذا حدثنا محمود بن خداش، وإنما هو كثير بن قيس، وكذلك سماه أبو داود كثير بن قيس، وأورده البخاري في (تاريخه) في باب كثير لا في باب قيس، وقال في حرف الكاف: هو كثير بن قيس روى عنه داود بن جميل روى عن أبي الدرداء، وقد جاء عن الترمذي أنه قيس بن كثير، قال: وقيل: كثير بن قيس، وهو الأصح.

٢١٣ ـ [١٦] (أبو أمامة الباهلي) قوله: (كفضلي على أدناكم) سبحان الله فضله على الأنبياء والمرسلين على أي عظمة حتى على صحابته خصوصاً على أدناهم، ففيه مبالغات لا يخفى، ويجوز أن يكون الخطاب لعامة الأمة فيكون أبلغ، والله أعلم.

وقوله: (وأهل السماوات) تعميم للملائكة حتى لا يتوهم تخصيص ببعض الملائكة، وأهل السماوات والأرض يشمل الملائكة والجن والإنس والحيوانات كلها.

وقوله: (حتى النملة) بالنصب عطفاً على (أهل السماوات والأرض) أو بالجر على أن يكون (حتى) جارة، ويجوز فيه الرفع على الابتداء، والخبر محذوف، يعني حتى النملة تصلي، والحوت يصلي، وحينئذ يكون (ليصلون) خبر (إن) المتعلق لغير النملة والحوت، فافهم، ووجه تخصيص النملة والحوت بالذكر الإشارة إلى جنس

عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٨٥].

٢١٤ ـ [١٧] وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ مَكْحُولٍ مُرْسَلاً وَلَمْ يَذْكُرْ: رَجُلاَنِ، وَقَالَ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨] وسرد الحَدِيث إِلَى آخِره. [دي: ١/ ٨٨].

الحرام والحلال، وقيل: إلى جنس المنهي عن القتل وغير المنهي، وقيل: إلى جنس حيوان البر والبحر، كذا في بعض الشروح، وفي قوله: (ليصلون) فيه تغليب للعقلاء على غيرهم وإن قدر لقوله: حتى النملة والحوت خبر؛ لأن الحيوانات الأخر داخلة في أهل الأرض، وأيضاً فيه اشتراك؛ لأن الصلاة من الله رحمة، ومن الملائكة استغفار، ومن المؤمنين دعاء، وقد استدل بمثل هذا من جوز عموم المشترك كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وأيضاً جمع بين الحقيقة والمجاز كما مر في الحديث السابق، والحمل على المعنى المجازي العام يرفعهما، وإنما قال ههنا: يصلون بلفظ الصلاة، وفي السابق: ليستغفر؛ لأن الصلاة يطلق في حق الله سبحانه، بخلاف الاستغفار فإنه لا يطلق في الله تعالى.

وقوله: (على معلم الناس الخير) إشارة إلى وجه تفضيل العالم على العابد؛ فإن خيره متعد، وإلى أن المراد بالعالم المفضل هو المعلم النافع بعلمه للناس[1].

٢١٤ ـ [١٧] (مكحول) قوله: (ولم يذكر رجلان) أي: الدارمي لم يذكر قوله: ذكر لرسول الله ﷺ رجلان، بل ذكر الحديث هكذا: قال رسول الله ﷺ: (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم)، ثم تلا هذه الآية، ثم قال رسول الله ﷺ:

---

(١) كذا في (د) و(ب)، وفي (ر): «العالم النافع يعلم للناس».

٢١٥ ـ [١٨] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٥].

٢١٦ ـ [١٩] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ. . . . .

(إن الله وملائكته . . . إلخ).

٢١٥ ـ [١٨] (أبو سعيد الخدري) قوله: (إن الناس لكم تبع) التبع محركة يكون واحداً وجمعاً، ويجمع على أتباع، كذا في (القاموس)[1]، ومن ههنا أخذ لفظ التابعين والأتباع لمن بعد الصحابة رضي الله عنهم، وفيه: أن الصحابة متبوعون يجب على الناس متابعتهم والإتيان عليهم لطلب العلم.

وقوله: (إن رجالاً) هم الذين نفروا من قومهم للتفقه وطلب العلم على ما نطق به القرآن: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وقوله: (فاستوصوا بهم خيراً) أي: علموهم علوم الدين، وأصل الاستيصاء طلب الوصية، ولما كان في معنى الطلب ههنا خفاء وجهوه بأن المراد اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهم بخير، ويعدى بالباء، أو يطلب بعضكم من بعض الوصية بالخير في حقهم، وقيل: الاستيصاء بمعنى قبول الوصية أي: اقبلوا الوصية مني بالإحسان في حقهم، وقيل: الاستيصاء بمعنى الإيصاء، وأوصاه ووصّاه توصية: عهد إليه، ومنه حديث: (استوصوا بالنساء خيراً).

٢١٦ ـ [١٩] (أبو هريرة) قوله: (الكلمة الحكمة) بالوصف مبالغة، ويروى

---

(١) «القاموس» (ص: ٦٥٠).

ضَالَّةُ الْحَكِيمِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَـهْ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، . . . .

(كلمـة الحكمـة) بالإضافـة، والاختصاص باعتبار إفادتهـا إياهـا، ويروى: (الكلمة الحكيمة) بالإسناد المجازي وصفاً للشيء بوصف صاحبها كالأسلوب الحكيم، والحكمة: الفقه في دين الله ونور يقذفه الله في قلب من يشاء.

وقوله: (**ضالة الحكيم**) ويروى: (ضالة المؤمن)، والضالة في الأصل الضائعة من كـل ما يعتنى من الحيوانات وغيره، يقال: ضـلّ: إذا ضـاع، وهي من الصفـات الغالبة غلبت على ما ضل من البهيمة من ذكـر أو أنثى، وقـد يخص بالإبـل، قال في (القاموس)[1]: الضالة من الإبـل التي تبقى بمضيعة بلا ربٍّ للذكر والأنثى، والمراد أن الحكيم يطلب الحكمة، فإذا وجدها فهو أحق بالعمل بها من قائلها، إذ ربما لم يكن أهلاً لها.

وفي قوله: (**فحيث وجدهـا فهو أحـق بها**) أن الحكيم يأخـذ الحكمـة من أي شخص تفوه بها ولا ينظر إلى خساستها، كصاحب الضالة يأخذها من واجدها وإن كان خسيساً، وإن من سمع كلاماً لم يفهم معناه فعليه أن يحمله إلى من هو أهله، وهو أفقه منـه، كما أن الرجل إذا وجد ضالـة فسبيلـه أن يتفحص عن صاحبها حتى يجده فيرد عليه، وإن العالم لا يحل له المنع عن السائل المستعد، كما أنه لا يحل لواجد الضالة منعها عن صاحبها، ففيـه أنـه يجوز منـع غير الحكيم فإنها ليست ضالته، فالعلم كما لا يجوز منعه عن أهله لا يجوز صرفه إلى غير أهله، ويكون هذا كبيع سيف من قاطع طريق.

---

(١) «القاموس» (ص: ٩٤٢).

وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ الرَّاوِي يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. [ت: ٢٦٨٧، جه: ٤١٦٩].

وهذا كما يختلف باعتبار أشخاص المتعلمين يختلف باعتبار أنواع العلم، فأحكام الله تعالى المتعلقة بالمعاملات يبذل عموماً، وفيما وراء ذلك التمسك بالحذر أولى خصوصاً في موارد اختلاف العلماء وأقاويلهم للعامة، فإنه يضرهم حتى يخرجهم عن العقد الإيماني خصوصاً في زماننا، وأشد من ذلك علوم الحقائق والدقائق اتخذها ناس سلماً لاستهواء قلوب العامة وأخذ أموال الظلمة والتمكن من محرمات بينة وبدع ظاهرة حتى إن بعضهم خرج عن الملة، وأشد من ذلك إشارات القوم في التوحيد وحقائق الوجود، وينبغي أن يراعى في ذلك حال السائل لحديث: (حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله[1]؟)، وقيل لجنيد رحمه الله: يسألك الرجلان عن مسألة واحدة فتجيب هذا بخلاف ما تجيب هذا، فقال: الجواب على قدر السائل.

وقوله: (**وإبراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث**) قال ابن حبان: وهو فاحش الخطأ، وفي (الكاشف)[2]: إبراهيم بن الفضل المخزومي عن المقبري وغيره، وعنه وكيع وابن نمير، وضعفوه، وفي (التهذيب)[3]: هو أبو إسحاق المدني عن ابن عقيل، قال البخاري: وهو منكر الحديث، وقال النسائي مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه، وهو عندي ممن لا يجوز الاحتجاج بحديثه.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧).

(٢) «الكاشف» (رقم: ١٨٥).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١/ ١٣١).

٢١٧ ـ [٢٠] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ. [ت: ٢٦٨١، جه: ٢٠٢٢].

٢١٨ ـ [٢١] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ واللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» إِلَى قَوْلِهِ: «مُسْلِمٍ». وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مَتْنُهُ مَشْهُورٌ، . . . .

---

٢١٧ ـ [٢٠] (ابن عباس) قوله: (فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد) إن كان المراد من الفقيه الذي رزق الفهم في الدين والتفطن لمداركه فهو عارف بكيد الشيطان ولمته، ورزق علم الخواطر وتميزها كما سبق في (باب الوسوسة)[1]، وإن كان المراد العالم بأحكام الدين وتفاصيلها مما يجوز ومما لا يجوز فكذلك، لأنه يعلمها ويحذر عن المواقع المحرمة، فلا يستخفها ولا يستحلها، فلا يقع في ورطة الكفر، بخلاف المتعبد الذي ليس في درجته بالمعنيين.

٢١٨ ـ [٢١] (أنس) قوله: (طلب العلم فريضة) اختلف كلامهم في المراد بهذا العلم، والصواب أن المراد به ما لا بد منه للعبد عن تعلمه، مثلاً إذا أسلم وجب عليه معرفة الصانع وصفاته ونبوة رسوله وغير ذلك مما يصح به الإيمان، ثم إذا دخل وقت الصلاة وجب تعلم أحكامها قبيل الدخول في وقت يسع التعلم فيه، فإذا جاء رمضان وجب تعلم أحكام الصوم، وإذا ملك النصاب وجب تعلم أحكام الزكاة، فإذا مات قبل ذلك من غير تعلم لم يكن عاصياً، كذا إذا تزوج وجب تعلم علم الحيض

---

(١) تحت حديث (٧٤).

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ أَوْجُهٍ كُلُّهَا ضَعِيفٌ. [جه: ٢٢٤، شعب: ١٥٤٣].

٢١٩ ـ [٢٢] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَصْلَتَانِ لاَ تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: . . . .

والنفاس ونحوهما، وإن كان تاجراً وجب علم البيع والشراء، وعلى هذا القياس، ثم إذا دخل في الإسلام وشرع في العمل بأحكامه، ودخل في الطاعات والعبادات وجب علم الإخلاص ومعرفة آفات النفوس وما يفسد الأعمال، فإنه أيضاً واجب حتى يكمل الإيمان، وشرح ذلك في كلام الإمام الغزالي، فتدبر.

وقوله: (**وقد روي من أوجه كلها ضعيفة**) لكن كثرة الطرق تدل على تقوي بعضها ببعض، وقد أشبعت الكلام في نقل طرقها في (شرح سفر السعادة) فليطلب ثمة، وهذا الحديث مما رواه الإمام أبو حنيفة في (مسنده) قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة)[1].

٢١٩ ـ [٢٢] (أبو هريرة) قوله: (**خصلتان لا تجتمعان**) ظاهره يدل على أن واحدة منهما قد تحصل في المنافق لكن الاجتماع غير واقع، وقال الطيبي[2]: ليس المراد ذلك بل هو تحريض للمؤمنين على اتصافهم بهما، والاجتناب عن ضدهما وهو من باب التغليظ.

---

(١) لم أجد زيادة قوله: «ومسلمة» فيما عندي من مسند الإمام أبي حنيفة، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٤٢): قد ألحق بعض المحققين بآخر هذا الحديث «ومسلمة»، وليس لها ذكر في شيء من طرقه وإن كان معناها صحيحاً.

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٧٩).

حُسْنُ سَمْتٍ وَلاَ فِقْهٌ فِي الدِّينِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٨٤].

٢٢٠ ـ [٢٣] وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ والدَّارِمِيُّ. [ت: ٢٦٤٧، دي: ١/ ١٣٩].

٢٢١ ـ [٢٤] وَعَن سَخْبَرَةَ.........................

وقوله: (**حسن سمت**) في (القاموس)[١]: السمت: الطريق وهيئة أهل الخير، وفي (مجمع البحار)[٢]: السمت الهيئة الحسنة، وفي الحديث: (فينظرون إلى سمته وهديه)[٣]، أي: حسن هيئته ومنظره في الدين، وفيه: (ما نعلم أحداً أقرب سمتاً وهدياً ودلاًّ بالنبي ﷺ من ابن أم عبد) أي: عبدالله بن مسعود ﷺ، والسمت الطريق القصد، ويستعار لطريق أهل الخير، وفي الحديث: (ويتسمت في ملأته) أي: يلزم طريقة أهل الخير في اشتمال الملحفة.

وقوله: (**ولا فقه**) أي: فهم وفطانة في الدين، ولا زائدة للتأكيد.

٢٢٠ ـ [٢٣] (**أنس**) قوله: (**فهو سبيل الله**) أي: فله أجر من خرج إلى الجهاد؛ لأنه يجاهد الشيطان والنفس جهاداً أكبر، وله أجره إلى أن يرجع إلى بيته كما في الجهاد، وكذلك قالوا في الحج، وأما بعد الرجوع فيكون له أجر التعليم والتكميل ومضي الجهاد.

٢٢١ ـ [٢٤] (**سخبرة الأزدي**) قوله: (**سخبرة**) بفتح المهملة وسكون

---

(١) «القاموس» (ص: ١٥٥).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٣/ ١١٥).

(٣) انظر: «كنز العمال» (رقم: ٣٧٢١١).

الأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفُ الإِسْنَادِ، وَأَبُو دَاوُدَ الرَّاوِي يُضَعَّفُ. [ت: ٢٦٤٨، دي: ١/ ١٣٩].

٢٢٢ ـ [٢٥] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ»...........

المعجمة وفتح الموحدة.

وقوله: **(الأزدي)** بفتح الهمزة وسكون الزاي، وقد تبدل الزاي سيناً، اسم قبيلة، وفي (القاموس)[1]: أزد بن الغوث، وبالسين أفصح، أبو حي باليمن، ومن أولاده الأنصار كلهم، ويقال: أزد شنوءة.

وقوله: **(أبو داود الراوي يضعف)** أبو داود هذا غير أبي داود صاحب (السنن) حاشاه، إنه ثقة أي: ثقة اتفاقاً، وفي بعض الشروح: أبو داود اسمه نفيع، قال ابن حبان: نفيع بن الحارث، أبو داود الأعمى القاضي الهمداني، من أهل الكوفة، كان ممن يروي من الثقات الموضوعات توهماً، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه، وسئل يحيى عنه فقال: ليس بثقة ولا مأمون.

وقوله: **(كان كفارة لما مضى)** من الذنوب، التكفير فيما عداه من الأعمال كالوضوء والصلاة إنما هو من الصغائر، وقد يكون من الكبائر كما في الحج، ويمكن أن يكون الحال في العلم كذلك، والله أعلم.

٢٢٢ ـ [٢٥] (أبو سعيد الخدري) قوله: **(من خير يسمعه)** المسموع هو العلم، و**(الجنة)** بالنصب والرفع خبر يكون أو اسمه، وفي الحديث دلالة على أن المؤمن

---

(١) «القاموس» (ص: ٢٥٤).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٨٦].

٢٢٣ - [٢٦] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «من سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ عَلِمَهُ ثُمَّ كَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ. [حم: ٢/ ٢٦٣، ٣٠٥، د: ٣٦٥٨، ت: ٢٦٤٩].

٢٢٤ - [٢٧] وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ عَنْ أَنَسٍ. [جه: ٢٦٤].

الحريص على طلب العلم يموت على الإيمان، اللهم ارزقنا.

٢٢٣، ٢٢٤ - [٢٦، ٢٧] (أبو هريرة، وأنس) قوله: (ثم كتمه) ثم للتراخي في الرتبة، فإن مرتبة كتمان العلم والسؤال عنه بعيدة في القبح والشناعة والإثم.

وقوله: (بلجام) بكسر اللام، وقال في (سفر السعادة): إنه لم يصح في هذا الباب شيء[1]، انتهى. ومع ذلك الظاهر أنه يكون إذا كان العلم فرضاً، ولم يكن هناك مانع صحيح ديني أو دنيوي، بل يكون للبخل وعدم الاعتناء بالعلم والدين، وقال التُّورِبِشْتِي[2]: هذا من باب المقابلة في العقوبة، وذلك أنه ألجم نفسه بالسكوت حيث

---

(١) هذا الحديث حسنه الترمذي وصححه الحاكم، وقال المنذري في «مختصر السنن» (٣/ ٤١٠) بعد نقل تحسين الترمذي: وقد روي عن أبي هريرة من طرق فيها مقال، والطريق الذي أخرج بها أبو داود طريق حسن. وما رواه ابن ماجه عن أنس ففي سنده يوسف بن إبراهيم، قال البخاري: هو صاحب عجائب. وقال ابن حبان: روى عن أنس من حديثه ما لا يحل الرواية عنه، انتهى. وقال الحافظ في «التقريب»: ضعيف. قال المنذرى: وقد روي هذا الحديث أيضاً من رواية ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر بن الخطاب، وابن عمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، وعمرو بن عبسة، وعلي بن طلق، وفي كل منها مقال، انتهى. وبالجملة المتن ثابت، والكلام في خصوص الأسانيد لا يقدح في ثبوته. انظر: «مرعاة المفاتيح» (١/ ٣٢٥).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ١٠٦).

٢٢٥ ـ [٢٨] وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ. . . . .

فرض عليه البيان، فألجم بلجام من نار.

٢٢٥، ٢٢٦ ـ [٢٨، ٢٩] (كعب بن مالك، وابن عمر) قوله: **(ليجاري به العلماء)** قال التُّورِبِشْتِي[1]: المجاراة أن يجري الإنسان مع آخر، فيباريه في جريته، والمعنى أنه يطلب العلم ليعدل بنفسه العلماء ترفعاً ورياء وسمعة.

وقوله: **(أو ليماري به السفهاء)** أي: يجادل ويحاج فيما فيه مرية، والمرية بالكسر والضم: الشك والجدل، وماراه مماراة وامتراء ومِراء، وامترى فيه، وتمارى: شك، وأصل ذلك من مرى الناقة يمريها: إذا مسح ضرعها فَأَمَرَتْ هي لبنها، كذا في (القاموس)[2]، ومَرَى الشيءَ: استخرجه، وكل من المتجادلين يستخرج ما عند الآخر، والسفهاء: جمع سفيه، والسفه محركة وكسحاب وسحابة: خفة العلم أو نقيضه أو الجهل، وسفه كفرح وكرم: جهل، والمحاجة والمجادلة جائز إذا كان فيه غرض صحيح، ولا يثرا[3] الخصومة والشحناء لأجل النفس.

وقوله: **(أو يصرف به وجوه الناس)** ليحصل منهم المال والجاه، ويصرفها في أمور الدنيا وشهوات النفس.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ١٠٦).

(٢) «القاموس» (ص: ١٢٢٤).

(٣) هكذا في (ر) و(ب)، وفي (د): «ولا تأثير»، والصحيح باعتبار المعنى «لا تصح»، والله أعلم.

أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٥٤].

٢٢٦ ـ [٢٩] وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. [جه: ٢٥٣].

٢٢٧ ـ [٣٠] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ لاَ يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا. . . .

وقوله: (أدخله الله النار) أي: استحق عذاب الله إن شاء عذبه.

٢٢٧ ـ [٣٠] (أبو هريرة) قوله: (من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله) يجوز أن يكون (من) بيانية، ففيه تخطية وتوبيخ على أن ما كان لا يبتغى به وجه الله يقبح غاية القبح أن يبتغى به ما سواه، ويجوز أن يكون تبعيضية، فيفهم من تقييد كون العلم مما يبتغى به وجه الله أنه لو لم يكن منه بأن لا يكون من العلوم الدينية بعد ما كان مباحاً لو تعلمه ليصيب به الدنيا لم يقبح ذلك القبح، وكان يقول أحد من طلاب العلم يشتغل بالمعما وأقسام علوم الشعر حين قيل له في ذلك: أنا أحب أن أجعل هذه العلوم آلة لتحصيل الدنيا ووسيلة إلى صحبة أربابها دون العلوم الدينية، والطيبي أيضاً نقل مثل هذا القول من بعض العلماء الزاهدين رحمهم الله.

وقوله: (لا يتعلمه إلا ليصيب) يفيد أن من تعلم لرضا الله مع إصابة عرض الدنيا لا يدخل تحت هذا الوعيد، بل ينقص من هذا الوجه بقليل، ومآل المسألة إلى مزج الرياء وخلوصه، ولعل هذا هو المراد من الحديث السابق لأن الظاهر من العلة هي التامة، فافهم.

وقوله: (عرضاً من الدنيا) العرض بفتح الراء، وهو متاع الدنيا وحطامها، وأما العرض بالسكون فيما سوى النقدين.

لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي رِيحَهَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ. [حم: ٣/ ٣٣٨، د: ٣٦٦٤، جه: ٢٥٢].

٢٢٨ ـ [٣١] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي........

وقوله: **(لم يجد عرف الجنة يوم القيامة)** العرف بفتح العين المهملة وسكون الراء: الريح ـ كما فسره الراوي ـ طيبةً كانت أو منتنة، وأكثر استعماله في الطيبة، وظاهر العبارة يفيد تحريم الجنة عليه، فيكون المراد عدم دخوله مع السابقين الناجين، والوجه أن الآمنين من الفزع الأكبر المتلقين بالبشرى والرضوان إذا وردوا الموقف يجدون روائح الجنة تقويةً لقلوبهم وإزاحةً لهمومهم، وهذا العبد المهجور المفتون يحرم منها، ويكون كمزكوم لا يجدها ولا يهتدي إليها سبيلاً للأمراض الكامنة في قلبه المخلة بالقوى الإيمانية، يدل على هذا المعنى أنه ﷺ لم يقل: لم يجد عرفها على الإطلاق، إنما قال: لم يجد عرفها يوم القيامة، وهو يوم يقوم الناس لرب العالمين، وذلك من حين يحشرون إلى حين ينتهي بهم الأمر، إما إلى الجنة وإما إلى النار، كذا قيل.

٢٢٨، ٢٢٩ ـ [٣١، ٣٢] (ابن مسعود، وزيد بن ثابت) قوله: **(نضر الله عبداً)** وفي رواية: امرءاً، و(نضر) يروى بالتحفيف والتشديد، فروى أبو عبيد بالتخفيف، وقال: هو لازم ومتعد، ورواه الأصمعي بالتشديد، وقال: المخفف لازم، والمشدد للتعدية، وعلى الأول للتكثير والمبالغة، والنضرة والنضارة في الأصل حسن الوجه والبريق كقوله تعالى: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ﴾[المطففين: ٢٤]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا﴾[الإنسان: ١١]، أي: نضرة في الوجه وسروراً في القلب، والمراد

فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. . . . .

ههنا حسن خلقه ورفعة قدره وعلو منزلته في الدنيا والآخرة، أي: خصه الله بالبهجة والسرور والشرف والقدر؛ لأنه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة ورفع قدر العلم ومنزلته، وكفى باعثاً على طلب الحديث وحفظه وتبليغه فائدة وغناء في الدارين أن يستفاد بركة هذا الدعاء المبارك من رسول الله ﷺ، رزقنا الله.

وقوله: (**فحفظها ووعاها**) في (القاموس)[1]: وعاه يعيه: حفظه وجمعه، كأوعاه فيهما، وقال الطيبي[2]: يقال: وعى كلاماً إذا حفظه ودام على حفظه ولم ينسه، انتهى. قيل: وذلك بالتكرار والتذكار، وقيل: بالرواية والتبليغ فيكون عطف (وأدّاها) عليه قريباً من عطف تفسيري.

وقوله: (**فرب حامل فقه غير فقيه**) ورب في أصل وضعه للتقليل، وكثر استعماله للتكثير، وهو المناسب ههنا، وغير فقيه صفة لحامل فقه.

وقوله: (**ورب حامل فقه إلى من هو أفقه**) أي: حامل فقه فقيه أداه إلى من هو أفقه ليفيد ما لا يفقهه الحامل، والفعل المتعلق به (رب) يكون محذوفاً في الأكثر، أي: وجدته وأدركته ونحوهما، وفيه ترغيب وتحريض على رواية الحديث باللفظ، وقد جوز الرواية بالمعنى، والمختار أن العزيمة هو النقل باللفظ، والنقل بالمعنى رخصة؛ لأن لكل لفظ خصوصية ليس في الآخر وإن كان يرادفه في أصل المعنى، ولكل كلمة مع صاحبتها مقام ليس لها مع غيرها، لا سيما في كلام من هو أفصح

---

(١) «القاموس» (ص: ١٢٣٢).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٣٨٤).

ثَلاَثٌ لاَ يَغِلُّ. . . . .

الفصحاء، ويختلف المراد بوضعها مقامها، ولـه أمثلـة كثيرة ذكر الطيبي بعضاً منها، فالاحتياط في نقل كلامه أن يروى كما هو، وذلك ظاهر، لكن قد شاع بينهم الروايـة بالمعنى، وذلك من العارف بالعربية والحاذق فيها.

وفي (سنن الدارمي)[1] عن واثلة بن الأسقع قال: إذا حدثناكم بالحديث على معنـاه فحسبكم، وعن جريـر بن حزم قال: كـان الحسن يحدث بالحديـث، الأصلُ واحدٌ والكلامُ مختلفٌ.

وبالجملة قـد اختلفوا في الروايـة بالمعنى، والأكثر على الجـواز، ومن أقوى حججهم الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف بـه وإن لم يكن هناك ضرورة؛ فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربيـة أولى، وقيل: إنما يجوز في المفردات دون المركبات، وقيل: إنمـا يجوز لمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف فيه، وقيل: إنمـا يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه وبقي معناه مرتسماً في ذهنـه، فلـه أن يرويـه بالمعنى لمصلحـة تحصيل الحكم بخلاف من كان مستحضراً للفظه، هـذا كلام الشيخ في (شرح النخبة)[2]، وهذا الخلاف في الجواز وعدم الجواز، وأما أولوية الرواية باللفظ فمتفق عليه، ومع ذلك الروايـة بالمعنى قد كثر وقوعهـا من الأئمـة، فرب حديـث من أصحاب الكتب وغيرهم مروي في كتبهم والألفاظ مختلفة، وذلك أكثر من أن يحصى.

وقوله: **(ثلاث لا يغل)** روي هذا اللفظ بوجوه: **أحدهـا**: (لا يغل) بفتح الياء

---

(١) «سنن الدارمي» (ح: ٣٢١ ـ ٣٢٣).

(٢) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» (ص: ٢٥).

. . . .

وكسر الغين من الغل بالكسر بمعنى الغش والضغن، **وثانيها**: بضم الياء وكسر الغين من الإغلال بمعنى الخيانة أو السرقة الخفية، **وثالثها**: بفتح وضم من الغلول[1]، قال التُّورِبِشْتِي[2]: لا معنى له ههنا لأن الغلول السرقة والخيانة من المغنم خاصة، انتهى.

ولا يذهب عليك أنه لو صحت الرواية لجاز حمله على مطلق الخيانة إطلاقاً للفظ الخاص على العام، على أن صاحب (القاموس)[3] جعله بمعنى مطلق الخيانة أيضاً، حيث قال: الغلول: الخيانة، غل غلولاً: خان كأغل، أو خاص بالفيء، وقال القاضي عياض في (المشارق)[4] في قوله: نهى عن الغلول، ولا تقبل صدقة من غلول، [وأنه قد غل]، ولا تغلو، كله من الخيانة، وكل خيانة غلول، لكنه صار في عرف الشرع لخيانة المغانم خاصة، يقال منه: غل وأغل، انتهى.

فلو حمل على المعنى الأصلي اللغوي لم يبعد، ويحتمل أن العرف حصل بعد ورود هذا الحديث؛ لأن الترغيب في التعلم مقدم في الإسلام، والمغانم وأحكامها حصلت بعد ذلك بشرعية الجهاد والقتال، والله أعلم. نعم القاضي لم يذكر رواية الفتح مع الضم في الحديث، واقتصر على الروايتين الأوليين، وذلك شيء آخر، لكن عند من ثبت هذه الرواية فله وجه قطعاً.

ورابعها: (لا يغل) بالفتح والكسر مع تخفيف اللام من الوغول بمعنى الدخول،

---

(١) سمي بالغلول لأن الأيدي فيها مغلولة أي ممنوعة ومجعول فيها الغل بمعنى الحديدة التي تجمع يد الأسير إلى عنقه. «مجمع» (٤/ ٦٠).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ١٠٨).

(٣) «القاموس» (ص: ٩٥٧).

(٤) «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٢٢).

عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ». رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ»[١]. [منسد الشافعي: ١٢٠٨، الرسالة: ١١٠٢].

قال القاضي عياض: وذكر عن حماد بن سلمة أنه كان يرويه (يغل) بتخفيف اللام من وغل يغل وغولاً، يقال: وغل الرجل إذا دخل في الشجر وتوارى فيه، وهذه الرواية أيضاً بعيدة باعتبار هذه الخصوصية في مفهوم الوغول، إلا أن يراد به مطلق الدخول، وقد يفهم من بعض الكتب أنه بمعنى الدخول في شيء، فلا استبعاد.

إذا عرفت هذا فاعلم أن معنى الحديث أن المؤمن لا يغل ولا يغش ولا يخون، ولا يدخل في قلبه ميل وزيغ كائناً على هذه الخصال الثلاث، والمراد أن هذه تستصلح بها القلوب، فمن تمسك بها طهر قلبه من الدغل والخيانة والشر.

و(**عليهن**) حال، أي: لا يغل قلب مؤمن كائناً عليها، قدمت لكون ذي الحال نكرة، ثم بين الخصال الثلاث، **فأحدها**: (**إخلاص العمل لله**) بأن يكون خالصاً له تعالى، لا يشوبه غرض ولا عوض، وشرحه يطلب من كلام السادة الصوفية قدس الله أسرارهم، **وثانيها**: (**النصيحة للمسلمين**) عامتهم وخاصتهم وإرادة الخير لهم، وبيانه في شرح قوله ﷺ: (الدين النصحية)، **وثالثها**: لزوم جماعة المسلمين وعدم النفور والخروج والبعد عنها.

وقوله: (**فإن دعوتهم**) الظاهر أنه تعليل لالتزام جماعة المسلمين.

وقوله: (**من وراءهم**) بفتح (من) موصولة، وفي بعض النسخ (مِن) بكسرها، والأول هو الأصوب رواية، والمعنى أن دعاء الجماعة قد أحاطت بهم وبمن وراءهم،

---

(١) وَهِمَ في عدم عزوه لأصحاب السنن، فقد رواه الترمذي (ح: ٢٦٥٨).

٢٢٩ ـ [٣٢] وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارِمِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، إِلاَّ أَنَّ التِّرْمِذِيَّ وَأَبَا دَاوُدَ لَمْ يَذْكُرَا: «ثَلاَثٌ لاَ يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ» إِلَى آخِرِهِ. [حم: ٥/ ١٨٣، ت: ٢٦٥٦، د: ٣٦٦، دي: ١/ ٧٥].

٢٣٠ ـ [٣٣] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ. . . . .

والوراء بالمد بمعنى خلف وقدام وهو من الأضداد، فلا يكاد الشيطان ينتهز منهم فرصة بطريق الحقد والخيانة وغيرهما من المعاصي والمهالك، ويحتمل أن يكون المراد أنه من دخل في جماعتهم بالاعتقاد لا يحمله الغل على مفارقتهم، فإن الله يكلؤه ويمنعه عن مفارقتهم لإحاطة الدعوة، ويجوز أن يكون تعليلاً لقوله: لا يغل، والأول هو الأظهر، وقالوا: وجه مناسبة هذا الكلام يسابقه أنه ﷺ لما حث على أداء ما سمع منه أشار إلى ما يؤيده ويقرره ويبعثه عليه، وهي هذه الخصال الثلاث؛ فإنه لو لم يخلص عمله لله ولم ينصح المسلمين ولم يلزم جماعتهم لا يحصل الأداء أو لا يتم.

وقال الطيبي[1] ما حاصله: أن الكلام السابق وهو الترغيب والتحريض على أداء ما سمع توطية وتمهيد لهذه الخصال، وهي التي استوصى في حقها أن يبلغ ويؤدي لأنها جامعة بين التعظيم لأمر الله والشفقة على خلق الله، وبها تمام الدين وكماله، هذا، والظاهر أن السابق عام، فالأظهر ما ذكره الشارحون، والله أعلم.

٢٣٠، ٢٣١ ـ [٣٣، ٣٤] (ابن مسعود، وأبو الدرداء) قوله: **(من سمع منا)** لفظ الجمع للتعظيم على ما يقتضيه المقام، ويحتمل أنه ﷺ أشار بأن حكم أصحابي وخلفائي كذلك، والله أعلم.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٣٨٥).

كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى لَـهُ مِنْ سَامِعٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَـهْ. [ت: ٢٦٥٧، جه: ٢٣٢].

٢٣١ ـ [٣٤] وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ أَبِـي الدَّرْدَاءِ. [دي: ١/ ٧٥ ـ ٧٦].

٢٣٢ ـ [٣٥] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلاَّ مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٩٥١].

٢٣٣ ـ [٣٦] وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَـهْ عَنِ ابْنِ مَسْعُـودٍ وَجَابِـرٍ وَلَمْ يَذْكُـرِ: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي . . . .

وقوله: (**كما سمعه**) هذا أصرح مما سبق في محافظة الرواية باللفظ، وهو إما حال أو مفعول مطلق، و(ما) موصولة أو مصدرية.

وقوله: (**فرب مبلغ**) بفتح اللام المشددة أي المبلغ إليـه، (**أوعى**) قـد علم أن معناه الحفظ وإبقاؤه، والمراد ههنا أعلم وأفقـه، وقال الكرماني: يقال: قـد أوعيت أي: فهمت، انتهى، كأنه بمعنى أكثر وعاء للعلم والفقه.

وقوله: (**من سامع**) أي: ممن سمع مني وبلغ.

٢٣٢، ٢٣٣ ـ [٣٥، ٣٦] (ابن عبـاس، وابن مسعود وجابـر) قولـه: (اتقـوا الحديث عني) أي رواية الحديث، أو الحديث بمعنى التحديث على أن فعيلاً قد جاء بمعنى المصدر كالنذيـر بمعنى الإنـذار على قول صاحب (الكشاف)[1]، وعلى هذا (عن) متعلق بالحديث.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٧/ ١٠٣).

إِلاَّ مَا عَلِمْتُمْ». [جه: ٣٢].

٢٣٤ ـ [٣٧] وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٩٥٠].

وقوله: (**إلا ما علمتم**) أي: بالظن الغالب أنه مني لئلا تقعوا في الكذب علي، وقد سبق الكلام فيه في الفصل الأول.

٢٣٤ ـ [٣٧] (عنه) قوله: (**من قال في القرآن برأيه**) القول بالرأي ما لا يكون مؤسساً على علوم الكتاب والسنة من قواعد العربية المقررة عند الجمهور، وأصول الإسلام المسلمة عند العلماء، ثم إن كان بطريق التفسير ويعني به ما يجزم به بأنه مراد الله فلا بد فيه من النقل الصحيح من رسول الله ﷺ، وما يكون بطريق التأويل واحتمال أن يكون مراداً يكفي فيه التأسيس على قواعد العربية وأصول الدين، وبدون ذلك لا يجوز التكلم به لا تفسيراً ولا تأويلاً، وهذا هو الضابط، وقد يراد بالتفسير بالرأي أي: يكون له رأي وميل من طبعه وهواه، فيأوله على وفق رأيه، ويصرفه إلى ما اعتقد من مذهبه وإن لم تكن الآية واردة فيه، ولو لم يكن له ذلك الرأى بالاعتقاد لما لاح له ذلك، وأما ما يذكره الصوفية من أهل الإشارات والوعّاظ في المقاصد الصحيحة فذلك شيء آخر، وقد منعه بعض الفقهاء وشدّد في ذلك.

وقال آخرون: هم أخطؤوا في الدليل لا في المدلول، وهم لا يدعون الجزم بذلك، بل إشارات تلوح على سرائرهم، وقال حجة الإسلام: الطامات، وهي صرف ألفاظ الشرع من ظواهرها إلى أمور لم يسبق منها إلى الأفهام، كدأب الباطنية من قبيل البدعة المنهية عنها، وبالجملة الأمر في تفسير القرآن خطير يجب الاحتياط فيه

٢٣٥ ـ [٣٨] وَعَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فقد أَخْطَأَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ. [ت: ٢٩٥٢، د: ٣٦٥٢].

٢٣٦ ـ [٣٩] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ. [حم: ٢/ ٢٨٦، ٣٠٠، د: ٤٦٠٣].

والإمساك عما توقع في الخطر، والكلام فيه كثير، وقد استقصاه السيوطي في كتاب (الإتقان)[1].

٢٣٥ ـ [٣٨] (جندب) قوله: (فأصاب) فأخطأ على عكس ما قالوا في المجتهد: إنه وإن أخطأ فقد أصاب؛ بمعنى نيل الأجر والثوب.

٢٣٦ ـ [٣٩] (أبو هريرة) قوله: (المراء في القرآن كفر) قد عرفت معنى المراء في حديث كعب بن مالك في هذا الفصل، وقيل: المراد بالمراء ههنا الشك كما قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾[هود: ١٧]، أي شك، كذا في بعض الشروح، ولا شك أن الكفر على هذا المعنى يكون على ظاهره، ولكن الظاهر من سوق الأحاديث التشديد والتغليظ فيما لا ينبغي أن يفعل ويفضي إلى الكفر، وأما إنكار القرآن والشك في قرآنيته فظاهر معلوم بالضرورة من الدين أنه كفر، والله أعلم.

وقيل: المراد المجادلة فيما فيه من الأحكام؛ فإنه ربما يفضي إلى الكفر إذا عاند صاحب الحق، وقيل: الجدال المشكك في الآي المتشابهة المؤدي إلى الجحود، فسماه كفراً باسم ما يخشى عاقبته، وقد يراد إنكار بعض القراءات المروية بالشهرة.

وبالجملة البحث والجدال لا على سبيل الحق وطلبه، وعدم التفويض إلى مراد

---

(١) انظر: «الاتقان» (١/ ٣٣٢ ـ ٣٣٤).

٢٣٧ ـ [٤٠] وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْماً يَتَدَارَؤُونَ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا: ضَرَبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَإِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً، فَلاَ تُكَذِّبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهْ. [حم: ٢/ ١٨٥، ١٩٥، ١٩٦، جه: ٨٥].

الله ورسوله، وعدم الاحتياط في ذلك حرام منهي عنه، وأما على وجه الشك والإنكار فكفر بلا شبهة.

٢٣٧ ـ [٤٠] **(عمرو بن شعيب)** قوله: **(يتدارؤون في القرآن)** أي: يتدافعون ويجادلون فيه على نحو ما مرّ.

وقوله: **(ضربوا كتاب الله بعضه ببعض)** وقالوا: هذا يناقض ذلك ويخالفه قدحاً وطعناً، وهذا مما يستغرب من الصحابة، ولعله كان فيما بينهم من بعض المنافقين قصداً إلى التشكيك والإفساد، والله أعلم.

وقال التُّورِبِشْتِي[١]: خلطوا بعضه ببعض فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه، والمجمل والمبين، والناسخ والمنسوخ، من قولهم: ضربت اللبن بعضه ببعض، أي: خلطته، والظاهر أن المراد المجادلة والمنازعة، فشبه ﷺ حالهم بحال من كان قبلهم من المتشككين تشديداً وتغليظاً.

وقوله: **(فكلوه إلى عالمه)** وهو الله ورسوله كما أشير إليه بقوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[النساء: ٥٩]، وقيل: من يعرفه من أهل العلم الراسخ في علمه، والله أعلم.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ١١٠).

٢٣٨ ـ [٤١] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ..................

---

٢٣٨ ـ [٤١] (ابن مسعود) قوله: (أنزل القرآن على سبعة أحرف) وقد جاء في رواية: (نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف)[١]، قيل: المراد بسبعة أحرف سبع لغات للعرب مشهور لها بالفصاحة، فإن حرف الشيء: طرفه، ولهذا سميت حروف التهجي لأنها أطراف الكلم، وهذه سبع أطراف اللغات، وهي لغة قريش وطيء وهوازن وأهل اليمن وثقيف وهذيل وبني تميم، فإن القرآن نزل أولاً بلغة قريش، ولما شق على كل العرب القراءة بلغتهم رخص في ذلك، وكان ذلك بسؤال منه ﷺ ربه ﷻ، كما ورد في حديث أبي بن كعب.

وقد أورده التُّورِبِشْتِي[٢] في شرحه، وكانوا يقرؤنه على اللغات المختلفة المذكورة كما يشتهي كل أحد إلى إمارة عثمان ﷺ، فلما كتب المصاحف وأرسل النسخ إلى بلاد الإسلام جمع الناس على لغة قريش بعد ما جمعه زيد بن ثابت بأمر أبي بكر واستصواب عمر ﵄ بمجموع اللغات، وأمر عثمان بمحو ما عداه رفعاً للخلاف الذي وقع في الناس بإنكار بعضهم قراءة بعض، وتكفير كل من الفريقين الآخر، ولم يبق من الحروف المختلف فيها على نهج التواتر إلا شيء يسير، وبقي المختلف فيه من الإدغام والإمالة والوقف وغير ذلك من القسم المشترك الذي اشتهر عند القراء السبع لاتصال سنده على أصله مقروءاً به، وما عدا ذلك فإنه متروك لا يقرأ به ولا يحتج به لفقد الضرورة التي دعت إليه في أول الوهلة، ثم لسقوط الرواية عنه وانعدام التواتر

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (رقم: ٣٠١١٨)، وفيه: «كلٌّ كافٍ شافٍ».

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ١١١).

لِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، . . . .

فيه، وهذه العلة هي التي تعتمد في ترك القراءات التي تخالف نظم المصحف المجمع عليه، وهذا القول المعتمد عليه الذي أكثر الشارحين.

وقيل: المراد بها القراءات السبع، فإنها كلها متواترة ثبت إنزالها، وقراءتها تترتب على كل واحدة منها أحكام التلاوة من جواز الصلاة بها وحرمة مس المصحف الجنب والمحدث إياها. وقد زيدت قراءة يعقوب فصارت ثمانية، وقد تدعى العشر أنها متواترة، والقول المختار الذي عليه الجمهور هو الأول، وقد استوفى الكلام فيه السيوطي في (الإتقان)[1] فلينظر ثمة.

وقيل: معناه أنزل مشتملاً على سبعة معان: الأمر والنهي والقصص والأمثال والوعظ والوعد والوعيد، وقيل: المعاني السبعة: العقائد والأحكام والأخلاق والقصص والأمثال والوعد والوعيد، وقد يقال: المراد بلفظ السبعة التوسعة والكثرة لا العدد المخصوص كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ﴾ [لقمان: ٢٧]، قال التُّورِبِشْتِي[2]: والعرب تضع السبع موضع الأعداد التامة؛ لأنها قواعد الزمان والمكان.

وقوله: (**لكل آية منها**) أي: من سبعة أحرف التي أنزل القرآن عليه، وفي بعض النسخ: (لكل آية منه) فالضمير للقرآن.

وقوله: (**ظهر وبطن**) قيل: الظهر ما ظهر من معناه ويفهمه أهل اللسان جميعاً، والبطن ما خفي منه، ويكون بينه وبين عباده المصطفين، وقيل: الظهر ما بينه التفسير،

---

(١) «اتقان» (١/ ٣٩).

(٢) «كتاب الميسر» (١/ ١١١).

وَلِكُلِّ حَدٍّ مُطَّلَعٌ». رَوَاهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» [١/ ٤٠].

والبطن ما يستكشفه التأويل، والتفسير ما يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية، وقيل: الظهر الإيمان بـه، والبطن العمل بـه، وقيل: الظهر القراءة والتلاوة، والبطن التفهم والتدبر، وقيل: ظهرها لفظها، وبطنها معناها، وقيل: قصصه في الظاهر أخبار، وفي الباطن اعتبار.

وقوله: **(ولكل حد)** أي: لكل حد وطرف ونهاية من الظهر والبطن.

وقوله: **(مطّلع)** بضم ميم وتشديد طاء وفتح لام، أي: مصعد، أي: موضع صعود يطلع عليه بالترقي إليه، والمطلع مكان إطلاع من موضع عال، يقال: مطلع هذا الجبل من مكان كذا، أي: مأتاه ومصعده، فمطلع الظهر تعلم العربية والعلوم التي تتعلق بـه ومعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وأمثال ذلك، ومطلع البطن تزكية النفس وتصفية القلب بالرياضة واتباع الظاهر والعمل بمقتضاه.

وقال التُّورِبِشْتِي[1]: المراد بالحد ما شرع الله لعباده من الأحكام، قال الله تعالى: ﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩٧]، أي: أحكام، فالمعنى: لكل حد من حدود الله وأحكامه التي شرع لعباده من الدين موضع اطلاع من القرآن، فمن وفق أن يرتقي ذلك المرتقى اطلع منه على الحد الذي يتعلق بذلك المطلع، وكان رسول الله ﷺ هو الذي رزق الارتقاء إلى مطلع كل حد من القرآن.

وقد قال بعض العلماء: إن عامة سنن الرسول ﷺ راجعة إلى القرآن، والعلماء في ذلك على طبقاتهم ومنازلهم، وكان ﷺ يدرك من معاني الوحي ما لا يبلغه فهم غيره، انتهى.

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ١١٥).

٢٣٩ ـ [٤٢] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْعِلْمُ ثَلاَثَةٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، ....

وقيل: الحد: الفرائض والأحكام، والمطلع: الثواب والعقاب، وقيل: أي: لكل حرف حد في التلاوة كالمصحف الإمام لا يتجاوز، وفي التفسير كالمسموع لا يتجاوز، وقيل: المطلع: الفهم الموصل إلى التدبر من التأويل والمعاني، وقيل: معناه: أن لكل حد منتهكاً ينتهكه ويرتكبه، أي: إن الله لم يحرم حرفه إلا علم أن سيطلعها متطلع، وهذه المعاني أكثرها ضعيفة نازلة بعيدة خصوصاً المعنى الأخير، والذي ذكره الجمهور هو الأول، وما ذكر التُّورِبِشْتِي معنى صحيح متين كما لا يخفى، والله أعلم بالصواب.

٢٣٩ ـ [٤٢] (**عبدالله بن عمرو**) قوله: (**العلم ثلاثة**) أي: علم الدين والشريعة وهو العلم النافع المراد بقوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[الزمر: ٩]، والمطلوب زيادته لقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[طه: ١١٤] بمراتبه ودرجاته، وأما ما سواه فمستعاذ منه بقوله ﷺ: (أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع) كالفلسفيات ونحوها، أعاذ الله المؤمنين من ذلك.

وقوله: (**آية محكمة**)[1] إشارة إلى الكتاب، وإنما خص بالآية المحكمة لأنها أم الكتاب وأصله حفظت من الاحتمال والاشتباه، ويحمل ما سواها من المتشابهات عليها، ولا بد في ذلك من علوم هي مباديها، والمراد بـ (**السنة القائمة**)[2] الثابتة بحفظ

---

(١) قال القاري: أَيْ: غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ أَوْ مَا لاَ يَحْتَمِلُ إِلاَّ تَأْوِيلاً وَاحِداً. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣١٧).

(٢) قال القاري: أَيْ: ثَابِتَةٌ صَحِيحَةٌ مَنْقُولَةٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعْمُولٌ بِهَا. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣١٧).

أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ، وَمَا كَانَ سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ.

[د: ٢٨٨٥، جه: ٥٤].

متونها وأسانيدها.

وقوله: (**فريضة عادلة**) إشارة إلى الإجماع والقياس لأنهما يعدلان الكتاب والسنة مساويتان لهما للاستثناء والاستنباط منهما، وسميا بالفريضة للإشارة إلى أن العمل بها فرض وواجب كما بالكتاب والسنة، فصار الحاصل أن أدلة الشرع أربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وأما حمل الفريضة العادلة على سهام الفرائض المذكورة في الكتاب والسنة برعاية العدالة في قسمتها فلا يناسب تخصيصها المقام، إلا أن يكون أيضاً إشارة إلى الاهتمام بها، كما قيل في تسميتها بنصف العلم، والوجه هو الأول كما لا يخفى، وما قيل: إن المراد بالفريضة العادلة ما اتفق عليه المسلمون، فهو أيضاً إشارة إلى الإجماع والقياس.

وقوله: (**ما كان سوى ذلك فهو فضل**) في (القاموس)[1]: الفضل: ضد النقص، والجمع فضول، والفضيلة: الدرجة الرفيعة في الفضل، والفضولي بالضم المشتغل بما لا يعنيه، انتهى. وتحقيقه كما حكاه الطيبي[2] من (المغرب) أن الفضل: الزيادة، وقد غلب جمعه يعني الفضول على ما لا خير فيه، ثم قيل لمن يشتغل بما لا يعنيه: فضولي، وقد وقع في عبارة (إحياء العلوم) الفضل في مثل هذا المقام بمعنى زيادة الفضيلة في العلم، وذلك أنه قسم العلم إلى ما هو فرض عين وفرض كفاية، وعين القدر الضروري والحاجي منه، ثم قال: وأما إحاطة أقسام العلوم والتبحر فذلك فضل

---

(١) «القاموس» (ص: ٩٦١).

(٢) انظر: «شرح الطيبي» (١/ ٣٩٦).

٢٤٠ ـ [٤٣] وَعَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَقُصُّ إِلاَّ أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَو مُخْتَالٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٣٦٦٥].

٢٤١ ـ [٤٤] وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَفِي رِوَايَته: «أَوْ مِرَاءٌ» بدل «أَو مُخْتَالٌ». [دي: ٢/ ٣١٩].

أي: زيادة فضيلة، ومع ذلك يجب أن لا يكون من العلوم البدعية المحرمة، وأما سوق الحديث فليس في ذلك، بل المراد منه أن علم الدين هو الكتاب والسنة وما استنبط منهما، ويشمل هذا على كل ما يتعلق بها من غير اقتصار على قدر الكفاية، وما سوى ذلك فضول، وقد اتفق الشراح على تفسيره بما لا يعنيه، وهو الأنسب بالمقام.

٢٤٠، ٢٤١ ـ [٤٣، ٤٤] (عوف بن مالك الأشجعي، وعمرو بن شعيب)

قوله: **(لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال)** في (القاموس)[1]: قَصَّ الخبر: أعلمه، و﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣]: نبين لك أحسن البيان، والقاص من يأتي بالقصة، وفي (مجمع البحار)[2]: قصصت الرؤيا عليه إذا أخبرته بها، والقص البيان، والقاص من يأتي بالقصة على وجهها، كأنه تتبع وتبين معانيها وألفاظها، وقال: القص: التحدث بالقصص، ويستعمل في الوعظ، يريد أن الواعظ للناس إما الأمير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا به، أو مأمور به يأمره الأمير مأذون من عنده، فحكمه حكم الأمير، ويجوز لهما الوعظ للناس، أو يكون القاص مختالاً يفعل تكبراً على الناس وطلباً للرياسة واتباعاً للهوى، والمختال المتكبر المعجب بنفسه يرائي الناس بقوله وعمله، ففيه زجر عن القص والوعظ بغير إذن الإمام، وذلك لأن الإمام أعرف

---

(١) «القاموس» (ص: ٥٧٩).

(٢) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٢٨٥).

٢٤٢ ـ [٤٥] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، . . . .

بمصالح الرعية، فلينظر في العلماء من رأى فيه العلم والديانة وترك الطمع وحسن العقيدة وصدق الحال يأذن له أن يعظ الناس، ومن لم ير فيه هذه الصفات لم يأذن له لئلا يوقع الناس في الفتنة من البدعة والجهل.

أقول: ويستنبط منه أن التصدر للوعظ والإرشاد مما لا ينبغي إلا بإذن المشايخ وإجازتهم واستخلافهم، كما يفعله المتشيخة من أهل الجهل والهوى، نسأل الله العافية.

وقال التُّورِبِشْتِي[١]: قال بعض العلماء: هذا في الخطبة؛ لأن الأمر فيها إلى الأمراء أو إلى من يتولاها من قبلهم، وذكر في بعض الشروح: (محتال) بالحاء المهملة من الحيلة أو الخاء المعجمة من الاختيال أي التكبر، وقال في (شرح السنة): بالمهملة أصح، وقال: وهكذا قيدناه من شيوخنا.

٢٤٢ ـ [٤٥] (أبو هريرة) قوله: (من أَفتَى) في (القاموس)[٢]: أفتاه في الأمر: أبانه له، والفتيا والفُتوى وتفتح: ما أفتى به الفقيه، ونقل الطيبي[٣] في معنى الحديث أن (أفتى) الثاني بمعنى استفتى أي: كان إثمه على من استفتاه، فإنه جعله في معرض الإفتاء بغير علم، ويجوز أن يكون (أفتى) الأول مجهولاً أي الإثم على المفتي دون المستفتي، انتهى. وفي الوجه الأول شيئان: أحدهما: حمل (أفتى) على استفتى،

---

(١) «كتاب الميسر» (١/ ١١٧).

(٢) «القاموس» (ص: ١٢١٢).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٢٩٧).

وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.
[د: ٣٦٥٧].

٢٤٣ ـ [٤٦] وَعَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الأُغْلُوطَاتِ.
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٣٦٥٦].

ولا يوجد ذلك في كتب اللغة، والثاني: لا بد من الحمل على أنه استفتى مع الوقوف على جهلة مع وجود العلماء، وإلا كيف يكون الإثم عليه مع أن الخيانة إنما وقعت من المفتي لإفتائه من غير علم كما لا يخفى.

وقوله: (من أشار على أخيه بأمر) في (القاموس)[1]: أشار عليه بكذا: أمره، أي: من استشار أحداً في أمر وسأله كيف أفعل؟ فأشار المستشار فيه بأمر، وهو يعلم أن المصلحة في غيره فقد خانه.

٢٤٣ ـ [٤٦] (معاوية) قوله: (نهى عن الأغلوطات) في (القاموس)[2]: الغلط محركة: أن تعيا بالشيء فلا تعرِف وجه الصواب فيه، والغلوطة كصبورة، والأغلوطة بالضم، والمغلطة: الكلام يغلط فيه، ويغالط به.

وفي (مجمع البحار)[3]: نهى عن الغلوطات، ويروى: عن الأغلوطات، والأول محذوف الهمزة كجاء الأحمر، وجاء الْحُمْرُ، وغلط من قال: [إنها] جمع غلوطة، أي: يغلط فيها كشاة حلوب، وإذا جعلتها اسماً قلت: غلوطة بالتاء كحدوبة، وأراد مسائل يغالط بها العلماء ليزِلُّوا فيهيج به شر وفتنة، ونهى عنها لأنها غير نافعة في الدين،

---

(١) «القاموس» (ص: ٣٩٢).

(٢) «القاموس» (ص: ٦٢٦).

(٣) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٥٦).

٢٤٤ ـ [٤٧] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ وَعَلِّمُوا النَّاسَ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٠٣١].

ولا تكاد تكون إلا فيما لا يقع، وأما الأغلوطات فجمع أغلوطة، أفعولة كأحدوثة، وقيل: غلوطات بفتح غين جمع غلوطة، وصوب بعض ضمها، وأصله أغلوطات.

وفي بعض الشروح: الأغلوطات هي المسائل التي يوقع السائل بها المسؤول عنها في الغلط لإشكال فيها وغموض فيمتحنه ليظهر فضل نفسه وقلة علم المسؤول عنها.

وفي (الأزهار) النهي للتحريم إذا كان ابتداء لأنه سبب الإيذاء، والإيذاء حرام وتهييج للفتنة والعداوة، وفيه إظهار فضل النفس ونقص الغير، وأما إن كان جواباً وجزاء فلا يكون حراماً لقوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾[الشورى: ٤٠].

وسئل من الشافعي في مجلس هارون الرشيد عن مسائل مشكلة، فأجابها سريعاً، فسأل الشافعي ممن سئل منه عن رجل مات عن ست مئة درهم ولم يخص أخته إلا درهم، فأطرق مليًّا وعجز، فأشار هارون إلى الشافعي بتصويره فقال: رجل مات عن بنتين وأم وزوجة واثني عشر أخاً وأخت وست مئة درهم.

٢٤٤ ـ [٤٧] (أبو هريرة) قوله: **(تعلموا الفرائض)** قيل: المراد بالفرائض علم المواريث، والصواب أن المراد منها الفرائض التي فرضها الله على عباده، ولما وقعت في مقابلة القرآن يراد به الفرائض التي يعلم من كلامه ﷺ ليكون إشارة إلى تعلم الكتاب والسنة، وهما ينقطعان بوفاته ﷺ بانقطاع الوحي، فوصى بالتعليم والتعلم لهما.

٢٤٥ ـ [٤٨] وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلَسُ فِيهِ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لاَ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. [ت: ٢٦٥٣].

٢٤٦ ـ [٤٩] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلاَ يَجِدُونَ أَحَداً أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: إِنَّهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَمِثْلُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاق، قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى: ....

---

٢٤٥ ـ [٤٨] (أبو الدرداء) قوله: (فشخص ببصره إلى السماء) شخوص البصر ارتفاع الأجفان إلى فوق وتحديد النظر وانزعاجه، يقال: أشخص بصره: رفعه ولم يطرق، والباء في (ببصره) للتعدية، ويجيء متعدياً بنفسه، وكأنه انتظر الوحي فأوحي إليه باقتراب أجله ﷺ.

وقوله: (أوان يختلس) بالإضافة، وقد يضبط بعض الناس بالتوصيف، وقال الشيخ ابن حجر: واللفظ العربي بالإضافة، وفي بعض النسخ: (يختلس فيه)، وهذا الظاهر في التوصيف، ولذا حمله عليه الطيبي، ويختلس بمعنى يسلب، من الخلس بمعنى السلب، والمراد بـ (العلم) الوحي.

٢٤٦ ـ [٤٩] (أبو هريرة) قوله: (وعن أبي هريرة رواية) بالنصب على التمييز، وهو عبارة رفع الحديث أي رواية عن رسول الله ﷺ، وقيل: إنما يؤتى بهذه العبارة إذا لم يتيقن عند الراوي أنه قال: قال رسول الله ﷺ.

وقوله: (يوشك) بضم الياء وكسر الشين، وفتحها لغة ردية، وقد مر. وضرب الأكباد كناية عن سرعة السير.

وَسَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ الْعُمَرِيُّ الزَّاهِدُ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِاللهِ. [ت: ٢٦٨٠].

قوله: (**سمعت ابن عيينة أنه قال**) وفي بعض النسخ المصححة ههنا: (قال: قيل: هو العمري)، وهذا أحسن لئلا ينافي سابقه.

وقوله: (**هو العمري الزاهد، واسمه عبد العزيز بن عبدالله**) اعلم أن العمري بضم العين وفتح الميم كثير، والكل منسوب إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من أولاده، ومنهم عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني، قال الشيخ في (التقريب)[١]: ضعيف عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين ومئة.

وذكر المؤلف في الفصل الثاني من (باب تعجيل الصلاة) عن الترمذي أنه ليس بالقوي، وذكر في بعض الحواشي عن (الترغيب)[٢]: هو صدوق حسن الحديث فيه لين، وعن (الكفاية): كان يحيى بن سعيد يضعفه، وقيل: هو لا يحدث عنه، وقد ذكره مسلم في شواهده، وهو ممن غلب عليه الزهد، وشغلته العبادة عن حفظ الحديث وضبطه، ولم يذكره صاحب (جامع الأصول)، وهو عجيب.

وفي (الكاشف)[٣] للذهبي: عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري عن أخيه عبيدالله ونافع والمقبري، وعنه ابنه عبد الرحمن والقعنبي وأبو مصعب، قال ابن معين: صويلح، وقال ابن عدي: لا بأس به صدوق.

---

(١) «تقريب التهذيب» (رقم: ٣٤٨٩).

(٢) «الترغيب» (١/ ٢٥٧).

(٣) «الكاشف» (رقم: ٢٨٧).

. . . .

وفي (التهذيب)[١]: كان رجلاً صالحاً، وقال عبدالله بن علي بن المديني عن أبيه: ضعيف، وقال يعقوب بن أبي شيبة: ثقة صدوق، في حديثه اضطراب، وقال النسائي: ضعيف الحديث، وقال أبو زرعة الدمشقي: رأيت أحمد يحسن الثناء عليه.

ومنهم: عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، أبو عثمان أخو عبدالله هذا العمري، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومئة، كذا في (التقريب)[٢].

وقال في (الكاشف)[٣]: هو العمري الفقيه الثبت، ويقال: رأى أم خالد الصحابية، عن أبيه والقاسم وسالم، وعنه شعبة والقطان وأبو أسامة وعبد الرزاق، مات سنة سبع وأربعين ومئة.

وفي (التهذيب)[٤]: كان من سادات أهل المدينة وأشراف قريش فضلاً وعلماً وعبادة وشرفاً وحفظاً وإتقاناً، وذكره صاحب (جامع الأصول)[٥] وقال: مدني، أحد الأعلام والراسخين في العلم، وكان تقدم على مالك بن أنس، وروى عن أم خالد القرشية، سمع القاسم بن محمد ونافعاً، وروى عنه حميد الطويل.

ومنهم: عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي العمري، سمع أباه، وسمع منه وكيع وأبو نعيم وأحمد بن يونس، وذكر في

---

(١) «تهذيب التهذيب» (رقم: ٥٦٤).

(٢) «تقريب التهذيب» (رقم: ٤٣٢٤).

(٣) «الكاشف» (رقم: ٣٥٧٦).

(٤) «التهذيب» (رقم: ٧١).

(٥) «جامع الأصول» (١٢/ ٦٩١).

. . . .

(الكاشف)[١]: هـو صدوق، عن أبيـه، وعنه ابن عيينـة وقبيصة وأبـو الوليـد، وفي (التهذيب)[٢]: قال أحمد ويحيى وأبو حاتم: ثقة، زاد أبـو حاتم: لا بأس، ذكره ابن حبان في (الثقات)، وكذا في (التقريب)[٣].

ومنهم عمر بن حمزة، في (جامع الأصول)[٤]: هـو عمر بن حمزة بن عبدالله ابن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، ويعرف بالعمري، أصله من المدينة، وسكن المدينة[٥]، سمع سالم بن عبدالله بن عمر ونافعاً، وسمع منه أبو أسامة ومروان، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وفي (التهذيب)[٦]: المدني، وذكره ابن حبان في (الثقات)، قال: وكان ممن يخطىء، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، استشهد به البخاري في (الصحيح)، وروى له حديث[٧] في الأدب أيضاً، وذكر أبو الحجاج أن مسلماً روى عنه.

إذا عرفت هذا فاعلم أن تعيين عالم المدينة الذي مدحه رسول الله بقوله: (يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل، ولم يجدوا أحداً أعلم منـه) بالعمري الزاهد الذي هـو عبدالله بن عمر المختلف فيـه ذلك الاختلاف غير مناسب، والأولى بـه أخوه عبيدالله

---

(١) «الكاشف» (رقم: ٢٥١٩).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٥/ ٥٠، رقم: ٩٢).

(٣) «تقريب التهذيب» (رقم: ٣٠٧٨).

(٤) «جامع الأصول» (١٢/ ٧١٧).

(٥) كذا في الأصول، وفي «جامع الأصول»: «وسكن الكوفة».

(٦) «تهذيب التهذيب» (٧/ ٣٧٤، رقم: ٧١٩).

(٧) كذا في الأصول، والظاهر: «حديثاً»، أو يحذف كما في «تهذيب الكمال» (٤٢٢١).

. . . .

الذي اتفقوا على أنه ثبت ثقة، ومدحوه مدحاً بالغاً، وقدمه بعضهم على مالك بن أنس، بل لو فسروا العمري الزاهد به لم يبعد؛ فإنه قد وصف بالعبادة أيضاً كما وصف بالعلم والحفظ والإتقان، نعم لفظ الزاهد اشتهر في عبدالله.

وأما قوله: واسمه عبد العزير بن عبدالله الظاهر أن الضمير في اسمه يرجع إلى العمري الزاهد، وليس كذلك، إذ لم يذكر أحد أن عبد العزيز بن عبدالله عمري، نعم هو مدني من أعلام علماء المدينة، كما ذكر صاحب (جامع الأصول)[١]: هو أبو عبدالله[٢]، وقيل: أبو الأصبغ، عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة[٣]، واسمه ميمون الماجشون، قال إبراهيم الحربي: الماجشون فارسي، وإنما سمي بذلك لأن وجنتيه كانتا حمراوين فسمي بالفارسية ماه گون، ثم عربه أهل المدينة فقالوا: الماجشون، وعبد العزيز أحد فقهاء المدينة وأعلامهم، سمع ابن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وعبدالله بن دينار وأباحازم وحميد الطويل وهشام بن عروة، وروى عنه الليث بن سعد وبشر بن المفضل ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون وأبو نعيم، قدم بغداد وحدث بها، ومات سنة أربع وستين ومئة ببغداد، وصلى عليه المهدي.

وفي (الكاشف)[٤]: عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم المدني الفقيه، أجازه المهدي بعشرة آلاف دينار، وكان إماماً معظماً، قال أبو الوليد: كان يصلح للوزارة، هذا على ما فهمه الطيبي وإلا فههنا عبد العزيز بن عبدالله

---

(١) «جامع الأصول» (١٢/ ٦٥٣).

(٢) في الأصول: «أبو عبد» وهو تحريف.

(٣) في الأصول: «أبي شملة» وهو تحريف.

(٤) «الكاشف» (رقم: ٣٣٩٥).

. . . .

آخر هو عمري ذكره في (الكاشف)[١]، وقال: عبد العزيز بن عبدالله بن عبدالله بن عمر ابن الخطاب العمري، سمع أباه وعمه سالماً، وعنه ابن المبارك ووهيب، صدوق، خرج مع ابن حسن، ثم عفا عنه المنصور، وكان بارع الجمال، وفيه يقول المنصور: إذا قتلت مثل هذا فعلى من أتأمر، والله أعلم، هذا، وقد نقل الطيبي[٢] عن المظهر أنه قال: أراد بالعمري عمر بن عبد العزيز، ووجهه أن أمه بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، وكنيتها أم عاصم، واسمها ليلى، فهو من أولاد عمر بن الخطاب ﷺ من البنت، ولكن رده بأنه ليس من أهل المدينة بل من أهل الشام، فلا يصح تسميته عالم المدينة، نعم كان في المدينة في إمارة وليد بن عبد الملك بن مروان أميراً عليها من قبله حين بني مسجد رسول الله ﷺ، والله أعلم.

ثم اعلم أنه كان في المدينة وغيره من البلاد علماء من الصحابة والتابعين وأتباعهم كثيرون كالمذكورين والفقهاء السبعة المشهورين وغيرهم من الأعلام، فتخصيصه بمالك بن أنس والعمري الزاهد لا يخلو عن شيء، ولا بد من الدليل عليه، ولا يقطع بذلك، نعم قد اشتهر مالك، وهو من أتباع التابعين في زمانه بالفقه والحديث والإمامة، وله ملازمة خاصة وجهة مخصوصة بالمدينة التزمها، ولم يخرج منها مدة عمره إلا لحجة واحدة، فلا يبعد أن يذهب الظن إلى ذلك، وأما غيره فتخصيص محض بلا مخصص يوجب الظن، ولعل الصواب أنه ﷺ أخبر بهذا الحديث من حال آخر الزمان الذي يأرز فيه الدين إلى هذه البلدة الشريفة، ولا يبقى على الأرض عالم إلا فيها، والله أعلم بالصواب.

---

(١) «الكاشف» (رقم: ٣٣٩٦).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٤٠٠).

٢٤٧ ـ [٥٠] وَعَنْهُ فِيمَا أَعْلَمُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ ﷻ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. [د: ٤٢٩١].

---

٢٤٧ ـ [٥٠] (**عنه**) قوله: (**فيما أعلم**) هذا لفظ أبي هريرة، أي: في جملة معلوماتي التي حفظتها من رسول الله ﷺ أنه قال . . . إلخ، وقيل: بفتح الميم على لفظ الماضي، فهو قول الراوي من أبي هريرة، وقد يقرأ بضم الهمزة وفتح اللام ورفع الميم على صيغة المجهول المتكلم، وعلى هذا أيضاً هو لفظ أبي هريرة، والأول هو الوجه.

وقوله: (**على رأس كل مئة**) المراد بالرأس آخر المئة أو قريب من آخرها، هكذا اللفظ العربي، وفي الحديث: فتوفاه الله تعالى على رأس ستين سنة، قال الطيبي[1]: أي آخره، وقال: ورأس الآية آخرها، وكذا بعثه الله على رأس أربعين سنة، وقالوا: أن المبعوث على رأس المئة الأولى عمر بن عبد العزيز، وهو إنما بعث في آخر المئة الأولى.

وقوله: (**من يجدد لها دينها**)[2] قد تبادر إلى أفهام أقوام أن المراد به واحد من علماء الأمة امتاز من بين أهل زمانه بتجديد الدين ونصرته، وترويج السنة وتقويتها،

---

(١) انظر: «شرح الطيبي» (١١/ ٤٤).

(٢) قال الإمام ولي الله الدهلوي في «التفهيمات الإلهية» (١/ ٤٠): والمجدد رجل رزقه الله سبحانه حظاً من علم القرآن والحديث، ثم ألبس لباس السكينة فجعل يضع التحريم والوجوب والكراهية والاستحباب والإباحة موضعها، وينقح الشريعة عن الأحاديث الموضوعة وأقيسة القائسين وعن كل إفراط وتفريط، ثم أظمأ الله أكباداً إليه فأخذوا عنه العلم، وعندنا أن المئة تخمين لا تعيين، ويعتبر من وفاته ﷺ، وأقرب الناس إلى المجددية المحدثون القدماء منهم البخاري ومسلم وأشباههم.

٢٤٨ ـ [٥١] وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُذْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، . . . .

وقمع البدعة وتضعيفها، ونشر العلم حتى عيّنه قوم بأنه في المئة الأولى فلان، وقال صاحب (جامع الأصول)[١]: الأولى الحمل على العموم[٢] فإنه لفظة: (من) يقع على الواحد والجمع، ولا يخص أيضاً بالفقهاء بل يعم أولى، وكذا القراء وأصحاب الحديث والزهاد، ثم عين إلى قريب من زمانه كل واحد من الطوائف، هذا ولو عمم البلاد بأن يكون في زمان واحد أو جمع من شأنه هذا لم يبعد، وإنما قال: على رأس كل مئة؛ لأن القرن ينقرض في هذه المدة وينقضي وينتهي كماله إليها، ولهذا سمي القيامة الوسطى كما سيجيء في (باب قيام الساعة) إن شاء الله.

٢٤٨ ـ [٥١] **(إبراهيم بن عبد الرحمن)** قوله: **(العذري)** بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة منسوب إلى عذرة بن سعد.

وقوله: (**من كل خلف**)[٣] بفتح اللام أي: من كل جماعة يخلف السابقين ويلحق بهم، فـ (من) تبعيضية، و(**عدوله**) فاعل (يحمل).

وقوله: (**تحريف الغالين**) التحريف التغير لفظاً أو معنىً، والمراد تبديل الحق

---

(١) (١١/ ٣١٩).

(٢) وفي «التقرير»: والظاهر أنه جماعة لكل زمان في كل أمر، وكذا في «المرقاة» (١/ ٣٢٢).

(٣) قال القاري: الْخَلَفُ بِفَتْحِ اللاَّمِ: الرَّجُلُ الصَّالِحُ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَ أَحَدٍ وَيَقُومُ مَقَامَهُ، وَيَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالتَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٢٢). وفي «الصراح»: الخلف بالتحريك حسن وبالسكون سيء، يقال: خَلْفُ سوء من أبيه بالتسكين، وخَلَفُ صدق بالتحريك، انتهى. وفي التنزيل: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ﴾ [الأعراف: ١٦٩، مريم: ٥٩].

وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِين». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «كِتَابِ الْمَدْخَلِ» مُرْسَلاً[١]. [هق: ١٠/ ٢٠٩].

وَسَنَذْكُرُ حَدِيثَ جَابِرٍ: «فَإِنَّمَا شِفَاءُ العيِّ السُّؤَالُ» فِي «بَاب التَّيَمُّمِ» إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالى.

* الْفَصْلُ الثَّالِثُ:

٢٤٩ ـ [٥٢] عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُحْيِيَ بِهِ الإِسْلَامَ فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّينَ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ..

بالباطل لفظاً أو معنى، أي: تأويلاً وصرفاً عن الظاهر، وغلا في الأمر غلوًّا: جاوز حدّه، أي: المتجاوزين في أمر الدين عما حد له وبين.

وقوله: (انتحال المبطلين) انتحله وتنحله: ادعاه لنفسه، وهو لغيره من شعر أو قول، وهو الكناية عن الكذب، كذا في بعض الشروح، وقوله: (من حديث بقية بن الوليد عن معاذ) هكذا في أكثر نسخ (المشكاة)، وفي بعضها: عن معان بالنون، وفي (الكاشف)[٢]: معان بن رفاعة روى عنه بقية بن الوليد، وتحقيقه في أسماء الرجال.

الفصل الثالث

٢٤٩ ـ [٥٢] (الحسن) قوله: (درجة واحدة) مبالغة في قرب منزلتهم من النبيين،

---

(١) قوله: «رواه» بعده بياض بالأصل، وَأَلْحَقَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَدْخَلِ، وَفِي نُسْخَةٍ: فِي كِتَابِ الْمَدْخَلِ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُعَانٍ. انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٢٣). قوله: «مرسلاً» لا يوجد هذا اللفظ في المصرية، ولا تعرض له القاري، ولكن ذكر رواية توهم الاتصال، ورواية توجب الانقطاع، كذا في «التقرير».

(٢) «الكاشف» (رقم: ٥٥١٣).

فِي الْجَنَّةِ». رَوَاهُ الدَّارِمِيّ. [دي: ١/ ١١٢].

٢٥٠ ـ [٥٣] وَعَنْهُ مُرْسَلاً قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ رَجُلَيْنِ كَانَا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَحَدُهُمَا كَانَ عَالِماً يُصَلِّي الْمَكْتُوبَـةَ ثُمَّ يَجْلِس فَيُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ، وَالآخِرُ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَضْلُ هَذَا الْعَالِمِ الَّذِي يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ ثُمَّ يَجْلِسُ فَيُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ عَلَى الْعَابِـدِ الَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٩٧ ـ ٩٨].

٢٥١ ـ [٥٤] وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ الْفَقِيهُ فِي الدِّينِ إِنِ احْتِيجَ إِلَيْهِ نَفَعَ، . . . .

ولذا أكد بواحد، ويمكن أن يكون وجهه ـ والله أعلم ـ أنـه قائم مقام الأنبياء في إبلاغ العلم وإحياء الدين، لكنه فرع وتابع لهم، فيكون أحط بدرجة منهم، ومع ذلك ينبغي أن يكون المراد الدرجة في إبلاغ العلم وثوابه لا في جميع الدرجات والمراتب.

٢٥٠ ـ [٥٣] (عنه) قوله: (والآخر يصوم النهار ويقوم الليل) وهـو أيضاً عالم دون الأول أو مثله، بل أكثر منه، ولكن لم يشتغل بالعلم، بل صرف أوقاته إلى العبادة، كما قررنا سابقاً.

٢٥١ ـ [٥٤] (علي) قولـه: (نعم الرجل الفقيـه في الدين) الفقيـه مخصوص بالمدح، و(في الدين) متعلق بـ (الفقيه).

وقوله: (إن احتيج) استئناف أو صفة للفقيـه، ومعنى الحديـث ـ والله أعلم ـ: أن من شأن العالم وما يليق بحالـه أن لا يحوج نفسه إلى الخلـق طمعاً في صحبتهم واختلاطهم ومنافعهم، ولا ينقطع عنهم مطلقـاً بأن لا يفيدهم بالعلم ويحرمهم عنـه،

وَإِنِ اسْتُغْنِيَ عَنْهُ أَغْنَى نَفْسَهُ». رَوَاهُ رَزِينٌ.

٢٥٢ ـ [٥٥] وَعَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدِّثِ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا تُمِلَّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا أُلْفِيَنَّكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ.........

بل إن احتاج الناس إليه بأن اضطروا إليه، ولم يكن هناك عالم سواه فيسألوه عن العلم ليفيدهم ويعلمهم، دخل فيهم للإفادة ونفعهم بالعلم؛ لئلا يضلوا ويهلكوا، (**وإن استغني عنه**) بأن لا يلتجئوا ويضطروا إليه وكان هناك من يكفيهم في التعليم (**أغنى نفسه**) ولم يداخلهم ولا يتذلل لهم، بل يستغني عنهم ويشتغل بالعبادة وبالعلم أيضاً بمطالعة الكتاب والسنة والتصنيف ونحوهما.

٢٥٢ ـ [٥٥] (**عكرمة**) قوله: (**كل جمعة**) المراد بالجمعة الأسبوع.

وقوله: (**فإن أبيت**) أي: أبيت عن الاقتصار على هذا القدر وأردت الزيادة.

وقوله: (**ولا تمل**) أمر من الإملال يعني الإيقاع في الملالة، يقال: أملّني وأملّ عليّ: أبرمني.

وقوله: (**هذ القرآن**) الإشارة للتعظيم.

وقوله: (**ولا ألفينك**) أي لا أجدنك أي: لا تأتيهم على هذه الجملة فأجدك عليها، ذكر اللازم وإرادة الملزوم.

وقوله: (**تأتي**) حال من الضمير المنصوب لا مفعول ثان؛ لأن ألفى بمعنى وجد الذي بمعنى صادف لا بمعنى علم، يدل عليه كلام (القاموس)[1]: ألفاه: وجده، وتلافاه: تدارك لتفسير تلافاه بمعنى تدارك.

---

(١) «القاموس» (ص: ١٢٢٢).

فَتَقُصُّ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتُمِلَّهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ، فَإِذَا أَمَرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ، وَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لاَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٦٣٣٧].

وقوله: (**فتقص**) و(**فتقطع**) مرفوعان عطفاً على (تأتي)، وفي بعض النسخ وقعا منصوبين على جواب النهي، والوجه هو الأول.

وقوله: (**فتملهم**) منصوب بتقدير (أن) جواباً للنهي.

وقوله: (**فإذا أمروك**) أي: طلبوا العلم منك.

وقوله: (**وانظر السجع**) المصحح في النسخ بصيغة الأمر من النظر، قال الطيبي[1]: المعنى تأمل في السجع الذي ينافي إظهار الاستكانة والتضرع والتخشع فاجتنبه، فإنه أقرب إلى الإجابة، وقد يفهم من بعض الشروح أنه جعله من الإنظار بمعنى الإمهال والتأخير أي اتركه.

وقوله: (**فاجتنبه**) تأكيد له، وهذا صحيح إن صحت الرواية، والله أعلم.

وقوله: (**عهدت**) أي: عرفت وعلمت، في (القاموس)[2]: العهد: الالتقاء والمعرفة، وفي (الصحاح)[3]: عهدي به قريب، أي: علمي ومعرفتي به.

وقوله: (**لا يفعلون ذلك**) أي: السجع والتكلف فيه، وفي الرواية: (إلا ذلك) بزيادة حرف الاستثناء، فذلك إشارة إلى ترك السجع، كذا في بعض الشروح.

---

(١) «شرح الطيبي» (١/ ٤٠٥).

(٢) «القاموس» (ص: ٢٨٩).

(٣) «الصحاح» (٢/ ٢).

٢٥٣ ـ [٥٦] وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَأَدْرَكَهُ كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ، فَإِنْ لَمْ يُدْرِكْهُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٩٦].

٢٥٤ ـ [٥٧] وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْماً عَلِمَهُ ونَشَرَهُ، وَوَلَداً صَالِحاً تَرَكَهُ، . . . .

---

٢٥٣ ـ [٥٦] (واثلة بن الأسقع) قوله: (من طلب العلم فأدركه) يجوز أن يكون هذا بيان حال المجتهد كما ورد أنه إن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد، وأن يكون بيان حال سائر طلبة العلم من أصحاب التحصيل بأنه إن حصل العلم كان له أجر العلم وأجر المشقة، وإن لم يحصل فأجر المشقة ثابت، كما في المجتهد، و(الكفل) بالكسر: الحظ والنصيب.

٢٥٤ ـ [٥٧] (أبو هريرة) قوله: (إن مما يلحق المؤمن) المستتر في (يلحق) راجع إلى (ما)، و(المؤمن) مفعول، والظاهر أن (من) تبعيضية، ويصح معنى البعضية باعتبار كل واحد منهما، وحاصله اعتبار الحمل قبل العطف، فلا ينافي الحصر في الأشياء المذكورة.

وقوله: (علمه) بالتخفيف، وفي بعض النسخ بالتشديد، والأول أظهر، وسيأتي بعد في حديث أنس وبقرينة (ونشره) لئلا يكون تكراراً، إلا أن يراد بنشر التعليم إكثاره وإشاعته.

وقوله: (وولداً) بالواو والبواقي بـ (أو)، ولعل النكتة فيه الإشارة [إلى] أنه لو جمع التعليم والولد بأن يعلم الولد لكان أولى وأحرى ليكون دعاؤه للوالد أفضل

أو مُصْحَفاً وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِداً بَنَاهُ، أَوْ بَيْتاً لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْراً أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ». [جه: ٢٤٢، شعب: ٣١٧٤].

٢٥٥ ـ [٥٨] وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ ﷻ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ مَنْ سَلَكَ مَسْلَكاً فِي طَلَبِ الْعِلْمِ سَهَّلْتُ لَهُ طَرِيقَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ سَلَبْتُ كَرِيمَتَيْهِ أَثَبْتُهُ عَلَيْهِمَا الْجَنَّةَ، . . . .

وأقرب إجابة.

وقوله: (ورثه) بالتشديد أي: تركه إرثاً، وقيل: وقفه في حال حياته، وكل هذه المذكورات راجعة إلى صدقة جارية، فلا ينافي الحصر في الثلاثة كما سبق.

وقوله: (حياته) في حكم العطف التفسيري إشارة إلى أن التصدق لو كان في حال الحياة وإن لم يكن صحيحاً ما لم يبلغ الروح الحلقوم، ويكون الصحة مرجوة معتبر كما جاء في الحديث: (ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا)[1]، فافهم.

وقوله: (تلحقه) يحتمل أن يكون متعلقاً بالكل، كرره تأكيداً، أي: يلحق ثواب الأشياء الستة المذكورة المؤمن من بعد موته، ويحتمل أن يكون متعلقة بالصدقة، كرره بعد التعميم اهتماماً بشأنها، والظاهر من كلام بعض الشارحين تعلقه بالصدقة بمعنى إن شرط أن يبقى عين المتصدق به بعد موته، كذا في شرح الشيخ، يعني لتكون صدقة جارية.

٢٥٥ ـ [٥٨] (عائشة) قوله: (كريمتيه) أي: عينيه الكريمتين عليه، في

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٩، ٢٧٤٨)، ومسلم (١٠٣٢)، وأبو داود (٢٨٦٧)، والنسائي (٣٦١١).

وَفَضْلٌ فِي عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ فَضْلٍ فِي عِبَادَةٍ، وَمِلاَكُ الدِّينِ الْوَرَعُ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ». [شعب: ٥٣٦٧].

٢٥٦ ـ [٥٩] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَدَارُسُ الْعِلْمِ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ خَيْرٌ من إِحْيَائِهَا. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٨٢، ١٤٩].

(القاموس)[1]: كريمتك: أنفك، وكل جارحة شريفة كالأذن واليد، والكريمتان: العينان، و(**الملاك**) بفتح الميم وكسره: قوامه الذي يملك به، كذا في (القاموس)[2]. وفي (مجمع البحار)[3]: هو بالكسر والفتح قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه، وكسر ميمه رواية، وفتحها لغة، و(**الورع**)[4] التقوى كذا في (القاموس)[5]، وقد يفرق بينهما بأن التقوى اجتناب الحرام، والورع اتقاء الشبهة، وقد يعكس.

٢٥٦ ـ [٥٩] (**ابن عباس**) قوله: (**خير من إحيائها**) إحياء ساعة من الليل أو كله، والله أعلم، وإحياء الليل إما بمعنى إضافة المصدر إلى المفعول كأن الليل ميت والعبادة فيه إحياء له، فإن حياة الوقت كونه محلاً لعبادة الله وموته بعدمه، أو بمعنى (في) أيِّ إحياء النفس في الليل، فكأن القائم بالليل حيي والنائم ميت.

---

(١) «القاموس» (ص: ١٠٦٣).

(٢) «القاموس» (ص: ٨٧٩).

(٣) «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٦٢٨).

(٤) قال القاري: الْمُرَادُ بِالْوَرَعِ التَّقْوَى عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالشُّبُهَاتِ، وَقَالَ الطِّيبِيُّ (٢/ ٧٠٥): وَالْوَرَعُ فِي الأَصْلِ الْكَفُّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالتَّحَرُّجُ منه، ثُمَّ اسْتُعِيرَ لِلْكَفِّ عَنِ الْمُبَاحِ وَالْحَلاَلِ. قُلْتُ: لَعَلَّ مُرَادَهُ الْمُبَاحُ وَالْحَلاَلُ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى الشُّبْهَةِ وَإِلاَّ فَتَرْكُهَا زِيَادَةً عَلَى قَدْرِ الضَّرُورَةِ لاَ يُسَمَّى وَرَعاً بَلْ يُسَمَّى زُهْداً، وَاللهُ أَعْلَمُ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٢٧).

(٥) «القاموس» (ص: ٧٧١).

٢٥٧ ـ [٦٠] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ فِي مَسْجِدِهِ فَقَالَ: «كِلاَهُمَا عَلَى خَيْرٍ وَأَحَدُهُمَا أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ، أَمَّا هَؤُلاَءِ فَيَدْعُونَ اللهَ وَيَرْغَبُونَ إِلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ. وَأَمَّا هَؤُلاَءِ فَيَتَعَلَّمُونَ الْفِقْهَ أَوِ الْعِلْمَ وَيُعَلِّمُونَ الْجَاهِلَ فَهُمْ أَفْضَلُ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّماً»، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِمْ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٩٩ ـ ١٠٠].

---

٢٥٧ ـ [٦٠] (عبدالله بن عمرو) قوله: **(مر بمجلسين)** أي: بقومين جالسين في مكانين، أحدهما كانوا ذاكرين داعين، وثانيهما مذاكرين في العلم، أو المجلس محمول على حقيقته، والمراد بهؤلاء أهل المجلس.

وقوله: **(يرغبون إليه)** أي يبتهلون ويتضرعون ويسألون، في (القاموس)[١]: رغب فيه: أراده، وعنه: لم يرده، وإليه: ابتهل، والطيبي[٢] قدر في وضمنه معنى التوسل، وقال: أي يرغبون فيما عند الله من الثواب متوسلين إليه، ولا حاجة إلى ذلك، وحمل العبارة على الظاهر أنسب وأولى.

وقوله: **(فإن شاء أعطاهم)**[٣] فمطلوبهم في احتمال ومقتصر على أنفسهم، وفائدة عمل الآخرين بآخر متعد إلى غيرهم.

وقوله: **(أو العلم)** شك من الراوي.

---

(١) «القاموس» (ص: ٩٧).

(٢) انظر: «شرح الطيبي» (١/ ٤٠٧).

(٣) قال القاري (١/ ٣٢٨): فِي الْحَدِيثِ رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ حَيْثُ أَوْجَبُوا الثَّوَابَ فَاسْتَحَقُّوا الْعِقَابَ، انتهى. والمعنى: أن نفعهم مختص بهم، ونفع العلماء متعدٍّ، فالثواب فيهن أرجى، كذا في «التقرير».

٢٥٨ ـ [٦١] وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا حَدُّ الْعِلْمِ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الرَّجُلُ كَانَ فَقِيهاً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثاً فِي أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهاً، وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعاً وَشَهِيداً».

٢٥٨ ـ [٦١] (أبو الدرداء) قوله: (ما حد العلم الذي. . .إلخ) في (القاموس)[١]: الحد: الحاجز بين الشيئين، ومنتهى الشيء، وتمييز الشيء عن الشيء، والظاهر أن المراد في الحديث المعنى الأخير كما دل عليه كلام الطيبي[٢] حيث قال: حد الشيء الوصف المحيط بمعناه المميز عن غيره، ويحتمل إيراد المعنى الأول، فإن ما ذكر حد حاجز، أي: فاصل بين الفقيه وغيره، أو المعنى الثاني بأن يراد منتهى قدر كفايته، فافهم.

وقوله: (من حفظ على أمتي[٣]) معنى الحفظ ههنا أن ينقل الأحاديث الأربعين إلى المسلمين وإن لم يحفظها ولا عرف معناها[٤]، وتحقيق معنى هذا الحديث والكلام

---

(١) «القاموس» (ص: ٢٦٤).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٤٠٧).

(٣) أَيْ: شَفَقَةً عَلَيْهِمْ أَوْ لِأَجْلِ انْتِفَاعِهِمْ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٢٨).

(٤) كذا ذكره النووي، وقال القاري: فِي قَوْلِهِ: وَلاَ عَرِفَ مَعْنَاهَا نَظَرٌ لِأَنَّهُ لاَ يُلاَئِمُ الْمَقَامَ الَّذِي هُوَ حَدُّ الْعِلْمِ إِذِ الْفِقْهُ هُوَ الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ وَالْفَهْمُ لَهُ وَغَلَبَ عَلَى عِلْمِ الدِّينِ لِشَرَفِهِ وَإِلاَّ فَالْحَامِلُ غَيْرُ فَقِيهٍ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ وَاللهُ أَعْلَمُ. قَالَ الطِّيبِيُّ، فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ طَابَقَ الْجَوَابُ السُّؤَالَ؟ أُجِيبَ: بِأَنَّهُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قِيلَ مَعْرِفَةُ أَرْبَعِينَ حَدِيثاً بِأَسَانِيدِهَا مَعَ تَعْلِيمِهَا النَّاسَ اهـ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَعْرِفَةَ أَسَانِيدِهَا لَيْسَتْ بِشَرْطٍ، ثُمَّ قَالَ أو نقول: هو من أسلوب الحكيم، أي: لا تسأل عن حد الفقه فإنه لا جدوى فيه، وكن فقيهاً فإن الفقيه من أقامه الله تعالى لنشر العلم =

٢٥٩ ـ [٦٢] وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ مَنْ أَجْوَدُ جُوداً؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «اللهُ تَعَالَى أَجْوَدُ جُوداً، ثُمَّ أَنَا أَجْوَدُ بَنِي آدَمَ، وَأَجْوَدُهُمْ مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ عَلِمَ عِلْماً فَنَشَرَهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيراً وَحْدَهُ، أَوْ قَالَ: أُمَّةً وَاحِدَةً».

٢٦٠ ـ [٦٣] وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْهُومَانِ لاَ يَشْبَعَانِ: . . . . .

في صحته وضعفه يطلب من (الأربعين) للنووي، وشرح الشيخ ابن حجر.

٢٥٩ ـ [٦٢] (أنس) قوله: **(من أجود جوداً؟)** الجود بضم الجيم: البذل مالاً كان المبذول أو علماً، والأجود إما من الجودة بفتح الجيم ضد الرداءة، أي: من الذي جوده أحسن وأبلغ، أو من الجود على الإسناد المجازي نحو جد جده.

وقوله: **(وأجوده)** هكذا في أكثر النسخ، والضمير لـ (بني آدم) بتأويل الإنسان، وفي بعض النسخ: (أجودهم) وهذا أظهر.

وقوله: **(يأتي يوم القيامة أميراً وحده)** أي: كملك عظيم معه جماعة لاجتماع الفضائل والكمالات في ذاته، أو كالأمة الواحدة كما في الرواية الأخرى نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾[النحل: ١٢٠]، في (القاموس)[١]: الأمير: الملك، والأمة: الجيل من كل شيء، والرجل الجامع للخير، والإمام.

٢٦٠ ـ [٦٣] (عنه) قوله: **(منهومان)** في (القاموس)[٢]: النهم محركة والنهامة

= وتعليمه الناس ما ينفعهم في دينهم ودنياهم من العلم والعمل، اهـ. «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (١/ ٣٢٨).

(١) «القاموس» (ص: ٣٢٤، ٩٩٤).

(٢) «القاموس» (ص: ١٠٧٣).

مَنْهُومٌ فِي الْعِلْمِ لاَ يَشْبَعُ مِنْهُ، وَمَنْهُومٌ فِي الدُّنْيَا لاَ يَشْبَعُ مِنْهَا». رَوَى الْبَيْهَقِيُّ الأَحَادِيثَ الثَّلاَثَةَ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» وَقَالَ: قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: هَـذَا مَتْنٌ مَشْهُورٌ فِيمَـا بَيْنَ النَّاسِ وَلَيْسَ لَـهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[شعب: ١٥٩٧، ١٦٣٢، ٩٧٩].

٢٦١ ـ [٦٤] وَعَنْ عَـوْنٍ قَـالَ: قَـالَ عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُـودٍ: مَنْهُومَـانِ لاَ يَشْبَعَانِ صَاحِبُ الْعِلْمِ وَصَاحِبُ الدُّنْيَا، وَلاَ يَسْتَوِيَانِ، أَمَّا صَاحِبُ الْعِلْمِ فَيَزْدَادُ رِضًى لِلرَّحْمَنِ، وَأَمَّا صَاحِبُ الدُّنْيَا فَيَتَمَادَى فِي الطُّغْيَانِ.

ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُاللهِ ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦ ـ ٧]، قَالَ: وَقَالَ: الآخَرُ ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ.

[دي: ١/ ٩٦].

كسحابة: إفراط الشهوة في الطعام، وأن لا تمتلئ عين الآكل[1] ولا يشبع، والنهمة: الحاجة، وبلوغ الهمة والشهوة في الشيء.

٢٦١ ـ [٦٤] (عون) قوله: (يتمادى) أي: يذهب إلى الغاية، والمدى كفتى: الغاية.

وقوله: (أن رآه) أي: لأن رآه، والرؤية بمعنى العلم.

وقوله: (قال) أي قال عون: (قال) ابن مسعود رضي الله عنه.

وقوله: (الآخر) أي الاستشهاد الآخر على زيـادة منهوم العلم رضـاً للرحمن، فقوله: الآخر مرفوع، وقد ينصب على أنه مفعول (قال)، والتقدير ذكر الاستشهاد الآخر.

---

(١) في الأصول: «عن الأكل»، وهو تحريف.

٢٦٢ ـ [٦٥] وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أُنَاساً مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ وَيَقْرَؤُوْنَ الْقُرْآن يَقُولُونَ: نَأْتِي الأُمَرَاءَ فَنُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ وَنَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا، وَلاَ يَكُونُ ذَلِكَ، كَمَا لاَ يُجْتَنَى مِنَ الْقَتَادِ إِلاَّ الشَّوْكُ، كَذَلِكَ لاَ يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلاَّ ـ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: كَأَنَّهُ يَعْنِي ـ الْخَطَايَا». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ. [جه: ٢٥٥].

٢٦٣ ـ [٦٦] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا الْعِلْمَ، وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ، لَسَادُوا بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَذَلُوهُ لأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: . . .

---

٢٦٢ ـ [٦٥] **(ابن عباس)** قوله: **(ولا يكون ذلك)** كان تامة أي: لا يوجد ولا يصح ولا يستقيم الجمع بين التفقه في الدين والتقرب إلى الأمراء، ولا ينتج قربهم إلا الخسار والمضار كما لا يتحصل من **(القتاد)**، وهو شجر ذو شوك لا ثمر له **(إلا الشوك)** والجراحة والألم، وحذف المستثنى في جانب المشبه لفهمه من الكلام السابق، ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن، وإشارة إلى أنه يتضمن مضارّ لا تعدّ ولا تحصى ولا يكتنه كنهها.

وقوله: **(كأنه)** أي: النبي ﷺ يعني بالاستثناء المحذوف الخطايا، وخص بالخطايا اهتماماً بذكر المضار الدينية، وإلا فالاستثناء يعم المضار الدينية والدنيوية، والخطايا داخلة فيها.

٢٦٣، ٢٦٤ ـ [٦٦، ٦٧] **(عبدالله بن مسعود، وابن عمر)** قوله: **(لسادوا به أهل زمانهم)** أي: لفاقوا وعزوا بسبب صون العلم جميع أهل زمانه من أهل الدين والدنيا، وذلك لأن سنة الله جارية على أن من حفظ حرمة العلم حفظ الله حرمته، ومن

«مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِداً هَمَّ آخِرَتِـهِ كَفَاهُ اللهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِـهِ الْهُمُومُ [فِي] أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهَا هَلَكَ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ. [جه: ٢٥٧].

٢٦٤ ـ [٦٧] وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِـيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ: مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ. . . إِلَى آخِرِهِ. [شعب: ١٧٤٤].

٢٦٥ ـ [٦٨] وَعَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَيْرَ أَهْلِهِ». . . . .

أضاعها أضاعه الله، فنسأل الله العافية.

وقوله: (من جعل الهموم هَمًّا واحداً) الهم: القصد، همّ به في نفسه أي قصد.

وقوله: (همّ آخرته) بدل من (هَمًّا) (ومن تشعبت به) أي: تفرقت، والباء إما للتعدية أو للملابسة، و([في] أحوال الدنيا) بدل من الهموم، ولم يقل هموم الدنيا إشارة إلى تحوله وتقلبه من حال إلى حال، وتفرق قلبه وتشعب باله وخروجه من مقام الجمع والطمأنينة.

وقوله: (في أيِّ أوديتها) أي: أودية الهموم أو الدنيا وأحوالها، والمآل واحد، أي: لعله يهلك ويموت في حالة السوء ويختم له بسوء العاقبة، أعاذنا الله من ذلك.

٢٦٥ ـ [٦٨] (الأعمش) قوله: (آفة العلم النسيان) تنبيه عن الاجتناب عن مباشرة الأسباب التي توجب النسيان من اقتراف الذنوب وارتكاب الخطايا وتشعب الهموم ومشاغل النفس والدنيا، والنسيان ضد الحفظ، وهو السهو بمعنى، وقد يفرق، وستعرفه في (باب سجود السهو) إن شاء الله تعالى.

وقوله: (إضاعته) ضاع يضيع ضيعاً ويكسر وضيعة وضياعاً بالفتح: هلك.

رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مُرْسَلاً. [دي: ١/ ١٥٨].

٢٦٦ ـ [٦٩] وَعَنْ سُفْيَانَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ لِكَعْبٍ: مَنْ أَرْبَابُ الْعِلْمِ؟ قَالَ: الَّذِي يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ. قَالَ: فَمَا أَخْرَجَ الْعِلْمَ مِنْ قُلُوبِ الْعُلَمَاءِ؟ قَالَ: الطَّمَعُ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ١٤٠].

---

٢٦٦ ـ [٦٩] **(سفيان)** قوله: **(من أرباب العلم؟)** في (القاموس)[١]: رب كل شيء: مالكه ومستحقه أو صاحبه، ولهذا فسره الطيبي[٢] بقوله: أي من الذي ملك العلم أو رسخ فيه، وقد يجيء الرب بمعنى المربي والمدبر والمهتم، والتربية زيادة في الشيء بالتدريج، وفي الحديث: (ألك نعمة تربها)[٣] أي: تحفظها وتراعيها وتربيها، ويمكن حمل الحديث على هذا المعنى، فإن العلم وأنواره يزيد ويتم ويصير محفوظاً من آفة النسيان، ويصفو ويتحلى بالعمل الصالح، وفي الحقيقة نور العلم والإيمان ونور العمل تتعاكسان في الترقي والإزدياد.

وقوله: **(فما أخرج العلم من قلوب العلماء؟)** أي: بعثهم على ترك العمل الذي به صاروا أرباباً للعلم فانعزلوا وانسلخوا عنه، نعوذ بالله من الحور بعد الكور، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾[الأعراف: ١٧٦]، قال سيدي الشيخ أبو العباس المرسي[٤]: ما رأيت العز الأكبر إلا في رفع الهمة عن الخلق،

---

(١) «القاموس» (ص: ٩٤).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٤١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٦٧) ولفظه: «هل لك عليه من نعمة تربها»، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٦٢) ولفظه: «هل له عليك من نعمه تربها».

(٤) «لطائف المنن» (ص: ٨٧).

٢٦٧ ـ [٧٠] وَعَنِ الأَحْوَصِ بن حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الشَّرِّ، . . . .

وقال ﷺ: اشتريت في ابتداء أمري من رجل كان يعرفني شيئاً بنصف درهم، ولما كان قليلاً وقع في خاطري أنه لا يأخذ مني الثمن، فسمعت هاتفاً يقول: السلامة في الدين بترك الطمع في المخلوقين، وقال: صاحب الطمع لا يشبع أبداً، ألا ترى أن حروفها كلها مجوفة، فإنه يصد عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو أفضل الأعمال، وخصها بالعلماء فإنه لا يقدر على ذلك مع الطمع، وقيل: الطمع يصير الأسود ذباباً، ثم الطمع توقع حصول مال من أحد يشك في وصوله منه، أما إذا كان جازماً بوصوله لحق عليه كالخادم من المخدوم الذي عينه مشاهرة مثلاً فلا طمع، وكذا إذا كان بسبب يقيني، ويقرب من ذلك توقعه من صديق يغلب ظنه بعقد الأخوة والتزامه لذلك.

وكان شيخنا الشيخ عبد الوهاب المتقي يقول: لما كنا في المركب راحلين إلى مكة فنزلناه بجزيرة مكران كما هو العادة أتانا نفر من العرب في زي الصلاح والمروة فاستفتونا وقالوا: إنا إذا حان موسم المراكب في بلدنا نستشرف حصول الخير من أهلها، هل هذا من الطمع والاستشراف الذي يكرهه القوم؟ فقلنا في جوابهم: عسى أن لا يكون من ذلك، فإن وصول المراكب في حقكم في الموسم كنزول المطر في موسمه، فمن انتظر المطر في موسمه لا يكون استشرافاً، فكذلك مجيء المراكب ونزولها لا يكون استشرافاً، والله أعلم.

٢٦٧ ـ [٧٠] (الأحوص بن حكيم) قوله: **(سأل رجل النبي ﷺ عن الشر)** أي شر الناس لا الأعمال.

فَقَالَ: «لاَ تَسْأَلُونِي عَنِ الشَّرِّ وَسَلُونِي عَنِ الْخَيْرِ» يَقُولُهَا ثَلاَثاً ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ إِنَّ شَرَّ الشَّرِّ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّ خَيْرَ الْخَيْرِ خِيَارُ الْعُلَمَاءِ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ١٠٤].

٢٦٨ ـ [٧١] وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ....

وقوله: (**لا تسألوني عن الشر**) أظهر ﷺ الكراهة عن ذكر أشرار الناس ووسمهم بذلك، وكرر ذلك، ثم لما لم يكن بد من بيانه وجواب سؤالهم (**قال: ألا إن شر الشر شرار العلماء**) المراد بالشر المضاف معنى التفضيل، وبالمضاف إليه إما معنى التفضيل أو الصفة فإنه يجيء بمعناهما، ثم إنه ﷺ لم يكتف ببيان شر الناس بل ذكر خيارهم أيضاً تلافياً لما اعتراه من الكراهة بذكر الأشرار، وإنما كان الأمر كما ذكره ﷺ؛ لأن العلماء قدوة الناس وأمراؤهم، وسائر الناس كالرعايا، ففسادهم بفسادهم[١]، وصلاحهم بصلاحهم، كالقلب بالنسبة إلى الجسد، قالوا: فساد الرعية بفساد الأمراء، وفساد الأمراء بفساد العلماء.

٢٦٨ ـ [٧١] (**أبو الدرداء**) قوله: (**إن من أشر الناس**) قال صاحب (القاموس)[٢]: أشر لغة في شر قليلة أو رديئة، وقال الطيبي[٣]: (من) زائدة، ولا يخفى عليك أنه إن أخذ التفضيل حقيقياً فلا يكون إلا فرد واحد، وإن أخذ إضافيًّا فيمكن أن يصدق على متعدد، أو يعتبر التفضيل في الجماعات، فيكون جماعة من الناس أشر من جماعات

---

(١) قوله: «بفسادهم» ثبت في (د)، وسقط في (ب) و(ر).

(٢) «القاموس» (ص: ٣٨٦).

(٣) «شرح الطيبي» (١/ ٤١٤).

عَالِمٌ لاَ يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٨٢].

٢٦٩ ـ [٧٢] وَعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الإِسْلاَمَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، قَالَ: يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ، وَحُكْمُ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ٧١].

أخر، ويكون العلماء بعضاً منها، فيجوز أن يثبت (من) تبعيضية، فافهم.

وقوله: (**لا ينتفع بعلمه**) بصيغة المعلوم، أي: لا يعمل بعلمه حتى ينتفع هو بنفسه وإن كان ينفع الناس، وقد يضبط بصيغة المجهول، أي: لا ينتفع الناس لعدم التعليم والتدريس والتصنيف، أو لعدم أمره إياهم بالمعروف ونهيه عن المنكر.

٢٦٩ ـ [٧٢]: (**زياد بن حدير**) قوله: (**ابن حدير**) بالحاء والدال المهملتين على صيغة التصغير.

وقوله: (**ما يهدم الإسلام**) في (القاموس)[1]: الهدم: نقض البناء، وكسر الظهر، ويناسب الحمل على المعنى الأول إثبات البناء للإسلام في قوله ﷺ: (بني الإسلام على خمسة)، ويمكن حمله على المعنى الثاني بطريق الاستعارة بالكناية، فإن بالعلماء يتقوى ظهر الإسلام، وبهم يستظهر أهله، فإذا زلّوا وداهنوا يضعف أمره، وينكسر ظهره وظهر أهله، وكذا جدال المنافق بالكتاب والسنة، والمراد به ما يشتمل جدال المبتدعة بالشبهة الواهية، والتأويلات الباطلة، وكذا حكم أمراء الجور والظلمة[2]، والزائغين عن الحق، التابعين لشهواتهم وأهوائهم الذين يضلون الناس، ويأمرونهم بما يضلهم، وزلة العالم هو المقدم في ذلك، عافانا الله.

---

(١) «القاموس المحيط» (ص: ١٠٧٧).

(٢) كذا في (ب)، وفي (د): «الظلم».

٢٧٠ ـ [٧٣] وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ: فَعِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَاكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ فَذَاك حُجَّةُ اللهِ ﷻ عَلَى ابْنِ آدَمَ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ. [دي: ١/ ١٠٢].

---

٢٧٠ ـ [٧٣] **(الحسن)** قوله: **(فعلم في القلب)** الفاء للتفصيل، والمراد بعلم في القلب ما ظهر أثره ونوره في القلب بأن يعمل به وجرى على مقتضاه، وبـ **(علم على اللسان)** ما هو بخلاف ذلك، وقد يحمل على علمي الظاهر والباطن[١]، وهما علم المعاملة وعلم المكاشفة، والمعنى الأول أنسب بقوله: وعلم على اللسان، والله أعلم.

قال الشيخ ابن عطاء الله في (كتاب الحكم)[٢]: العلم النافع: هو الذي ينبسط في الصدر شعاعه، ويكشف عن القلب قناعه.

وقال الشيخ أبو عبدالله محمد بن علي الحكيم الترمذي: العلم النافع هو الذي قد تمكن في الصدر وتصور، وذلك أن النور إذا أشرق في القلب تصورت الأمور حسنها وسيئها، ووقع بذلك ظل في الصدر فهو صورة الأمور فيأتي حسنها ويجتنب سيئها، فذلك هو العلم النافع من نور القلب خرجت تلك العلائم إلى الصدر وهي علامات الهدى، والعلم الذي يتعلمه فذلك علم اللسان، إنما هو شيء قد استودع

---

(١) قال القاري: لَكِنْ فِيهِ أَنْ لاَ يَتَحَقَّقَ شَيْءٌ مِنْ عِلْمِ الْبَاطِنِ إِلاَّ بَعْدَ التَّحَقُّقِ بِإِصْلاَحِ الظَّاهِرِ كَمَا أَنَّ عِلْمَ الظَّاهِرِ لاَ يَتِمُّ إِلاَّ بِإِصْلاَحِ الْبَاطِنِ، وَلِذَا قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ: مَنْ تَفَقَّهَ وَلَمْ يَتَصَوَّفْ فَقَدْ تَفَسَّقَ، وَمَنْ تَصَوَّفَ وَلَمْ يَتَفَقَّهْ فَقَدْ تَزَنْدَقَ، وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ تَحَقَّقَ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ: هُمَا عِلْمَانِ أَصْلِيَّانِ لاَ يَسْتَغْنِي أَحَدُهُمَا عَنِ الآخَرِ بِمَنْزِلَةِ الإِسْلاَمِ وَالإِيمَانِ مُرْتَبِطٌ كُلٌّ مِنْهُمَا بِالآخَرِ، كَالْجِسْمِ وَالْقَلْبِ لاَ يَنْفَكُّ أَحَدٌ عَنْ صَاحِبِهِ. «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٣٥).

(٢) «الحكم العطائية» (٤/ ٢٢٢).

٢٧١ ـ [٧٤] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وِعَاءَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ فِيكُمْ، . . . .

الحفظ، والشهوة غالبة عليه قد أحاطت به وأذهبت بظلمتها ضوءه، وقال بعضهم: العلم النافع علم الوقت وصفاء القلب، والزهد في الدنيا، وما يقرب من الجنة، وما يبعد عن النار، والخوف، والرجاء، وآفات النفوس وطهارتها، وهو النور المشار إليه بقوله: (إنه نور يقذفه الله في قلب من شاء) دون علم اللسان والمعقول والمنقول.

وقال صاحب (الحكم)[1]: خير علم ما كانت الخشية معه، وقال: العلم إن قارنته الخشية فلك وإلا فعليك، وقال في (لطائف المنن)[2]: وشاهد العلم الذي هو مطلوب الله تعالى الخشية لله، وشاهد الخشية موافقة الأمر، أما علم يكون معه الرغبة في الدنيا، والتملق لأربابها، وصرف الهمة لاكتسابها[3]، والجمع والادخار والمباهات والاستكثار وطول الأمل ونسيان الآخرة، فما أبعد من هذا العلم علمه من أن يكون ورثة الأنبياء، ثم معيار الخشية وتحقيق العلم بالله إنما هو عدم المبالاة بغيره في إقبال وإدبار، رزقنا الله.

٢٧١ ـ [٧٤] **(أبو هريرة)** قوله: **(حفظت من رسول الله)** في أكثر الروايات (عن)، وفي بعضها (من)، وهذا أظهر لأنه صريح في تلقيه منه ﷺ بلا واسطة، والظاهر من حال أبي هريرة بل من حال الصحابي مطلقاً كذلك.

وقوله: **(وعاءين)** بياءين في بعض النسخ، وفي بعضها بهمزة وياء وهذا أظهر،

---

(١) «الحكم العطائية» (٤/ ٢٣٤، ٢٤٢).

(٢) «لطائف المنن» (ص: ١٧).

(٣) كذا في الأصول، وفي «اللطائف»: «إلى اكتسابها».

وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ، يَعْنِي مَجْرَى الطَّعَامِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

[خ: ١٢٠].

وفي بعض الروايات: (وعاءين من العلم) أراد الكناية عن محل العلم وجمعه فاستعار له الوعاء، كذا في (مجمع البحار)[١]، وقال الطيبي[٢]: شبه نوعي العلم بالظرفين لاحتواء كل منهما ما لم يحتو به الآخر، وقال: لعل المراد بالأول علم الأحكام والأخلاق، والثاني علم الأسرار المصون عن الأغيار المختص بالعلماء بالله من أهل العرفان، وذلك ليس بخارج من الدين، لكنه دقيق وخارج عن فهم العوام، وقيل: أراد به أخبار الفتن وفساد الدين على يد أغيلمة من قريش، وكان يقول: لو شئت إن أسميهم بأسمائهم، أو الأحاديث التي فيها آسامي أمراء الجور وأحوالهم وذمهم، وكان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه كقوله: (أعوذ بالله من إمارة الستين وإمارة الصبيان) يشير إلى إمارة يزيد بن معاوية؛ لأنها كانت سنة ستين، واستجاب الله دعاءه فمات قبلها بسنة.

أقول: إن كان مراد هذا القائل نفي علم الأسرار والحقائق التي لا يفهمه العوام ويخص بالعلماء بالله من أهل العرفان لدقتها وغموضها بحيث لو ذكر عند العوام أنكروها وذموا قائلها فمكابرة، إذ لا بد أن يكون لكل ظاهر باطن، ولكل شريعة حقيقة، والحقيقة هو حقيقة الشريعة لا شيء يباينها ويخالفها، وإن كان مقصوده أن حديث أبي هريرة محمول على شيء آخر من أخبار الفتن وأمراء الجور بقرينة ما يفهم بقرينة الحال كما ذكر فله وجه، والله أعلم.

---

(١) «مجمع بحار الأنوار» (٥/ ٩٢).

(٢) «شرح الطيبي» (١/ ٤١٦).

٢٧٢ ـ [٧٥] وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لاَ تَعْلَمُ: اللهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾[ص: ٨٦]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. [خ: ٤٨٠٩، م: ٢٧٩٨].

٢٧٣ ـ [٧٦] وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. [مق: ١/ ١٢].

---

٢٧٢ ـ [٧٥] **(عبدالله بن مسعود)** قوله: **(فإن من العلم أن تقول لما لم تعلم)** بالفوقانية، وفي نسخة بالتحتانية، وإنما كان ذلك من العلم؛ لأن تميز المعلوم من المجهول نوع من العلم، وهذا معنى ما قيل: لا أدري نصف العلم.

وقوله: **(وما أنا من المتكلفين)** أي: المتصفين بما ليسوا من أهله، تكلفت الشيء: تجسسته على مشقة، والمتكلف المتعرض لما لا يعنيه، وفي حديث عمر ﷺ: نهينا عن التكلف[1]. أراد كثرة السؤال والبحث عن أشياء غامضة، وقرأ ﷺ قوله تعالى: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾[عبس: ٣١] فسئل عنه، فلما لم يدر قال: ما هذا إلا تكلف يعني أنه معلوم أنه اسم لشيء من جنس المطاعم والأمتعة، فالبحث عن علمه بالتعيين تكلف تركه أولى.

٢٧٣ ـ [٧٦] **(ابن سيرين)** قوله: **(إن هذا العلم)** أي: علم الحديث وما جاء من عند رسول الله ﷺ **(دين)** أي يبتني عليه الدين ويثبت **(فانظروا عمن تأخذون دينكم)** حث على الاهتمام بحال الراوي في رعاية الوثوق والديانة والحفظ والورع حتى

---

(١) أخرجه البخاري (ح: ٧٢٩٣).

٢٧٤ ـ [٧٧] وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقاً بَعِيداً، وَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِيناً وَشِمَالاً لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. [خ: ٨٢٨٢].

لا يؤخذ من كل من يروى، قال سيدي أبو عبدالله بن عباد: أوصيك بوصية لا يعقلها إلا من عقل وجرب، ولا يهملها إلا من غفل وحجب، وهي أن لا تأخذوا هذا العلم مع متكبر ولا صاحب بدعة ولا مقلد، فأما الكبر فطابع يمنع من فهم الآيات والعبر، والبدعة في البلايا الكبر، والتقليد يمنع من بلوغ الوطر ونيل الظفر[١].

٢٧٤ ـ [٧٧] (حذيفة) قوله: **(يا معشر القراء)** أي: الذين يحفظون القرآن بألسنتهم فقط، كذا في شرح الشيخ[٢]، وقيل: المراد بالقراء العلماء بالكتاب والسنة المقصرون في العمل بذلك.

وقوله: **(فقد سبقتم)** روي بصيغة المعلوم فهو خطاب لمن أدرك أوائل الإسلام، فإنهم لما تمسكوا بالكتاب والسنة سبقوا إلى كل خير؛ لأن من جاء بعدهم وإن عمل بعملهم لم يصل إلى ما وصلوا من سبقهم إلى الإسلام، وقد يروى بالمجهول أي: فقد سبقكم المتصفون بتلك الاستقامة إلى الله، وقال القاضي عياض في (المشارق)[٣]: (فقد سبقتم) كذا عند ابن السكن بفتح السين والباء، ولغيره (سبقتم) بضم السين على ما لم يسم فاعله، والأول الصواب بدليل سياق الحديث وقوله بعد: **(وإن أخذتم يميناً وشمالاً فقد ضللتم)**.

---

(١) انظر: «روح المعاني» (٥/ ٢٧١).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٢/ ١٩٣).

(٣) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٤٧).

٢٧٥ ـ [٧٨] وَعَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَ مِئَـةِ مَرَّةٍ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَنْ يَدْخُلُهَا؟ قَالَ: «الْقُرَّاءُ الْمُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَكَـذَا ابْنُ مَاجَـهْ وَزَادَ فِيـهِ: «وَإِنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْقُـرَّاءِ إِلَـى اللهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ». قَالَ الْمُحَارِبِـيُّ[١]: يَعْنِي الْجَوْرَةَ. [ت: ٢٣٨٣، جه: ٢٥٦].

---

٢٧٥ ـ [٧٨] (أبو هريرة) قوله: (من جب الحزن) في (القاموس)[٢]: الجب بالضم: البئر أو ممـا وجـد لا ممـا حفره الناس، وفي (الكشاف)[٣]: الجب البئر لم تطو، وأطلق في الحديث على الوادي لكونه مقعراً كالبئر.

وقوله: (يتعوذ منه جهنم) وفي بعض النسخ: (تتعوذ) بالتاء وهو الأظهر، وفي بعضها: (تعوذ) بحذف التاء، وهو كناية عن غايـة قبحه وشناعتـه، أو المراد حقيقـة التعوذ، وقد أسند إلى جهنم القول والتغيظ والشكاية، والله تعالى قادر على كل شيء.

وقوله: (ومن يدخلها) الضمير للوادي باعتبار المعنى، وفي (تتعوذ منه) باعتبار اللفظ، وقد يجيء الواو في أول الكلام من غير عطف على شيء، أو هو عطف على مقدر، أي: ذلك شيء عظيم، فمن يستحقها ومن يدخلها.

وقوله: (يزورون الأمراء) أي: لأجل دنياهم طمعاً لا للأمر بالمعروف أو دفعاً

---

(١) هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد أبو محمد الكوفي، أحد رواة الحديث، كما في «سنن ابن ماجه» (٢٥٦).

(٢) «القاموس» (ص: ٧٤).

(٣) «الكشاف» (٣/ ١٤٧).

٢٧٦ ـ [٧٩] وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَبْقَى مِنَ الإِسْلاَمِ إِلاَّ اسْمُهُ، وَلاَ يَبْقَى مِنَ الْقُرْآنِ إِلاَّ رَسْمُهُ، مَسَاجِدُهُمْ عَامِرَةٌ وَهِيَ خَرَابٌ مِنَ الْهُدَى، عُلَمَاؤُهُمْ شَرُّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، مِنْ عِنْدِهِمْ تَخْرُجُ الْفِتْنَةُ وَفِيهِمْ تَعُودُ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ». [شعب: ١٧٦٣].

لشرهم، أعاذنا الله.

٢٧٦ ـ [٧٩] (علي) قوله: (أن يأتي على الناس) أتى بعلى إفادة لمعنى التضرر ولمعنى الاستعلاء والغلبة بأن يأتي الزمان عليهم من غير اختيارهم، بل من جهة فساد العلماء والأمراء وأسباب أخر، وفي هذا مبالغة في بيان فساده.

وقوله: (إلا رسمه) الرسم: الأثر أو بقية الأثر، والمراد برسم القرآن تجويد حروفه وإتقان ألفاظه من غير تفكر في معانيه والعمل بمقتضاه.

وقوله: (مساجدهم عامرة) يجتمعون فيها ولكن لا للعبادة والذكر وتدريس العلوم لوجه الله، فهي خراب من الهدى، وخال عنه لعدم وجوده بعدم وجود الهادي، والخراب ضد العمران اسم جنس أو جمع، والأديم من السماء والأرض ما ظهر.

وقوله: (من عندهم تخرج الفتنة) بإعانة الظلمة.

وقوله: (وفيهم تعود) بتسليط الله إياهم عليهم، والعود يتعدى بـ (إلى)، والعدول إلى (في) لإفادة معنى التمكن والاستقرار، أي: يعود ويرجع ضررها إليهم متمكناً ومستقراً فيهم، ولقد رأينا هذا في زماننا، وإلى الله المشتكى وبه المستغاث، وهو المستعان وعليه التكلان.

٢٧٧ ـ [٨٠] وَعَنْ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً فَقَالَ: «ذَاكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهَابِ الْعِلْمِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ، وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَنُقْرِئُهُ أَبْنَاءَنَا، وَيُقْرِئُهُ أَبْنَاؤُنَا أَبْنَاءَهُم إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ زِيَادُ إِنْ كُنْتُ لأُرَاكَ مِنْ أَفْقَهِ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ، أَوَلَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَؤُونَ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ لاَ يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِمَّا فِيهِمَا». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهْ، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْهُ نَحوه. [حم: ٤/ ١٦٠، ٢١٨، جه: ٤٠٤٨، ت: ٢٦٥٣].

٢٧٨ ـ [٨١] وَكَذَا الدَّارِمِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. [دي: ١/ ٧٧].

٢٧٩ ـ [٨٢] وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ، تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، فَإِنِّي امْرُؤٌ مَقْبُوضٌ، ....

٢٧٧، ٢٧٨ ـ [٨٠، ٨١] (زياد بن لبيد، وأبو أمامة) قوله: (شيئاً) أي: شيئاً عظيماً من الفتن.

وقوله: (إن كنت لأراك من أفقه رجل) إن مخففة من المثقلة وعلامته اللام و(كنت)، و(أراك) بضم الهمزة بمعنى أظن، و(من) زائدة، ويجوز أن يكون تبعيضية، و(رجل) بمعنى رجال.

٢٧٩ ـ [٨٢] (ابن مسعود) قوله: (تعلموا الفرائض) أي: الأحكام المفروضة أو أنصباء المواريث.

وقوله: (إني امرؤ مقبوض) أي: متوفى لكوني بشراً، أو لانقضاء الحاجة بتمام

وَالْعِلْمُ سَيَنْقَبِضُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ حَتَّى يَخْتَلِفَ اثْنَانِ فِي فَرِيضَةٍ لاَ يَجِدَانِ أَحَداً يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ. [دي: ١/ ٧٢ـ ٧٣، قط: ٤/ ١٣٤].

٢٨٠ ـ [٨٣] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ عِلْمٍ لاَ يُنْتَفَعُ بِهِ كَمَثَلِ كَنْزٍ لاَ يُنْفَقُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ. [حم: ٢/ ٤٩٩، دي: ١/ ١٣٤].

أمر الدين، و(سينقبض) في بعض النسخ من الانقباض[1]، وفي بعضها من الانتقاص، والأول أقوى رواية وأنسب معنى بالسياق.

وقوله: (في فريضة) فضلاً عن سنة ونفل.

٢٨٠ ـ [٨٣] (أبو هريرة) قوله: (مثل علم لا ينتفع) بصيغة المجهول بدلالة تشبيهه بالكنز، والكنز الذي لا ينفق في حكم العدم، كذلك العلم الذي لا يعلم ولا يعمل به وإن كان كمالاً في نفسه، وزيادة قوله: (في سبيل الله) لمناسبة تشبيه العلم، أو لأن إنفاق المال إنما يكون معتبراً إذا كان في سبيل الله، فافهم.

تم (كتاب العلم) بعون الله وتوفيقه ويتلوه: (كتاب الطهارة).

تم الجزء الأول ويليه الجزء الثاني إن شاء الله تعالى، وأوله: (كتاب الطهارة).

وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وبارك وسلم تسليماً كثيراً.

❒ ❒ ❒

---

(١) كذا في الأصول، والظاهر: و«سينقبض» من الانقباض، وفي بعض النسخ: «سيقبض» مجهول مجرد. انظر: «مرقاة المفاتيح» (٢/ ١٩٩).

فهرس موضوعات

المجلد الأول

الموضوع	الصفحة

❐ ❐ ❐